المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
كلية القرآن الكريم - قسم التفسير

فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب

للطيبي المتوفى سنة ٧٤٣ هـ

دراسة وتحقيق
لسورتي النساء والمائدة

رسالة دكتوراه
إعداد وتقديم الطالب / صالح بن ناصر الناصر

إشراف
الدكتور / حكمت بشير ياسين

المجلد الثاني

عام ١٤١٥ هـ

[سورة النساء مدنية وهي مائة وست وسبعون آية] (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ – قوله « علام عطف قوله (٢) » يعني أن قوله ﴿ خلقكم من نفس واحدة ﴾(٣) دخل فيها حواء وغيرها من بني آدم ، لأن المعنى أنشأكم منها وفرعكم ، فعلى أي شيء تعطف ﴿وخلق منها زوجها ﴾ (٣) ؛ لئلا يلزم التكرار (وأجاب بقوله : إن الخطاب بقوله : يا أيها الناس إن كان عاماً فهو ليس بمعطوف على خلقكم لئلا يلزم التكرار)(٤) بل هو معطوف على محذوف (٥) بياناً وتفصيلاً لكيفية خلقهم ، فإنه قد علم خلق الجميع من قوله ﴿ خلقكم من نفس واحدة ﴾(٣) ففسر وكشف بقوله « أنشأها وخلق منها زوجها » . وإن كان الخطاب خاصاً وأريد بالناس [الذين](٦) بعث إليهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيكون عطفاً على خلقكم ، ولا يلزم التكرار أيضاً ، إذا المراد بالثاني غير الأول ، فالمعطوفان على الأول داخلان في حيز الصلة ، فلا يكون وخلق منها زوجها مستقلاً [بنفسه وعلى الثاني مستقل] (٧) في الدلالة ، لأنه عطف على نفس الصلة ؛ وإليه الإشارة بقوله « ﴿ رجالاً كثيراً ونساءاً ﴾(٣) غيركم » (٨) . قال صاحب التقريب(٩) : « وإنما التزم الإضمار في الأول والتخصيص في الثاني دفعاً للتكرار ؛ ويحتمل أن يعطف على خلقكم من غير تخصيص بالناس ولا تكرار ، إذ لا يفهم من خلق بني آدم من نفس خلق زوجها منه ، ولا خلق الرجال والنساء من الأصلين جميعاً » (١٠) .

---

(١) ما بين المعقوفين لا يوجد في م ، غ وأثبته من ص ، س .

(٢) معنى هذا أن الزمخشري يتساءل : لماذا عطف قوله تعالى ﴿ وخلق منها زوجها ﴾ على قوله تعالى ﴿ خلقكم من نفس واحدة ﴾ ؟ لأنه يلزم من هذا العطف التكرار كما قال أعلاه وأجاب الزمخشري على سؤاله بجوابين كما هو موضح أعلاه .

(٣) سورة النساء الآية « ١ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٥) والمحذوف هو « أنشأها » وتقدير الكلام : خلقكم من نفس واحدة أنشأها وخلق منها زوجها .

(٦) في م « الذي » والتصحيح من ص ، غ ولأنه اسم موصول عائد للناس .

(٧) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الأخرى والسياق يدل عليه .

(٨) في ص زيادة « التفات من الخطاب في قولكم خلقكم إلى الغيبة في قوله منهما رجالاً لاتحاد المفهومين بخلاف الثاني لاختلافهما لأن المخاطبين غير المعنيين » .

(٩) هو محمد بن مسعود بن محمود بن أبي الفتح « قطب الدين الفالي » الشقار السيرافي ، مفسر ، عالم بالنحو له « شرح اللباب في علم الإعراب » ، « وتقريب التفسير » وغيرها ، توفي بعد سنة ٧١٢ هـ ، انظر هداية العارفين ١٤٤/٢ ، معجم المؤلفين ٢٠/١٢ ، الأعلام ٩٦/٧ .

(١٠) التقريب في التفسير ق ٥٧ / ب .

وقال صاحب الفرئد [١] : يمكن [٢] أن يقال [٣] أن الواو في وخلق واو الحال ، أي خلقكم من نفس واحدة وقد خلق منها زوجها ، فلا يحتاج إلى الإضمار والتخصيص . وقال القاضي[٤] : يا أيها الناس خطاب يعم بني آدم ، وخلق منها زوجها [٥] عطف على خلقكم أي خلقكم من شخص واحد وخلق منها أمكم حواء من ضلع من أضلاعه ، أو على محذوف تقديره : من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها ، وهو تقرير لخلقهم من نفس واحدة ، ﴿ وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءاً ﴾ [٦] بيان لكيفية تولدهم منها . والمعنى : ونشر من تلك النفس والزوج المخلوقة منها بنين وبنات كثيرة ، واكتفى بوصف الرجال بالكثرة عن وصف النساء إذ الحكمة تقتضي أن تكون أكثر ، وذكَّر كثيراً حملاً على الجمع » [٧] . وقلت والله أعلم نبين أولاً مقصود المصنف [٨] على وجه يعلم منه أي الأقوال أولى بالقبول ، أما الوجه الثاني [وهو] [٩] أن يكون وخلق منها زوجها عطفاً على خلقكم فمبني على قوله تعالى ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴾ [١٠] لفظاً ومعنى ، ويساعد عليه في هذا المقام قوله ﴿ واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ﴾ [٦] لأن مثل هذه المخاطبات مختصة بالعرب .

وأما الوجه الأول فمبني على ترتيب الحكم على الوصف المناسب ؛ لأنه يستدعي العموم في الناس ، والشيوع فيه ، وإضمار ما يفوق الحصر من ابتداء كونه تراباً إلى انتهاء تعلق الروح بالجسد لأن الكلام سيق للتقوى ، وللتنبيه [١١] على اقتدار عظيم وامتنان متبالغ ، كأنه قيل : يا بني آدم اتقوا

---

(١) هو أبوالمحامد فصيح الدين محمد بن عمر المابرنابازي له « فرايد التفسير » اختصر فيه الكشاف ، انظر كشف الظنون ١٢٤٢/٢ .

(٢) في ص لا يوجد « يمكن » .

(٣) في غ لا يوجد « أن يقال » .

(٤) هو عبدالله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي « البيضاوي » قاض ، مفسر ، علامة ، توفي سنة ٦٨٥ هـ ، له « أنوار التنزيل وأسرار التأويل » وهو المعروف بتفسير البيضاوي وغيره . انظر طبقات السبكي ١٥٧/٨ ، بغية الوعاة ٥٠/٢ .

(٥) في م زيادة « فلا يحتاج إلى الإضمار والتخصيص وقال القاضي يا أيها الناس خطاب » وهي زيادة مكررة .

(٦) سورة النساء الآية « ١ » .

(٧) أنوار التنزيل ١٩٩/١ ،

(٨) في ص لا يوجد « المصنف » .

(٩) في م « إما » والصحيح ما أثبته وهو موافق للنسخ الأخرى وهو اللائق بالسياق .

(١٠) سورة البقرة الآية « ٢١ » .

(١١) في غ « والتنبيه » .

ربكم العظيم الشأن ذا القدرة الكاملة ، والنعمة الشاملة ؛ التي ظهرت آثار قدرته وتبينت سوابغ نعمته في انشائكم من هذا المخلوق الفرد العجيب الشأن ، الجامع لكمالات الدين والدنيا ، وهذا مما لا يخفى عليكم ، وظهر من هذا التقرير أن هذا الوجه أبسط وأبين للفوائد المتكاثرة إملاءً ؛ ويدخل فيه من بعث إليهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم دخولاً أولياً ، فهو بالتلقي والقبول أجدر وعلم أن إرادة الإبهام والتفسير وكذا التقييد بالحال لا يدخل في المقصود وإن صح من جهة الإعراب ؛ لأنه إذا عطف بياناً لزم منه [قصور البيان عن المبين] [1] لأنه لا يعلم من قوله ﴿ وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءاً ﴾ [2] بيان كيفية خلقه آدم المبهمة في قوله ﴿ نفس واحدة ﴾ [2] كما بينه المصنف بقوله « أنشأها من تراب » فضلاً عن تفصيله ؛ فإذا [3] جعل حالاً والمراد العموم كما قال صاحب الفرائد دفعه قوله ﴿ وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءاً ﴾ [2] .

٢ – قوله « حواء من ضلع من أضلاعها » روينا عن البخاري ومسلم والترمذي والدارمي عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال « استوصوا بالنساء خيراً خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج » [4].

٣ – قوله [5] « فوصفها » الفاء للتعقيب ، مثلها في قوله تعالى ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ﴾ [6] أي أراد أن يصفها بصفة وهي أنه أنشأها من تراب إلى آخره ؛ فوصفها بصفة هي بيان وتفصيل لكيفية خلقهم ، فيكون قوله « أنشأها من تراب » داخل في التفصيل وهو بيان [7] ابتداء حاله . وقوله ﴿ وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءاً ﴾ [2] بيان لغاية أمره مما يتعلق بالتوالد والتناسل وما يتوسط بينهما من سائر الأحوال الغريبة ، فهو مقصود مراد لأن الإضمار في أمثال هذه المقامات مؤذن بأن التقرير غير واف بالمقصود ، وفي تخصيص الذكر بقوله من نفس واحدة دون اسمه عليه السلام إشعار بتصوير الأطوار والأحوال .

---

(١) في م « تصور » والتصحيح من النسخ الأخرى .
(٢) سورة النساء الآية « ١ » .
(٣) في غ « وإذا » .
(٤) رواه البخاري ١٠٣/٤ ، كتاب الأنبياء ، باب « ١ » خلق آدم وذريته ، ومسلم ١٠٩١/٢ ، كتاب الرضاع ، حديث رقم ١٤٦٨ ، الترمذي ١٧٤/٤ ، أبواب الطلاق ، حديث رقم ١٨٨٨ ، الدارمي ١٤٨/٢ ، كتاب النكاح .
(٥) في ص فقرة ٣ قبل فقرة ٢ .
(٦) سورة البقرة الآية « ٥٤ » .
(٧) في ص لا يوجد « بيان » .

٤ - قوله « لأنهم من جملة الجنس المفرع منه » أي من آدم ؛ فصح أن يقال خلقكم من نفس[1] آدم وإن وجدت الوسائط .

٥ - قوله « الذي يقتضيه سداد النظم ... إلى آخره » توجيهه : أن الأصل في ترتيب الحكم على الوصف أن يكون ذلك الوصف مما له صلاحية العليه ؛ وها هنا خلقهم من نفس واحدة كيف يصح أن يكون علة لقوله [فاتقوا][2] ، وأجاب أولاً أن الحكم هو الإتقاء من المعاصي والكفر ، ومرجع الوصف (إلى إثبات العقاب الزاجر من المليك القادر . وثانياً : أن الحكم هو الإتقاء من كفران النعم ومرجع الوصف)[3] إلى[4] اظهار النعمة ، لأن من قدر على إيلائها قدر على إزالتها . إعلم أنه قال أولا « أن يجاء [5] عقيب الأمر بالتقوى بما يوجبها أو يدعو إليها » ، وذكر بعده موجباً للتقوى وداعياً بالواو للمبالغة ، يعني[6] تقرر عند علماء الأصول أن الترتيب على الوصف إما أن يكون موجباً أو باعثاً على الندب ، وليس هاهنا من الأمرين شيء .

٦ - قوله « أو أراد بالتقوى تقوى خاصة » عطف من حيث المعنى على قوله « لأن ذلك مما يدل على[7] القدرة » ؛ لأن الوجهين السابقين مشتملان على إرادة تقوى عامه من الكفر والمعاصي في جميع ما يجب أن يتقى ، ومن كفران النعمة في سائر نعم اللّٰه ؛ وهذه في نعمة مختصة بما يتصل بحفظ حقوق ذوي الأرحام فقط ، وعلى هذا لا يرد السؤال لأن المذكور موجب للحكم بلا تأويل، وتقوى غير منصرفة لأن ألفها للتأنيث .

٧ - قوله « جعلكم صنواناً » ، النهاية : « الصنو : المثل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد » [8] وكذا الأرومة بوزن الأكوله : الأصل ، وفي حديث عمير بن أفصى[9] « أنا من العرب في أرومة بيانها » [10].

---

(١) في غ لا يوجد « نفس » .

(٢) في م « فادخلوا » وهو خطأ واضح .

(٣) في غ لا يوجد ما بين القوسين .

(٤) في ص زيادة « ثبوت » .

(٥) في ص « جاء » .

(٦) في ص زيادة « الذي » .

(٧) في م ، ص ، غ « عليه » والتصحيح في الكشاف ١/٤٦٢ .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٥٧ .

(٩) هو عمير بن أفصى الأسلمي فقد روى أبوهريرة قال قدم عمير بن أفصى في عصابة من أسلم فقالوا يا رسول اللّٰه إنا من أرومة العرب ... الخ . انظر أسد الغابة لابن الأثير ٤/١٣٩ .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٤١ وذكر الحديث .

٨ – قوله « وهذا المعنى مطابق لمعاني السورة » هذا يوهم أن الوجهين الأولين غير مطابقين ، لكن مراده أن دلالته على معنى السورة بالمطابقة (من حيث الخصوص ، وذلك أن السورة مشتملة على ذكر ذوي الأرحام والعصبات كلها ، ودلالة الوجهين عليه باللزوم لأن الاتقاء)[١] من العقاب يوجب الاجتناب عن جميع المنكرات ، ومنها قطع الرحم ، والاحتراز عن كفران النعم كلها يوجب الاحتراز عن كفران نعمة الرحم ؛ وينصر هذا الوجه الأخير ما رويناه عن مسلم وأحمد والدارمي عن جرير « كنا في صدر النهار عند رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فجاءه قوم مجتابي النمار أو العباءة ، متقلدي السيوف ، عامتهم من مضر ، بل كلهم من مضر ، فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة ؛ فدخل ثم خرج فأمر بلالاً فأذن وأقام ، ثم خطب ، فقال يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة إلى قوله إن الله كان عليكم رقيبا . الحديث »[٢] ، النهاية : مجتابي النمار أي لابسيها ، يقال اجتبيت القميص والظلام أي دخلت فيهما وكل شيء قطع وسطه فهو مَجُوب ومُجَوَّب [٣] وبه سمي جيب القميص [٤] . والنمار جمع نمرة وهي كل شملة مخططة من مآزر الأعراب كأنها أخذت من لون النمر [٥] . وتمعر أي تغير [٦] ، تساءلون قرأ الكوفيون بتخفيف السين ، والباقون بتشديدها [٧] ، قال الزجاج [٨] : أصله تتساءلون فحذفت التاء الثانية تخفيفاً لأن اجتماع التائين مستثقل والكلام غير مُلْبس [٩] .

٩ – قوله « على سبيل الاستعطاف » قال ابن الحاجب [١٠] : « القسم جملة إنشائية تؤكد بها

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) رواه مسلم ٧٠٤/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ١٠١٧ ، أحمد ٣٥٨/٤ ، الدارمي ١٣١/١ ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة .

(٣) في ص « مجوف » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٠/١ .

(٥) النهاية ١١٨/٥ والنقل عنه باختصار يسير .

(٦) النهاية ٣٤٢/٤ وقوله « وتمعر أي تغير » موضعها في ص ، غ قبل تعريف النمار .

(٧) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٧/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٣ » .

(٨) هو إبراهيم بن السري بن سهل ، أبوإسحاق الزجاج ، عالم بالنحو واللغة ، ولد سنة ٢٤١ هـ ببغداد وتوفي بها سنة ٣١١ هـ من كتبه : معاني القرآن ، الاشتقاق وغيرها ، انظر معجم الأدباء ١٣٠/١ ، إنباه الرواه ١٩٤/١ .

(٩) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٦/٢ بتصرف يسير واختصار .

(١٠) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس جمال الدين أبوعمرو بن الحاجب الكردي المقرىء النحوي المالكي الأصولي الفقيه ، له الكافية في النحو ، الشافية في الصرف ، الإيضاح في شرح المفصل وغيرها ، ولد سنة ٥٧٠ هـ وتوفي سنة ٦٤٦ هـ . انظر وفيات الأعيان ٢٤٨/٣ ، بغية الوعاة ١٣٤/٢ .

جملة أخرى ؛ فإن كانت خبرية فهو القسم لغير الاستعطاف ، وإن كانت طلبية فهو للاستعطاف[1] وقال المصنف في قوله تعالى « ﴿ رب بما أنعمت علي ﴾ [2] يجوز أن يكون قسماً ، أي أقسم بإنعامك عليَّ [3] وأن يكون استعطافاً أي رب اعصمني بحق ما أنعمت عليَّ » [4]. وقلت : فالاستعطاف يستفاد من اللفظ الذي يشعر بالعطف والحنو ، ومعنى الاستعطاف ها هنا مأخوذ من لفظ اللّٰه والرحيم ؛ فإن القرابة موجبة للتعطف والرأفة ، يؤيد هذا التأويل قوله بعد هذا « واتقوا اللّٰه الذي تتعاطفون بأذكاره وبأذكار الرحم » .

١٠ – قوله « واناشدك اللّٰه والرحم » يقال نشدتك اللّٰه والرحم نشدة ، وناشدتك اللّٰه أي سألتك باللّٰه والرحم ، وتعديه إلى المفعولين إما لأنه بمنزلة دعوت [5] حيث قالوا نشدتك باللّٰه واللّٰه كما قالوا دعوته بزيد وزيدا ، أو لأنهم ضمنوه معنى ذكرت[6] ، ومصداق هذا قول حسان :

نشدت بني النجار أفعال والدي إذا العان لم يوجد له من يوازعه [7]

أي ذكَّرتُهم إياها وأنشدتك باللّٰه خطأ ، الموازعه : المناطقة والمكالمة .

١١ – قوله « أو تسألون غيركم باللّٰه » يريد يجوز أن يكون التساؤل من جانب واحد كما استعملوا تفاعلون موضع تفعلون ، واللام في « للجمع » تتعلق بقوله[8] « فقيل » ، قال المصنف سمعت من العرب تباصرته بمعنى أبصرته .

١٢ – قوله « رأيت الهلال وترآيناه » عبر بهما عن شيء واحد ، وجواز الثاني لاعتبار الجمعية التي يعطيها اللفظ دون المعنى إرادة للمبالغة كما سبق في قوله تعالى ﴿ يخادعون ﴾[9] بمعنى يخدعون.

---

(١) الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب ٣٢٢/٢ .

(٢) سورة القصص ، الآية « ١٧ » .

(٣) لا يجوز القسم بغير اللّٰه تعالى لقول النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم « ألا إن اللّٰه ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، من كان حالفاً فليحلف باللّٰه أو ليصمت » رواه البخاري ٢٢١/٨ ، كتاب الأيمان والنذور ، باب « ٤ » لا تحلفوا بآبائكم من حديث عمر بن الخطاب رضي اللّٰه عنه ، وهناك أحاديث أخرى تنهى عن الحلف بغير اللّٰه تعالى .

(٤) انظر الكشاف ٣٩٨/٣ والنقل عنه بتصرف .

(٥) في ص ، غ « دعوته » .

(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٣/٥ ويظهر أن المؤلف نقل عنه بتصرف واختصار ولم يشر إلى النهاية .

(٧) البيت لحسان بن ثابت رضي اللّٰه عنه كما أشار المؤلف ، انظر شرح ديوان حسان بن ثابت الأنصاري ص ٣١٨ والبيت هكذا كما في الديوان

نشدت بني النجار أفعال والدي إذا لم يجد عان له من يوازعه

(٨) في ص لا يوجد « بقوله » .

(٩) سورة البقرة الآية « ٩ » .

١٣ - قوله « وتنصره قراءة من قرأ تسألون [1] » أي ينصر الوجه الثاني وهو أن يراد بتساءلون تسألون غيركم لأنها صريحة فيه .

١٤ - قوله « وقرىء والأرحام بالحركات الثلاث » « بالجر[2] حمزة[3] والباقون بالنصب[4] » ، « وأما الرفع فشاذ [5] » .

١٥ - قوله « متصل كاسمه » هو كقولك [6] للمسمى [7] بشجاع هو شجاع كاسمه ، قال لا زال كاسمه مسعوداً .

١٦ - قوله « لتكرره » يعني اجتمع اتصالان : أحدهما أنه ضمير متصل وثانيهما أن الجار والمجرور والمضاف مع المضاف إليه كشيء واحد ، فصارت الهاء كحرف من الكلمة فلا يجوز العطف بخلاف المنصوب لأنه لم يتكرر الاتصال . قال الزجاج : المخفوض كالتنوين في الاسم [تقبح][8] أن يعطف باسم يقوم بنفسه على مالا يقوم بنفسه ، قال المازني [9] : (كما لا [10] نقول : مررت بزيدوك فكذلك لا نقول مررت بك وزيد)[11] وأنشد سيبويه :

---

(١) قال أبوحيان في البحر المحيط « وقرأ عبدالله تسألون به مضارع سأل الثلاثي وقرىء تسلون بحذف الهمزة ونقل حركتها إلى السين » انظر البحر المحيط لأبي حيان ١٥٧/٣ ، وفي نسخة الكشاف التي معي « تسلون » بدلاً من « تسألون » .

(٢) قال الزجاج (فأما الجر في الأرحام فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعر وخطأ أيضاً في أمر الدين عظيم لأن النبي صلّى الله عليه وسلم ، قال « لا تحلفوا بآبائكم » فكيف يعطف الأرحام على لفظ الجلالة فيكون قسماً به على هذه القراءة) انظر معاني القرآن وإعرابه ٦/٢ بتصرف ، قلت وحديث : « لا تحلفوا بآبائكم » سبق تخريجه في حاشية فقرة « ٩ » .

(٣) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي التيمي ، مولاهم ، أحد القراء السبعة ، كان إماماً حجة ثقة ثبتاً ، عابداً زاهداً ، ولد سنة ٨٠ هـ وتوفي سنة ١٥٦ هـ . انظر غاية النهاية ٢٦١/١ ، معرفة القراء الكبار ٩٣/١ .

(٤) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٧/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٣ .

(٥) انظر البحر المحيط ١٥٧/٣ .

(٦) في غ « كقوله » .

(٧) في ص « المسمى » .

(٨) في م « فصح » والتصحيح من معاني القرآن ٦/٢ ومن النسخ الأخرى .

(٩) هو بكر بن محمد بن حبيب بن بقية ، أبوعثمان المازني إمام في النحو له تصانيف منها كتاب ما تلحن فيه العامة ، التصريف وغيرها ، توفي بالبصرة سنة ٢٤٩ هـ . انظر بغية الوعاة ٤٦٣/١ ، إنباه الرواة ٢٨١/١ .

(١٠) في ص لا يوجد « لا » .

(١١) انظر عين المعاني للسجاوندي ١٠٩٤/٣ ، حيث نسب هذا القول للمازني .

فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والأيام من عجب[1] [2].

قال المصنف[3] : وقد تمحل أي تكلف وتعسف لأنه إن ارتفع قبح العطف لكن لزم قبح آخر وهو (إضمار الجار)[4] قال السجاوندي[5] : يقال[6] : كيف أصبحت ، فتقول خير ، أي بخير ، ولو قيل[7] : بأي حال أصبحت ؟ فتقول خير كان أحسن فجاز أن تحمل عليه لغة القرآن ، وإلا فقولهم فاذهب فما بك والأيام من عجب ؛ ضرورة شعر لا تحمل عليه لغة القرآن ومعنى البيت : قد كنت مهجوراً مبعداً ، فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا ، وليس هذا جزاء الإحسان ، ثم عذره وقال إني أعرف شيمة الزمان ، وعذر أبنائه ، فاذهب فما بك من عجب ولا بالأيام أيضاً ، وقال الحريري[8] في درة الغواص : « فإن قيل كيف جاز العطف على المضمرين : المرفوع والمنصوب بغير تكرير ، وامتنع العطف على المضمر المجرور إلا بالتكرير ، فالجواب عنه أنه لما جاز أن يُعطَفَ ذانك الضميران على الاسم الظاهر في مثل قولك قام زيد وهو ، وزرت عمراً وأياك جاز أن يعطف الظاهر عليهما ، ولما لم يجز أن يعطف المضمر المجرور على الظاهر إلا بتكرير الجار في مثل قولك مررت بزيد وبك لم يجز أن يعطف الظاهر على المضمر إلا بتكريره أيضاً ، نحو مررت بك وبزيد ، وهذا من لطائف علم العربية ، ومحاسن الفروق النحوية . »[9] .

١٧ – قوله « والأرحام كذلك » ، قال المصنف : إنه لما علم واشتهر بدليل الاستقراء والقياس لم يخف على أحد[10] أنه لابد منه ، إما منطوقاً به ، وإما مقدراً ، والمقدر : إما مما يبقى بدليل قراءة

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٦/٢ والنقل عنه باختصار .

(٢) قال في مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف ٤٦٢/١ ، البيت للأعشى وقيل لعمرو بن معد يكرب وقيل لخفاف بن ندبه وقيل لعباس بن مرداس ورجعت إلى دراوين هؤلاء فلم أجده فيها ، وهو في الكامل للمبرد ٣٩/٣ ولم يعزه لأحد وهو أيضاً في كتاب سيبويه ٣٨٣/٢ ، شاهد رقم « ٣٩٢ » ولم يعزه لأحد . أيضاً وكذلك البيت بلا نسبة في شرح ابن عقيل ٢٤٠/٢ الشاهد رقم ٢٩٨ .

(٣) الكشاف ٤٦٢/١ .

(٤) ما بين القوسين لايوجد في غ .

(٥) هو محمد بن طيفور الغزنوي السجاوندي ، أبوعبدالله ، مفسر ، عالم بالقراءات ، من كتبه التفسير ، الإيضاح في الوقف والإبتداء وغيرهما ، توفي سنة ٥٦٠ هـ . انظر الوافي بالوفيات ١٧٨/٣ ، غاية النهاية ١٥٧/٢ .

(٦) في ص لا يوجد « يقال » .

(٧) في ص « قلت » .

(٨) هو القاسم بن علي بن محمد بن عثمان ، أبومحمد الحريري البصري الأديب الكبير صاحب المقامات الحريرية ، من كتبه : درة الغواص في أوهام الخواص ، ملحة الإعراب وغيرها ، ولد سنة ٤٤٦ هـ وتوفي بالبصرة سنة ٥١٦ هـ . انظر وفيات الأعيان ٦٣/٤ ، الأعلام ١٧٧/٥ .

(٩) درة الغواص في أوهام الخواص ص ٨٢ ، ٨٣ .

(١٠) في ص لا يوجد « أحد » .

النصب ، وإما مما يتساءل به ، بدليل قراءة الجر .

١٨ – قوله « والمعنى أنهم كانوا يقرون بأنهم لهم خالقاً » ، يعني الكلام كله وارد على عرف المبعوث إليهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، وهذا يدل على اختياره الوجه الثاني من الوجهين الذين ذكرهما في أول السورة ، فقوله « واتقوا الله الذي خلقكم ، واتقوا الذي تتناشدون به ، واتقوا الأرحام فلا تقطعوها » معنى الآية بحسب نصب الأرحام ، وقوله « أو واتقوا الله الذي تعاطفون بأذكاره وبأذكار الرحم » بحسب جره ، ومن ثم أعاد الجار في بأذكار الرحم ، وترك معنى قراءة الرفع لعوده إلى أحد المعنيين .

١٩ – قوله « وللرحم حجنة » النهاية : حُجنة المغزل : صنارته ، وهي المعْوَجَّة التي في رأسه[١] روينا عن الشيخين ، عن أبي هريرة أن للرحم شجنة من الرحمن[٢] ، وعن أحمد بن حنبل وأبي داود والترمذي : أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي[٣] . النهاية : شجنة : أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق ، الشجنة بالكسر والضم شعبة من غصن من غصون الشجرة[٤] . والتحقيق فيه أن العرش منصة[٥] تتجلى عليه الصفة [٦] الرحمانية[٧] لقوله[٨] تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾[٩] ولما كان للرحم تعلق باسم الرحمن بسبب الاشتقاق ، جعلها حجنة عند العرش

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٣٤٧ .

(٢) البخاري ٧/٧٣ ، كتاب الأدب ، باب « ١٣ » من وصل وصله الله ، مسلم ٤/١٩٨١ ، كتاب البر والصلة والآداب حديث رقم ٢٥٥٥ ، ولفظ مسلم عن عائشة « الرحم معلقة بالعرش ، تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله » وأما لفظ حديث أبي هريرة عند مسلم فهو « إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم ، فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة .. الحديث رقم ٢٥٥٤ وليس في روايات مسلم اللفظ الذي ذكره المؤلف .

(٣) أحمد ٣/١٢٥ ، حديث رقم ١٦٥٩ ، وقال أحمد شاكر إسناده صحيح ، أبوداود ٢/١٣٣ ، كتاب الزكاة حديث رقم ١٦٩٤ ، الترمذي ٦/١٦٤ أبواب البر والصلة ، حديث رقم ١٩٠٨ ، وقال الترمذي : حديث صحيح ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ٢/١٧٧ ، حديث رقم « ١٥٥٧ » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٤٤٧ .

(٥) قال في الصحاح ، قولهم نصصت ناقتي ، قال الأصمعي النص السير الشديد حتى يستخرج أقصى ما عندها ولهذا قيل نصصت الشيء : رفعته ومنه منصة العروس ونصصت الحديث إلى فلان أي رفعته إليه . انظر الصحاح ٣/١٠٥٨ ، مادة « نصص » .

(٦) في ص « صفة » .

(٧) قال ابن أبي العز : العرش في اللغة عبارة عن السرير الذي للملك وعرش الرحمن هو سرير ذو قوائم تحمله الملائكة وهو كالقبة على العالم وهو سقف المخلوقات ، انظر شرح العقيدة الطحاوية ص « ٢٤٨ » . وتسمية المؤلف للعرش بالمنصة لا تنبغي لأنه مخالف لتعريف علماء السلف للعرش ولم يذكر علماء السلف أن العرش هو منصة الرحمن .

(٨) في ص « كقوله » .

(٩) سورة طه الآية « ٥ » .

الذي هو منصة الرحمن .

وروينا عن الشيخين ، عن أبي هريرة في رواية ، قال ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن ، فقال مه ، فقالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، قال نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك فقالت بلى الحديث [1] .

الجامع : الحقو مشد الإزار من الإنسان ، وقد يطلق على الإزار ، ولما جعل الرحم شجنة من الرحمن استعار لها الاستمساك به ، كما يستمسك القريب[2] من قريبه ، والنسيب من نسيبه[3] الراغب[4] : ومعنى ذلك أن الله تعالى لما جعل بين نفسه وبين عباده سبباً ، كما أنه كتب على نفسه الرحمة بعباده[5] ، وأوجب عليهم في مقابلتها شكر نعمته ، لما كان هو السبب الأول في وجودهم وخلق قواهم ، وقدرتهم ، وسائر خيراتهم ، كذا أيضاً جعل بين ذوي اللحمة بعضهم مع بعض [شيئاً][6] أوجب به على الأعلى التوقر على [الأدون[7]] [وعلى الأدون [7]] توقير الأعلى فصار بين الرحم والرحمة مناسبة معنوية ، كما أن بينهما نسبة لفظية ولهذا عظم شكر الوالدين فقرنه بشكره في قوله تعالى ﴿ أن اشكر لي ولوالديك ﴾[8] تنبيهاً أنهما السبب الأخير في الوجود[9].

٢٠ - قوله « أن يختار له الموضع الحلال » هذا كناية عن أن لا يكون هو زانياً ؛ لقوله « فلا يقطع رحمه فإنما للعاهر الحجر » . النهاية : العاهر : الزاني وقد عهر يعهر عهراً وعهوراً إذا أتى امرأة ليلاً للفجور ، ثم غلب على الزنا مطلقاً ، والمعنى لا حظ للزاني في الولد ، وإنما هو لصاحب الفراش أي لصاحب أم الولد وهو زوجها أو مولاها ، وهو كقول الآخر له التراب أي لا شيء له »[10].

---

(١) رواه البخاري ٤٢/٦ ، كتاب تفسير القرآن ، باب « ٤٧ » تفسير قوله تعالى ﴿ الذين كفروا ﴾ ، مسلم ١٩٨١/٤ ، كتاب البر والصلة والآداب ، حديث رقم ٢٥٥٤ ، وليس في لفظ مسلم « فأخذت بحقو الرحمن ، فقال مه » .

(٢) في م « القريبة » .

(٣) انظر جامع الأصول ٤٨٨/٦ .

(٤) هو الحسين بن محمد بن المفضل ، أبوالقاسم الأصبهاني ، المعروف بالراغب ، من كتبه : محاضرات الأدباء ، المفردات في غريب القرآن وغيرها ، توفي سنة ٥٠٢ هـ . انظر بغية الوعاة ٢٩٧/٢ ، كشف الظنون ٣٦/١ .

(٥) في غ « لعباده » .

(٦) في م ، ص لا يوجد « شيئاً » وأثبتها من س ، غ وهي مفعول لجعل ومتعلقة بما بعدها .

(٧) في م « الأدنون » والذي أثبته من ص ، غ .

(٨) سورة لقمان الآية « ١٤ » .

(٩) من قوله « وروينا عن الشيخين » إلى قوله « أنهما السبب الأخير في الوجود » هذا كله ساقط من ص .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٢٦/٣ .

٢١ – قوله « ثم يختار الصحة ويجتنب الدعوة » النهاية : « الدعوة في النسب بالكسر هو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته وكانوا يفعلونه فنُهِيَ عنه وجعل الولد للفراش »[١] يعني بعد أن يصون نفسه عن الزنا ينبغي أن يتجنب موضع سواءتي الزانية ؛ (فإن الزانية)[٢] ربما تزني فتلد فينسب إليه ، لقوله : الولد للفراش فلا يصح نسبه حقيقة فيكون دعياً ، فقوله « يجتنب الدعوة » ، كناية عن ألا تكون المرأة زانية ، والمعنى مأخوذ مما روينا عن البخاري ، عن عائشة رضي الله عنها ، كان عتبة بن أبي وقاص[٣] عهد إلى أخيه سعد أن ابن وليدة[٤] زمعة مني فاقبضه إليك فلما كان عام الفتح أخذه سعد ، فقال : ابن أخي فقام عبد بن زمعة[٥] وقال : أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فتساوقا إلى رسول[٦] الله صلّى الله عليه وسلم ، فقال صلّى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، ثم قال لسودة احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة[٧] .

٢٢ – قوله « فيقال يتائم » ، قال المصنف : أنشدني الشريف لبشر النجدي[٨] :

أأطلال حسن بالبراق اليتائم سلام على أحجار كن القدايم

حسن : امرأة ، البراق : جمع برقة وهي المكان الذي فيه حجارة[٩] ورمل وطين مختلطة .

٢٣ – قوله « استغنوا بأنفسهم عن كافل إلى قوله : زال » تفسير لقوله « أن يبلغوا مبلغ الرجال » أي سموا به[١٠] « قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال » فإذا بلغوا زال عنهم هذا الاسم[١١] وهذا

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/١٢١ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) هو عتبة بن أبي وقاص وهو أخو سعد بن أبي وقاص ، قيل أنه مات كافراً وقيل أنه أسلم ، قال ابن حجر في الإصابة : ليس في شيء من الآثار ما يدل على إسلامه بل فيها ما يصرح بموته على الكفر . انظر أسد الغابة ٣/٣٦٨، الإصابة ٣/١٦١ .

(٤) قال في النهاية « الوليدة : هي الأنثى وقد تطلق على الجارية والأمة وإن كانت كبيرة ، وقال في الصحاح : والوليدة الصبية والأمة والجمع الولائد ، انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٢٢٥ ، والصحاح ٢/٥٥٤ .

(٥) هو عبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس العامري أخو سودة بنت زمعة ، قال ابن منده كان عبداً شريفاً سيداً من سادات الصحابة ، انظر أسد الغابة ٣/٣٣٥ ، الاستيعاب ٢/٨٢٠ .

(٦) في م « لرسول » .

(٧) البخاري ٣/١٨٧ ، كتاب الوصايا ، باب (٤) قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى .

(٨) هو بشر بن أبي حازم عمرو بن عوف الأسدي شاعر جاهلي مخل من أهل نجد توفي نحو ٢٢ قبل الهجرة ، انظر خزانة الأدب ٤/٤٤٠ ، والشعر والشعراء ١/٢٧٠ .

(٩) في ص لا يوجد « حجارة » .

(١٠) في م لا يوجد « به » .

(١١) في ص لا يوجد « الاسم » .

التعريف بحسب العرف العام لا الشرع ؛ لخروج حكم الحلم[1] والسن من التعريف ، ولهذا أوردوا ما قوله صلّى الله عليه وسلم سؤالاً عليه .

٢٤ – قوله « تعليم شريعة لا لغة » أي لم يرد بقوله « لا يتم بعد الحلم »[2] اليتم اللغوي ؛ فإن المقام مقام تعليم الأحكام ، لا تعليم اللغة ، يعني أنه منقولة شرعية ؛ لأن الغالب على من احتلم [3] الاهتداء لطريق صلاحه ، فلا يكون كاليتيم الذي لم يستغن بنفسه عن كفالة كافل ، ومن ثم ضم الرشد معه في قوله تعالى ﴿ فإن آنستم منهم رشداً ﴾[4] .

٢٥ – قوله « فما معنى قوله وآتوا اليتامى أموالهم ؟ » الفاء تدل على انكار ، يعني إذا كان معنى اليتم عدم البلوغ ، وصحة التصرف في الأموال ، والاستغناء عن الكفالة ، فكيف قيل وآتوا اليتامى أموالهم ، وأجاب بجوابين : أحدهما أن اليتامى على ظاهره ، والإيتاء على خلاف الظاهر والثاني: عكسه . الانتصاف : « ويقوي الأول قوله بعد آيات : وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم ، والآية الأولى لحفظها عليهم ، والثانية للإيتاء الحقيقي عند البلوغ والرشد ، ويؤيده ما يعقبه : ﴿ ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾[5] تأديباً للوصي ما دام المال في يده، وعلى الوجه الآخر يكون[6] معنى الآيتين واحداً ، فالأولى مجملة ، والثانية مبينة بالإيناس والبلوغ »[7].

٢٦ – قوله « أن لا يطمع فيها » أي المراد من الأمر بالإيتاء رفع الطمع على سبيل الكناية ، لأن الإيتاء إنما يتأتى إذا بقي المال ولم يهلك ، وإنما يسلم من الهلاك إذا لم يتصرف فيه تصرف الملاك ، ولا يتصرف في مال الغير إلا الطامع فيه .

٢٧ – قوله « غير محذوفة » أي منقوصة ، الأساس : فرس محذوف : مقطوع الذنب ، وزق محذوف : مقطوع القوايم [8].

---

(١) في ص « الحكيم » .

(٢) روى هذا الحديث أبوداود ٣/١١٥ ، كتاب الوصايا ، حديث رقم ٢٨٧٣ وأحمد بمعناه ٣/٢٩٧ حديث رقم ١٩٦٧ وقال أحمد شاكر إسناده صحيح عن ابن عباس موقوفاً عليه ، مسلم ٣/١٤٤٦ ، عن ابن عباس موقوفاً عليه ، كتاب الجهاد والسير حديث رقم ١٨١٢ ، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٥/٧٩ حديث رقم ١٢٤٤ .

(٣) في ص « احتكم » .

(٤) سورة النساء الآية « ٦ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٢ » .

(٦) في ص لا يوجد « يكون » .

(٧) أنظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٤٦٤ والنقل عنه بتصرف .

(٨) أساس البلاغة ص ٧٧ .

٢٨ – قوله « على أن فيه إشارة » يعني سموا باليتامى وإن لم يكونوا يتامى مجازاً ، لاعتبار معنى لطيف وهو أن لا يؤخر الإيتاء عن البلوغ ويسمى هذا الفن [١] في الأصول بإشارة النص ، وهو أن يساق الكلام لمعنى ويضمن معنى آخر [٢] ، وإليه الإشارة بقوله « على أن فيه إشارة » .

٢٩ – قوله « فلما قُبضَ ألفوا ماله أنفقه » أي فلما مات الغلام ، وجد الناس أن الغلام أنفق ماله في سبيل الله [٣] .

٣٠ – قوله [٤] « فتأكلوه » جزم عطف على « تستبدلوا » ، أو نصب جواباً للنهي .

٣١ – قوله « ثبت أجر الغلام وبقي الوزر علي والده » يعني جمع والده المال ، إما من الحرام فعليه الظلامه ، وإما من الحلال فعليه تبعة الحساب ، والوزر أن منع من حقوق الله شيئاً ، هذا على [٥] تقدير الثاني مجمع عليه ، وأما على الأول فمختلف فيه بناءً على أن الولد هل هو عاصب أيضاً أم لا ، فعلى مذهب الشافعي لا يثبت الأجر ما لم يرده إلى من عصب منه ، أو يستحل منه .

٣٢ – [قوله] [٦] « اختزال أموال اليتامى » النهاية : وفي الحديث : يريدون أن يختزلونا من أصلنا [٧] ، أي يقتطعونا ويذهبوا بنا منفردين [٨] فعلى هذا ليس الاستبدال في المعين كما في الأول يعني لا تتركوا حفظ مال اليتيم إلى اختزاله .

٣٣ – قوله « فيا كرم السكن ... البيت » [٩] السكن : أهل الدار ، تحملوا : ارتحلوا ، واستبدلته أي من البقر والظباء ، والمستخلف : مجرور على تقدير المضاف ، واللام بمعنى الذي ، والعائد محذوف تأويله قوله « ويا لؤم ما استخلفته » .

---

(١) في غ « المغنى » .

(٢) ولمعرفة المزيد حول هذا الموضوع تراجع كتب أصول الفقه مثل كتاب المغني في أصول الفقه ص ١٤٩ وغيرها .

(٣) انظر معالم التنزيل للبغوي ٣٩٠/١ حيث ذكر القصة ونسبها لمقاتل والكلبي ، وهما كذابان كما في المغني في الضعفاء ٥٨٤/٢ ، ٦٧٥ ، ترجمة رقم ٥٥٤٢ ، ٦٤٠٠ ، وانظر زاد المسير ٤/٢ ، وأسباب النزول للواحدي ص ١٤٢ ونسبها لمقاتل والكلبي .

(٤) هذه الفقرة قبل فقرة « ٢٩ » في م ، ص .

(٥) في ص لا يوجد « على » .

(٦) في م لا يوجد « قوله » ، وأثبتها من النسخ الأخرى وهي أيضاً فقرة مستقلة .

(٧) رواه البخاري ٢٧/٨ ، كتاب الحدود ، باب « ٣١ » رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت وهو جزء من حديث طويل .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٩/٢ .

(٩) البيت : فيا كرم السكن الذين تحملوا   عن الدار والمستخلف المتبدل

لذي الرمة . انظر ديوانه ص ٧٢ .

٣٤ – قوله « أن يجعل شاة » أن يعطي عند الإنفاق شاة مهزولة مثلاً ، ويحاسب عليه بالشاة السمينة .

٣٥ – قوله « وهذا ليس بتبدل وإنما هو تبديل » . الجوهري[1] : تبديل الشيء تغييره وإن[2] لم يأت ببدل)[3] واستبدل[4] الشيء بغيره وتبدله إذا أخذه مكانه »[5] ، الأساس : بدل الشيء غيره وتبدلت الدار بأنسها وحشاً [6] واستبدلت ، فمعنى التبديل التغيير ، وهو عام في أخذ شيء وإعطاء شيء ، وفي طلب ما ليس عنده ، وترك ما عنده ، هذا معنى قول الجوهري : تبديل الشيء تغييره وإن [لم][7] يأت ببدل ، ومعنى التبدل الاستبدال ، والاستبدال طلب البدل فكل تبدل تبديل وليس كل تبديل تبدلاً ، فقوله « ولا تستبدلوا الحرام وهو مال اليتامى بالحلال وهو مالكم » ، وقوله « أو لا تستبدلوا الأمر الخبيث وهو اختزال أموال اليتامى بالأمر الطيب وهو حفظها » ليس فيهما أخذ شيء وإعطاء شيء بدله ، بل هو طلب شيء ليس عنده وترك ما عنده ، يدل عليه قوله « وما أبيح لكم من المكاسب » فعلى هذا قوله « إلا أن يكارم صديقاً له » استثناء متصل من قوله « إنما هو تبديل » فتقدير الكلام أن يقال : جعل شاة مهزولة مكان سمينة تبديل ، لأنه أخذ شيء وإعطاء شيء آخر ، وليس بتبدل الذي هو ترك شيء وأخذ شيء بدله ، كما سبق إلا أن يحمل قول السدي[8] على المكارمة [9] بأن يكون لليتيم شاة سمينة في ذمة صديق الولي ، فيأخذ منه عجفاء[10] مكان السمينة مكارمة له ، فيصح على هذا معنى التبدل ، ويؤيد ما ذهبنا [إليه][11] قوله « مكان سمينة من مال الصبي » قال الزجاج : « ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب معناه لا تأكلوا مال اليتيم بدلاً من مالكم ، وكذلك لا تأكلوا

---

(١) هو إسماعيل بن حماد الجوهري ، أبونصر ، له كتاب الصحاح وغيره ، توفي بنيسابور سنة ٣٩٣ هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ٨٠/١٧ ، إنباه الرواة ٢٢٩/١ .

(٢) في غ « وإنما » .

(٣) في غ لا يوجد ما بين القوسين .

(٤) في غ « تبدل » .

(٥) انظر الصحاح ١٦٣٢/٤ مادة « بدل » .

(٦) أساس البلاغة ص ١٧ .

(٧) في م ، ص لا يوجد « لم » والتصحيح من الصحاح ١٦٣٢/٤ ومن النسخ الأخرى .

(٨) هو إسماعيل بن عبدالرحمن السدي تابعي ، صاحب التفسير والمغازي والسير ، توفي سنة ١٢٨ هـ . انظر طبقات المفسرين للداودي ١٠٩/١ ، اللباب في تهذيب الأنساب ١١٠/٢ .

(٩) انظر معالم التنزيل ٣٩٠/١ ، زاد المسير ٥/٢ حيث ذكروا قول السدي وهو أن يجعل شاة مهزولة مكان سمينة وانظر الكشاف ٤٦٥/١ .

(١٠) العَجَفُ بالتحريك الهزال والأعجف المهزول والأنثى عجفاء ، انظر الصحاح ١٣٩٩/٤ مادة « عجف » .

(١١) في م ، ص لا يوجد « إليه » ولا بد من إثباتها كما في غ .

أيضاً أموالهم إلى أموالكم ، أي لا تضيفوا أموالهم في الأكل إلى أموالكم »[1] .

٣٦ - قوله[2] « لأنهم إذا كانوا مستغنين عن أموال اليتامى كان القبح أبلغ والذم أحق » .

الانتصاف : طريق البلاغة الترقي[3] بالنهي عن الأدنى تنبيهاً على الأعلى ، وها هنا أعلى درجات النهي أن يأكل ماله وهو غني ، وأدناها أكلها وهو فقير ، فيقال : ما وجه وروده على عكس القانون؟ وجوابه أن أبلغ الكلام ما تعددت وجوه إفادته ، وفي[4] النهي عن الأعلى فائدة جليلة لا توجد في النهي عن الأدنى فالمنهي عنه متى كان أقبح كانت النفس منه أنفر ، والأكل من الغني أقبح ، فإذا استبشع المنهي دعاه ذلك إلى[5] الإحجام عنه ، وعن أكل ماله ، مطلقاً [ويحقق][6] هذا تخصيص النهي بالأكل ، مع أن وجوه الانتفاع به محرمة ، فإن العرب كانت تذم الإكثار من الأكل ، وتعيب على من جعل ذلك دأبه ، بخلاف سائر الملاذ ، فخص النهي بالأكل لكونه أقبح الملاذ ؛ حتى إذا نفرت النفس بمقتضى الطبع ، جر ذلك إلى النفور عن[7] أخذ مال اليتيم بباقي[8] الملاذ ، ومثله ﴿ لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة ﴾[9] ولا يوجد مثل هذه المراعاة إلا في الكتاب العزيز . [فالنهي][10] إن خص بالأدنى فللتنبيه على الأعلى ، وإن عكس فللتدرب على الإنكفاف من القبيح مطلقاً [من][11] الإنكفاف عن الأقبح[12].

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٧ .

(٢) في ص هذه الفقرة بعد فقرة ٣٨ .

(٣) قال الطيبي : والترقي : هو أن يذكر معنى ثم يردف بما هو أبلغ منه كقول الله تعالى في سورة البقرة الآية « ١٢٠ » : ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى ... الآية ﴾ أي لا يرضى عنك من هو أقرب مودة وهم النصارى فكيف من هو أبعد وهم اليهود ، وكقوله تعالى ﴿ فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما .. الآية ﴾ الإسراء الآية « ٢٣ » انظر كتاب : التبيان في علم المعاني والبديع والبيان للطيبي ص « ٣٨١ » بتصرف .

(٤) في ص « في » .

(٥) في ص لا يوجد « إلى » .

(٦) في م « ويجوز » والصحيح ما أثبتناه ، لموافقته للنسخ الثلاث الأخرى .

(٧) في غ « من » .

(٨) في ص « ما في » .

(٩) سورة آل عمران الآية « ١٣٠ » .

(١٠) في م « في النهي » والصحيح ما أثبتناه لموافقته للنسخ الثلاث الأخرى .

(١١) في م « و » والتصحيح من النسخ الأخرى .

(١٢) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٤٦٥ والنقل عنه بتصرف .

٣٧ – قوله ﴿ وسمع بهم ﴾ . النهاية : يقال سمعت بالرجل تسميعاً وتسمعة إذا شهرته ونددت به ، وسمع فلان بعمله إذا أظهره ليسمع ﴾[1] ، الجوهري : التسميع التشنيع[2] .

٣٨ – قوله ﴿ طلاق أم أيوب[3] لحوب ﴾[4] هو من باب التغليظ .

٣٩ – قوله ﴿ ولما نزلت الآية في اليتامى ، وما في أكل أموالهم من الحوب الكبير ؛ خاف الأولياء ﴾ فسر هذه[5] الآية بوجوه ثلاثة[6] ، وقدر الشرط والجزاء على ما يعطيه الوجه من المعنى . أولها : إن خفتم ترك العدل في حقوق اليتامى فتحرجتم منها فخافوا أيضاً ترك العدل بين النساء فقللوا عدد المنكوحات . وثانيها : إن خفتم الجور في حق[7] اليتامى فخافوا [الزنا][8] ، فانكحوا ما حلَّ لكم من النساء ، ولا تحوموا حول المحرمات . وثالثها : إن خفتم ألا تقسطوا في يتامى النساء فانكحوا من غيرهن ما طاب لكم ، قال صاحب الإنتصاف[9] : ﴿ هذا أظهر ، والآية معه مكملة لبيان حكم اليتامى ، وأمر بالاحتياط وأن في غيرهن متسع[10] ، ويؤيده ﴿ ويستفتونك في النساء ، قل الله يفتيكم ... الآية ﴾[11] فتتطابق الآيتان وعلى التأويلين الأولين لا يطابقان ولأن الشرط لا يرتبط معهما بالجواب إلا من وجه عام ، أما الأول فلأن الجور على النساء في الحرمة كالجور على اليتامى ، وأما الثاني فلأن الزنا محرم كما أن الجور على اليتامى محرم ، وكم من محرم يشاركهما في التحريم ، فلا خصوصية تربط الجواب كخصوصية الثالث فإن ظاهر قوله مثنى وثلاث ورباع أنه توسعة عليهم ، كأنه قيل : إن[12] خفتم نكاح اليتامى ففي غيرهن متسع ، وعلى الأول هو[1]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٠١/٢ ، ٤٠٢ .

(٢) انظر الصحاح ١٢٣٢/٣ .

(٣) أم أيوب الأنصارية إمرأة أبي أيوب الأنصاري وهي بنت قيس بن عمرو بن امريء القيس من الخزرج . انظر أسد الغابة ٥٦٨/٥ ، الاستيعاب ١٩٢٥/٤ .

(٤) رواه الحاكم ٣٠٢/٢ ، كتاب التفسير عن أنس بن مالك بلفظ ﴿ إن طلاق أم سليم لحوب ﴾ قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بقوله : لا والله علي بن عاصم واه ، وعلي بن عاصم هو أحد رواة الحديث ، ورواه أبوداود في كتاب المراسيل ص ٢٥ ، باب ما جاء في الطلاق بنفس اللفظ .

(٥) في ص لا يوجد ﴿ هذه ﴾ .

(٦) انظر أيضاً زاد المسير ٧/٢ حيث ذكر الوجوه الثلاثة كلها .

(٧) في ص لا يوجد ﴿ حق ﴾ .

(٨) في م لا يوجد ﴿ الزنا ﴾ ، وأثبتها من النسخ الأخرى .

(٩) هو أحمد بن محمد بن المنير الإسكندري المالكي ، وكتابه الإنتصاف تعقب فيه الزمخشري في إعتزالياته في كتاب الكشاف ، توفي سنة ٦٨٣ هـ . انظر كشف الظنون ١٤٧٧/٢ .

(١٠) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٦٧/١ بتصرف .

(١١) سورة النساء ، الآية ﴿ ١٢٧ ﴾ .

(١٢) في ص لا يوجد ﴿ إن ﴾ .

تضييق كأنه قيل : إن خفتم من الجور في اليتامى فخافوا الجور في النساء ، واحتاطوا في عدد المنكوحات ، فينافي[2] التوسعة ، ووجه الإشعار بالتوسعة إطلاق ما طاب ، ثم مجيء قوله مثنى وثلاث ورباع بياناً لما وقع إطلاقه ، فلو أريد التضييق لكانت البداية بالتقييد أنسب ، ولما خاف في التوسعة الميل قيل فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ، قلت هذا تقرير لا مزيد عليه ، [ولهذا أتى بقوله من النساء ، فإن قلت : فما فائدة ذكر من النساء في هذه الآية وفي قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾[3] فإن النكاح إنما يقع على النساء ؟ قلت : هو من باب ترتيب الحكم على الوصف المناسب ترغيباً وتحذيراً ، ومن ثم أوثر بالوصف على من في الآيتين ، فمن : إما تبعيضية ، أو ابتدائية ، والتعريف في النساء لاستغراق الجنس ، كأنه قيل فاختاروا من بين سائر النساء للنكاح الطيبات المستلذات منهن توسعة لكم ، ولا تختصوا من بين سائر النساء الممقوتات عند الله لأن لكم عن عيبهن سعة من بين سائر النساء تهجيناً له وتقبيحاً ، ولو لم يذكر من النساء لم نعد هذه الفائدة ، ومن ثم عقبه بقوله ﴿ إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ﴾[3] ويجوز أن تكون بيانية على التجريد ، لقوله تعالى ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾[4] ونظيرهما في التوسعة قوله تعالى ﴿ ولا تقربا هذه الشجرة ﴾[5] بعد قوله ﴿ وكلا منها رغداً حيث شئتما ﴾[5]][6] .

٤٠ - قوله « كما قيل أيامى والأصل أيائم » . الأيم في الأصل التي لا زوج لها بكراً كانت أو ثيباً مطلقة كانت أو متوفى عنها[7] زوجها . المغرب[8] : رجل أيم أيضاً وقد آمت أيمة ، قال : كل امرىء ستئيم منه العِرْس ، أو منها يئيم[9] ، وعن محمد هي الثيب لقوله صلوات الله عليه : الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها[10] .

---

(١) في ص « وهو » .

(٢) في ص « منها وفي » .

(٣) سورة النساء ، الآية « ٢٢ » .

(٤) سورة الحج ، الآية « ٣٠ » .

(٥) سورة البقرة ، الآية « ٣٥ » .

(٦) في م ، غ لا يوجد ما بين المعقوفين ، وأثبته من ص ، س .

(٧) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٨٥/١ .

(٨) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص ٣٢ .

(٩) انظر الصحاح ١٨٦٨/٥ مادة « أيم » ونسب هذا البيت ليزيد بن الحكم الثقفي وكذلك لسان العرب ٣٩/١٢ مادة « أيم » ونسبه أيضاً ليزيد بن الحكم الثقفي .

(١٠) رواه مسلم ١٠٣٧/٢ ، كتاب النكاح حديث رقم ٤١٢١ ، أبوداود ٢٣٢/٢ كتاب النكاح حديث رقم ٢٠٩٨ ، الترمذي ٦٥/٤ ، أبواب النكاح حديث رقم ١١٠٨ ابن ماجه ٦٠١/١ ، كتاب النكاح حديث رقم ١٨٧٠ ، الدارمي ١٣٨/٢ كتاب النكاح ، وهو عند البخاري بلفظ آخر عن أبي هريرة أن النبي صلّى الله عليه وسلم ، =

٤١ – قوله « تقسطوا بفتح التاء على أن لا مزيدة » . وذلك أن القسط بالكسر العدل ، تقول منه أقسط الرجل فهو مقسط فعلى هذا لا غير مزيدة والقسوط الجور وقد قسط يقسط قسوطاً فلا على هذا مزيدة [١] .

٤٢ – قوله « وقيل : ما ذهاباً إلى الصفة » . إعلم أنه قد تقرر أن ما لا تستعمل في ذوي العقول ، فإذا استعملت فيهم أريد الوصف نحو قوله سبحان ما سخركن لنا ، وتخصيصه بحسب المقام ، والذي يقتضي هذا المقام من الوصف[٢] وهو ما يشعر به[٣] نفي الحرج والتضييق كما ينبيء عنه الوجه الثالث ، واختاره صاحب الإنتصاف[٤] فالمعنى إن خفتم ألا تقسطوا في يتامى النساء ، لما في تزوجهن مع كلفة حق الزواج مراعاة حقوق اليتامى من القيام في أموالهن ، وجبران قلوبهن بسبب اليتم ، فانكحوا الموصوفات بغير ذلك لينتفي ذلك الحرج ، وتطيب به نفوسكم ، فأسند طاب إلى الضمير الراجع إلى ما المفسر بالنساء[٥] ، وهذا التفسير وتفسير المصنف يدوران مع تأويله قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾[٦] لما أريد بالطيبات المستلذات تارة والحلال أخرى والأول أرجح لاقتضاء المقام ، ولما أن الأمر بالنكاح لا يكون إلا في الحلال فوجب الحمل على شيء آخر ، قوله ﴿أو ما ملكت أيمانكم﴾[٧] ويروى أيمانهم ، وجاء في سورة قد أفلح ﴿أو ما ملكت أيمانهم﴾[٨] قال لم يقل من ملكت ، لأنه أريد من جنس العقلاء ، ما يجري مجرى غير[٩] العقلاء وهم الإناث ، فعلى هذا فيه تحقير لشأنهن ، وهو على خلاف ما أجري له الكلام .

٤٣ – قوله « عدلها عن صيغتها وعدلها عن تكررها » . قال الزجاج : إنه معدول عن التكرير ، وعن التأنيث[١٠] .

= قال « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا يا رسول الله وكيف إذنها ، قال أن تسكت » انظر البخاري ١٣٥/٦ ، كتاب النكاح ، باب « ٤١ » لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها .

(١) انظر الصحاح ١١٥٢/٣ مادة قسط ، فقد ذكر تعريف القسط بالفتح والكسر .

(٢) في ص زيادة « غير ما ذكره المصنف » .

(٣) في ص لا يوجد « به » .

(٤) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٦٧/١ .

(٥) في ص زيادة « أو أريد طيب نفوسهم على المجازي » .

(٦) سورة البقرة الآية « ١٧٢ » .

(٧) سورة النساء الآية « ٣ » .

(٨) سورة المؤمنون الآية « ٦ » .

(٩) في غ لا يوجد « غير » .

(١٠) انظر معاني القرآن وإعرابه ٩/٢ .

وقال أبو البقاء [1] : « إنها نكرات لا تنصرف للعدل والوصف ، وهي بدل من ما ، وقيل : حال من النساء »[2]. وقال القاضي : « إنها غير مصروفة للعدل والصفة ؛ فإنها بينت صفات ، وإن كانت أصولها لم تبن لها »[3] . وقد استقصينا البحث فيه في [فاطر][4] .

٤٤ – قوله « أطلق للناكح » أي أبيح ، المغرب : « التركيب يدل علي الحل والإنحلال ، منه أطلقت الناقة من العقال ، ورجل طلق اليدين : سخي ، وفي [ضده] [5] : مغلول اليدين »[6].

٤٥ – قوله[7] « كل ناكح » روى بالنصب على أنه مفعول « ليصيب » ، وفاعله « ما [8] أراد من العدد » .

٤٦ – قوله « فأينما وجدتم العدل فعليكم به » هذا تورية إلى مذهبه الذي سماه العدل[9] .

٤٧ – قوله « شغباً » ، الجوهري : الشغب بالتسكين تهييج الشر ولا يقال شَغَبٌ ، وشغبت عليهم [10] بالكسر أشغب شغباً : لغة ضعيفة فيه[11] .

٤٨ – قوله « من المهائر » وهي الحرائر واحدتها المهيرة ، وهي الكثيرة المهر ، الأساس : أمهر المرأة أعطاها المهر ، وله مهائر وسراري [12] [13] .

---

(١) هو عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري البغدادي ، أبوالبقاء ، من كتبه « إملاء ما من به الرحمن » وغيره ، ولد ببغداد سنة ٥٣٨ هـ ، وتوفي بها سنة ٦١٦ هـ ، انظر بغية الوعاة ٣٨/٢ ، نكت الهميان ص ١٧٨ .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٦/١ .

(٣) أنوار التنزيل ٢٠٠/١ .

(٤) في م « الفاط » وهو خطأ ظاهر .

(٥) في م « يده » وما أثبته هو الصحيح وهو موافق لما في النسخ الأخرى وموافق أيضاً لما في المغرب .

(٦) انظر كتاب المغرب في ترتيب المعرب ص ٢٩٢ والنقل عنه بتصرف .

(٧) في غ لا يوجد « قوله » .

(٨) في ص لا يوجد « ما » .

(٩) العدل : هو أحد الأصول الخمسة عند المعتزلة ، والمراد به عندهم « أن الله تعالى لا يفعل القبيح أو لا يختاره ولا يخل بما هو واجب عليه وأن أفعاله كلها حسنة » انظر شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار المعتزلي ص « ٣٠١ » وانظر في الرد عليهم على سبيل المثال : كتاب شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ص ١٧٩ وما بعدها للإمام ابن القيم الجوزية ، وانظر أيضاً مجموع الرسائل والمسائل لابن تيمية ١٢١/٥ .

(١٠) في ص لا يوجد « عليهم » .

(١١) انظر الصحاح ١٥٧/١ باختصار .

(١٢) في غ « وسراير » .

(١٣) انظر أساس البلاغة ص ٤٣٨ والنقل عنه باختصار .

٤٩ – قوله « ما يصعب عليه » قيل « عليه » حال من فاعل المحافظة ، أي محافظة (الشخص راكباً على ذلك الأمر أو) (١) ملتبساً معه ، وفيه تعسف ، والوجه أن « عليه » صلة « يصعب » ، في(٢) الأساس : صعب [عليه الأمر وتصعب (٣) ، وفي الصحاح : واستصعب عليه الأمر صعب(٤) المعنى : وفي كثرة العيال ما يصعب] (٥) على الرجل المحافظة معه على حدود الورع ، فما موصولة(٦) بالجملة ، والعائد محذوف ، والضمير المجرور عائد إلى من ، ويؤيد هذا الوجه ما روي [عن] (٧) نسخة المصنف ما يصعب عليهم .

٥٠ – قوله « أعلى كعباً » مثل لإطلاعه على علوم العربية ، وكونه ذا حظ وافر فيها ، وهو إما أن يكون من قولهم : رتب رتوب الكعب في مقام الصعب ، أي (٨) [أنه] (٩) أشد ممارسة لعلوم العربية وأثبت في مزالقه ، أو من قولهم : أعلى الله كعبه ، وذهب كعب القوم إذا ذهب جدهم وشرفهم ، النهاية : في حديث قيلة : لا يزال كعبك عالياً (١٠) ،[أي] (١١) لا تزالين شريفة عالية على من يعاديك ، وفي جامع الأصول : « مناقب الشافعي رضي الله عنه أكثر من أن تعد (١٢) (وفضائله أكثر من أن تحصى) (١٣) إمام الدنيا ، وعالم الأرض شرقاً وغرباً ، جمع الله له من العلوم والمفاخر ما لم يجمع لإمام قبله ولا بعده ، وانتشر له من الذكر ما لم ينتشر لأحد سواه ، قال أحمد ابن حنبل رضي الله عنه : كان الشافعي كالشمس للنهار ، وكالعافية للناس ، فانظر هل لهذين من خلف ، أو عنهما عوض ، توفي بمصر سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة » (١٤) .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٢) في ص لا يوجد « في » .

(٣) أساس البلاغة ص ٢٥٣ .

(٤) الصحاح ١/١٦٣ .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الأخرى .

(٦) في ص ، غ « موصوفة » .

(٧) في م لا يوجد « عن » وأثبتها من النسخ الأخرى .

(٨) في ص « في » .

(٩) في م لا يوجد « أنه » وأثبتها من النسخ الأخرى .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/١٧٩ حيث ذكر هذا الحديث .

(١١) في م ، غ لا يوجد « أي » وأثبتها من النسخ الأخرى .

(١٢) في غ « تحصى » .

(١٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٤) أنظر تتمة جامع الأصول في أحاديث الرسول ٢/٨٦٩ .

٥١ – قوله « وأطول باعاً » مثل لكثرة تناوله ، وعموم تعاطيه (١) ، هذا تعصب للإمام الشافعي ورد على من خطأه ، قال أبوبكر الرازي : وقد خطأه الناس بأنه خالف المفسرين ، وبأنه لو قيل : أن تعيلوا لكان تفسيره مستقيماً (٢) ، وقال صاحب الإيجاز : إنما يقال من كثرة العيال أعال يعيل إعالة ، ولم يقولوا أعال يعول . وقال صاحب النظم : قال في أول الآية : فإن خفتم ألا تعدلوا فالأحسن ألاَّ تجوروا مراعاة للمطابقة ، والمصنف أجابهم بحرف واحد وهو أن معناه لا تجوروا لكنه على سبيل الكناية ، وهذا إنما يتمشى إذا قلنا بالفرق بين الحراير والإماء في العزل ، وظاهر مذهب الشافعي على التسوية (٣) ، وأن المراد بقوله ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ (٤) ما تقرر من قبل: كان الرجل منهم ربما كانت تحته العشر من الأزواج فلا يقوم بحقوقهن (٥) ، ولا يعدل بينهن ، فقيل لهم : إن خفتم ترك العدل فيهن لكثرتهن ؛ فقللوا عدد المنكوحات من غيرهن ، ثم نزل درجة أخرى بقوله ﴿ فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ﴾ (٤) وأما وجه المطابقة فإن الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة ، فبالنظر إلي التصريح تحصل المطابقة ، وبالنظر إلى الكناية تحصل المطابقة مع المبالغة التي تعطيه تصوير قول القائل كثرة العيال فضيحة الرجال ، وعلى هذا الوجه وقع السؤال :كيف يقال عيال من تسرى ، وقريب من هذه المطابقة (٦) قوله تعالى ﴿ غلت أيديهم ﴾(٧) جواباً عن قولهم : يد الله مغلولة ، إذا أريد بغل الأيدي حقيقته ، قال المصنف : الطباق (٨) من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز ، وأما وجه التقرير علي أن يُجرى أن لا تقولوا على حقيقته ، [كما] (٩) قرره صاحب الإنتصاف (١٠) ، وآثرناه على الوجوه ، وهو ظاهر مكشوف ، وذكر في الروضة : لا يحرم أي العزل في الزوجة على المذهب سواءً الحرة والأمة بالإذن وبغيره ، وقيل يحرم في الحرة(١١).

---

(١) في ص « تطبه » .

(٢) انظر مفاتيح الغيب ١٧٧/٩ حيث ذكر قول أبي بكر الرازي في رده على الشافعي رحمه الله تعالى . وانظر كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي « الجصاص » ٥٧/٢ حيث ذكر قول الشافعي والرد عليه .

(٣) انظر المجموع شرح المهذب ٤٢١/١٦ .

(٤) سورة النساء الآية « ٣ » .

(٥) في ص « بحقهن » .

(٦) في ص « المبالغة » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٦٤ » .

(٨) الطباق ويسمى المطابقة وهو الجمع بين الضدين أو بين الشيء وضده في كلام أو بيت شعر كقوله تعالى ﴿ وتحسبهم أيقاظاً وهم رقود ﴾ سورة الكهف الآية « ١٨ » . انظر الإيضاح للقزويني ٤٧٧/٢ ، والتبيان للطيبي ص ٥١٩ .

(٩) في م « فلما » والصحيح ما أثبته كما في النسخ الأخرى .

(١٠) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٦٧/١ .

(١١) انظر روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي ٢٠٥/٧ .

٥٢ – قوله « وفي السراري » الجوهري : هي جمع السرية ، وهي الأمة التي [بوأتها][1] بيتاً وهي فعلية من السر والإخفاء ، وهو الجماع ، وضمت سينه لأن الأبنيه قد تتغير في النسبة [2] .

٥٣ – قوله « نحلتك جداد عشرين وسقاً » المغرب [3] : « الجد في الأصل : القطع ومنه جد النخل صرمه ، أي قطع ثمره جداداً فهو جاد ، وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه نحل عائشة جداد عشرين وسقاً [4] ، والسماع جاد [5] عشرين ، وكلاهما مؤول ، إلا أن الأول نظير قولهم هذه الدراهم ضرب الأمير ، والثاني : نظير عيشة راضية ، والمعنى أنه أعطاها نخلاً يجد منه مقدار عشرين وسقاً من التمر » [6] . وقلت : وفي الجامع : عن مالك في الموطأ ، قالت عائشة رضي الله عنها : نحلني أبوبكر جاد عشرين وسقاً من مال الغابة ، فلما حضرته الوفاة ، قال : والله يا بنية ما من الناس أحب إليّ غنىً منك بعدي ، ولا أعز عليّ فقراً بعدي منك ، وإني كنت نحلتك جاد عشرين ، ولو كنت جددته واحتززته [7] لكان لك ، وإنما هو اليوم مال الوارث [8] الحديث [9].

٥٤ – قوله ثلاثمائة وعشرون رطلاً ، وفيه خلاف ، والأصل فيه الحمل ، وكل شيء وسقته حملته [10] .

٥٥ – قوله [11] « بالعالية » النهاية : العوالي هي الأماكن بأعلى أراضي المدينة ، وأدناها من المدينة على أربعة أميال ، وأبعدها من جهة نجد على ثمانية [12] .

---

(١) في م « بوأها » والتصحيح من النسخ الأخرى ومن الصحاح ٢/٦٨٢ .

(٢) انظر الصحاح ٢/٦٨٢ والنقل عنه باختصار .

(٣) مطموسة في « م » .

(٤) سيأتي تخريجه قريباً .

(٥) في غ « جداد » .

(٦) انظر كتاب المغرب في ترتيب المعرب ص ٧٧ .

(٧) في ص « واحتوزته » .

(٨) رواه مالك في الموطأ ص ٥٧١ ، كتاب الأقضية ، حديث رقم ١٤٧٤ . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٧٨ ، كتاب الهبات ، باب « ما يستدل به على أن أمره بالتسوية بينهم في العطية على الاختيار دون الإيجاب » وهو أيضاً كما ذكر المؤلف في جامع الأصول ١١/٦٢٠ عن مالك في الموطأ ، كتاب في الهبة ، حديث رقم « ٩٢٣٨ » وقال محققه عبدالقادر الأرناؤوط : إسناده صحيح .

(٩) في غ لا يوجد « الحديث » .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/١٨٥ والنقل عنه باختصار .

(١١) في م ، ص هذه الفقرة قبل فقرة « ٥٤ » .

(١٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٩٥ .

٥٦ – قوله « أعطوهن مهورهن عن طيبة أنفسكم » أي نحلة مصدر للنوع ، وضعت موضع الإتاء .

٥٧ – قوله « ناحلين » فالمصدر بمعنى اسم الفاعل ، وقوله « طيبي النفوس » تفسير ناحلين .

٥٨ – قوله « وقيل نحلة من الله » معطوف على « منحوله » .

٥٩ – قوله « النافجة » ، الأساس : ومن المجاز قولهم هنيئاً لك النافجة ، وهي البنت لأنه كان يأخذ مهرها فينفج ماله ، أي يوسعه ويعظمه، ومنه [1] النفاجة [للَبِنَةِ][2] القميص ، لأنها توسعه[3].

٦٠ – قوله « كأنه في الجلد توليع البهق »[4] مضى تمامه وشرحه في البقرة عند قوله ﴿ عوان بين ذلك ﴾ [5] .

٦١ – قوله « فهو كقوله [6] ﴿ فأصدق وأكن ﴾ [7] » الإنتصاف : في تنظيره به [8] نظر ، فإن المراعي ثم الأصل هو الجزم ، وتقدير الأصل وإعطاؤه حكم الموجود حسن ، ولا كذلك إفراد الصداق المتقدم ، فليس بأصل بل الأصل الجمع ، وقد يأتي الإفراد فيه على جهة الاختصار والاستغناء عن [9] الجمع ، ولا يراد أنهم راعوا ما ليس بأصل في قوله :

بدا لي أني لست مدرك ما مضى [10] ولا سابق شيئاً إذا كان جائيا [11]

لأن دخول الباء وإن لم يكن أصلاً إلا أنها توطنت بهذا الموضع ، وكثر دخولها فيه ، فصارت كالأصل »[12] الإنصاف : والإفراد أصل في الآية لأن المراد وآتوا كل واحدة من النساء صداقها ، والجمع فرع على الإفراد [13] .

---

(١) في ص « ومن » .

(٢) في م ، ص ، غ « للبنت » والتصحيح من أساس البلاغة ص ٤٦٦ .

(٣) انظر أساس البلاغة ص ٤٦٦ .

(٤) والبيت هو : فيها خطوط من سواد وبلق كأنها في الجلد توليع البهق

وهو لرؤبة بن العجاج . انظر مجموع أشعار العرب (وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج ، ص ١٠٤ ، وكذلك . انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ١٤٩/١ فقد عزاه لرؤبة .

(٥) سورة البقرة ، الاية « ٦٨ » .

(٦) في الكشاف ٤٧٠/١ « فهو نحو قوله » .

(٧) سورة المنافقون الآية « ١٠ » .

(٨) في ص لا يوجد « به » .

(٩) في ص « من » .

(١٠) في ص زيادة « قوله » .

(١١) البيت لزهير بن أبي سلمى . انظر شرح ديوان زهير بن أبي سلمى ص ١١٦ .

(١٢) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٦٩/١ بتصرف .

(١٣) انظر الإنصاف ق ٥٠/ب .

٦٢ – قوله [1] « وتجافت عنه نفوسهن » إشارة إلى التضمين [2] ، قال القاضي : جعل العمده طيب النفس ، وعداه بعن ، لتضمين معنى التجافي والتجاوز [3] .

٦٣ – قوله « من شكاسة أخلاقكم » الجوهري : رجل شكس أي صعب الخلق [4] .

٦٤ – قوله « الآية التي بعدها » يعني قوله ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ﴾ [5] .

٦٥ – قوله [6] « يتأثمون » النهاية : « قال : تأثم فلان ؛ إذا فعل فعلاً [7]خرج به من الإثم ، كما يقال تحرج إذا فعل ما يخرج به من الحرج »[8] ، وفي التركيب تضمين ، أي يمتنعون عن أن يرجع أحدهم تأثماً .

٦٦ – قوله « بعثاً لهن على تقليل الموهوب » لدلالة شيء منكراً تنكير تقليل عليه .

٦٧ – قوله « ويجوز أن يكون تذكير الضمير » يحتمل أن يكون معطوفاً على قوله « يرجع إلى ما هو في معنى الصدقات وهو الصداق » ، والمراد به على ذلك الوجه جنس الصداق من حيث هو ، وعلى هذا المراد البعض الشايع المتناول لكل بعض [9] ، ولو أُنث الضمير بقي الجنس على إطلاقه فتناول ظاهره الصداق كله ، ويظهر بهذا التأويل إرادة [10] البعث على تقليل الموهوب ، وذلك أن الضمير إذا رجع إلى الصداق الواحد فشيء [11] منه قليل ، ولا كذلك إذا رجع إلى الجنس لأن شيئاً من الجنس يحتمل كل الصداق ، قال أبوالبقاء : « فكلوه ، الهاد تعود على شيء ، وفي [12] منه على المال ، لان الصدقات مال » [13] . الها ،

---

(١) هذه الفقرة في ص بعد فقرة « ٦٤ » .

(٢) قال الطيبي « التضمين هو أن يُضمَّنَ الشعر من شعر الغير ، والشرط أن يكون المضمَّن به مشهوراً أو مشاراً إليه » انظر التبيان ص « ٤١٣ » .

(٣) أنوار التنزيل ٢٠١/١ .

(٤) الصحاح ٩٤٠/٣ .

(٥) سورة النساء الآية « ٢٠ » .

(٦) في م هذه الفقرة قبل فقرة « ٦٤ » .

(٧) في م زيادة « فلا » .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٤/١ .

(٩) في ص « واحد على البدلية » .

(١٠) في ص « فائدة » .

(١١) في غ « فثني » .

(١٢) في غ لا يوجد « في » .

(١٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٧/١ .

٦٨ – قوله « لأن بعض الصدقات » هو تعليل قوله « لتناول ظاهره » [١] .

٦٩ – قولـه « والمري ما يحـمد عاقبتـه » قال الزجـاج : يقال مع هنأني مرأني ، فإذا لم تـذكر هنأني قلت أمْرأني بالألف ، وحقيقتـه أن معنى مرأني تبينت أنه استهضم وأحمد مـغبته ، فكذا معنى أمرأني أنه قد انهضم وحمدت مغبته [٢] .

٧٠ – قوله « وهما وصف للمصدر » قال أبوالبقاء : « هـنيئاً مصدر جاء على فعيل ، وهو نعت لمصدر مـحذوف أي أكلاً هنيئاً ، وقيل هو مـصدر في موضع الحـال من الهاء ، أي مهنأ ، أي طيباً ومريئاً مثله ، والمريء فـعيل بمعنى مـفعل تقـول أمراني الشيء إذا لم تسـتعمله مع هنانـي ، فإن قلت هناني ومراني لم تأت بالهمزة في مراني ، لتكون تابعة لهناني » [٣] .

٧١ – قولـه « ولا يدي لهم » أي لا قدرة ولا طاقـة ، يقال مـالي بهذا الأمـر يد ولا يدان ؛ لأن المباشرة والدفاع إنما يكون باليـد ، وكأن يديه معدومتان لعجزه عن دفـعه ، كذا في النهاية [٤] واللام مزيدة لتأكيد معنى الإضافة ، كما في قولهم لا غلامي لك .

٧٢ – قوله « وأضـاف الأموال إليهم » أي إلى الأولياء ، هذا سـؤال وارد على قوله ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ [٥] والمال ليس لهم ، بل هو للسفهاء ، وأجـاب أن الأموال هنا عبارة عن الشيء الذي به يتم قوام أمر الناس ، وفيـه وجوه معايشـهم فهو عـلى هذا لا يختص به أحد دون أحد ، و[٦] قال الزجاج : معنى أموالكم الشيء الذي به قوام أمركم »[٧] وإليه الإشارة بقوله « لأنها من جنس ما يقيم به الناس معـايشهم » ونحوه قوله تعالـى ﴿ ولا تقتلوا أنفسكـم ﴾ [٨] فليس المراد النهي عن قـتل نفسه ، بل عن قتل غيره ، أي لا تقتلوا ما يقال له النفس وينسب إليكم ، وكذا قوله تعالى ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم ﴾ [٩] أي من جنس ما ملكته أيدي الناس ؛ لأن المراد الإذن بالتزوج بأمة الغير وهي ليست مملوكة للمتزوج .

---

(١) في ص « متناولاً بعض » والجملتان كلتاهما في الكشاف ٤٧١/١ .
(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٢/٢ .
(٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٧/١ .
(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٩٣/٥ .
(٥) سورة النساء الآية « ٥ » .
(٦) في ص لا يوجد « و » .
(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٣/٢ .
(٨) سورة النساء ، الآية « ٢٩ » .
(٩) سورة النساء الآية « ٢٥ » .

٧٣ – قوله (١) « لضعتم » أي لهلكتم ، الجوهري : ضاع الشيء يضيع ضيعة وضياعا بالفتح اي هلك (٢) » .

٧٤ – قوله « قياماً » أي يقومون بهـا ، قال أبوالبقاء : قياماً : مصدر قـام والياء بدل من الواو ، أبدلت منهـا لما أعلت في الفعل لكسرة ما قبلهـا ، أي جعل اللّه لكم سبب قيام أبدانكم أي بقاؤهـا(٣) . وقلت إنما أضاف الأموال إليهم في قوله ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ﴾ (٤) ولم يضف إليهم ها هنا مع أن الأموال في الصورتين لهم ؛ ليؤذن بترتب الحكم على الوصف فيهما ، فإن تسميتهم يتامى هناك وإن لم يكونوا كذلك يناسب قطع الطمع ، فيفيد المبالغة في رد الأموال إليهم فاقتضى ذلك أن يقال أموالهم ، وأمـا الوصف ها هنا فهو السفاهة ؛ فناسب ألا يختصوا بشيء من المالكية ؛ لئلا يتورطوا في الأموال فكذلك (لم تضف) (٥) أموالهم إليهم ، وأضيفت (٦) إلى الأولياء ، وفيه بيان(٧) جدوى المال ، وأنه تعالى جعله مناطاً [للمنافع] (٨) الدنيوية والأخروية يتعيشون به وينفقونه في سبيل اللّه ، وذم من ضيعه في غير وجهه ، روينا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ، عن عمرو بن العاص ، عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، قال لي : إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك اللّه ويغنمك ، وأرغب لك من المال رغبة صالحة ، قال فقلت : يا رسول اللّه ما أسلمت من أجل المال ولكني أسلمت رغبة في الإسلام ، وأن أكون مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فقال يا عمرو: نعم المال الصالح للمرء الصالح » (٩) .

---

(١) هذه الفقرة في م ، غ بعد فقرة « ٧٤ » .

(٢) الصحاح ١٢٥٢/٣ .

(٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٧/١ .

(٤) سورة النساء ، الآية « ٢ » .

(٥) في غ لا يوجد ما بين القوسين .

(٦) في ص « وأضاف » .

(٧) في ص لا يوجد « بيان » .

(٨) في م ، ص « منافع » والسياق يوضح ما أثبتناه .

(٩) رواه أحمد ١٩٧/٤ ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٥٦/٩ « كتاب المناقب » رواه أحمد وأبويعلى ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح » وقال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ٣/٥ في ترجمة عمرو بن العاص قـال : « أخرجه أحمد بسند حسن ، عن عمرو بن العاص » .

٧٥ – قوله « وقريء [1] قيماً بمعنى قياماً » قرأها نافع [2] وابن عامر [3] [4]، قال أبوالبقاء : إنه مصدر مثل الحول والعوض ، وكأن القياس أن تثبت الواو لتحصنها بتوسطها ، كما صحت في العوض والحول ، ولكن أبدلوها ياءً حملاً على قيام ، وعلى اعتلالها في الفعل ، أو يكون الأصل قياماً فحذفت الألف كما حذفت في خيم ، ويقرأ قواماً [5] بكسر القاف وبالواو ، وهو مصدر قاومت قواماً ، مثل لاوذت لواذاً ، أو أنه اسم لما يقوم به الأمر وليس بمصدر [6] .

٧٦ – قوله « لتمندل » الأساس : ندل المال وغيره نقله بسرعة ، ومنه المنديل ، وتندلت بالمنديل تمسحت به » [7] كنّى به عن الإنتدال [8] . قوله ﴿ وارزقوهم فيها ﴾ [9] في هذه كما في قوله تعالى ﴿ولأصلبنكم في جذوع النخل﴾ [10] فجعل الأموال أنفسها ظروفاً [11] للرزق ، فيلزم أن يكون الإنفاق من الربح لا من المال الذي هو الظرف ؛ فلو قيل منها لكان الإنفاق من نفس المال ، ويؤيد هذا التأويل : ما روى الترمذي عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم خطب الناس ، فقال : ألا من ولي يتيماً له مال فليتجر به ، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة [12] .

---

(١) في غ « وروي » .

(٢) هو نافع بن عبدالرحمن بن أبي نعيم الليثي بالولاء المدني ، أحد القراء السبعة المشهورين ، انتهت إليه رئاسة القراءة في المدينة ، توفي بالمدينة سنة ١٦٩ هـ .

(٣) هو عبداللّه بن عامر بن يزيد ، أبوعمران اليحصبي الشامي ، أحد القراء السبعة ، ولد سنة ٨ هـ وتوفي بدمشق سنة ١١٨ هـ . انظر غاية النهاية ٤٢٣/١ ، تهذيب التهذيب ٢٧٤/٥ .

(٤) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٧/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٤ .

(٥) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ١٧٠/٣ .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٧/١ .

(٧) أساس البلاغة ص ٤٥١ .

(٨) في ص زيادة « وقيل هو مأخوذ من الندل وهو الوسخ لأنه تندل به ويقال تندلت بالمنديل ، قال الجوهري ويقال المندل أيضاً » ، قلت : انظر ما قاله الجوهري في الصحاح : ١٨٢٧/٥ ، ١٨٢٨ .

(٩) سورة النساء الآية « ٥ » .

(١٠) سورة طه الآية « ٧١ » .

(١١) في ص « ظرفاً » .

(١٢) رواه الترمذي ٢١٣/٢ ، أبواب الزكاة ، حديث رقم ٦٤١ وقال الترمذي « وفي إسناده مقال لأن المثنى بن الصباح يضعف في الحديث » وضعفه الألباني في : ضعيف الترمذي ص ٦٩ ، حديث رقم ٩٦ ، وفي إرواء الغليل ٢٥٨/٣ حديث رقم ٧٨٨ .

وأخرجه أيضاً (صاحب شرح السنة (1)) (2) عنه (3) . وفي الموطأ عن مالك بلغه أن عمر بن الخطاب ، قال : اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة (4) .

٧٧ – قوله « في جنازة » ويروى في ختارة ، الأساس : هو ختار وهو من أهل الختر ، وهو أقبح الغدر » (5) وفي نوابغ الكلم رب من هو محتار وهو عند الله مختار ، والأولى أنسب بالمقام للمبالغة كأنهم قالوا إن تشييع الجنازة من فروض الكفاية (6) ، والاكتساب من فروض العين .

٧٨ – قوله « وقيل هو أمر لكل أحد (7) » عطف على قوله « والخطاب للأولياء » فعلى هذا الإضافة في أموالكم على حقيقتها . قال القاضي : والوجه الأول هو الملائم للآيات المتقدمة والمتأخرة ، وقيل : نهي لكل أحد أن يعمد إلى ما خوله الله من المال فيعطي امرأته وأولاده ثم ينظر إلى أيديهم ، وإنما سماهم سفهاء استخفافاً بعقلهم ، واستهجاناً وهو أوفق لقوله ﴿ التي جعل الله لكم قياماً ﴾ (8) (9) .

٧٩ – قوله « قال ابن جريج (10) : عدة جميلة إن صلحتم ورشدتم » هذا على أن يكون الخطاب للأولياء .

٨٠ – قوله « وعن عطاء (11) إذا ربحت أعطيتك ، وإن غنمت في غزاتي جعلت لك حظاً » (12) هذا على أن يكون الخطاب لكل واحد .

---

(1) هو الحسين بن مسعود بن محمد الفراء ، أبومحمد ويلقب بمحي السنة البغوي ، فقيه محدث مفسر ، له معالم التنزيل « تفسير القرآن » مصابيح السنة ، شرح السنة وغيرها ، ولد سنة ٤٣٦ هـ وتوفي بمرو سنة ٥١٠ هـ . انظر تهذيب تاريخ دمشق ٣٤٨/٤ ، وفيات الأعيان ١٣٦/٢ .

(2) في ص « شارح السنة » وفي غ « صاحب السنة » .

(3) انظر شرح السنة ٦٣/٦ ، باب زكاة مال الصبي ، حديث رقم « ١٥٨٩ » .

(4) مالك في الموطأ ص ١٩٦ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ٥٨٦ بلفظ « لا تأكلها الزكاة » وقال الألباني في إرواء الغليل واه جداً ، انظر إرواء الغليل ٢٥٩/٣ .

(5) أساس البلاغة ص « ١٠٣ » .

(6) في ص « الكفايات » .

(7) في غ « واحد » .

(8) سورة النساء الآية « ٥ » .

(9) أنوار التنزيل ٢٠١/١ .

(10) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج أبوالوليد فقيه الحرم المكي وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة ، ولد بمكة سنة ٨٠ هـ وتوفي بها سنة ١٥٠ هـ . انظر تاريخ بغداد ٤٠٠/١٠ ، وفيات الأعيان ١٦٣/٣ .

(11) هو عطاء بن أسلم بن صفوان تابعي كان مفتي مكة ومحدثها ، ولد سنة ٢٧ هـ وتوفي بمكة سنة ١١٤ هـ . انظر نكت الهميان ص ١٩٩ ، وفيات الأعيان ٤١٩/٣ .

(12) انظر معالم التنزيل ٣٩٣/١ .

٨١ – قوله « وكلما سكنت إليه النفس » مبتدأ .

٨٢ – وقوله « فهو معروف » الخبر ، والفاء لتضمنه معنى الشرط .

٨٣ – قوله [1] « رشداً أي هداية » الراغب : الرشد والرشد خلاف الغي ، يستعمل استعمال الهداية ، قال تعالى ﴿ قد تبين الرشد من الغي ﴾ [2] ﴿ فإن آنستم منهم رشداً ﴾ [3] وقال بعضهم : الرَّشَد بالفتح أخص ، يقال في الأمور الدنيوية والأخروية بالضم ، وبالفتح يقال في الأخروية لاغير والراشد والرشيد [4] يقال فيهما [5] » .

٨٤ – قوله « فاستعير للتبيين » الجوهري : استوضحت الشيء إذا وضعت يدك على عينك تنظر هل تراه »[6] ثم استعير لاستعمال الفكر في تبين المعنى استعارة [7] محسوس لمعقول ، كما استعار له الذوق حيث قال وذوقوا أحوالهم ، أي تبينوا أحوالهم في الرشد تبيناً ظاهراً مكشوفاً كالمحسوس .

٨٥ – قوله « وعند مالك والشافعي : الإبتلاء : أن يتتبع أحواله وتصرفه في الأخذ والإعطاء ، ويتبصر مخايله وميله إلى الدين » [8] الإنتصاف : مذهب مالك أنه لا يدفع إليهم شيء إلا بعد البلوغ وهو أحد قولي الشافعي ، والآخر يوافق ما قاله الزمخشري[9] ، وهو مذهب أبي حنيفة ، إلا أن في كيفية ذلك عند الشافعي وجهين : قيل يباشر العقد بنفسه ، وقيل يساوم ويقرر الثمن ، والولي يباشر العقد ، والرشد عند مالك في المال ، وعند الشافعي في الدين والمال ، وحجة من أجاز الإبتلاء قبل البلوغ أنه جعل البلوغ غايته ، فيكون قبله ضرورة مخالفة ما بعد الغاية لما قبلها[10].

---

(١) هذه الفقرة لا توجد في ص .

(٢) سورة البقرة ، الآية « ٢٥٦ » .

(٣) سورة النساء ، الآية « ٦ » .

(٤) في غ لا يوجد « والرشيد » .

(٥) انظر المفردات في غريب القرآن ص ١٩٦ والنقل عنه باختصار .

(٦) الصحاح ٤١٥/١ .

(٧) الإستعارة وهي : نقل العبارة عن موضع استعمالها في أصل اللغة إلى غيره لغرض . مثل « في البيت أسد » ومثل « المنية أنشبت أظفارها » انظر كتاب الصناعتين ص ٢٦٨ وانظر التبيان ص « ٢٢٧ » .

(٨) انظر بحث هذه المسألة في المدونة الكبرى للإمام مالك ٢٢٠/٥ ، روضة الطالبين ٣١٥/٦ وما بعدها ، أحكام القرآن للجصاص ٤٩/٢ .

(٩) هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري جار الله ، أبوالقاسم له الكشاف في تفسير القرآن ، الفائق في غريب الحديث ، أساس البلاغة وغيرها كثير وهو معتزلي المذهب مجاهر بذلك ، ولد سنة ٤٦٧ هـ ، وتوفي سنة ٥٣٨ هـ . انظر لسان الميزان ٤/٦ ، وفيات الأعيان ١٦٨/٥ .

(١٠) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٧٢/١ والنقل عنه باختصار وتصرف .

٨٦ – قوله « مخايله » جمع مخيلة ، النهاية : المخِيلة موضع الخيل ، وهو الظن كالمظنة ، والمخيلة السحابة الخليقة بالمطر وفي الحديث : كان إذا رأى في السماء إختيالاً تغير لونه » [1] ، والإختيال أن يخال فيها المطر[2] .

٨٧ – قوله « فإن لم يؤنس منه رشد » شرط جزاؤه كيف الحكم ، أو كيف يصنع .

٨٨ – قوله «فما زالت القتلى ... البيت» [3] مج الماء من فيه: أي رمى به ، ومجاج المزن مطره، والأشكل بياض وحمرة قد اختلطا ، كأنه قيل [4] قد اشكل عليك لون الماء ، أهو [5] الماء أو الدم .

٨٩ – قوله [6] « فكأنه قيل وابتلوا اليتامى إلى ... آخره » الإنتصاف : قرر بذلك مذهب أبي حنيفة في سبق الإبتلاء [7] ، والظاهر خلاف ذلك ؛ لأن الغاية مركبة [8] . قال القاضي : إن الشرطية جواب إذا المتضمنه معنى الشرط ، والجملة غاية الإبتلاء ، فكأنه قيل وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم [إليهم] [9] ؛ بشرط إيناس الرشد منهم ، وهو دليل على أنه لا يدفع إليهم ما لم يؤنس منهم الرشد [10] ، خلافاً لأبي حنيفة ، وعليه ظاهر كلام المصنف ، ولهذا جيء بقوله[11] « واستحقاقهم » بالجر عطفاً على قوله « بلوغهم » ، فدخل الاستحقاق في غاية الابتلاء ، فإن قلت : قال أولاً « حتى هذه هي التي تقع بعدها الجمل » وإذا متضمنة معنى الشرط ، ثم قدر إذا ظرفية ، وحتى جارة بمنزلة إلى ، حيث قال إلى وقت بلوغهم ، قلت هو في بيان تقرير الآية ، وتحرير

---

(١) رواه البخاري ٧٦/٤ ، كتاب بدء الخلق ، باب « ٥ » ما جاء في قوله تعالى ﴿ وهو الذي يرسل الرياح ... الآية ﴾ مطولاً وفيه « كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم إذا رأى مخيلة في السماء أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغير وجهه ... الحديث » ورواه مسلم بلفظ قريب من لفظ البخاري ٦١٦/٢ ، كتاب صلاة الاستسقاء ، حديث رقم ٨٩٩ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٩٣/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٣) والبيت هكذا كما في الكشاف ٤٧٤/١

فما زالت القتلى تمج دماءها ... بدجلة حتى ماء دجلة أشكل

وهو لجرير انظر شرح ديوان جرير ص ٤٥٧ وفيه « تمور » بدلاً من « تمج » وانظر أيضاً مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف وهو مطبوع مع الكشاف ٤٧٤/١ حيث نسب هذا البيت لجرير .

(٤) في ص لا يوجد « قيل » .

(٥) في غ « أو هو » .

(٦) في ص لا يوجد « قوله » .

(٧) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٧٣/١ .

(٨) في ص زيادة « الإنصاف قد سبق الكلام عليه » .

(٩) في م لا يوجد « إليهم » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(١٠) أنوار التنزيل ٢٠٢/١ .

(١١) في ص « بقولهم » .

المعنى لا في تقدير الإعراب ، ولهذا [1] جعل الفاء مع الجملة الشرطية في قوله ﴿ فإن آنستم منهم رشداً ﴾[2] بمنزلة قوله « بشرط إيناس الرشد » .

٩٠ – قوله « أحسنَ به فهن إليه شوس » أوله : خلا أن العتاق من المطايا . قبله . فباتوا يدلجون وبات يسري، بصير بالدجى هاد غموس [3] . قائله : عبدالباقي [4] يصف قوماً يسيرون في المفازة[5] ويسوقون الإبل ، والأسد يطلب فريسته منهم ، والعتاق بكسر العين : النجيبات من الإبل ، والغموس : بالغين المعجمة القوي الشديد ، وشوس [6] : جمع أشوس وشوساً وهو الذي ينظر بمؤخر عينه ، وأحَسْنَ أصله أحسسن ، حذفت السين الأولى وألقيت حركتها على الحاء .

٩١ – قوله [7] « ومبادرين كبرهم » متعلق بمبادرين ، أي بداراً أن يكبروا .

٩٢ – قوله « تفرطون في إنفاقها » هو معلول قوله « أو لإسرافكم » ، « ويقولون ينفق » معلول ، قوله « ومبادرتكم كبرهم » وإنما عدل عن الفعل في الثاني إلي القول ؛ ليؤذن بأنه أقبح وأشنع من الأول مع أنه مستلزم للإسراف أيضاً ، وكذا يفهم منه الجمع بين الفعل والقول في مقام الذم ، ولا ينعكس .

٩٣ – قوله « على ما في ذلك من الاختلاف » أي الإختلاف الذي سيجيء في قوله « عن محمد بن كعب : ينزل نفسه منزلة الأجير فيما لا بد منه » ، « وعن مجاهد يستسلف ؛ فإذا أيسر [8] أدى » [9] وغير ذلك .

---

(١) في ص زيادة « فسر وقت بلوغهم بقوله واستحقاقهم دفع أموالهم إلى آخره » .

(٢) سورة النساء الآية « ٦ » .

(٣) لأبي زبيد الطائي . انظر شعر أبي زبيد الطائي ص ٩٤ ، ٩٦ وانظر مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف ٤٧٤/١ ونسبها لأبي زبيد الطائي وانظر لسان العرب ١٧٨/١٤ ونسبها أيضاً لأبي زبيد الطائي .

(٤) ليس اسم أبي زبيد الطائي « عبدالباقي » بل اسمه المنذر بن حرملة كما في كتاب الشعر والشعراء لابن قتيبة ٣٠١/١ وستأتي ترجمته في حاشية فقرة « ٩٩٧ » .

(٥) قال الزمخشري : ومن المجاز المفازة : للفلاة سميت باسم المنجاة على سبيل التفاؤل . انظر أساس البلاغة ص ٣٤٩ ، وقال الجوهري : قال ابن عربي : سميت بذلك لأنها مهلكة من فوَّز أي هلك ، وقال الأصمعي : سميت بذلك تفاؤلاً بالسلامة والفوز . انظر الصحاح ٨٩٠/٣ .

(٦) قال الزمخشري : فيه شوس وهو النظر بشق العين وقيل أن يُصغِّر عينه ويضم الأجفان . انظر أساس البلاغة ص ٢٤٤.

(٧) هذه الفقرة لا توجد في غ .

(٨) في غ « سئم » .

(٩) انظر معالم التنزيل ٣٩٦/١ ، زاد المسير ١٦/٢ .

٩٤ – قوله ‹ وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا ، قال له › ورواية الحديث عن ابي داود وابن ماجة والنسائي ، عن عبدالله بن عمرو أن رجلاً أتى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقال إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم ، قال : كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل › (١) النهاية : غير متأثل : أي غير جامع ، يقال مال مؤثل (ومجد مؤثل) (٢) أي مجموع ذو أصل ، وأثْلَةُ الشيء أصله (٣) .

٩٥ – قوله ‹ وتلوط حوضها › أي تطينها وتصلحها ، وأصله من اللوط ، وهو اللصوق ويقال الولد الوط بالقلب ، أي ألصق وأعلق كذا في النهاية (٤) .

٩٦ – قوله ‹ وتهنأ جرباها › هنأ البعير : طلاه بالهناء وهو القطران (٥) .

٩٧ – قوله ‹ ولا ناهك › أي مستقص متبالغ فيه .

٩٨ – (قوله ‹ يضرب بيده › : أي يأكل الوصي منه كما يأكلون .

٩٩ – قوله ‹ يتقرم تقرم البهيمة › أي يأخذ شيئاً قليلاً) (٦) الجوهر ي :‹ قرم الصبي والبهم قرماً وقروماً ، وهو أكل ضعيف في أول ما تأكل › (٧) البهيمة (٨) ، وأولاد الضأن اسم للمذكر والمؤنث .

١٠٠ – قوله ‹ واستعف أبلغ من عف › ؛ لأنه من باب التجريد ، كأنه يطلب من نفسه زيادة العفة ، كاستنوق الجمل ، فعلى هذا لا يرد عليه قول صاحب الإنتصاف وهو بعيد ؛ لأن تلك متعدية وهذه قاصرة ، والظاهر أن هذه فيما جاء فيه فعل واستفعل بمعنى › (٩) .

---

(١) رواه أبوداود ١١٥/٣ ، كتاب الوصايا ، حديث رقم ٢٨٧٢ ، والنسائي ٥٦٧/٦ ، كتاب الوصايا ، حديث رقم ٣٦٧٠ ، وابن ماجه ٩٠٧/٢ كتاب الوصايا ، حديث رقم ٢٧١٨ ، وانظر صحيح سنن ابن ماجه ١١٣/٢ حديث رقم ٢١٩٨ وقال الألباني حسن صحيح . ورواه أحمد ٣٠/١١ حديث رقم ٦٧٤٧ وقال أحمد شاكر إسناده صحيح .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٣/١ .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٧/٤ .

(٥) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٧/٥ .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) انظر الصحاح ٢٠٠٩/٥ .

(٨) في غ زيادة ‹ أي تأخذ شيئاً قليلاً › .

(٩) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٧٦/١ .

١٠١ - قوله « ولا يستأثر به » روي منصوبا ومرفوعا ، النصب على أنه عطف على ما قرره أي لا بد من الحوز وعدم اختصاص طائفة ، والرفع (١) على جملة قوله « ولا بد لهم » قال القاضي : في الآية دليل على أن الوارث لو أعرض عن نصيبه لم يسقط حقه » (٢) .

١٠٢ - قوله « روي أن أوس بن صامت الأنصاري (٣) » وفي معالم التنزيل : عن محي السنة نزلت في أوس بن ثابت الأنصاري(٤) ، وذكر ما ذكره المصنف ، ثم قال : فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووصياه : سويد وعرفجة (٥) فأخذا ماله ثم ساق الحديث إلى آخر ما في الكتاب (٦) ، وكذا في الوسيط (٧) وليس فيهما(ذكر الفصيح) (٨) ، وذكر في الإستيعاب : أن أوس بن ثابت الأنصاري أخا عبادة بن الصامت بقي إلى زمن عثمان رضي اللّٰه عنه (٩) ، وكذا في الجامع (١٠) ، وأما أوس بن ثابت ففي الإستيعاب (١١) قيل أنه قتل يوم أحد ، وقيل أنه توفي في خلافة عثمان ، والأول (١٢) أصح وروى أبوداود والترمذي ، عن جابر ، قال خرجنا مع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلّم حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواف (١٣) فجاءت بابنيتن لها ، فقالت : يا رسول اللّٰه

---

(١) في ص زيادة « عطف » .

(٢) أنوار التنزيل ٢٠٢/١ .

(٣) هو أوس بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري وهو أخو عبادة بن الصامت شهد مع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم المشاهد كلها ، انظر الإستيعاب ١١٨/١ ، أسد الغابة ١٤٦/١ .

(٤) هو أوس بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري أخو حسان بن ثابت الشاعر ، شهد العقبة الثانية وبدراً وقُتل في أحد سنة ٣ هـ ، انظر أسد الغابة ١٤٠/١ ، الاعلام ٣١/٢ .

(٥) قال ابن الأثير : عرفطة الأنصاري روى الكلبي عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، قال وأما قوله تعالى ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ... الآية ﴾ فإن أوس بن ثابت توفي وترك ثلاث بنات وترك إمرأة يُقال لها أم كجة فقام رجلان من بني عمه يقال لهما قتادة وعرفطة فأخذا ماله وذكر تمام القصة وفيها كما سبق أن اسم الرجلين قتادة وعرفطة ، انظر أسد الغابة ٤٠٢/٣ .

(٦) انظر معالم التنزيل ٣٩٦/١ حيث ذكر القصة ، وانظر أسباب النزول للواحدي ص ١٤٣ وانظر فتح الباري ١٥/١٢ كتاب الفرائض ، تفسير الطبري ٣١/٨ .

(٧) انظر التفسير الوسيط بين المقبوض والبسيط ٤٥١/٢ .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٩) انظر الإستيعاب ١١٨/١ .

(١٠) انظر جامع الأصول ٦٥٢/٧ .

(١١) الاستيعاب ١١٧/١ .

(١٢) في غ « والأولى » .

(١٣) الأسواف بالفاء اسم حَرَمَ المدينة وقيل موضع بناحية البقيع ، انظر مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ٧٧/١ وانظر معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ١٥١/١ .

هاتان ابنتا ثابت بن قيس [1] ، قتل معك يوم أحد ، وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما كله ، فلم يدع لهما مالاً ، ولا ينكحان أبداً إلا ولهما مال ، قال يقضي الله في ذلك ، قال : ونزلت سورة النساء ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ [2] فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، لعمهما : أعطهما الثلثين ، واعط أمهما الثمن ، وما بقي فلك » [3] النهاية : استفاء جعله فيئاً له [4] ، الأسواف موضع بالمدينة ، وكان يومئذ معروفاً ، وأما الفضيخ [5] [6] بالضاد والخاء المعجمتين فلم أجد له ذكراً سوى في الحاشية أنه موضع بالمدينة فيه يفضخون البسر ، أي يعصرون ، وأما أم كجة [7] فقال صاحب الاستيعاب[8] : أم كجه وقع ذكرها في كتاب ناسخ القرآن ومنسوخه [9] لهبة الله [10] ، وذكرها ابن المقرح في كتاب القصص والأسباب [11] .

١٠٣ – قوله « وكان أهل الجاهلية لا يورثون إلى آخره » لما أراد الله تعالى إبطال هذا الحكم ، وقمع هذه الهناة أعاد، قوله تعالى ﴿ وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ [12] فترك

---

(١) هو ثابت بن قيس بن شماس بن زهير بن مالك الخزرجي الأنصاري شهد أحداً وما بعدها وقتل يوم اليمامة شهيداً ، انظر أسد الغابة ١/٣٩٩ ، الاستيعاب ١/٢٠٠ .

(٢) سورة النساء الآية « ١١ » .

(٣) رواه أبوداود ٣/١٢٠ ، كتاب الفرئض ، حديث رقم ٢٨٩١ وقال أبوداود : أخطأ بشر بن المفضل « أحد رواة الحديث » في هذا الحديث إنما هما ابنتا سعد بن الربيع ، ورواه الترمذي ٦/٢٧٥ ، أبواب الفرائض حديث رقم ٢٠٩٣ وذكر أن المرأة هي إمرأة سعد بن الربيع ثم قال هذا حديث حسن صحيح ، وانظر صحيح الترمذي ٢/٢١١ ، حديث رقم ١٧٠١ وقال الألباني حسن .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٤٨٢ .

(٥) في غ زيادة « بالفاء » .

(٦) لم أجد له ذكراً في مراصد الإطلاع ولا في معجم ما استعجم .

(٧) اختلف في اسمها كما قال أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري وأن منهم من قال هي « أم كحة » ومنهم من قال هي « أم كحلة » وهي إمرأة عبدالرحمن أخو حسان بن ثابت ، انظر جامع البيان ٧/٥٩٨ ، وقال ابن الأثير أم كجة زوج أوس بن ثابت نزلت فيها آية المواريث . انظر أسد الغابة ٥/٦١١ .

(٨) هو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطبي المالكي أبو عمر يُقال له حافظ المغرب من كتبه الاستيعاب ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، وغيرها كثير ، ولد سنة ٣٦٨ هـ وتوفي سنة ٤٦٣ هـ ، انظر شذرات الذهب ٣/٣١٤ ، الصلة ٢/٦٧٧ .

(٩) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة ص ٣١ .

(١٠) هو هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي أبوالقاسم له « الناسخ والمنسوخ في القرآن » الناسخ والمنسوخ في الحديث وغيرهما توفي ببغداد سنة ٤١٠ هـ ، انظر تاريخ بغداد ١٤/٧٠ ، بغية الوعاة ٢/٣٢٣ .

(١١) لم أجد ذكراً لأم كجة في الاستيعاب .

(١٢) سورة النساء الآية « ٧ » .

الاختصار حيث عدل من قوله وللأولاد نصيب فأذن باستقلال كل من الرجال والنساء في حوز الميراث ، وأن لا تفاوت بينهما فيه ، ثم أكد ذلك بقوله نصيباً مفروضاً ، أي قسمة مفروضة مقطوعة لا بد لهم من أن يحوزوه .

١٠٤ – قوله « وذاد عن الحوزه » الجوهري : الحوزة : الناحية ، وحوزة الملك بيضته »[1] النهاية[2] في الحديث [3] : بيضتهم أي[4] مجتمعهم ، وموضع سلطانهم ، ومستقر دعوتهم ، وبيضة الدار : وسطها أو معظمها [5] .

١٠٥ – قوله [6]« فرضخوا لهم » النهاية : الرضخ : العطية القليلة [7] والفاء فيه عاطفة ، والمعطوف عليه « حصتهم » ، وهو جواب إذا .

١٠٦ – قوله [8] « من رثة المتاع » الجوهري : الرثة : السقط من متاع البيت من الخلقان والجمع رثث [9].

١٠٧ – قوله « وعن سعيد بن جبير أن ناساً يقولون نسخت » رواية البخاري عن ابن عباس تمامه : هما واليان : وال يرث وذاك الذي يرزق ، ووال لا يرث ، وذاك يقول بالمعروف ، ويقول لا أملك لك أن أعطيك [10] » .

١٠٨ – قوله « يقولون لهم بورك فيكم » أي فيما أعطيناكم ليكون كالجبران لقلوبهم ؛ إذ لا يسهل عليهم أن يخرجوا من الأرضين والرقيق شيئاً .

١٠٩ – قوله « يخشوا الله فيخافوا على من في حجورهم » الفاء فيه كالفاء في قوله تعالى ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ﴾ [11] .

---

(١) انظر الصحاح ٨٧٦/٣ .

(٢) في ص لا يوجد « النهاية » .

(٣) الحديث رواه مسلم ٢٢١٥/٤ ، كتاب الفتن وأشراط الساعة حديث رقم ٢٨٨٩ والحديث عن ثوبان وفيه « فيستبيح بيضتهم » ورواه أبوداود ٩٧/٤ ، كتاب الفتن والملاحم ، حديث رقم ٤٢٥٢ .

(٤) في ص « أو » .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٧٢/١ .

(٦) في م ، غ هذه الفقرة قبل فقرة « ١٠٤ » .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٢٨/٢ .

(٨) في ص هذه الفقرة قبل فقرة « ١٠٥ » .

(٩) انظر الصحاح ٢٨٣/١ .

(١٠) رواه البخاري ١٩٢/٣ ، كتاب الوصايا ، باب « ١٨ » قول الله تعالى ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى ... الآية ﴾

(١١) سورة البقرة الآية « ٥٤ » .

١١٠ – قوله « خوفهم على ذريتهم وشفقتهم عليهم » نشر لما لف [١] عند قوله « فيخافوا ويشفقوا » ، أي فيخافوا خوفهم ويشفقوا شفقتهم .

١١١ – قوله « وأن يقدروا ذلك » المشار إليه ﴿ لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً ﴾ [٢] وهو عطف على « يخشوا » على سبيل البيان . قال أبوالبقاء : من خلفهم يجوز أن يكون ظرفاً لتركوا ، أو حالاً من ذرية ، وخافوا جواب لو ومعناها إن [٣] .

[١١٢ – قوله « وليخشوا على اليتامى من الضياع » أمر الأوصياء أولاً بالخشية من التورط في أكل أموال اليتامى ، وثانياً : بالتحرج عن حفظها تأثماً ، فضيعوا لذلك وقد ألمح إلى الوجهين في قوله تعالى ﴿ ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ﴾ [٤]][٥] .

١١٣ – قوله «وقيل هم الذين يجلسون إلى المريض» عطف على قوله «والمراد بهم الأوصياء».

١١٤ – قوله « ويجوز أن يتصل بما قبله » أي بقوله ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه ﴾ [٦] فهو أمر للورثة ، وعلى الوجه الأول متصل بقوله ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا ﴾ [٧] وقوله ﴿ للرجال نصيب ﴾[٨] استطراد لذكر قوله ﴿ فإذا دفعتم إليهم أموالهم ﴾ [٧] وعلى هذا أيضاً هو عطف على قوله « والمراد بهم الأوصياء » ، أي الآية متصلة بقوله ﴿ وابتلوا اليتامى ﴾ [٧] ويكون المأمور بقوله وليخش للأوصياء ، و[٩] الذين يجلسون ، أو متصلة بقوله ﴿ وإذا حضر ﴾ [٦] والمأمور به الورثة .

١١٥ – قوله « معناه وليخش الذين صفتهم وحالهم » يعني في إيقاع لو مع جوابه ، وهو خافوا صلة للموصول مزيد تقرير للخشية ، كأنه قيل وليخش الذي [١٠] حقه الخشية ، والأصل وليخش الوصي [أو] [١١] من حضر المريض أو الوارث ، فعدل إلى المذكور ليتصور تلك الحالة الصعبة

---

(١) اللف والنشر : وجه من وجوه البديع التي يُحسّن بها الكلام ، وهو يعني ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الإجمال ثم ذكر ما لكل واحد من غير تعيين ثقةً بأن السامع يرده إليه كقوله تعالى ﴿ ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ... الآية ﴾ القصص الآية « ٧٣ » انظر التبيان ص « ٣٩٩ » بتصرف .

(٢) سورة النساء الآية « ٩ » .

(٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٨/١ والنقل عنه باختصار .

(٤) سورة النساء الآية « ٢ » .

(٥) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٦) سورة النساء ، الآية « ٨ » .

(٧) سورة النساء الآية « ٦ » .

(٨) سورة النساء ، الآية « ٧ » .

(٩) في غ « أو » .

(١٠) في غ « الذين » .

(١١) في م ، غ « و » وأثبتُ « أو » لأن العطف الموجود في السياق « أو » .

ويستحضرها في نفسه فيرتدع ، وإليه الإشارة بقوله « وأن يتصوروا أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضائعين محتاجين ، هل كانوا يخافون عليهم الحرمان والخيبة » ولو لم يعدل من هذا لفات هذا (١) المطلوب . قال القاضي : وفي ترتيب الأمر على المذكور إشارة إلى المقصود منه والعلة فيه ، وبعث على الترحم وتهديد للمخالف » (٢). الإنتصاف : إنما أوجب الزمخشري اضمار شارفوا في قوله « وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهو لو شارفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافاً » لقوله خافوا عليهم ، والخوف(٣) يكون قبل تركهم إياهم ، وإلا كان يلزم تقديم الجواب على الشرط ، وهو كقوله تعالى ﴿ فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن ﴾ (٤) أي شارفنه (٥) [وفائدته] (٦) التخويف بالحالة التي لا مطمع معها في الحياة ، ولا الذب عن الذرية الضعاف (٧) .

١١٦ – قوله « لقد زاد الحياة ... » (٨) البيتين (٩) فاعل زاد بناتي إنهن ، يروى بالفتح على اضمار اللام ، وبالكسر على الاستئناف والتعليل ، رنقاً : أي ماءاً كدراً .

١١٧ – قوله « ومن الجالسين » إشارة إلى التفسير الثاني [« أي الذين يجلسون إلى المريض »](١٠) .

١١٨ – قوله (١١) « فتجحف » المغرب : جحفه واجتفه وأجحف به أهلكه وأستأصله »(١٢) النهاية : أجحفت بهم الفاقة ، أي أفقرتهم الحاجة وأذهبت أموالهم (١٣) .

---

(١) في ص لا يوجد « هذا » .

(٢) أنوار التنزيل ٢٠٣/١ .

(٣) في ص زيادة « قد » .

(٤) سورة الطلاق الآية « ٢ » .

(٥) في غ « شارفوهن » .

(٦) في م ، غ « وفائدة » والصحيح ما أثبته لدلالة السياق على ذلك .

(٧) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٧٨/١ والنقل عنه بتصرف .

(٨) قال في مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٤٠٤/١ أن هذه الأبيات لأبي خالد الخارجي وقيل لمحمد بن عبدالله الأزدي وقيل لعمران بن حطان وقيل غير ذلك . وانظر كتاب شعر الخوارج ص ١٣ فقد نسبه المحقق إلى عيسى بن عاتك الخطي . ونسبه المبرد في الكامل ١٦٧/٣ إلى أبي خالد القناني .

(٩) في ص لا يوجد « البيتين » .

(١٠) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(١١) في غ لا يوجد « قوله » .

(١٢) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص ٧٦ .

(١٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٤١/١ .

١١٩ – قوله « مثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم لسعد » بن ابي وقاص والحديث من رواية الشيخين وغيرهما ، قال سعد يا رسول الله : إني قد بلغ مني الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرثني إلا إبنة لي ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا ، قلت : فالشطر ، قال : لا ، قلت : فالثلث ، قال : الثلث والثلث كثير ، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس (١) .

١٢٠ – قوله « وأن الخمس أفضل » منصوب بفعل مضمر ، والجملة معطوفة على « يستحبون » أي يستحبون ألاّ تبلغ الوصية الثلث ، ويرون أن الخمس أفضل .

١٢١ – قوله « ومن المتقاسمين » عطف على قوله « من الأوصياء » [وهو إشارة إلي التفسير الثالث] (٢) .

١٢٢ – قوله « ظالمين أو على وجه الظلم » أي هو حال أو تمييز ، قال أبوالبقاء : ظلماً : مفعول له أو مصدر في موضع الحال (٣) .

١٢٣ – قوله « في بطونهم [ملء] (٤) بطونهم » ([أي](٥) وضع هذا مكان ذلك وفائدة المبالغة كأنه جعل بطونهم مكان النار ومستقرها ، والدليل على أن المراد ملء بطونهم) (٦) قولهم في بطنه [أي](٧) بعض بطنه ، وفيه أن المراد بالظلم ما مر في قوله تعالى ﴿ ولا تأكلوها إسرافاً ﴾(٨) إلى قوله ﴿ فليأكل بالمعروف ﴾ (٨) أي ما يسد الجوع ويواري العورة .

١٢٤ – قوله « كلوا في بعض بطنكم (٩) » مضى تمامه وشرحه .

١٢٥ – قوله « سيصلون بضم الياء (وتشديد اللام وتخفيفها)(١٠) » بالتخفيف : ابن عامر

---

(١) رواه البخاري ١٨٦/٣ ، كتاب الوصايا ، باب « ٢ » أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس .
ومسلم ١٢٥٠/٣ ، كتاب الوصية رقم الحديث ١٦٢٨ .

(٢) في م لا يوجد ما بين المعقوفتين وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٨/١ .

(٤) في م ، غ « ملاء » والتصحيح من الكشاف ٤٧٩/١ ومن ص .

(٥) في م لا يوجد « أي » وهي في غ ووجودها مناسب للجملة .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) في م « أو في » وفي غ « وفي » والتصحيح من ص .

(٨) سورة النساء ، الآية « ٦ » .

(٩) والبيت هكذا : كلوا في بعض بطنكم تعفوا   فإن زمانكم زمن خميص
قال في خزانة الأدب البيت للمسيب بن زيد مناة الغنوي . انظر خزانة الأدب ٥٥٩/٧ ، شاهد رقم ٥٧٥ .

(١٠) في الكشاف ٤٧٩/١ « وتخفيف اللام وتشديدها » .

وأبوبكر[1] وبالتشديد شاذ . قال القاضي : يقال : صلي النار أي قاسى حرها ، وصليته شويته ، وأصليته وصليته ألقيته فيها ، والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار إذا ألهبتها [2].

١٢٦ – قوله « يوصيكم الله يعهد إليكم » الراغب : الوصية التقدم إلى الغير بما يعمل فيه مقترناً بوعظ من قولهم أرض واصية متصلة النبات ، ويقال أوصاه ووصاه وتواصى القوم أوصى بعضهم بعضاً [3] .

١٢٧ – قوله « ولأن قوله ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾[4] » جواب آخر ، والفرق أن التقديم على الأول جار على سنن تقديم الأفضل ، ولا شك في فضل الذكر ، وذكر حظه تابع لذكره ، وإلى هذا المعنى أشار بقوله « كما ضوعف حظه » أي قدم ذكره لفضله كما ضوعف [5] حظه لفضله ، وعلى الثاني بخلافه لأنك تجعل ضعف الحظ علة لفضل الذكر ونقصانه لنقصان الأنثى ، فإنك إذا قلت للذكر ضعف حظ الأنثى لفضله كان أدل على فضل الذكر من قولك للأنثى نصف حظ الذكر لنقصانها ، لأن كمال الفضل أن يفضل على من له فضل لا على [الناقص] [6] ، وإليه الإشارة بقوله « وما كان قصداً إلى بيان فضله كان أدل ... إلى آخره » ، فالأفضلية على الوجه الأول تعلم من دليل خارجي ، وعلى الثاني من نفس التركيب ، وعليه الحديث الوارد في فضل هذه الأمة : فقال « أهل الكتابين أي رب أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين ، وأعطيتنا قيراطاً قيراطاً ، ونحن أكثر عملاً ، قال الله تعالى : هل ظلمتكم من أجركم من شيء ؟ قالوا لا ، قال هو فضلي أوتيه من أشاء » أخرجه البخاري والترمذي ، عن ابن عمر رضي الله عنهما [7] .

١٢٨ – قوله « ولأنهم كانوا يورثون » يريد إنما قدم الذكور لأن الكلام كان فيهم لأنهم كانوا يورثون الذكور دون الإناث ، فجيء بالإنكار على وفق اهتمامهم وتسليم إدعائهم ، يعني هب أن الذكور أولى كما يزعمونه أما كفاهم أن ضوعف لهم نصيب البنات ، وهو كالقول بالموجب .

---

(١) هو أحمد بن موسى بن العباس التميمي ، أبوبكر بن مجاهد ، كبير العلماء بالقراءات في عصره له كتاب القراءات الكبير ، وكتاب قراءة ابن كثير وغيرها ، ولد سنة ٢٤٥ هـ وتوفي سنة ٣٢٤ هـ . انظر غاية النهاية ١/١٣٩ ، الفهرست لابن النديم ص « ٣٤ » .

(٢) أنوار التنزيل ١/٢٠٣ .

(٣) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٥٢٥ والنقل عنه باختصار .

(٤) سورة النساء الآية « ١١ » .

(٥) في غ لا يوجد « ضوعف » .

(٦) في م « الناس » والصحيح ما أثبتناه وهو « الناقص » لأنه في مقابلة « من له فضل » .

(٧) رواه البخاري ١/١٣٩ ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب « ١٧ » من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب ، الترمذي ٨/٨٤ ، أبواب الأمثال ، حديث رقم ٢٨٧٥ وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

١٢٩ - قوله « مع إدلائهن من القرابة » المغرب : أدليت الدلو أرسلتها في البئر ، ومنه ادلى بالحجة أحضرها ، وفلان يدلي إلى الميت بذكر ، أي يتصل [١] .

١٣٠ - قوله [٢] « فكأنه قيل للذكر الثلثان » يعني مفهوم الآية يؤدي إلى أن الابن صاحب الفرض ، وليس كذلك .

١٣١ - قوله «والمعنى للذكر منهم» قال أبوالبقاء : الجملة أي ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾[٣] في موضع نصب [٤] بيوصي ، لأن المعنى يفرض لكم أو يشرع في أمر أولادكم [٥] .

١٣٢ - قوله « وقرىء واحدة بالرفع على كان التامة » بالرفع نافع [٦] ، والباقون بالنصب [٧] ، والقراءة بالنصب أنسب ، ليتطابق المعطوف والمعطوف عليه ، وهو قوله ﴿ فإن كن نساءً ﴾[٣] لأن كان حينئذ ناقصة .

١٣٣ - قوله « وقرأ زيد بن ثابت النُصف[٨] » وهو شاذ ، قال المصنف : الضم في النصف لغة أهل الحجاز ، وهذا أقيس لأنك تقول الثُمن والعُشر .

١٣٤ - قوله « مبهمين » أي غير منصرفين إلى شيء سبق ، بل إنما للإجمال والتفصيل كضمير الشأن ، وتكون [كان][٩] فيهما تامة .

١٣٥ - قوله « لم قيل ﴿ فإن كن نساءً ﴾[٣] ؟ » توجيه السؤال كيف قيل ﴿ وإن كانت واحدة ﴾[٣] فإنه غير مطابق لقوله ﴿ فإن كن نساءً ﴾[٣] بل المطابق [١٠] وإن كانت امرأة ، أو فإن كن ثنتين أو ثلاثة فصاعداً ، وتلخيص الجواب : أن الغرض في قوله ﴿ فإن كن نساءً ﴾[٣] خلوصهن إناثا ؛ لأنه قسيم لقوله ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾[٣] ليعلم حكم اجتماعهن مع الذكور أولاً ، ثم انفرادهن إناثاً ثانياً ، ولا بد من النص على خلوصهن نساءً ، وفي قوله ﴿ وإن كانت واحدة ﴾[٣] الغرض بيان العدد ليعلم الحكم حال وحدتها ، يعني إذا لم يقترن معها غيرها ، فوجب النص على

---

(١) المغرب في ترتيب المعرب ص ١٦٧ .

(٢) هذه الفقرة في ص قبل فقرة ١٢٧ .

(٣) سورة النساء ، الآية « ١١ » .

(٤) في ص « النصب » ، وفي غ لا يوجد « النصب » .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٩/١ .

(٦) في غ لا يوجد « نافع » .

(٧) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٧/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٤ » .

(٨) أي بالضم ، انظر البحر المحيط ١٨٢/٣ .

(٩) في م لا يوجد « كان وأثبتها من النسخ الأخرى وليتضح المقصود من الكلام .

(١٠) في غ « المطلق » .

العدد ، والحاصل أن معنى الإناث على الأول مقصود بالذكر ، والعدد تابع ، وعلى الثاني بالعكس ، ولهذا غير العبارتين .

١٣٦ - قوله « فابن عباس أبى تنزيلهما منزلة الجماعة ، فأعطاهما حكم الواحدة » الإنتصاف : أجرى ابن عباس التقييدبالصفة على ظاهرها من مفهوم [١] المخالفة [٢] . قال الزجاج : وأما ما ذكر عن ابن عباس أن البنتين بمنزلة البنت فهذا لا أحسبه صحيحاً عنه ؛ لأن منزلة الاثنين منزلة الجمع ، والواحد خارج عن الإثنين [٣] ، وقيل علته أيضاً أنه كما قال ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك ﴾[٤] قال أيضا ﴿ وإن كانت واحدة فلها النصف ﴾[٤] فإن كان الأول يأبى دخول الاثنين في حكم الجماعة ؛ فكذلك [٥] الثاني ، وقلت قوله « أبي تنزيلهما منزلة الجماعة » لقوله ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين ﴾ [٤] يدفع هذه الشبهة لأنه فرّق بين قوله ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين ﴾ [٤] وبين قوله ﴿ وإن كانت واحدة ﴾[٤] لأن خبر الأول موصوف بصفة مؤكدة وهي فوق اثنتين لدفع ما عسى أن يتوهم متوهم أن نساءً قد يراد بها الإثنتان ، ولا كذلك خبر الثاني وهو واحدة ؛ فإنه عار عن القيد ، فالأول يأبى إلحاق الإثنين به ، والثاني لا يمنع ، ثم يقول ليس حكم الإثنين حكم الجماعة للصارف ، وليس ثم ما يدل على حكمهما ظاهراً ، ولا يمنع حكم الواحدة من الإلحاق به ، فوجب الإلحاق ، وإليه الإشارة بقوله « فأعطاهما حكم الواحدة » ثم قال « وهو ظاهر مكشوف » والفاء في فأعطاهما مؤذنة بهذا التقرير .

١٣٧ - قوله « والذي يعلل به قولهم ... إلى آخره » قيل فيه نظر ، لأنه ذكر قبل هذا أن قوله ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ [٤] . بيان حال الإجتماع لا الإنفراد ، أي إذا اجتمع الذكر والأنثيان ، وإذا كان التقدير كما ذكر فكيف يصح أن يقال علم منه أن للذكر حينئذ الثلثين ، فإنه ليس له الثلثان وأيضاً فحال الإنفراد مخالف لحال الإجتماع ، والجواب عنه أن كلامه مبني على [٦] دلالة إشارة النص وعبارته لقوله وإن كان مسوقاً يعني قوله ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾[٤] وإن كان مسوقاً لبيان حظ الذكر ، إلا أنه لما فقه منه وتبين حظ الأنثيين كان كأنه مسوقاً للأمرين جميعاً .

---

(١) مفهوم المخالفة هو : إذا علق الحكم بصفة دل على أن الحكم فيما عدا الصفة بخلافه وكذلك إذا علق بعدد ويعبر عنه أيضاً : بأن المسكوت عنه يخالف حكم المنصوص عليه بظاهره وهو فصل فيه خلاف كثير . انظر العدة في أصول الفقه لأبي يعلى الحنبلي ١/١٥٤ ، ٢/٤٤٨ . وانظر المسودة في أصول الفقه ص « ٣٥١ » وما بعدها .

(٢) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٤٨١ .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٠ .

(٤) سورة النساء الآية « ١١ » .

(٥) في غ « وكذلك » .

(٦) في ص لا يوجد « على » .

قال البزدوي [1] : إشارة النص هو العمل بما يثبت بنظمه لغة ، لكنه غير مقصود ولا سيق له النص[2] وليس بظاهر من كل وجه ، وروى الزجاج : عن المبرد [3]، عن ابن إسحاق القاضي أنه قال : في الآية دليل على أن للبنتين الثلثين ؛ لأنه إذا قال: للذكر مثل حظ الأنثيين وكان [4] أول العدد الذكر والأنثى فللذكر الثلثان وللأنثى الثلث ؛ فقد بان أن للبنتين الثلثين ، فأعلم الله تعالى أن ما فوق البنتين لهن الثلثان [5] ، وقلت : اعتبر القاضي في كلامه فائدة الفاء في قوله ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين ﴾[6] وكذا المصنف بقوله « فلما ذكر ما دل على حكم الأنثيين قيل فإن كن نساءً » لأن ترتيب الفاء ، ومفهوم الوصف في قوله فوق اثنتين مشعران بذلك كأنه تعالى لما قال ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ [6] علم منه بحسب الظاهر ، وعبارة النص حكم الذكر مع الأنثى حال الاجتماع وفهم بحسب إشارته حكم الثنتين لأن الذكر كما يحوز الثلثين مع الواحدة فالإثنتان كذلك تحوزان الثلثين ، فأراد أن يعلم حكم الزيادة على الثنتين ، فقال ﴿ فإن كن نساءً فوق اثنتين ﴾ [6] فقول المصنف أريد حال الاجتماع لا الإنفراد محمول على عبارة النص ، وقوله قد دل على أن حكم الأنثيين [7] حكم الذكر [محمول] [8] على إشارته ، وينصر هذا التأويل : ما روينا عن أحمد بن حنبل والترمذي وأبي داود وابن ماجة ، عن جابر : جاءت امرأة سعد بن أبي الربيع[9] بابنتيها من سعد إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل أبوهما يوم أحد معك شهيداً ، وإن عمهما أخذ مالهما ولم يدع لهما مالاً ولا ينكحان إلا ولهما مال ، قال يقضي الله في ذلك ، فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله صلّى الله عليه وسلم إلى عمهما ، فقال :

---

(١) هو علي بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم أبوالحسن فخر الإسلام البزدوي فقيه أصولي من أكابر الحنفية له تصانيف منها المبسوط ، أصول البزدوي ، تفسير القرآن وغيرها ، ولد سنة ٤٠٠ هـ ، وتوفي سنة ٤٨٢ هـ ، انظر الجواهر المضيئة ٥٩٤/٢ ، مفتاح السعادة ١٨٤/٢ .

(٢) انظر أصول البزدوي بهامش كشف الأسرار ٢١٠/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٣) هو محمد بن يزيد بن عبدالأكبر الثمالي الأزدي ، أبوالعباس المعروف بالمبرد له الكامل ، المقتضب ، إعراب القرآن وغيرها . انظر تاريخ بغداد ٣٨٠/٣ ، بغية الوعاة ٢٦٩/١ .

(٤) في غ « فكان » .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٩/٢ .

(٦) سورة النساء الآية « ١١ » .

(٧) في غ « الأختين » .

(٨) في م « يحمل » والتصحيح من النسخ الأخرى .

(٩) هو سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امريء القيس بن مالك بن الأغر الخزرجي الأنصاري ، عقبي بدري ، قتل يوم أحد شهيداً . انظر الاستيعاب ٥٨٩/٢ ، أسد الغابة ٣٧٧/٢ .

أعطِ لابنتي سعد الثلثين ، واعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك » (١) ولو لم يكن في الآية ما يدل على حكم (٢) الانثيين ، وأن لـهما الثلثين ، لما قـال صلّى الله عليه وسلم : أعـط لابنتي سعد الثلـثين ، بعد قوله يقضي الله في ذلك .

١٣٨ – قوله « وقيل أن الثنتين » عطف على قـوله « والذي يعلل به قـولهم » يعني فقـد أعطوها حكم الجماعة إما بطريقة الاستنباط من الآية ، أو القيـاس على الأختين ، أو على البنت مع أخيـها ، بيانه ما قال الإمام (٣) : أنه تعالى ذكر في الآية حكم الواحدة من البنات ، وحكم الثلاث فما فوقهن ولم يذكـر حكم الثنتين ، وقال في شـرح ميـراث الأخوات ﴿ إن امـرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد * فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ﴾(٤) وها هنا ذكر ميراث الأخت الواحدة والإثنتين ولم يذكـر ميـراث الأخوات الكثيرات ، فصار كل واحدة من هاتين الآيتين مجملاً من وجـه ، ومبيناً من وجه ، فنقول لما كان نصيب الأختين الثلثين كانت البنتان أولى بهمـا ، لأنهما أقرب منهمـا ، ولما كان نصيب البنات الكثيرات لا يزداد على الثلثين وجب ألا يزداد نصيب الأخـوات على ذلك ؛ لأن البنت أشـد اتصالاً مـن الأخت فوجب ألا يكون حـكمها أضعف(٥).

١٣٩ – قوله « ولكل واحد منهما بدل من لأبويه بتكرير العامل » الإنتصاف : الأولى أن يقدر المبتدأ ، والمعنى لأبويه الثلث ، ثم يفصل بقوله ﴿ لكل واحد منهما السدس ﴾ (٦) ودل التفصيل على المبتدأ المحذوف ، ويستقيم على هذا جعله من بدل التقسيم ، [كقولك] (٧) الدار لثلاثة : لزيد ثلثها ولعمرو ثلثها ، ولبكر ثلثها ، ولا يستقيم هذا إذا لم يقدر المبتدأ (٨) .

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث عند الترمذي وأبي داود في حاشية فقرة « ١٠٢ » ورواه أحمد ٣٥٢/٣ ، ابن ماجه ٩٠٨/٢ ، كتاب الفرائض حديث رقم ٢٧٢٠ وحسنه الألباني في إرواء الغليل ١٢١/٦ حديث رقم ١٦٧٧ .

(٢) في ص « علم » .

(٣) هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي البكـري ، أبوعبدالله فخـر الدين الرازي له « مفاتيح الغيب » ، « المحصول من علم الأصول » وغيرها ، ولد في الري سنة ٥٤٤ هـ وتوفي في هراة ٦٠٦ هـ . انظر وفيات الأعيان ٢٤٨/٤ ، الوافي بالوفيات ٢٤٨/٤ .

(٤) سورة النساء الآية « ١٧٦ » .

(٥) انظر مفاتيح الغيب ٢٠٦/٩ .

(٦) سورة النساء الآية « ١١ » .

(٧) في م « كذلك » وهو خطأ ظاهر .

(٨) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٨٢/١ والنقل عنه بتصرف .

١٤٠ - قوله « السدس بالتخفيف » قال الزجاج : يجوز تخفيف هذه الأشياء لثقل الضم ، ومن زعم أن الأصل التخفيف [فثُقِّل] [١] فخطأ ؛ لأن الكلام مطلوب منه التخفيف [٢] .

١٤١ - قوله « لا ثلث ما ترك إلا عند ابن عباس » (الإنتصاف : مذهب ابن عباس) [٣] أن الإخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الأم عنه مع وجود الأب ، فيقيد قوله ﴿ وورثه أبواه ﴾[٤] الاحتراز مما لو كان معهما إخوة فلها السدس ، كأنه قال إن لم يكن له إخوة فلأمه الثلث ، وإن كانوا فلها السدس ، وابن عباس لا يرى التقييد بعدم الزوجين لأن ثلث الأم عنده لا يتغير بهما »[٥] وقال الإمام الرافعي [٦] : إن الشيخ أباحاتم القزويني[٧] لما حكى مذهب ابن عباس في زوج وأبوين وهو أن للأم الثلث كاملاً [٨] ؛ قال وبه قال شيخنا يعني أباالحسين بن اللبان [٩] .

١٤٢ - قوله « ألا ترى أن امرأة لو تركت زوجاً وأبوين » قال الزجاج : فلما أعلمنا الله تعالى أن للأم الثلث علمنا أن للأب الثلثين ، فلما دخل عليهما داخل وأخذ نصف المال ؛ دخل النقص عليهما جميعاً ، وأيضاً أنه تعالى ، قال ﴿ فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث ﴾ [٤] وها هنا لم يرثه أبواه فقط ، وورثه[١٠] معهما الغير ، فرجع ميراث الأم إلى ثلث ما يبقى [١١] [١٢] .

---

(١) في م « ففعل » وهو خطأ بين .

(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٠ .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) سورة النساء ، الآية « ١١ » .

(٥) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٤٨٢ والنقل عنه بتصرف .

(٦) هو عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم بن الفضل بن الحسين أبوالقاسم القزويني الرافعي من تصانيفه « العزيز في شرح الوجيز » « والمحرر » وغيرها ، ولد سنة ٥٥٧ هـ وتوفي سنة ٦٢٣ هـ أو ٦٢٤ هـ بقزوين . انظر طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه ٢/٩٤ ، فوات الوفيات ٢/٣٧٦ .

(٧) هو أبوحاتم محمود بن الحسن بن محمد القزويني ينسب إلى أنس بن مالك رضي الله عنه صنف كتباً كثيرة في المذهب الشافعي والأصول والجدل وغيرها ، قيل توفي سنة ٤٤٠ هـ وقيل ٤٦٠ هـ . انظر طبقات الشافعية للأسنوي ٢/٣٠٠ ، تهذيب الأسماء ٢/٢٠٧ .

(٨) انظر مذهب ابن عباس هذا في معاني القرآن وإعرابه ٢/٢١ .

(٩) هو أبوالحسين محمد بن عبدالله البصري الفرضي المعروف بابن اللبان صنف في الفقه والفرائض ، توفي سنة ٤٠٢ هـ . انظر طبقات الشافعية للأسنوي ٢/٣٦٣ ، تاريخ بغداد ٥/٤٧٢ .

(١٠) في غ لا يوجد « ورثه » .

(١١) في ص « بقي » .

(١٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢١ والنقل عنه بتصرف .

١٤٣ – قوله « فطار للزوج » صح بالطاء غير المعجمة ، أي أعطى نصيبه من غير نزاع ، ولا افتقار إلى فكر وروية ، ويفهم منه أن [١] نصيب الأبوين محتاج فيه إلى نظر واستدلال لئلا ينعكس الحكم ولهذا قال « فينقلب الحكم إلى أن يكون للأنثى مثل حظ الذكرين » ، النهاية : في حديث أم العلاء الأنصارية [٢] : اقتسمنا المهاجرين وطار لنا عثمان بن مظعون [٣] [٤] أي حصل نصيبنا منهم عثمان [٥] .

١٤٤ – قوله «الذي حجبوا عنه» ويروي الذين ، وقيل هو أصح ، وهو بدل من فاعل يأخذون.

١٤٥ – قوله « الإخوة » يفيد معنى الجمعية المطلقة ، أي من غير نظر إلى حقيقته في الكمية بأن أقل الجمع ثلاثة أو اثنين ، بل إلى مجرد معناه ، قال في البقرة : اسم الجمع يشترك فيه ما وراء الواحد وقال محي السنة : معنى الجمع [٦] ضم الشيء إلى الشيء ، فهو صادق على اثنين فما فوقه [٧] .

١٤٦ – قوله « وهذا موضع الدلالة على الجمع المطلق » أي في هذا المقام ما يوجب الحمل على الجمعية المطلقة ، وهو أن الأكثرين من الصحابة أجمعوا على إثبات الحجب في الأخوين ، كما في الثلاثة ، سوى ابن عباس روي أنه احتج على عثمان رضي الله عنه الأخوان كيف يردان الأم من الثلث إلى السدس ؛ والله تعالى يقول ﴿ فإن كان له إخوة ﴾ [٨] والأخوان ليسا بأخوة ؛ فقال عثمان: لا أستطيع رد قضاء قُضي به ومضى في الأمصار ذكره (هذا ما ذكره) [٩] في الشرح الكبير ، وقال الزجاج : قال جميع أهل اللغة : أن الأخوين جماعة لأنك إذا ضممت [١٠] واحداً إلى واحد فهما جماعة ، وحكى سيبويه [١١] : أن العرب تقول قد وضعا رحالهما يريدون رحليهما ،

---

(١) في غ لا يوجد « أن » .

(٢) أم العلاء الأنصارية من المبايعات حديثها عند أهل المدينة روى عنها خارجة بن زيد بن ثابت وعبدالملك بن عمير ، وكان صلّى الله عليه وسلم يعودها في مرضها . انظر الاستيعاب ١٩٤٨/٤ ، أسد الغابة ٦٠٤/٥ .

(٣) هو عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح بن عمرو القرشي ، يكنى أبا السائب ، هاجر الهجرتين وشهد بدراً ، توفي سنة اثنتين وقيل ثلاث من الهجرة ، انظر الاستيعاب ١٠٥٣/٣ ، أسد الغابة ٣٨٥/٣ .

(٤) رواه البخاري ٧١/٢ ، كتاب الجنائز ، باب « ٣ » الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه « .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥١/٣ .

(٦) في غ لا يوجد « الجمع » .

(٧) انظر معالم التنزيل ٤٠٢/١ .

(٨) سورة النساء الآية « ١١ » .

(٩) في ص ، غ « ذكر نحوه » .

(١٠) في معاني القرآن وإعرابه ٢٢/٢ « جمعت » بدلاً من « ضممت » .

(١١) هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء أبوبشر الملقب سيبويه إمام النحاه صنف كتابه المسمى « كتاب سيبويه » في النحو ، ولد سنة ١٤٨ هـ وقيل أنه توفي بالأهواز سنة ١٨٠ هـ . انظر تاريخ بغداد ١٩٥/١٢ ، طبقت النحويين واللغويين ص ٦٦ .

وما كان في الشيء منه واحد فتثنيته جمع أيضاً ؛ لأن الأصل إنما هو الجمع ، قال الله تعالى ﴿ إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾ (١) (٢) .

١٤٧ – قوله « وقُرِيء فلأمه بكسر الهمزة » قرأها حمزة والكسائي (٣) (٤) ، (وأكثر القراء بالضم) (٥) (٦) ، قال الزجاج : والضم أكثر القراء ، فإذا (كان ما قبل الهمزة غير كسر (٧) فالضم لا غير ، لقوله تعالى ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه ﴾ (٨)) (٩) [فإذا] (١٠) كان [مكسوراً](١١) كقوله ﴿ في أمها رسولاً ﴾ (١٢) ﴿ فلأمه السدس ﴾ (١٣) [فجاز](١٤) الكسر للاستثقال ، وليس في كلامهم مثل فعل بكسر الفاء وضم العين ؛ فلما اختلطت اللام بالاسم شبه بالكلمة الواحدة ، فابدل من الضمة كسرة (١٥) (١٦) .

١٤٨ – قوله « يوصى بها بالتخفيف » قراءة السبعة ، « والتشديد » شاذة ، « ويوصى بها على البناء للمفعول مخففاً » ابن كثير (١٧) وابن عامر وأبوبكر (١٨) .

---

(١) سورة التحريم الآية « ٤ » .

(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢٢/٢ ونقل قول سيبويه ، وانظر كتاب سيبويه ٦٢٢/٣ .

(٣) هو علي بن حمزة بن عبدالله الأسدي بالولاء الكوفي أبوالحسن الكسائي إمام في اللغة والنحو والقراءة ، له تصانيف منها « معاني القرآن » « والقراءات » وغيرها ، توفي بالري سنة ١٨٩ هـ عن سبعين عاماً . انظر تاريخ بغداد ٤٠٣/١١ ، طبقات النحويين واللغويين ص ١٣٨ .

(٤) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٨/٢ والتيسير في القراءات السبع ص ٩٤ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٦) انظر التيسير في القراءات السبع ص ٩٤ .

(٧) في غ « مكسور » .

(٨) سورة المؤمنون الآية « ٥٠ » .

(٩) ما بين القوسين مكرر في م .

(١٠) في م ، غ « إذا » والتصحيح من ص ومن معاني القرآن وإعرابه .

(١١) في م لا يوجد « مكسوراً » وأثبتها من ص ،غ ومن معاني القرآن وإعرابه .

(١٢) سورة القصص الآية ٥٩ .

(١٣) سورة النساء الآية ١١ .

(١٤) في م ، غ « فجائز » والتصحيح من ص ومن معاني القرآن وإعرابه .

(١٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢٣/٢ .

(١٦) في ص زيادة « وكلامه بخلاف كلام المصنف اللّهم إلا أن يريد بالجر الكسرة » .

(١٧) هو عبدالله بن كثير الداري المكي ، أبومعبد ، أحد القراء السبعة ، فارسي الأصل ولد بمكة سنة ٤٥ هـ وتوفي بها سنة ١٢٠ هـ . انظر غاية النهاية ٤٤٣/١ ، وفيات الأعيان ٤١/٣ .

(١٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٨/٢ والتيسير في القراءات السبع ص ٩٤ .

١٤٩ – قوله « معناها الإباحة » كذا عن الزجاج (١) ، قيل فيه نظر ؛ لأنه مخالف لما في المفصل في الخبر للشك ، وفي الأمر للتخيير والإباحة (٢) وجوابه أن الخبر ههنا في معنى الأمر لما سبق أن معنى يوصيكم الله : يعهد إليكم ويأمركم في أولادكم في شأن ميراثهم ، ولهذا مثّله بقوله « جالس الحسن أو ابن سيرين » (٣) ويؤكده قوله بعد ذلك « ولذلك جيء بكلمة أو للتسوية بينهما في الوجوب » .

١٥٠ – قوله « لم قدمت الوصية على الدين والدين مقدم ؟ » الإنتصاف : وفيه عندي وجه ، وهو أن الآية [ما](٤) جاءت على ترتيب الواقع شرعاً ؛ فإن المبدوء به الدين ثم الوصية ثم الوراثه (٥) ولو أسقطت ذكر بعد فقلت أخرجوا الميراث والوصية والدين لم يكن ورود (٦) السؤال (٧) ، وفيه نظر ، لأن الآية واردة في حكم (٨) الميراث أصالة لأنها بيان لقوله تعالى ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان ﴾ (٩) كما سبق ، وكان (١٠) ذكر الوصية والدين كالاستطراد ، وذكر من بعد أمارة عليه ، فكأنهما حكم واحد في كونهما مقدمين على الميراث ، والظاهر تقدم الدين على الوصية فيرد السؤال .

١٥١ – قوله « وقيل إن الابن » قيل (١١) هو معطوف من حيث المعنى على قوله لا تدرون ، والتحقيق أن يُقال هو عطف على قيل مقدراً هناك ، وقيل (١٢) الأصح أنه معطوف على قوله « ثم أكد ذلك ورغب فيه » وقلت: الظاهر أنه عطف على جملة قوله « يعني أن من أوصى ببعض ماله ... إلى آخره » لأن المراد بالنفع [في](١٣) قوله ﴿ أقرب لكم نفعاً ﴾ (١٤) على هذا ثواب الآخرة

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٣ .

(٢) انظر المفصل في علم العربية ص ٣٠٥ .

(٣) هذا القول يستشهد به الزجاج في معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٤ إلا أنه يقول « جالس الحسن أو الشعبي » .

(٤) في م لا يوجد « ما » وأثبتها من النسخ الأخرى ، وإثباتها يستقيم به المقصود .

(٥) في غ « الوارثة » .

(٦) في ص « ورد » .

(٧) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٤٨٤ والنقل عنه بتصرف .

(٨) في ص « علم » .

(٩) سورة النساء الآية ٧ .

(١٠) في ص « فكان » .

(١١) في ص لا يوجد « قيل » .

(١٢) في ص ، غ زيادة « و » .

(١٣) في م « إلى » والتصحيح من النسخ الأخرى والسياق يدل على ما أثبتناه .

(١٤) سورة النساء الآية ١١ .

مطلقاً ، وعلى الثاني النفع مختص بالشفاعة ، وعلى الوجه الآتي وهو قيل فرض الله النفع مختص بالدنيا بوضع الأموال في مواقعها ، وأما قوله « وقيل الأب يجب » عطف على الوجه الثالث ، وتنزيله منه تنزيل الوجه الثاني على الأول فليتدبر ، وأما قضية التأكيد فهي أن تجعل الجملة معترضة ، والمعترضة تؤكد معنى الكلام السابق ، والسابق في[أمر] (١) الوصية لا في الرفع إلى الجنة (٢) ، ولا في النفقة ومن ثم قال : « و (٣) ليس شيء من الأقاويل بملائم للمعنى ولا مجاوب له » قال القاضي : هو اعتراض لأمر القسمة وذلك أن قوله ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ (٤) وقوله ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس ﴾ (٤) كلام (٥) في حق المتوالدين ، أي لا تعلمون من أنفع لكم ممن يرثكم من أصولكم وفروعكم في عاجلكم [وآجلكم] (٦) ، فتحروا فيهم ما وصاكم الله به ، ولا تعمدوا إلى تفضيل بعض وحرمانه (٧) ، وهذا يقرب من قول من قال قد فرض الله الفرائض إلى آخره ، وهذا (٨) أحسن ، لأن حسن موقع الإعتراض أن يكون أعم من المعترض فيه (فلا يختص بأمر الوصية وحده كما اختاره المصنف)(٩) .

١٥٢ – قوله « وقيل الأب يجب عليه » عليه (١٠) متعلق بيجب ، وعلى الابن (١١) بقوله النفقة ، والضمير المرفوع في قوله « ما اعترض بينه » عائد إلى الإعتراض ، والمجرور إلى ما ، أي حق الإعتراض أن يؤكد الكلام الذي اعترض عليه (١٢) هو بين ذكر (١٣) الكلام ومناسبته .

١٥٣ – قوله « جعلت المرأة على النصف من الرجل بحق الزواج ، كما جعلت كذلك بحق النسب » قال القاضي : هكذا قياس كل رجل وامرأة اشتركا في الجهة والقرب ، ولا يستثنى منه إلا

---

(١) في م « أي » والتصحيح من النسخ الأخرى .

(٢) في غ زيادة « ولا في الجنة » .

(٣) في ص لا يوجد « و » .

(٤) سورة النساء الآية ١١ .

(٥) في غ لا يوجد « كلام » .

(٦) في م « وآجالكم » والتصحيح من النسخ الأخرى ومن أنوار التنزيل .

(٧) انظر أنوار التنزيل ٢٠٤/١ والنقل عنه بتصرف . حرمان بعض

(٨) في ص « وهو » .

(٩) في ص ما بين القوسين هكذا (وإن كان المصنف اختار القول الأول وهو « أمن أوصى منهم أم لم يوص ») .

(١٠) في غ لا يوجد « عليه » .

(١١) في ص « الأبوين » .

(١٢) في غ « عليه » مكررة .

(١٣) في غ « ذلك » .

أولاد الأم ، والمعتق والمعتقة [1] .

١٥٤ - قوله « من ورث أي يورث منه » يعني [2] هو [3] من الثلاثي لا من المزيد ، المغرب : ورث أباه مالاً يرث وراثة وهو وارث ، والأب والمال كلاهما موروث ، ومنه : « إنا معشر الأنبياء لا نورث » [4] فأورثه [5] مالاً ، تركه ميراثاً له [6] .

١٥٥ - قوله « على البناء للفاعل » أي يورث رجل الوارث المال فحذف المفعولين إلا أن يُقال أن كلالة مفعول يورث .

١٥٦ - قوله « وكلالة حال أو مفعول به فإن قلت » لمَ لمْ يجر على هذا أن يكون يورث صفة رجل ، وكلالة خبر كان كما سبق ، قلت : لا يجوز لأن التركيب حينئذٍ مشابه لباب التنازع لأن كان الناقصة تستدعي خبراً ، ويورث مفعولاً به ، ولما كانت الكلالة أقرب إلى يورث فالأفصح إعماله فيه فلا يبقى لكان خبر ، ولا يصح أن يقدر كلالة مثل المذكور ، ولأن [7] كلالة إذا كانت مفعولاً به فالرجل [8] حينئذ من ليس بوالد ولا ولد ، وإذا كانت خبراً لكان فالرجل من لم يخلف ولداً (ولا والداً) [9] فهذا خلف فعلم أن كان إذا كانت تامة جاز ذلك ، وبه قال أبوالبقاء : كان هي تامة ، ورجل فاعلها ، ويورث صفة له ، وكلالة حال من الضمير في يورث ، و [10] الكلالة على هذا اسم للميت الذي لم يترك ولداً ولا والداً [11] .

١٥٧ - (قوله « على من لم يخلف ولداً ولا والداً ») [12] إلى آخره [وقيل] [13] الكلالة على الوجهين الأولين اسم عين ، وعلى الثالث اسم معنى ، قال أبوالبقاء : قيل : الكلالة اسم للمال

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٠٤/١ .

(٢) في ص لا يوجد « يعني » .

(٣) في غ لا يوجد « هو » .

(٤) روى هذا الحديث مسلم ١٣٧٩/٣ ، كتاب الجهاد والسير ، حديث رقم ١٧٥٨ بلفظ مقارب له ، ورواه أحمد ٤٦٣/٢ .

(٥) في م ، غ « وارثه » والتصحيح من ص ومن كتاب « المغرب في ترتيب المعرب » .

(٦) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص ٤٨١ .

(٧) في ص « لأن » .

(٨) في غ « والرجل » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٠) في ص لا يوجد « و » .

(١١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٦٩/١ .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٣) في م « قيل » والتصحيح من النسخ الأخرى .

الموروث فعلى هذا تنتصب كلالة على المفعول الثاني ليورث كما تقول ورث زيد مالاً (١) ، وأحد المفعولين محذوف والتقدير يورث أهله مالاً .

١٥٨ – قوله « ومنه قولهم » أي من أن الكلالة تطلق على القرابة ، وعن في الأمثلة كعن في قوله : ينهون عن أكل (٢) وشرب .

١٥٩ – قوله « فآليت لا أرثي لها من كلالة » تمامه (٣) : ولا من حفا حتى تلاقي محمداً (٤) .

[قوله] (٥) لا أرثي أي (٦) لا أرحم ، والضمير في لها : للناقة ولا من حفا أي من وجي (٧) قيل إن الأعشى(٨) مدح النبي صلّى الله عليه وسلّم بقصيدة فيها هذا البيت ، وأقبل إلى مكة ونزل على عتبه ، فسمع به أبوجهل فلم يزالوا يغوونه حتى صدوه فمات باليمامة كافراً .

١٦٠ – قوله « فاستعيرت للقرابة » هذا يدل على أن المنقولات الإصطلاحية كلها استعارات يدل عليه ما شرطوا من وجود العلاقة المناسبة ، وهي التشبيه وفيه شرط آخر وهو الشهرة في المنقول إليه ، ومن ثم لم يجعلوها من المجاز .

١٦١ – قوله « فإن جعلت يورث على البناء للمفعول » لما فرغ من تقرير معنى الثلاثي ، شرع في تقرير المزيد .

١٦٢ – قوله « إلى الرجل وإلى أخيه أو أخته » فالتقدير : إن كان رجل وارث يورث من جهة الكلالة ، وله أخ يرث معه فيرث كل واحد منهما من الميت السدس ، وكذا إن كان يدلي الأخ والأخت ، وحكم المرأة الوارثة مع أخيها أو أختها كذلك ، قال القاضي(٩) : واكتفى بحكمه عن حكم المرأة لدلالة العطف على تشاركهما (١٠) ، ويمكن أن يقال : إن الضمير راجع إلى الرجل وإلى

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٧٠/١ .

(٢) في ص « وعن » بدلاً من الواو .

(٣) في غ لا يوجد « تمامه » .

(٤) هذا البيت للأعشى « ميمون بن قيس » . انظر ديوان الأعشى الكبير ص ١٧١ قصيدة رقم « ١٧ » . وديوان الأعشى « دار صادر » ص ٤٦ . وانظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٤٨٥/١ حيث نسبه للأعشى .

(٥) في م ، غ لا يوجد « قوله » وأثبتها من ص والسياق يحتاج إليها .

(٦) في غ لا يوجد « أي » .

(٧) قال الجوهري : وجي الفرس بالكسر وهو أن يجد وجعاً في حافره . انظر الصحاح ٢٥١٩/٦ .

(٨) هو ميمون بن قيس بن جندل من بني قيس بن ثعلبة الوائلي ، أبوبصير ، المعروف بأعشى قيس من شعراء الجاهلية وأحد أصحاب المعلقات أدرك الإسلام ولم يسلم مات نحو سنة ٧ هـ ، انظر الشعر والشعراء ٢٥٧/١ ، شعر النصرانية ٣٥٧/١ .

(٩) في غ لا يوجد « القاضي » .

(١٠) انظر أنوار التنزيل ٢٠٥/١ .

المرأة ، ويكون حكم كل واحد من أخيه أو أخته وأخيها أو أختها حكم كل واحد لاستواء إدلائهما للميت ، ولا يبعد أن يُجرى على التغليب .

١٦٣ – قوله « وعلى الأول » أي على أن قوله يورث من ورث أي يورث منه ، والضمير في إليهما للأخ والأخت ، والتقدير : إن كان رجل يورث منه من جهة الكلالة وله أخ يرثه ، أو أخت ترثه ، فلكل من الأخ والأخت السدس .

١٦٤ – قوله « وقد أجمعوا على أن المراد أولاد الأم » أي في هذه الآية يدل عليه ما بعده .

١٦٥ – قوله « الأخياف » الجوهري [١] : الأخياف من الخيف ، وهو اختلاف إحدى العينين يقال فرس خيفاء [٢] إذا كان إحدى عينيها زرقاء ، والأخرى سوداء ، وإخوة أخياف إذا كانت أمهم واحدة والآباء شتى [٣] ، والأعيان هم أولاد الأب والأم ، وأعيان القوم أشراف القوم [٤] وأولاد العلات أولاد الرجل من نسوة شتى [٥] ، سميت به لأن أباهم ناهل[٦] ، ثم علَّ [٧] ، ومنه حديث علي رضي الله عنه ، أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية ، وأن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات ، الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه . أخرجه الترمذي وابن ماجه [٨] .

١٦٦ – قوله « وينصر هذا الوجه » أن تكون وصية منصوبة بغير مضار [٩] ، لأن قراء الحسن ﴿ غير مضار وصية ﴾ بالإضافة من إضافة العامل إلى المعمول [١٠] . قال أبوالبقاء : في قراءة

---

(١) في ص لا يوجد « الجوهري » .

(٢) في الصحاح « فرس أخيف » انظر الصحاح ١٣٥٩/٤ .

(٣) انظر الصحاح ١٣٥٩/٤ .

(٤) انظر الصحاح ٢١٧١/٦ .

(٥) انظر تعريف الأعيان وبني العلات والأخياف أيضاً في النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٣٣/٣ .

(٦) قال الجوهري : النهل : الشرب الأول لأن الإبل تسقى في أول الورد فترد إلى العطن ثم تسقى الثانية وهي العلل فترد إلى المرعى . انظر الصحاح ١٨٣٧/٥ .

(٧) قال الجوهري والعلل : الشرب الثاني يُقال علل بعد نهل وَعَلّه يعُلُّه إذا سقاه السقية الثانية . انظر الصحاح ١٧٧٣/٥ وانظر أيضاً تعريف بني العلات في نفس الصفحة المذكورة .

(٨) رواه الترمذي ٢٧٦/٦ ، أبواب الفرائض ، حديث رقم ٢٠٩٥ . وابن ماجه مختصراً ٩٠٦/٢ ، كتاب الوصايا ، حديث رقم ٢٧١٥ . ورواه البخاري معلقاً بلفظ « ويذكر أن النبي صلّى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية » انظر البخاري ١٨٩/٣ ، كتاب الوصايا ،باب « ٩ » تأويل قول الله تعالى ﴿ من بعد وصية توصون بها أو دين ﴾ . وحسّنه الألباني كما في صحيح الترمذي ٢١٢/٢ ، حديث رقم « ١٠٧٣ » .

(٩) في ص زيادة « على التقديرين » .

(١٠) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ١٩١/٣ ، إملاء ما من به الرحمن ١٧٠/١ .

الحسن (غير مضار) [1] وجهان : أحدهما تقديره : غير مضار أهل وصية ، أو [2] ذي وصية ، بحذف المضاف ، والثاني تقديره : غير مضار وقت وصية ، فحذف وهو [من] [3] إضافة الصفة إلى الزمان ، ويقرب منه قولهم هو فارس حرب أي فارس في الحرب فالتقدير غير مضار الورثة في وقت الوصية [4] .

١٦٧ – قوله « فكيف يعمل إذا جعلته الوارث » يعني إذا جعل يورث من ورث (أي يورث)[5] فيه يكون فاعل يوصي ضمير الموروث فيستقيم المعنى ، وأما إذا جعل من أورث على بناء [6] المفعول فلا يصح لأن الموصي الموروث [7] لا الوارث ، وأجاب : أضمر فيه ضمير الموروث ولا يكون من الإضمار قبل الذكر لأنه علم أن التارك والموصي هو الميت .

١٦٨ – قوله « بالياء والنون » بالنون [8] نافع وابن عامر ، وبالياء الباقون [9] .

١٦٩ – قوله « فلا بد من الضمير » [10] وذلك أن الخلود ليس بفعل لها [11] وإنما هو فعل أهلها فلو جعل صفة لجيء بالضمير ظاهراً ، كما ذكره في المتن ولما لم يظهرعلم أنه حال . قال القاضي : هي حال مقدره كقولك مررت برجل معه صقر صائداً [12] غداً [13] .

١٧٠ – قوله « فخلدوهن محبوسات في بيوتكم » فسر [14] أمسكوهن بمعنى [15] الحبس [16]

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٢) في غ « أي » .

(٣) في م لا يوجد « من » وأثبتها من النسخ الأخرى ومن إملاء ما من به الرحمن .

(٤) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٧٠ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) في ص « البناء » .

(٧) في غ « المورث » .

(٨) في غ لا يوجد « بالنون » .

(٩) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٤٨ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٤ .

(١٠) في غ زيادة « يرجع » .

(١١) في غ لا يوجد « لها » .

(١٢) في أنوار التنزيل ١/٢٠٥ « صائداً به غداً » وفي غ لا يوجد « غداً » .

(١٣) انظر أنوار التنزيل ١/٢٠٥ .

(١٤) في ص « ضمن » .

(١٥) في ص « معنى » .

(١٦) في ص زيادة « بوساطة في » .

ثم وضع خلدوهن مكان (١) أحبسوهن باستعانة قوله ﴿ حتى يتوفاهن الموت ﴾ (٢) حيث جعل الموت غاية للإمساك في البيوت .

١٧١ – قوله « ويوصي بإمساكهن في البيوت » ومنه ما روى أبوداود والنسائي عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فقال إن لي امرأة لا ترد يد لامس ، فقال النبي صلّى الله عليه وسلّم طلقها ، فقال : إني أحبها ، وهي جميلة ، قال فأمسكها إذاً (٣) . النهاية : قيل معنى لا ترد يد لامس : إجابتها لمن أرادها ، وخاف النبي صلّى الله عليه وسلم إن هو أوجب عليه طلاقها أن تتوق نفسه إليها فيقع في الحرام ، وقيل معناه : أنها تعطي من ماله من يطلب منها وهذا أشبه ، قال أحمد : لم يكن ليأمره بإمساكها وهي تفجر » (٤) . وقلت [إذا] (٥) حمل الحديث على معنى الآية لم يحتج إلى مثل هذا التأويل البعيد .

١٧٢ – قوله « حتى يتوفاهن ملائكة الموت » فهو من الإسناد (٦) المجازي (٧) كقوله ﴿ حتى تضع الحرب أوزارها ﴾ (٨) أي أصحابها .

١٧٣ – قوله « أو حتى يأخذهن الموت ويستوفي أزواجهن » وعلى هذا فهو استعارة تبعية (٩) أو

---

(١) في غ « بمعنى » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٥ » .

(٣) أبوداود ٢٢٠/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم ٢٠٤٩ ، النسائي ٣٧٥/٦ كتاب النكاح ، حديث رقم ٣٢٢٩ . وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي « وقيل هذا الحديث موضوع ورد بأنه حسن صحيح ورجال سنده رجال الصحيحين فلا يلتفت إلى قول من حكم عليه بالوضع والله تعالى أعلم » حاشية السندي المطبوعة مع سنن النسائي ٣٧٥/٦ . وانظر صحيح النسائي ٦٨٠/٢ ، حديث رقم ٣٠٢٨ وقال الألباني صحيح الإسناد .

(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٠/٤ وذكر فيه قول أحمد .

(٥) في م ، ص « وإذا » والتصحيح من س ، غ .

(٦) في غ « الأساس » .

(٧) الإسناد المجازي : هو الكلام المُفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيهِ لعلاقة مع قرينه صارفة عن أن يكون الإسناد إلى ما هو له مثل « أنبت الربيع البقل » انظر مفتاح العلوم ص « ١٨٥ » معجم البلاغة العربية ٥٦٢/٢ .

(٨) سورة محمد الآية ٤ ، وقال الراغب وأوزار الحرب : آلتها من السلاح . انظر المفردات في غريب القرآن ص ٥٢١ .

(٩) الاستعارة التبعية : هي ما كان اللفظ المستعار أو اللفظ الذي جرت فيه الاستعارة اسماً مشتقاً أو فعلاً مثل لفظة « سكت » في قوله تعالى ﴿ ولما سكت عن موسى الغضب ﴾ لأنه شبه انتهاء الغضب عن موسى بالسكوت بجامع الهدوء في كل ثم استعير اللفظ الدال على المشبه به وهو السكوت للمشبه وهو انتهاء الغضب ، أما الاستعارة المكنية فهي ما حذف فيها المشبه به أو المستعار منه ورمز له بشيء من لوازمه مثل قول الحجاج « إني لأرى رؤوساً قد أينعت وحان قطافها وإني لصاحبها » فلما كان المشبه في هذا النوع من الاستعارة محتجباً سميت استعارة مكنية . انظر التبيان ص « ٢٢٧ » وما بعدها بتصرف وانظر معجم البلاغة العربية ١٢٩/١ ، ٧٧٠/٢ .

مكنية (١) (جعل الموت) (٢) كالشخص المستوفي والتوفي كأخذ الرجل حقه على التخييلية .

١٧٤ – قوله « ويحتمل أن يكون خطاباً للشهود » عطف على قوله « فوبخوهما » والمخاطبون الحكام ، أوكل واحد ، أي واللذان يأتيانها منكم أيها المؤمنون فوبخوهما وذموهما ، أو واللذان يأتيانها من جنسكم ومما يتصل بكم أيها الشهود فهددوهما (٣) بالرفع إلى الحكام ، وفي الكلام حذف أي فآذوهما خطاب لكل واحد ، ويحتمل أن يكون خطاباً للشهود .

١٧٥ – قوله « وهذه في اللواطين » قال الإمام : هذا القول اختيار أبي مسلم الأصفهاني ، واحتج بأن (٤) قوله ﴿ واللاتي يأتين الفاحشة ﴾ (٥) إشارة إلى النسوان ، وقد ذكر فيها من نسائكم ، وقوله واللذان إشارة إلى الرجال ، ومذكور فيها منكم ، وعلى هذا التقديرلا يحتاج إلى النسخ(٦) . وقال القاضي : هذه الآية سابقة على الأولى نزولاً ، وكان عقوبة الزنا (٧) الأذى ثم الحبس ثم الجلد (٨) .

١٧٦ – قوله « وقرىء واللذان بتشديد النون » ابن كثير (٩)، والقراءة الأخرى شاذة (١٠) ونظيرها الذابة والشابة .

١٧٧ – قوله « التوبة من تاب الله عليه » الجوهري : تاب إلى الله توبة نصوحاً (١١) ومتاباً وقد تاب الله عليه أي وفقه لها (١٢) [وتحقيقه أن العبد إذا أذنب أعرض الله عنه وإذا تاب ورجع إلى الله أقبل الله عليه (١٣) بقبول توبته] (١٤) وقوله على الله متعلق بمحذوف وهو واجب ، روى الإمام عن

---

(١) في ص لا يوجد « مكنية » .
(٢) في غ تقديم وتأخير .
(٣) في غ زيادة « أو مما » .
(٤) في غ لايوجد « بأن » .
(٥) سورة النساء الآية « ١٥ » .
(٦) انظر مفاتيح الغيب ٩/٢٣١ والنقل عنه بتصرف واختصار .
(٧) في غ « الزاني » .
(٨) انظر أنوار التنزيل ١/٢٠٦ .
(٩) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٤٨ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٤ .
(١٠) انظر هذه القراءات في البحر المحيط ٣/١٩٧ .
(١١) في ص ، غ لايوجد « نصوحاً » .
(١٢) انظر الصحاح ١/٩٢ .
(١٣) في غ لا يوجد « عليه » .
(١٤) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

القاضي أنه قال : يجب على الله قبول التوبة عقلاً ، ولأن على كلمة الوجوب ، ولانه لو حمل قوله ﴿ إنما التوبة على الله ﴾ (١) على مجرد القبول لم يبق بينه وبين قوله ﴿ فأولئك يتوب الله عليهم ﴾(١) فرق ، ولو حمل ذلك على الوجوب ، وهذا على الوقوع ظهر الفرق ، ثم قال الإمام : إنه تعالى وعد بقبول التوبة ؛ فإذا وعد شيئاً لا بد أن ينجز وعده لأن الخلف في وعده محال ، ولما كان ذلك شبيهاً بالواجب قيل : وجب على الله مجازاً (٢) ، فقوله ﴿ إنما التوبة على الله ﴾(١) إعلام بأن الله يقبل التوبة على سبيل التفضل ، وقوله ﴿ فأولئك يتوب الله عليهم ﴾ (١) إخبار بأن الله تعالى سيفعل ذلك ، أو أن قوله ﴿ إنما التوبة على الله ﴾(١) معناه : إنما الهداية إلى التوبة (٣) والإرشاد إليها وقوله ﴿ فأولئك يتوب الله عليهم ﴾ (١) إخبار بقبول التوبة ، هذا هو الجواب على السؤال الآتي ، وأما قول المصنف : « كما يجب على العبد بعض الطاعات » قياساً على أنه تعالى يلام على الترك ، فقياس من غير جامع (٤) الإنتصاف : هذا مما تقشعر منه الجلود ومن لطف الله تعالى أن حاكي البدعة ليس بمبتدع ، ووجهه عندنا أن الله تعالى وعدنا قبول (٥) التوبة بشروطها ، ووقوع الموعود به واجب لصدق الخبر ، فكل(٦) ما ورد من صيغ الوجوب فهو منزل على وجوب صدق الوعد ، وقولنا صدق الخبر واجب كقولنا وجود الله واجب (٧) .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٧ » .

(٢) انظر مفاتيح الغيب ١٠/٢ ، ٣ حيث ذكر قول القاضي بأنه يجب على الله قبول التوبة عقلاً وأبطله من وجوه وحينما رجعت إلى أنوار التنزيل ٢٠٦/١ وجدت أن القاضي قال في قوله تعالى ﴿ إنما التوبة على الله ﴾ أي أن قبول التوبة كالمحتوم على الله بمقتضى وعده من تاب عليه إذا قبل توبته » .

(٣) في غ « الله » .

(٤) قال القرطبي في الجامع لأحكام القرآن عند تفسيره لهذه الآية ﴿ إنما التوبة على الله ... الآية ﴾ قال « وإذا تاب العبد فالله سبحانه بالخيار إن شاء قبلها وإن شاء لم يقبلها ، وليس قبول التوبة واجباً على الله من طريق العقل كما قال المخالف لأن من شرط الواجب أن يكون أعلى رتبة من الموجب عليه والحق سبحانه خالق الخلق ومالكهم والمكلف لهم فلا يصح أن يوصف بوجوب شيء عليه تعالى عن ذلك غير أنه قد أخبر سبحانه وهو الصادق في وعده بأنه يقبل التوبة عن العاصين من عباده ... الخ . انظر الجامع لأحكام القرآن ٩٠/٥ . وقال الشيخ عبدالرحمن السعدي في تفسير الآية « فأخبر هنا أن التوبة المستحقة على الله حق أحقه على نفسه كرماً منه وجوداً » انظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٣٩/٢ ولمزيد من البحث في هذه المسألة المهمة والرد على المعتزلة في ذلك انظر شرح القصيدة النونية لابن قيم الجوزية والتي شرحها محمد خليل هراس في شرح هذا البيت من النونية :-

ما للعباد عليه حق واجب ... هو أوجب الأجر العظيم الشأن

أنظر شرح القصيدة النونية ٤٨٠/٢ .

(٥) في غ « بقبول » .

(٦) في غ « وكل » .

(٧) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٨٨/١ .

١٧٨ – قوله « ما لم يؤخذ بكظمه » الكظم (١) بفتحتين مجرى النفس . الجوهري : اخذت بكظمه أي بمخرج نفسه (٢) . الراغب : يقال أخذ (٣) بكظمه ، والكظوم احتباس النفس ، ويعبر به عن السكوت كقولهم فلان لا يتنفس إذا وصف بالمبالغة في السكوت (٤) .

١٧٩ – قوله « وروى أبوأيوب ... الحديث » أخرجه الترمذي وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما (٥) غرغر المريض : إذا ترددت روحه في حلقه (٦) .

١٨٠ – قوله « بفواق » قال في الفائق : هو ما بين الحلبتين من الوقت لأنها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتَدُرَّ ثم تُحلَبُ ، يقال ما أقام عنده إلا فُوَاقاً (٧).

١٨١ – قوله « من المراد بالذين يعملون السيئات ؟ » فإن قلت هذا السؤال مستدرك لأنه ذكر أن قوله « ﴿ ولا الذين يموتون ﴾ (٨) عطف على الذين يعملون » ، وقال « سوّى بين الذين سوّفوا توبتهم إلى حضرة الموت وبين الذين ماتوا على الكفر » ، فعلم منه أن الذين يعملون السيئات هم الفساق ، والذين يموتون وهم كفار هم الكفار ، قلت لأن قوله ﴿ للذين يعملون السيئات ﴾(٨) لا توقيت فيه ، وكما صح أن يكون السياق وهو قوله ﴿ وهم كفار ﴾(٨) قرينة للقيد لذلك السياق وهو قوله ﴿ واللاتي يأتين الفاحشة ﴾(٩) ، وقوله ﴿ واللذان يأتيانها منكم ﴾(١٠) [فلما تعارضا تساقطا] (١١) وقلت : وليس كذلك لأن قوله ﴿ وليست التوبة ﴾(٨) قسيم لقوله ﴿ إنما

---

(١) في غ لا يوجد « الكظم » .

(٢) انظر الصحاح ٢٠٢٣/٥ .

(٣) في غ زيادة « الكظم » .

(٤) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٤٣٢ .

(٥) روى الحديث الترمذي ١٩٢/٩ ، أبواب الدعوات ، حديث رقم ٣٥٣١ وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب. ابن ماجه ١٤٢٠/٢ كتاب الزهد ، حديث رقم ٤٢٥٣ ، وحسنه الألباني كما في صحيح ابن ماجه ٤١٨/٢ حديث رقم ٣٤٣٠ . وأيضاً روى الحديث أحمد ١٧/٩ حديث رقم ٦١٦٠ وقال أحمد شاكر إسناده صحيح ، وابن حبان كما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٣٩٥/٢ ، كتاب الرقائق ، حديث رقم ٦٢٨ وقال المحقق إسناده حسن .

(٦) انظر الصحاح ٧٦٩/٢ .

(٧) لم أجده في الفائق ١٤٦/٣ مادة « فوق » فيبدو أنه وهم من المؤلف لأني وجدته بنفس اللفظ تماماً في الصحاح ١٥٤٦/٤ .

(٨) سورة النساء الآية ١٨ .

(٩) سورة النساء الآية ١٥ .

(١٠) سورة النساء الآية ١٦ .

(١١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

التوبة ﴾[1] فدلت الآية الأولى على أن توبة المؤمن إنما تقبل قبل غرغرة الموت ، والثانية [على] [2] أنها غير مقبولة عندها [3] ، يشهد لذلك قوله ﴿ من قريب ﴾[1] وقوله ﴿ إذا حضر أحدهم الموت ﴾[4] .

١٨٢ – قوله « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده [5] .

١٨٣ – قوله « قلب مصمت » الأساس : صمت الرجل وأصمت وأصمته وصمّته وقفل مصمت قد أبهم إغلاقه ، قال ومن دول ليلى مصمتات المقاصر [6] .

١٨٤ – قوله « كان الرجل إذا مات له قريب » وما عطف عليه [7] ، وقوله « وكان الرجل إذا تزوج » ، وقوله « وكانوا يسيئون معاشرة النساء » ، وقوله « وكان الرجل إذا طمحت [8] عينه » وقوله « وكانوا ينكحون روابهم[9] » بيان وتفصيل لما أبهم وأجمل بقوله « وكانوا يلون النساء بضروب من البلايا » ، والمعطوفات على الترتيب تفسير للآيات المتلوات أولها قوله ﴿ لا يحل لكم ... إلى آخر الآية ﴾ [10] ، قوله ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم ... الآية ﴾[11].

١٨٥ – قوله « حتى ترثوا منهن » معنى قوله تعالى ﴿ أن ترثوا النساء ﴾ [10] يجوز حمله على يرثوا أنفسهن [12] كما يأخذون المواريث ، أو على يرثوا أموالهن .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٧ » .

(٢) في م لا يوجد « على » وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) في غ « عندهما » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٨ » .

(٥) أحمد ٤٢١/٦ عن أبي الدرداء ، قال « أوصاني خليلي صلّى الله عليه وسلم وذكر منها ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة .. الخ . ورواه ابن ماجه بلفظ الإمام أحمد . انظر ابن ماجه ١٣٣٩/٢ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٤٠٣٤ » ، وحسنه الألباني كما في صحيح ابن ماجه ٣٧٤/٢ حديث رقم « ٣٢٥٩ » وللحديث شواهد عند مسلم ٨٨/١ ، كتاب الإيمان حديث رقم ١٣٤ بلفظ « إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » وعند أحمد ٣٤٦/٥ بلفظ « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » .

(٦) انظر أساس البلاغة ص ٢٥٨ حيث ذكر شطر البيت وكذلك ذكره في لسان العرب ولم ينسبه لأحد . انظر لسان العرب ٥٦/٢ .

(٧) في ص زيادة « من » .

(٨) قال الجوهري « طمح بصره إلى الشيء : إرتفع » انظر الصحاح ٣٨٨/١ .

(٩) قال الجوهري « والراب : زوج الأم ، والرابّة : إمرأة الأب وربيب الرجل ابن امرأته من غيره . انظر الصحاح ١٣١/١ .

(١٠) سورة النساء الآية ١٩ .

(١١) سورة النساء ، الآية ٢٢ .

(١٢) في غ « أنفسهم » .

١٨٦ – قوله (١) « ومنه عضلت المرأة بولدها » الراغب : العَضَلة كل لحم في عصب ورجل عضِل مكتنز اللحم ، وعضلته : شددته بالعضل المتناول من الحيوان نحو عصبته ، وتُجوِّز به في كل منع شديد ، قال تعالى ﴿ فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن ﴾ (٢) وعضلت (الدجاجة ببيضها والمرأة بولدها ، إذا تعسر خروجهما ، وداء عُضَال: صعب البرء ، والعضلة: الداهية المنكرة (٣))(٤) .

١٨٧ – قوله « فربما كرهت » تفسير لقوله تعالى ﴿ فعسى أن تكرهوا ﴾ (٥) (وهو علة لقوله « فلا تفارقوهن لكراهة الأنفس » وهو الجزاء ، والحاصل أن قوله ﴿ فعسى أن تكرهوا شيئاً ﴾(٥))(٦) وقع في التنزيل جزاءً لقوله ﴿ فإن كرهتموهن ﴾ (٥) لكنه علة للجزاء المحذوف ، المعنى : فإن كرهتموهن فاصبروا عليهن مع الكراهة ﴿ فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً ﴾ (٥) يبين هذا بعيد هذا عند قوله فإن قلت [من] (٧) أي وجه صح قوله ﴿ فعسى أن تكرهوا شيئاً ﴾ (٥) جزاءً للشرط .

١٨٨ – قوله « إلى استطراف امرأة » الأساس : استطرفت شيئاً وأطرفته : أخذته طريفاً ، وهذه طرفة من الطرف للمستَحدث المعجِب ، وامرأة طرفة : لا تثبت على زوج تستطرف الرجال (٨) .

١٨٩ – قوله « بهت التي تحته » الأساس : بهته بكذا وباهته به : رماه بالبهتة وهي البهتان (٩) .

١٩٠ – قوله « والقنطار : المال العظيم » ، الإنتصاف : هو تنبيه بالأدنى على الأعلى ، ومعنى قوله وآتيتم أي (١٠) وكنتم آتيتم إذ إرادة الاستبدال في الظاهر بعد إيتاء المال (١١) .

---

(١) هذه الفقرة لا توجد في ص .
(٢) سورة البقرة الآية « ٢٣٢ » .
(٣) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٣٣٨ .
(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٥) سورة النساء الآية « ١٩ » .
(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٧) في م لا يوجد « من » وأثبتها من ص ، س .
(٨) انظر أساس البلاغة ص ٢٧٨ والنقل عنه باختصار .
(٩) انظر أساس البلاغة ص ٣٢ والنقل عنه باختصار .
(١٠) في غ لا يوجد « أي » .
(١١) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٤٩٠ والنقل عنه باختصار .

١٩١ – قوله « كقنطرة الرومي ... البيت (١) » ربها : أي صاحبها ، لتكتنفن : أي يكتنفها الفعلة من اكتنفوا به أي أحاطوا به ، تشاد : أي ترفع ، القرمد : الآجر ، شبه الناقة في تراصف عظامها وتداخل أعضائها بقنطرة ، أي قصر لرجل رومي ، أو القنطرة المعروفة .

١٩٢ – قوله (٢) « وعن عمر رضي الله عنه أنه قام خطيباً ... إلى قوله إثني عشر أوقية » مذكور في سنن الترمذي وأبي داود وغيرهما (٣) ، وليس في الروايات الفصل الأخير يعني فقامت ... (٤) إلى آخره .

١٩٣ – قوله (٥) « من اثني عشر أوقية » الجوهري : الأوقية في الحديث (٦) أربعون درهماً وكذلك كان فيما مضى ، فأما اليوم فيما يتعارفه الناس فالأوقية وزن عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم (٧) .

١٩٤ – قوله « أي باهتين » أي رامين إياهن (٨) بالبهتان « وآثمين » تفسير قوله ﴿ إثماً مبيناً ﴾(٩)

---

(١) البيت لطرفة بن العبد والبيت هكذا :

كقنطرة الرومي أقسم ربها   لتُكتنفن حتى تشاد بقرمد

انظر ديوان طرفة بن العبد شرح الأعلم الشنتمري ص ١٨ . وانظر أيضاً مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٤٩١/١ حيث نسبه لطرفة بن العبد .

(٢) في م هذه الفقرة قبل فقرة « ١٩١ » .

(٣) الترمذي ٧٣/٤ ، أبواب النكاح ، حديث رقم « ١١١٤ » ، وأبوداود ٢٣٥/٢ كتاب النكاح ، حديث رقم « ٢١٠٦ » وكما ذكر المصنف فليس في رواية الترمذي ولا رواية أبي داود قوله « فقامت إليه امرأة .... الخ » .
وهو أيضاً في أحمد ٢٧٦/١ ، حديث رقم ٢٨٥ وقال أحمد شاكر إسناده صحيح ورواه الحاكم في المستدرك ٥٢/٢ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال أيضاً « فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وقال الألباني في صحيح ابن ماجه ٣١٨/١ حديث رقم ١٥٣٢ قال حسن صحيح .

(٤) في ص زيادة « كل أحد » .

(٥) هذه الفقرة في ص قبل فقرة ١٩٠ .

(٦) قوله في الحديث « الأوقية أربعون درهماً » انظر صحيح مسلم ١٠٤٢/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ١٤٢٦ » وفيه عن عائشة قالت : كانت صداقه صلّى الله عليه وسلّم لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشاً ، قالت أتدري ما النش ؟ قال قلت لا قالت نصف أوقية فتلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله صلّى الله عليه وسلم لأزواجه » انتهى ، قلت : ويفهم من هذا الحديث أن الأوقية أربعون درهماً .

(٧) لم أجده في الصحاح مادة « أرق » ١٤٤٧/٤ فلعله وهم من المؤلف .

(٨) في ص « إياهم » .

(٩) سورة النساء ، الآية « ٢٠ » .

قال الزجاج : البهتان : الباطل الذي يُتحيَّر من بطلانه (وهو حال) [1] موضوعة [موضع] [2] المصدر[3] ، (وقلت : البهتان الباطل هنا بمعنى الظلم والإثم والفعل الباطل لا قذف البريء فيكون قوله وإثماً مبيناً عطف تفسيري لبهتاناً) [4] .

١٩٥ – قوله « والميثاق الغليظ حق الصحبة والمضاجعة » ، الراغب : الميثاق الغليظ هو ما قال صلّى الله عليه وسلم : أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمات الله [5] .

١٩٦ – قوله « أي بإفضاء بعضكم إلى بعض » الراغب : أفضى فلان إلى فلان أي وصل إلى فضاء منه أي سعة غير محظورة ، فمن الفقهاء من جعل ذلك عبارة عن الخلوة حصل معها المسيس أو لم يحصل ، ومنهم [6] من جعله كناية عن المسيس [7] ، وإليه ذهب ابن عباس ومجاهد ، ونبه أن المهر بإزاء ذلك المعنى وقد نلتموه منهن فلا حق لكم إذاً عليهن .

١٩٧ – قوله « استوصوا بالنساء » روينا عن الترمذي وابن ماجه عن عمرو بن الأحوص [8] أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال : ألا فاستوصوا بالنساء خيراً ، فإنهن عوان عندكم ، وليس تملكون منهن غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة . الحديث [9] ، قيل : استوصى مطاوع أوصى كأنه قال أوصيكم بالنساء خيراً فاقبلوا وصيتي فيهن ، الاستيصاء قبول الوصية ، المغرب : وفي حديث الظهار : استوصي بابن عمك خيراً » [10] أي اقبلي وصيتي فيه [11] . النهاية : العاني :

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) في م لا يوجد « موضع » وهي في النسخ الأخرى ولا بد منها لاستقامة المعنى .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٣١ .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٥) رواه مسلم ٢/٨٨٩ ، كتاب الحج ، حديث رقم « ١٢١٨ » .

(٦) في ص « منهم » .

(٧) انظر الأقوال حول هذه المسألة في الجامع لأحكام القرآن ٣/١٠٢ .

(٨) هو عمرو بن الأحوص بن جعفر بن كلاب الجشمي الكلابي اختلف في نسبه وروى عنه ابنه سليمان بن عمرو بن الأحوص حديثه عن النبي صلّى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع . انظر الاستيعاب ٣/١١٦١ ، أسد الغابة ٤/٨٣ .

(٩) الترمذي ٤/١٤٣ ، أبواب الرضاع ، حديث رقم « ١١٦٣ » وقال الترمذي حديث حسن صحيح ، ابن ماجه ١/٥٩٤ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ١٨٥١ » وحسنه الألباني كما في صحيح ابن ماجه ١/٣١١ ، حديث رقم « ١٥٠١ » .

أما لفظ « استوصوا بالنساء خيراً » فهي في البخاري ٦/١٤٥ ، كتاب النكاح باب « ٨٠ » الوصاة بالنساء .

(١٠) روى هذا الحديث أبوداود ٢/٢٦٦ ، كتاب الطلاق ، حديث رقم « ٢٢١٤ » ولفظه « اتقي الله فإنه ابن عمك » وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود ٢/٤١٧ ، كتاب الطلاق ، حديث رقم « ١٩٣٤ » .

(١١) المغرب في ترتيب المعرب ص ٤٨٧ .

الأسير ، وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا ، يعنو وهو عانٍ ، والمرأة عانية وجمعها عوان [1] » أي أسرى (أو كالأسرى) [2] وهو مرفوع على أنه [3] خبر إن .

١٩٨ – قوله « روابهم » الرواب : جمع الرابة ، الجوهري : والرابة امرأة الأب [4] .

١٩٩ – قوله « على ما يجمع القبحين » أي العقلي والشرعي مذهبه [5] .

٢٠٠ – قوله « لا تحل لكم بالتاء » وهي شاذة [6] .

٢٠١ – قوله « أن ترثوا بمعنى الوراثة » وفي بعض النسخ على أنَّ أن [7] ترثوا ، والمراد أن توجيه القراءة بالتاء [8] أن يكون ترثوا بمعنى الوراثة ، لأن أن ترثوا في موضع رفع فاعل تحل ، وفي أكثر النسخ على أن ترثوا بمعنى الوراثة والمعنى على ما مر وأن مقدره ، وعلى القراءة بالياء على أنَّ أن [7] يرثوا بمعنى الإرث ، . قال أبوالبقاء : النساء هو المفعول الأول بمعنى الموروثات ، فكانت الجاهلية ترث نساء آبائها وتقول نحن أحق بنكاحهن [9] .

٢٠٢ – قوله « وكرها بالفتح والضم » بالضم حمزة والكسائي ، والباقون بفتحها [10] ، قال أبوالبقاء : وهما لغتان بمعنى [11] وقيل الفتح بمعنى الكراهية ، فهو مصدر ، والضم اسم المصدر ، وقيل الضم بمعنى المشقة [12] .

٢٠٣ – قوله « مبينة بفتح الياء وكسرها » بالفتح ابن كثير وأبوبكر ، والباقون [بكسرها] [13] ، قال أبوالبقاء : في هذه القراءة وجهان : أحدهما إنها هي الفاعلة ، أي تبين حال مرتكبها ، والثاني

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٣١٤ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) في غ لا يوجد « أنه » .

(٤) انظر الصحاح ١/١٣١ .

(٥) انظر في الرد على المعتزلة في مسألة التحسين والتقبيح ، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية ١/٢٣٠ وما بعدها فقد ذكر كلاماً قيماً طويلاً في الرد عليهم .

(٦) انظر البحر المحيط ٣/٢٠٢ .

(٧) في ص ، غ « أن » غير مكررة .

(٨) في غ « لم » .

(٩) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٧٢ .

(١٠) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٤٨ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٥ .

(١١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٧٢ وقال « كرها » فيه الضم والفتح .

(١٢) انظر أنوار التنزيل ١/٢٠٦ فقد ذكر كلاماً شبيهاً لما ذكر المصنف .

(١٣) في م ، غ « بفتحها » وانظر هذه القراءات في النشر في القراءات العشر ٢/٢٤٨ ، والتيسير في القراءات السبع ص ٩٥ .

أنه من اللازم يقال بان الشيء وأبان وتبين واستبان وبين[1] بمعنى واحد [2] .

٢٠٤ – قوله « ويجعلُ اللّهُ بالرفع على أنه في موضع الحال » ، قيل فلاحاجة إذن إلى الواو ، لأنه مضارع مثبت إلا أن يقال لو لم تذكر [3] الواو لالتبس بأن يكون صفة لقوله شيئاً كقوله تعالى ﴿وما أهلكنا من قرية إلا ولها كتاب معلوم﴾ [4] قلت هذا مخالف لمذهبه ، لأنه يجوِّز إدخال الواو بين الصفة والموصوف فكذلك جوَّز ههنا إدخال الواو في المضارع إذا وقع حالاً ، وإن خالف المفصل . قال فخر [5] المشايخ : وقد جامع الواو كقوله تعالى ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾ [6] فإن قيل : لم [7] لا يجوز وأنتم تنسون أنفسكم ؟ فتكون الجملة اسمية ، يُقال [8] لا يستقيم هذا المعنى فيما نحن بصدده إلا على التعسف ، بأن يقال أصله واللّه يجعل فيه خيراً ، ثم حذف المبتدأ وأظهر الفاعل في يجعل .

٢٠٥ – قوله « فمعناه الأخذ والاستصحاب » قال الحريري في درة الغواص : « اختلف النحويون هل بين حرفي التعدية فرق أم لا ، فقال الأكثرون هما بمعنى واحد ، وقال أبوالعباس المبرد : بل بينهما فرق ، وهو أنك إذا قلت : أخرجت زيداً كان بمعنى حملته على الخروج ، وإذا قلت : خرجت به فمعناه أنك خرجت واستصحبته معك ؛ والقول الأول أصح بدلالة قوله تعالى ﴿ذهب اللّه بنورهم﴾ [9] » [10] وقد مر الكلام فيه في البقرة .

٢٠٦ – قوله « ولا عيب فيهم » للنابغة تمامه :–

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهم فلول من قراع الكتائب[11]

فلول : جمع فل وهو كسر في حده ، يعني إذا لم يكن العيب إلا الشجاعة وهي من أخص أوصاف المدح فإذاً لا عيب فيهم .

---

(١) في غ « وهي » .
(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٧٢/١ .
(٣) في غ لا يوجد « تذكر » .
(٤) سورة الحجر الآية « ٤ » .
(٥) في غ « بعض » .
(٦) سورة البقرة الآية « ٤٤ » .
(٧) في ص لا يوجد « لم » .
(٨) في غ زيادة « لهم » .
(٩) سورة البقرة الآية « ١٧ » .
(١٠) انظر درة الغواص في أوهام الخواص ص ٢٠ .
(١١) للنابغة كما ذكر المصنف . انظر ديوان النابغة الذبياني ص ١١ .

٢٠٧ – قوله « وبنات الاخت بتخفيف الهمزة » رواية ورش [١] عن نافع نقلت حركة همزة أخت إلى لام التعريف [وحذفت] [٢] الهمزة .

٢٠٨ – قوله [٣] « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » الحديث أخرجه الترمذي عن علي رضي اللّٰه عنه [٤] ، قال القاضي : استثناء [٥] أخت ابن الرجل [٦] وأم أخيه من الرضاع من هذا الأصل ليس بصحيح ، فإن حرمتهما في النسب بالمصاهرة دون النسب تم كلامه [٧] . وقيل [٨] ويلحق بهما الحفده ، كما لو أرضعت أجنبية ولد ولدك لم تحرم عليك ، فلو كانت من النسب لحرمت لأنها زوجة ابنك أو [٩] بنتك وكذا الجدة كما لو[١٠] أرضعت أجنبية ولدك ولها أم فإنها جدة الولد من الرضاع ، ولم تحرم ، ولو كانت من النسب لحرمت لأنها أمك ، أو [٩] أم زوجتك .

٢٠٩ – [قوله « إما أن يتعلق » لم يرد به تعلق المعمول بالعامل بل أراد به التقييد يشهد له][١١] قوله « غير مبهمتين » أي مطلقتين . الإبهام : الإطلاق والإرسال أي غير [١٢] مقيدتين بالدخول [وهذا مذهب بعض الصحابة وقراءتهم كما سيأتي] [١١] .

٢١٠ – قوله « فإنك جاعل من لابتداء الغاية » قيل هذا على خلاف ما في المفصل [١٣] أن

---

(١) هو عثمان بن سعيد بن عدي المصري من كبار القراء غلب عليه لقب ورش لشدة بياضه ، أصله من القيروان ولد بمصر سنة ١١٠ هـ وتوفي بها سنة ١٩٧ هـ . انظر غاية النهاية ٥٠٢/١ ، النشر في القراءات العشر ١١٣/١ .

(٢) في م ، غ « وحذف » .

(٣) في م زيادة كلمة غير واضحة .

(٤) هذا الحديث رواه البخاري ١٤٩/٣ ، كتاب الشهادات ، باب « ٧ » الشهادة على الأنساب وهو جزء من حديث عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما . ورواه مسلم ١٠٧٠/٢ كتاب الرضاع ، حديث رقم ١٤٤٤ عن عائشة رضي اللّٰه عنها . وأما الترمذي فقد رواه في ١١٣/٤ ، كتاب الرضاع ، حديث رقم « ١١٤٦ » عن علي بن أبي طالب رضي اللّٰه عنه ، قال قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم « إن اللّٰه حرم من الرضاع ما حرم من النسب » وقال الترمذي حديث علي حسن صحيح .

(٥) في ص زيادة « ابن » .

(٦) في ص زيادة « أخت الرجل » .

(٧) انظر أنوار التنزيل ٢٠٨/١ .

(٨) في غ لا يوجد « وقيل » .

(٩) في ص « و » .

(١٠) في غ لا يوجد « لو » .

(١١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(١٢) في ص ، غ « يكونان » .

(١٣) انظر المفصل في علم العربية ص ٢٨٣ .

معنى الكل راجع إلى ابتداء الغاية ، ويندفع بأن من الابتدائية مجردة لها ، وغيرها متضمنة لها ، مع ما يختص به وقلت [1] من البيانية تقتضي اتحاد الثاني بالأول ، والابتدائية توجب إنشاء الأول من الثاني فبينهما تناف .

٢١١ – قوله « ما لم يعترض أمر » أي الأصل أن يعلق بالأقرب إلا أن يعترض صارف قوي لا يرد [وهذا مبني على أن المعطوفات المستعقبات للقيد هل يتعلق ذلك القيد بالأخير أم بالمجموع ففيه الخلاف المشهور] [2] .

٢١٢ – قوله « فإني لست منك ولست مني » للنابغة ، أوله : إذا حاولت في أسد فجوراً [3] .

٢١٣ – قوله « ما أنا من دد[4] » النهاية [5] : الدد : اللهو واللعب وهي محذوفة اللام ، ولا يخلو من أن يكون ياءً كقولهم يد (في يدي أونوناً كقولهم) [6] في لدن لدُ ، ومعنى التنكير في الأول الشيَّاع ، أي ما أنا في شيء من اللهو والتعريف في الثاني [7] [للعهد [8]] ، كأنه قال ولا ذلك النوع مني وإنما لم يقل ولاهو مني لأن التصريح أبلغ [9] .

٢١٤ – قوله « هذا وقد اتفقوا » هذا فصل الخطاب ، أي يصح ما قلت على قوانين [10] النحويين ، ولكن الإجماع يدفعه ، الإنتصاف : في الفرق بين الأم تحرم بالعقد وبين البنت لا تحرم إلا بالدخول سر ، فالمتزوج بالبنت لا يخلو من محاورات ومراجعات تقع بينه وبين أمها بعد العقد وقبل

---

(١) في غ لا يوجد « وقلت » .

(٢) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) البيت للنابغة الذبياني كما ذكر المصنف وهو هكذا :

إذا حاولت في أسد فجوراً   فإني لست منك ولست مني

انظر ديوان النابغة الذبياني ص ١٢٣ .

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢٥/٨ عن هذا الحديث رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن محمد بن قيس وقد وثق ولكن ذكروا هذا الحديث من منكرات حديثه والله أعلم ، وقال الذهبي قد تابعه عليه غيره وعن معاوية عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، قال « لست من دد ولا دد مني » رواه الطبراني عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذي ، عن محمد بن عبدالوهاب الأزهري ولم أعرفهما .

(٥) في غ لا يوجد « النهاية » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) في غ « البيان » .

(٨) في م « العهد » والصحيح ما أثبتناه لدلالة السياق عليه .

(٩) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٠٩/٢ وذكر حديث « ما أنا من دَدٍ ولا الدد مني » ، وانظر الصحاح ٤٧٠/٢ حيث ذكر تعريف الدد وذكر الحديث السابق .

(١٠) في ص « قراءتين » .

الدخول ، فحرمت بالعقد لينقطع شوقه من الأم فيعاملها معاملة المحرم ، ولا كذلك عكسه إذ لا يحصل مظنة خلطة الربيبة إلا بالدخول (١) تم كلامه (٢) ، [وألطف منه ما يُعزَى إلى الأمام أن البنت إذا أبدلت بالأم وأوثرت عليها لم يلحقها المشقة والغيرة ما يلحق البنت إذا أوثرت الأم عليها لشفقة الأم وحنوها وأنشد في المغني لأبي الطيب : إنما أنت والد والأب القاطع أحنى من واصل الأولاد (٣)](٤) ، فإن قلت : كيف يستقيم قولك وأمهات نسائكم متصلات بنسائكم ؟ ، قلت : على أن يكون حالاً أي متصلات بنسائكم اللاتي دخلتم بهن فيكون قيداً للمطلق لأن اتصالهن بهن سبب لقيدهن ، وأما الزجاج فلم يجوِّز مثل هذا النحو أي أن (٥) يكون من نسائكم متعلق بالأمهات وبالربايب وإن كانت اتصالية ، قال لا يجيز النحويون مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات ، على أن تكون الظريفات نعتاً لهؤلاء ولهؤلاء (٦) والجيد أن أمهات نسائكم من تمام التحريمات المبهمات ، والربائب هن اللاتي يحللن إذا لم يدخل بأمهاتهن فقط دون (٧) أمهات نسائكم (٨) .

٢١٥ – قوله « إلا ما روي عن علي » (٩) قيل استثناء من قوله « اتفقوا » ، وقلت التقدير اتفق آراء العلماء على التحريم بناءاً على القراءة المشهورة (١٠) ، لكن رويت قراءة مخالفة لها عن الصحابة وهي شاذة فلا يعمل بها وتترك المشهورة .

٢١٦ – قوله (١١) « أن يخلف على أمها » أي يتزوج الأم بعد موت البنت ، الأساس : يقال مات عنها زوجها فخلَّف عليها فلاناً إذا تزوجها بعده (١٢) .

٢١٧ – قوله « ربيباً وربيبة » فعيل بمعنى مفعول ؛ لحقه (١٣) التاء لأنه صار اسماً .

---

(١) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٤٩٥/١ والنقل عنه بتصرف واختصار .

(٢) في ص ، غ لا يوجد « تم كلامه » .

(٣) هذا البيت لأبي الطيب المتنبيء . انظر ديوانه ٣٣/٢ .

(٤) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتناه لأنه موجود في النسخ الأخرى .

(٥) في غ لا يوجد « أن » .

(٦) في غ لا يوجد « ولهؤلاء » .

(٧) في غ « لأن » .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ٣٤/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٩) انظر هذه الرواية عن علي رضي الله عنه في معالم التنزيل ٤١٢/١ ، زاد المسير ٤٧/٢ .

(١٠) انظر الدر المصون ٦٤٣/٣ .

(١١) هذه الفقرة في ص قبل فقرة ٢١٥ .

(١٢) انظر أساس البلاغة ص ١١٩ .

(١٣) في ص « ألقحه » .

٢١٨ – قوله « ما فائدة في حجوركم ؟ » يعني قد تقرر في العرف (١) أن الربائب وبنات الزوجة سواءً رباهن الزوج أو لا ، وهن محرمات عليه إذا دخل بأمهاتهن مطلقاً ، فالكلام مستغن عن ذكر في حجوركم ، فأي فائدة فيه ، وأجاب عنه بجوابين : أحدهما : أنه وإن استغنى عنه ظاهراً لكن في ذكره نكتة لطيفة وهي الإشارة إلى حسن التعليل وتصوير ما ينفر الرجل من إرادة نكاحهن تتميماً لمعنى التحريم ، يعني كيف يتصور من العقل نكاح من بصدد الإحتضان ، وحكم التقلب (٢) في الحجور الذي هو مظنة لتربية [الأولاد (٣)] وأفلاذ (٤) الأكباد ، وخلاصته أنه جعل صلة الموصول ذريعة إلى (٥) استهجان نكاحهن ، وتعليلاً للتحريم ، وقوله « خليقة بأن تجروا » مؤذن بأن التعليل ليس حقيقياً ، ونحوه ما مر قبيل هذا ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم ﴾ (٦) قال المصنف : لو مع ما في حيزه صلة للذين أمروا بأن يخشوا اللّٰه تعالى فيخافوا على من في حجورهم من اليتامى ، قال وأن يقدروا ذلك في أنفسهم ويصوروه حتى لا يجسروا (٧) على خلاف الشفقة (٨) ، وحاصل هذا الوجه (٩) يعود إلى أن التقييد بالصفة لا يدل على نفي الحكم عما عداها لأن شرط تلك الدلالة أن لا يكون لذكر (١٠) الصفة فائدة أخرى سوى التخصيص . وذهب علي رضي اللّٰه عنه إلى أنه شرط ، وهو الوجه الثاني في الجواب .

٢١٩ – قوله « ولكونهن بصدد احتضانكم » مبني على قوله « وإن لم يربهما » ، وقوله « كأنكم في العقد » خبر « وأنهن (١١) » واستغنى عن العائد إلى اسم إن بقوله على بناتهن ؛ لأنه في معنى عليهن ، أي على الربائب فأقيم المظهر مقام المضمر وقوله « لاحتضانكم إلى آخره » تعليل مقدم لكون هذا العقد كالعقد (١٢) على البنات ، وإذا دخلتم ظرف لاحتضانكم (١٣) .

---

(١) في ص « المغرب » وهو خطأ واضح .
(٢) في غ كلمة غير واضحة .
(٣) في م « أولاد » والصحيح ما أثبتناه وهو أيضاً موافق لما في النسخ الأخرى .
(٤) في غ لا يوجد « وأفلاذ » .
(٥) في ص لا يوجد « إلى » .
(٦) سورة النساء الآية « ٩ » .
(٧) في غ « يخشوا » .
(٨) انظر الكشاف ٤٧٨/١ في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وليخش الذين لو تركو .... الآية ﴾ .
(٩) في غ « الوجوه » .
(١٠) في ص « لذلك » .
(١١) في ص « إنهن » .
(١٢) في غ لا يوجد « كالعقد » .
(١٣) في م زيادة « لا الشرط كما في الوجه الثاني » وهي زيادة لا فائدة منها للسياق وليست في النسخ الأخرى .

٢٢٠ – قوله « وعن علي رضي الله عنه أنه شرط ذلك » عطف على قوله « فائدة التعليل » ، أي فائدته أنه لا بد من الحضانة لتحرم وإلا لم تحرم [1] .

٢٢١ – قوله « إن التحريم لا يقع إلا بالجماع » قال القاضي : ويؤثر ما ليس بزنا كالوطء بشبهة أو ملك يمين وعند أبي حنيفة رضي الله عنه لمس المنكوحة ونحوه كالدخول [2] ، وقوله تعالى ﴿ فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ﴾ [3] تصريح بعد إشعار دفعاً للقياس [4] ، يعني كان من حق الظاهر أن يقال فإن لم يكن كذلك بدل قوله ﴿ فإن لم تكونوا دخلتم بهن ﴾ [3] مع [أنه [5]] أخصر فعدل إليه دفعاً لإرادة المجاز ، أو الكناية فيقال [6] حينئذ لا تجوز العبارة عنه بالجماع ولا باللمس [7] ونحوهما ، فعلى هذا [8] كلام [9] الأوزاعي أظهر [10] والله أعلم .

٢٢٢ – قوله « أميمة بنت عمته [11] » الإستيعاب : زينب بنت جحش أمها أميمة بنت عبدالمطلب ، عمة النبي صلّى الله عليه وسلّم تزوجها [12] رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في سنة خمس من الهجرة ، وقيل في سنة ست [13] .

٢٢٣ – قوله « فعن عثمان وعلي رضي الله عنهما أنهما قالا أحلتهما آية وحرمتهما آية » عن الإمام مالك في الموطأ عن قبيصة بن ذؤيب [14] أن رجلاً سأل عثمان عن أختين مملوكتين لرجل هل

---

(١) في ص زيادة « والبحث من باب ساعة الضم ذكره » .

(٢) انظر البحر الرائق شرح كنز الدقائق وبحاشيته منحة الخالق على البحر الرائق ٣/١٠٠ حيث أفاد في الحاشية بأنه طفحت المتون بأن اللمس كالوطء في إيجاب حرمة المصاهرة من غير اختصاص بموضع دون موضع » .

(٣) سورة النساء الآية ٢٣ .

(٤) انظر أنوار التنزيل ١/٢٠٨ .

(٥) في م لا يوجد « أنه » والصحيح وجودها لأن سياق الكلام يقتضيها وهي موجودة في النسخ الأخرى .

(٦) في م زيادة « فإن لم يكن كذلك بدل قوله ﴿ فإن لم تكونوا ﴾ » وقد مرت هذه العبارة قبل قليل فهي مكررة في م خطأ .

(٧) في ص ، غ « بالمس » .

(٨) في غ لا يوجد « هذا » .

(٩) في ص « الكلام » .

(١٠) انظر كتاب « فقه الإمام الأوزاعي » ٢/١٩ ، ٢٠ فقد بين قول الأوزاعي في هذه المسألة .

(١١) في الكشاف ١/٤٩٦ « بنت عمته أميمة » .

(١٢) أي تزوج « زينب بنت جحش » رضي الله عنها .

(١٣) انظر الاستيعاب ٤/١٨٤٩ وفيه أنه تزوجها سنة ثلاث بدلاً من سنة ست .

(١٤) هو قبيصة بن ذؤيب بن ملحة بن عمرو بن كليب بن أحرم ، ولد في أول سنة من الهجرة وقيل ولد عام الفتح ، توفي سنة ٨٦ هـ . انظر الاستيعاب ٣/١٢٧٢ ، أسد الغابة ٤/١٩١ .

يجمع بينهما فقال عثمان أحلتهما آية وحرمتهما آية ، فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك ، فخرج من عنده فلقي رجلاً من الصحابة فسأله عنه فقال : أما أنا فلو كان لي من الأمر شيء لم أجد أحداً فعل ذلك إلا جعلته نكالاً ، قال ابن شهاب أراه علي بن أبي طالب رضي الله عنه [1] .

٢٢٤ - قوله « وعثمان » أي رجح عثمان رضي الله عنه جانب التحليل [2] لقوله تعالى ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ [3] وقوله تعالى ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ [4] قال القاضي : قول علي أرجح ؛ لأن آية التحليل مخصوصة في غير ذلك ، وقيل الاحتياط الترك لقوله صلّى الله عليه وسلم « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » [5] ولأن [6] الأصل في الأبضاع الحرمة ، ولأنه ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام على الحلال [7] .

٢٢٥ - قوله « ولكن ما مضى مغفور بدليل قوله ﴿إن الله كان غفوراً رحيماً﴾ [8] » يريد أن الاستثناء منقطع ، وتحقيقه ما ذكره أبوالبقاء في الآية السابقة [9] ، ما في ﴿ما قد سلف﴾ [10] مصدرية ، والاستثناء منقطع ؛ لأن النهي للمستقبل ، وما سلف ماضٍ فلا يكون من جنسه ، وهو في موضع نصب ، ومعنى المنقطع أنه لا يكون داخلاً في الأول بل في حكم المستأنف ، وتقدر إلا فيه

---

(١) انظر الموطأ ص ٤٠٤ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ١١٤٤ » ، وانظر جامع الأصول ٤٩٦/١١ ، كتاب الجمع بين الأقارب ، حديث رقم « ٩٠٥٠ » وقال المحقق إسناده صحيح ، ورواه الشافعي في الأم ٣/٥ من طريق الإمام مالك .

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن ١١٧/٥ حيث فصّل في هذه المسألة وذكر الأقوال فيها .

(٣) سورة النساء الآية ٢٤ .

(٤) سورة المعارج الآية ٣٠ .

(٥) رواه البخاري معلقاً بلفظ وقال حسان بن أبي سنان « ما رأيت شيئاً أهون من الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » انظر البخاري ٤/٣ ، كتاب البيوع باب « ٣ » تفسير المشبهات . وانظر تغليق التعليق ٢١٠/٣ كتاب البيوع قال ابن حجر وقد روى مرفوعاً من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، قال وذكره ثم قال أخرجه النسائي والترمذي وأحمد والدارمي وابن حبان والحاكم وأبوذر الهروي وغيرهم بسند صحيح .
ورواه الترمذي ٢٠٥/٧ ، أبواب صفة القيامة ، حديث رقم ٢٥٢٠ من حديث الحسن بن علي رضي الله عنه ، وقال الترمذي وهذا حديث حسن صحيح ورواه النسائي ٧٣٢/٨ ، كتاب الأشربة ، حديث رقم « ٥٧٢٧ » وصححه الألباني كما في صحيح النسائي ١١٥٣/٣ حديث رقم ٥٢٦٩ .

(٦) في غ « لأن » .

(٧) انظر أنوار التنزيل ٢٠٩/١ والنقل عنه بتصرف .

(٨) سورة النساء الآية ٢٣ .

(٩) في غ لا يوجد « السابقة » .

(١٠) سورة النساء الآية ٢٢ .

بلكن أي لا تتزوجوا من تزوجه آباؤكم لكن ما سلف من ذلك [فمعفو] [1] عنه ، نحو قولك [2] ما مررت برجل إلا بامرأة (أي لكن بامرأة) [3] والغرض منه [4] بيان [5] معنى زائد ؛ لأن قولك[6] ما مررت برجل صريح في نفي المرور برجل ما غير متعرض [7] لإثبات المرور بامرأة أو نفيه فإذا قلت بامرأة كان إثباتاً لمعنى مسكوت عنه غير معلوم بالكلام الأول نفيه ولا إثباته[8] ، فإن)[3] قلت لم فرق المصنف بين هذا الاستثناء حيث جعله منقطعاً وبين ما سبق حيث جعله من باب ولا عيب فيهم ، قلت لاقتضاء المقام والفرق بين نكاح الأمهات ، والجمع بين الأختين ، واستدعاء كل من التعليلين أعني قوله ﴿ إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ﴾ [9] وقوله ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾[10] ما يقتضيه من المعنى فإن التعليل بالغفران والرحمة (يستدعي كلاماً متضمناً للذنب والخطأ ، ولذلك قال « ما مضى مغفور بدليل قوله ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ » [10]) [3] كأنه قيل حرم [11] عليكم الجمع بين الأختين ؛ لأنه خطأ وذنب ومن يفعل ذلك يؤاخذ به ، لكن ما قد سلف فإنه مغفور غير مؤاخذ به ؛ لأن الله تعالى كان غفوراً رحيماً ، والتعليل بالفاحشة والمقت وسوء[12]] السبيل يوجب تأويل الكلام السابق بما ينبيء عن المبالغة في القبح والفحش ، وأن النهي عنه مما ينبغي ألا يوجد أصلاً ، وأنه مناف لحال المؤمنين وأصحاب المروة وأرباب التمييز ، وذلك لا يتم إلا بجعل التركيب من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح ، وإليه الإشارة بقوله « والغرض المبالغة في تحريمه وسد الطريق إلى إباحته » ، ويؤيده ما روينا عن الترمذي وأبي داود وابن ماجه والدارمي والنسائي عن البراء قال « بينا أنا أطوف يوماً على إبل ضلت بي ، رأيت فوارس معهم لواء دخلوا بيت رجل من العرب فضربوا عنقه ، فسألت عن ذنبه فقالوا عرَّس بامرأة أبيه وهو يقرأ سورة

---

(1) في م « فعفو » والصحيح ما أثبتناه لأن ما أثبتناه يتناسب مع السياق ويوافق ما قال أبوالبقاء .
(2) في غ « قوله » .
(3) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(4) في غ زيادة « قوله » .
(5) في غ لا يوجد « بيان » .
(6) في غ « قوله » .
(7) في غ « معترض » .
(8) أنظر إملاء ما من به الرحمن ص ١٧٣ .
(9) سورة النساء الآية « ٢٢ » .
(10) سورة النساء الآية « ٢٣ » .
(11) في ص « حرمت » .
(12) في م ، غ « سواء » والصحيح ما أثبتناه لأن سوء مصدر ساء في الآية وهي كذلك في النسخ الأخرى .

النساء ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ﴾ [١] ، [٢] وما قاله القاضي إلا ما قد سلف استثناء من معنى اللازم [٣] للنهي ، كأنه قيل تستحقون العقاب بنكاح ما نكح آباؤكم إلا ما [٤] سلف أو [٥] استثناء منقطع ، ومعناه لكن ما قد [٦] سلف فإنه لا مؤاخذة عليه [٣] لا أنه مقرر إن كان [٧] كلاماً حسناً ، لكن عز المرام بمنازل ، وعز اقتضاء المقام بمراحل ، والقول ما قالت حذام .

٢٢٦ – قوله [٨] « لأنهن أحصن فروجهن بالتزويج فهن [٩] محصنات ومحصنات » الراغب : الحصن جمعه حصون قال تعالى ﴿ مانعتهم حصونهم ﴾ [١٠] وتحصن إذا اتخذ الحصن مسكناً ثم يتجوز في كل تحرز [١١] ، ومنه درع حصينة لكونها حصناً للبدن وفرس حصان لكونه حصناً لراكبه (ومن هذا) [١٢] قال الشاعر : إن الحصول الخيلُ لا مَدَرُ القُرَى [١٣] ويقال حصان للعفيفة ولذات حرمة ، قال تعالى ﴿ فإذا أحصن ﴾[١٤] أي تزوجن ، وأُحْصِنَّ زُوِّجْنَ ، والحَصان في الجملة المحصنة إما بعفتها أو تزوجها أو بمانع من شرفها [١٥] وحريتها ، يقال امرأة مُحْصِن إذا تصور حصنها [من

---

(١) سورة النساء الآية ٢٢ .

(٢) الترمذي ٤٤/٥ ، أبواب الأحكام ، حديث رقم « ١٣٦٢ » وقال الترمذي حديث البراء حديث حسن غريب ، وأبوداود ١٥٧/٤ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ٤٤٥٦ » وابن ماجه ٨٦٩/٢ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ٢٦٠٧ » وانظر صحيح سنن ابن ماجه ٩٠/٢ حديث رقم ٢١١١ وقال الألباني صحيح ورواه الدارمي ١٥٣/٢ كتاب النكاح ، باب الرجل يتزوج امرأة أبيه ، ورواه النسائي ٤١٨/٦ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ٣٣٣١ » .

(٣) أنوار التنزيل ٢٠٩/١ والنقل عنه بتصرف واختصار .

(٤) في ص زيادة « قد » .

(٥) في غ لايوجد « أو » .

(٦) في غ لا يوجد « قد » .

(٧) في ص « وكان » وفي غ « فكان » .

(٨) هذه الفقرة لا توجد في ص .

(٩) في غ « فإنهن » .

(١٠) سورة الحشر الآية ٢ .

(١١) في غ « ما يجوز » .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٣) والبيت هكذا : ولقد علمت على تجشمي الردى   أن الحصون الخيل لا مَدَرُ القرى

نسبه في لسان العرب للجعفي . انظر اللسان ١٢١/١٣ وكذا في الأصمعيات ص ١٤١ . حيث نسبه أيضاً للأسعر الجعفي .

(١٤) سورة النساء الآية ٢٥ .

(١٥) في غ « شرعيتها » .

نفسها والمُحْصن إذا تصورَ حِصنها من غيرها قوله تعالى ﴿ واتوهن اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ﴾ [1] وبعده] [2] ﴿ فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ﴾ [1] ولهذا قيل المحصنات المزوجات تصوراً أن زوجها [3] هو الذي أحصنها والمحصنات بعد قوله حرمت بالفتح لا غير ، وفي سائر المواضع بالكسر [4] والفتح [5] لأن اللواتي حرم التزوج بهن المزوجات دون العفيفات ، وفي سائر المواضع يحتمل الوجهين [6] .

٢٢٧ – قوله « ولهن أزواج في دار الكفر » فيه تفصيل فعلى مذهب أبي حنيفة : أن [7] المسبيات إنما تحل إذا أُحْرِزنَ من دار الكفر إلى دار الإسلام [8] ، وقال الشافعي : تحل بمجرد السبي[9] وعلى مذهب أبي حنيفة لو سبي الزوجان لم يرتفع النكاح ، ولم [10] تحل للسابي[11] [8] قال القاضي : واطلاق الآية حجة عليه [12] .

٢٢٨ – قوله « وذات حليل ... البيت [13] » سميت الزوجة حليلة لحلها أو لحلولها [14] مع الزوج ، لمن ينى بها : من بنى الرجل بأهله إذا [15] نزل بها ، روي أنه سئل الحسن وعنده الفرزدق [16] ما يقول فيمن يقول لا والله وبلى والله فقال الفرزدق : أما سمعت قولي في ذلك ؟ فقال الحسن ما قلت؟ فقال قلت :

---

(١) سورة النساء الآية ٢٥ .

(٢) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتناه من بقية النسخ ومن كتاب المفردات للراغب .

(٣) في غ « تزوجها » .

(٤) في غ « يحتمل الوجهين » .

(٥) في غ زيادة « بالكسر » .

(٦) انظر المفردات في غريب القرآن ص ١٢١ حيث نقل المصنف منه هذا الكلام الطويل ببعض التصرف .

(٧) في ص « فإنه قال » .

(٨) انظر البحر الرائق ٢٢٩/٣ .

(٩) انظر الأم ٣٥٢/٧ .

(١٠) في ص « ولا » .

(١١) في ص « للثاني » .

(١٢) انظر أنوار التنزيل ٢٠٩/١ وذكر فيه مذهب أبي حنيفة عند سبي الزوجين .

(١٣) في غ لا يوجد « البيت » .

(١٤) في ص « لحلوّها » .

(١٥) في غ « إن » .

(١٦) هو همام بن غالب بن صعصعة التميمي الدارمي ، أبوفراس الشهير بالفرزدق شاعر من أهل البصرة توفي بالبصرة سنة ١١٠ هـ ، انظر الشعر والشعراء ٤٧١/١ ، وفيات الأعيان ٨٦/٦ .

فلست بمأخوذ بلغو تقوله إذا لم تعمد عاقدات العزايم [1]

فقال الحسن : أحسنت ثم قال : ما تقول فيمن سبى امرأة ولها حليل ؟ ، فقال الفرزدق : أما سمعت قولي وأنشد : وذات حليل ... البيت [2] ، فقال الحسن : أحسنت [3] كنت أراك أشعر ؛ فإذا أنت أشعر وأفقه .

٢٢٩ – قوله « التي جعل جعل الله لكم قياماً » قياماً [4] يأتي مفعول جعل والمفعول الأول ضمير الأموال الراجع إلى الموصول ، أي [5] [التي [6]] جعلها الله .

٢٣٠ – قوله [7] « والأموال المهور وما يخرج في المناكح » قال القاضي : واحتج أبوحنيفة بهذه الآية على أن المهر [8] لا بد أن يكون مالاً ، ولا حجة فيه [9] ، ويؤيده ما روينا عن البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم سأل رجلاً خطب الواهبة نفسها لرسول الله صلّى الله عليه وسلم : ماذا معك من القرآن ؟ قال معي سورة كذا وكذا عددهن ، قال تقرأهن عن ظهر قلبك ؟ قال نعم ، قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن [10] .

٢٣١ – قوله [11] « ومن للتبعيض » المعنى : فما استمتعتم به [12] بعض [13] المنكوحات (وعلى أن يكون بياناً المعنى : فما استمتعتم به اللاتي من المنكوحات) [14] وقدر الزجاج فما نكحتموه

---

(١) انظر شرح ديوان الفرزدق ٨٥١/٢ وفيه « ولست » بدلاً من « فلست » .

(٢) انظر شرح ديوان الفرزدق ٥٧٦/٢ والبيت هكذا :

وذات حليل أنكحتها رماحنا حلال لمن يبني بها لم تطلق

وانظر مشاهد الإنصاف ٤٩٧/١ فقد نسبه للفرزدق .

(٣) في ص زيادة « ثم قيل ما تقول » .

(٤) في غ لا يوجد « قياماً » .

(٥) في غ لا يوجد « أي » .

(٦) في م لا يوجد « التي » والصحيح إثباتها لحاجة السياق إليها وهي في النسخ الأخرى .

(٧) هذه الفقرة في ص قبل فقرة ٢٢٩ .

(٨) في غ « الآية » .

(٩) انظر أنوار التنزيل ٢٠٩/١ .

(١٠) رواه البخاري ١٢١/٦ ، كتاب النكاح ، باب « ١٤ » تزويج المعسر ، ومسلم ١٠٤٠/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم ١٤٢٥ .

(١١) هذه الفقرة مكانها الطبيعي بعد الفقرة التي تليها .

(١٢) في غ زيادة « اللاتي من » .

(١٣) في غ لا يوجد « بعض » .

(١٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

منهن (١) وما على أن يكون في معنى النساء ، يراد به الوصف لا غير ، والذي يقتضيه المقام من التأويل أن يجرى على كونها مستلذات وشهوات ، كقوله تعالى ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء ﴾(٢) كما (٣) يقتضي (ما في) (٤) ﴿ ما ملكت أيمانكم ﴾ (٥) (أن يجرى على المملوكية والمالية) (٦) .

٢٣٢ - قوله « والأجود أن لا يقدر وكأنه قيل » وكأنه عطف على أن لا يقدر على سبيل البيان وإنما كان أجود لأنه إذا لم يقدر له مفعول يبقى مطلقاً معطى (٧) التصرف ، فيتناول إعطاء مهور الحرائر ، وأثمان السراري ، والإنفاق عليهن ، وغير ذلك من سائر التصرفات ، ويكون المعنى : بين لكم ما يحل مما يحرم إرادة أن تبتغوا بما (٨) أوليناكم من الأموال التي جعل اللّه لكم قياماً في معايشكم في حال الصلاح دون الفساد ، وفيه مع الترغيب في الحلال والتنفير عن (٩) الحرام الإشعار (بأن التمتع) (١٠) بالمال إنما يكون معتداً به إذا أنفق على العيال ، وأن الغرض الأول منه الإنفاق عليهم . روينا عن مسلم عن أبي هريرة ، قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : ديناراً تنفقه في سبيل اللّه ، وديناراً تنفقه في رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، وديناراً تنفقه على أهلك ، أعظمها أجراً الذي تنفقه على أهلك (١١) . وعن أبي داود والنسائي عن أبي هريرة قال أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قوماً بالصدقة ، فقال رجل عندي دينار ، قال تصدق به على نفسك ، قال عندي آخر قال تصدق به على ولدك ، قال عندي آخر قال تصدق به على زوجتك أو زوجك ، قال عندي آخر قال تصدق به على خادمك ، قال عندي آخر قال أنت أبصر (١٢) .

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٣٨/٢ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٤ .

(٣) في غ « بما » .

(٤) في غ « فيما » .

(٥) سورة النساء الآية ٢٥ .

(٦) في ص ما بين القوسين هكذا « وهذا يؤيد أن لا يقدر لقوله أن تبتغوا مفعولاً » .

(٧) في غ « يعطى معنى » وفي س « معطى معنى » .

(٨) في غ لايوجد « بما » .

(٩) في غ « من » .

(١٠) في ص « بالتمتع » .

(١١) مسلم ٦٩٢/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ٩٩٥ » .

(١٢) أبوداود ١٣٢/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ١٦٩١ » والنسائي ٦٦/٥ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم «٢٥٣٤» وانظر صحيح سنن النسائي ٥٣٤/٢ ، حديث رقم « ٢٣٧٥ » وقال الألباني حسن صحيح ، ورواه ابن حبان كما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٢٧/٨ ، حديث رقم « ٣٣٣٧ » وقال المحقق إسناده حسن .

٢٣٣ – قوله (١) « ويجوز أن يكون أن تبتغوا بدلاً » عطف على قوله « آن تبتغوا مفعول له » .

٢٣٤ – قوله « ويرجع الضمير إليه » أي إلى ما على اللفظ في به ؛ لأنه مفرد لفظاً ، وعلى المعنى في فأتوهن ؛ لأن ما بمعنى (٢) النساء .

٢٣٥ – قوله « على البضع » النهاية : البضع يطلق على عقد النكاح والجماع معاً وعلى الفرج(٣) .

٢٣٦ – قوله « أو مصدر مؤكد » والفرق بين هذا والأول أن هذا منصوب بفعل مقدر بمعناه(٤) والأول منصوب بفعل (٥) مذكور من غير لفظه .

٢٣٧ – قوله « تحط عنه » أي عن الزوج من المهر بيان (٦) ما .

٢٣٨ – قوله « نزلت في المتعة التي كانت ثلاثة أيام » روينا عن البخاري ومسلم عن سلمة بن الأكوع ، قال : رخص رسول الله صلّى الله عليه وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثاً ثم نهى عنها (٧) قال أبوموسى : لما فرغ النبي صلّى الله عليه وسلم من حنين بعث أباعمرو مع جيش إلى أوطاس فلقي دريد بن الصمة فقتل دريداً » أخرجه البخاري ومسلم (٨) .

٢٣٩ – قوله « وعن عمر رضي الله عنه لا أوتى برجل » وفي معالم التنزيل : أن عمر رضي الله عنه ، قال : ما بال رجال ينكحون هذه المتعة ، وقد نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلم عنها لا أجد أحداً نكحها إلا رجمته بالحجارة (٩).

٢٤٠ – قوله « وقولي في الصرف » أي في ربا (النقد دون النسيئة) (١٠) المغرب : صرف

---

(١) هذه الفقرة لا توجد في ص .

(٢) في غ « في معنى » .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٣٣/١ .

(٤) في غ « معناه » .

(٥) في ص زيادة « مقدر » .

(٦) في غ « بأن » .

(٧) البخاري ١٢٩/٦ ، كتاب النكاح ، باب « ٣١ » نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخراً ، ومسلم ١٠٢٣/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ١٤٠٥ » .

(٨) البخاري ١٠١/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٥٥ » غزاة أوطاس ، ومسلم ١٩٤٣/٤ ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم « ٢٤٩٨ » .

(٩) رواه ابن ماجه ٦٣١/١ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ١٩٦٣ » وحسنه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه ٣٣٢/١ حديث رقم « ١٥٩٨ » وانظر معالم التنزيل ٤١٤/١ .

(١٠) في ص ، غ « النسيئة دون النقد » .

الدراهم : باعها بدراهم أودنانير واصطرفها اشترى بها ، وللدرهم على الدرهم صرف في الجودة والقيمة ، أي فضل وقيل لمن يعرف هذا الفضل ويميز هذه الجودة صرّاف وصيرفي ، وأصله من الصرف النقل لأن ما فضل صرف عن [1] النقصان ، وإنما سمي بيع الأثمان صرفاً [إما [2]] لأن الغالب على عاقده طلب الفضل والزيادة ، أو لاختصاص هذا العقد بنقل كلا البدلين من يد إلى يد في مجلس العقد[3] .

٢٤١ – قوله « على أن النكاح هو الوطء » هو حال من الضمير في « يفسر » وسّط الحال بين من وخبره ، وإنما فعل كذلك لأن تفسير [﴿ من لم يستطع منكم طولاً ... الآية ﴾ [4] بعدم ملك فراش الحرة مبني على أن النكاح هو الوطء ، المعنى] [5] من لم يستطع منكم أن يملك وطء الحرة وذلك عندما لا يكون تحته حرة ، فإنه يجوز له نكاح الأمة ، وطولاً مفعول به بمعنى القدرة وهي فضل ، كما أن النكاح قوة وفضل ، وقوله « أن ينكح » بدل منه ، قال أبوالبقاء : طولاً مفعول يستطع ، وقيل هو مفعول له ، وفيه حذف مضاف ، أي لعدم طول « وأن ينكح » فيه وجهان : أحدهما : هو بدل من طولاً بدل الكل [لأن الطول] [6] هو القدرة أو الفضل ، والنكاح قوة وفضل وثانيهما : أن يكون منصوباً بطولاً أي ومن لم يستطع (أن ينال) [7] نكاح المحصنات (من [قولك] [8] طلته أي نلته ، ويجوز أن يقدر حرف الجر أي ومن لم يستطع وصلة إلى نكاح المحصنات) [9] [10] وقال الإمام : الأكثرون ذهبوا إلى أن الطول هو الغنى والفضل ؛ لأن [11] تأثير عدم الغنى في عدم القدرة على العقد أولى [12] وأقوى من عدم القدرة على الوطء [13] ، وأيضاً أنه تعالى ذكر عدم القدرة على طول الحرة ، ثم ذكر عقيبه التزوج بالأمة وهذا الوصف يناسب هذا

---

(١) في غ « من » .

(٢) في م لا يوجد « إما » ووجودها ضروري لأن التعليل له احتمالان وهي مثبتة في النسخ الأخرى .

(٣) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص ٢٦٦ .

(٤) سورة النساء الآية « ٢٥ » .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتناه لدلالة السياق عليه ولوجوده في النسخ الأخرى .

(٦) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) في م « قوله » والتصحيح من النسخ الأخرى .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٧٥ ، ١٧٦ .

(١١) في ص « ولأن » .

(١٢) في ص ، غ لا يوجد « أولى » .

(١٣) انظر مفاتيح الغيب ١٠/٥٨ والنقل عنه بتصرف .

الحكم لأن الإنسان قد يحتاج إلى التزوج [1] ، فإذا لم يقدر على الحرة بسبب كثرة مئونتها وغلاء مهرها يؤذن له في نكاح الأمة ، وإليه أشار المصنف بقوله « وهو الظاهر » وعليه مذهب [2] الشافعي[3] رضي الله عنه . وقال المطرزي [4] : الطول الفضل يقال لفلان على [فلان[5]] طول أي زيادة وفضل ، أي ومن لم يستطع زيادة في المال ، وسعة يبلغ بها نكاح الحرة فلينكح أمة ، وهذا تفسير قول الزجاج : أن الطول القدرة على المهر [6] ، وقد قيل هو الغنى فيصير إلى الأول ، ومنهم من فسر الطول بكون الحرة تحته ، وفيه نظر ، ومحل أن ينكح النصب أو الجر على حذف الجار أو إضماره وهو على أو إلى ، ونظيره ﴿ لا جناح عليكم أن تنكحوهن ﴾ [7] والإضمار قول الخليل ، وإليه ذهب الكسائي ، وعن الشعبي إذا [8] وجد الطول إلى الحرة بطل نكاح الأمة فعداه بإلى ، وكذا عن ابن عباس وجابر وسعيد بن جبير : لا يتزوج الأمة من لم يجد طولاً إلى الحرة ، وأما قولهم طول الحرة فمتسع فيه تم كلامه[9] .

٢٤٢ – قوله « وكذلك » أي كما [10] أن قوله ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات ﴾ [11] ظاهر فيما مر [12] ، كذلك قوله ﴿ من فتياتكم المؤمنات ﴾[11] ظاهر في أنه لا يجوز نكاح الأمة .

٢٤٣ – قوله « بوصف الحرائر به » أي بالإيمان يعني واستشهدوا لدعواهم بوصف الحرائر في قوله تعالى ﴿ أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾ [11] (فإن الوصف بالمؤمنات هنا ليس إلا لعلة الأفضلية

---

(١) في ص زيادة « بالأمة » .

(٢) في غ « قول » .

(٣) انظر الأم ٥/١٠ ، وانظر روضة الطالبين وعمدة المفتين ٧/١٢٩ .

(٤) هو ناصر بن عبدالسيد أبي المكارم بن علي ، أبوالفتح الخوارزمي المطرزي ، أديب عالم باللغة ، كان رأساً في الإعتزال ، ولد سنة ٥٣٨ هـ بخوارزم وتوفي بها سنة ٦١٠ هـ ، من كتبه الإيضاح ، المغرب في ترتيب المعرب وغيرها . انظر بغية الوعاة ٢/٣١١ ، وفيات الأعيان ٥/٣٦٩ .

(٥) في م لا يوجد « فلان » وأثبتها من المغرب ومن النسخ الأخرى .

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٤٠ .

(٧) سورة الممتحنة الآية ١٠ .

(٨) في غ « وإذا » .

(٩) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٢٩٤ » والنقل عنه بتصرف .

(١٠) في غ « وكما » .

(١١) سورة النساء الآية ٢٥ .

(١٢) في غ « من » .

نفاقاً ، وكذا في قوله ﴿ من فتياتكم المؤمنات ﴾ (١)) (٢) قياساً عليه والجواب : أن الأصل في أمثال هذه الصفات اعتبار فائدة التقييد بالصفة وهو التخصيص ، إلا أن يمنع مانع كما في المحصنات المؤمنات ، وهو قوله تعالى ﴿ والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ (٣) ولا مانع في (٤) الثاني فوجب الحمل على التخصيص ، وقال بعض الحنفية : فائدة تعليق الجواز بهذا الشرط مع أن النكاح يجوز بدونه هي (٥) كراهة نكاح (٦) الأمة حال طول الحرة قال (٧) فإن نكاح الأمة وإن جاز حال الطول لكن المستحب لمن قدر على تزوج الحرة أن لا يتزوج الأمة (٨) ويكره له ذلك ؛ إذ هو شرط خرج على وفاق العادة لقوله تعالى ﴿ فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً ﴾ (٩) ، ﴿ ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم ﴾ (١٠) ، ﴿وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم ﴾ (١١) وذلك أن الرجل لا يتزوج الأمة في الغالب إلا عند العجز عن نكاح الحرة ، ويستنكف عن ذلك ، فأخرج الله هذا الكلام على وفاق العادة (١٢) . وقلت : بل الظاهر أن الوصف جار على المدح ، وفيه تنبيه على تحري الأصوب فالأصوب(١٣) وتوخي الأكمل فالأفضل (١٤) ، وذلك أنه تعالى لما بين المحرمات من النساء وذكر منهن المحصنات [من النساء ، وكانت مطلقة] (١٥) محتملة للمؤمنات والكتابيات ؛ أتبعه قوله ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات .. الآية ﴾ (١) يعني الإيمان هو المطلوب الأولي ، فطالبه (١٦) طالب النسل

(١) سورة النساء الآية « ٢٥ » .
(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٣) سورة المائدة الآية ٥ .
(٤) في غ « من » .
(٥) في ص « وهي » .
(٦) في ص لا يوجد « نكاح » .
(٧) في ص لا يوجد « قال » .
(٨) في ص لا يوجد « الأمة » .
(٩) سورة النور الآية « ٣٣ » .
(١٠) سورة النساء الآية « ١٠١ » .
(١١) سورة النساء الآية « ٢٣ » .
(١٢) انظر حول هذه المسألة المبسوط ١٠٨/٥ .
(١٣) في غ لا يوجد « فالأصوب » .
(١٤) في غ « فالأفضل » .
(١٥) في م لا يوجد ما بين المعقوفتين وأثبتها لحاجة السياق إليها ولوجودها في النسخ الثلاث الأخرى .
(١٦) في ص « وطالبه » .

للمعرفة والعبادة ، وطالب مجرد الشهوة مذموم ، فعليكم بالإيمان حيث كان ، إلا أن الحاكم الإضطرار إلى قضاء الشهوة ، فلا ينبغي التجاوز عن المنصوص عليها في نحو قوله تعالى (﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ﴾ [1] والذي يؤيد أن هذه [2] الصفة جارية على المدح قوله تعالى)[3] ﴿ والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض ﴾ [4] وتفسيره : وحق المؤمنين ألا يعتبروا إلا فضل الإيمان لا فضل الأحساب والأنساب .

٢٤٤ – قوله « وارقاؤكم متواصلون » يريد أن من [في] [5] قوله تعالى ﴿ من بعض ﴾[4] للإتصال .

٢٤٥ – قوله « ويحتج به لقول أبي حنيفة : أن لهن أن يباشرن العقد بأنفسهن » [6] . قال صاحب التقريب[7] : وفيه نظر ؛ لأن العاقد آذن في الاستحلال فلعله [8] المراد [9]. وقال القاضي: واعتبار إذنهم لا إشعار له على ذلك [10]. الإنتصاف : فيحمل على الإذن للوكيل [11] في العقد على أمته ، فلا يلزم مباشرتها العقد [12] .

٢٤٦ – قوله « اللز » الأساس : لز الشيء بالشيء قرن به (وألصق فالتز به) [13] ومن المجاز : لزه إلى كذا اضطره وجعلتك لزازاً لفلان لا تدعه يخالف [14] .

٢٤٧ – قوله « لأنهن وما في أيديهن مال الموالي » وقلت : الفائدة في الأمر بالأداء إليهن الدلالة على وكادة إيجاب مهور النساء لا سيما الحرائر ؛ لأنها أجور لأبضاعهن ، والسيد إنما يأخذ من جهة ملك اليمين ؛ لأنهن وما في أيديهن مال الموالي ، لا من جهة أجور أبضاعهن صيانة من الوصمة .

---

(١) سورة المائدة الآية « ٥ » .

(٢) في ص لا يوجد « هذه » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) سورة النساء الآية « ٢٥ » .

(٥) في م لا يوجد « في » وأثبتها لدلالة السياق عليها وهي موجودة في النسخ الأخرى .

(٦) انظر تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ١١٧/٣ .

(٧) في ص « الفرائد » وهو خطأ واضح لأن الكلام لصاحب التقريب .

(٨) في ص « فلق » .

(٩) انظر تقريب التفسير ق ٦٣/أ .

(١٠) انظر أنوار التنزيل ٢١٠/١ .

(١١) في ص لا يوجد « للوكيل » .

(١٢) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٠٠/١ .

(١٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٤) انظر أساس البلاغة ص ٤٠٧ .

٢٤٨ – قوله « أحصن بالتزويج » أي جعلن أنفسهن بالتزويج في حصن الأمان ، وأحصن أزواجهن ، قال محي السنة : لا فرق في حد المملوك بين أن يتزوج أو لم يتزوج عند الأكثرين ، وذهب بعضهم إلى أنه لا حد على من لم يتزوج لأنه تعالى قال ﴿ فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما علي المحصنات من العذاب ﴾ [1] وروي ذلك عن ابن عباس وطاوس ، ومعنى الإحصان عند الآخرين : الإسلام ، والمراد من قوله ﴿ فإذا أحصن ﴾[1] التنبيه على أن المملوك وإن كان محصناً بالتزويج فلا رجم عليه ، وإنما حده الجلد [2] .

٢٤٩ – قوله « وقيل أريد به الحد » عطف على قوله « الاثم » أي لمن خاف الحد .

٢٥٠ – قوله « فيتزوجها » الرواية بالرفع جواباً لشرط محذوف ، أي إذا كان كذلك فهو يتزوجها فيترتب على « خشي » .

٢٥١ – قوله « هلاك البيت » [3] وأنشدوا :–

ومن لم يكن في بيته قهر مائة فذلك بيت لا أبالك ضائع

٢٥٢ – قوله « فزيدت اللام مؤكدة » قال صاحب الفرائد : قيل لا يبعد أن يكون مفعول يريد محذوفاً للعلم به ، كأنه قيل يريد إيراد هذه الأحكام ليبين لكم ، وكذا في قوله تعالى ﴿ يريدون ليطفئوا نور اللّه ﴾ [4] أي يريدون كيدهم وعنادهم ليطفئوا ، وقال [5] هذا [6] أقرب إلى التحقيق لأنه فعل متعد فلابد له من مفعول به ، وقال ابن الحاجب في شرح المفصل : يجوز لزيد ضربت وامتنع ضربت لزيد ؛ لأن المقتضي إذا تقدم كان أقوى منه إذا تأخر ، والجواب أن المقام إذا اقتضى التأكيد لابد من المصير إليه ، وإذا كان المعنى على ما قال « يريد [7] اللّه أن يبين لكم ما هو خفي عنكم من مصالحكم وأفاضل أعمالكم وأن يهديكم مناهج من كان قبلكم إلى آخره » فخلو الكلام عن التأكيد بعيد عن قضاء حق البلاغة . قال الزجاج : اللام في ليبين لكم كاللام في لكي في قوله

---

(١) سورة النساء الآية « ٢٥ » .

(٢) انظر معالم التنزيل ٤١٦/١ والنقل عنه بتصرف .

(٣) هذا جزء من حديث يقول فيه النبي صلّى اللّه عليه وسلم « الحرائر صلاح البيت والإماء فساد البيت أو قال هلاك البيت » قال ابن حجر في « الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف » المطبوع مع الكشاف ٥٠١/١ : أخرجه الثعلبي وفي إسناده أحمد بن محمد وهو متروك وكذبه أبوحاتم ويونس لا أعرفه .

(٤) سورة الصف الآية « ٨ » .

(٥) في ص زيادة « صاحب الفرائد » .

(٦) في غ زيادة « الوجه » .

(٧) في م زيادة « أن » وهي زيادة غير صحيحة لأنها مكررة والتصحيح من الكشاف .

أردت لكيما لاترى لي عثرة ومن ذا الذي يعطى الكمال فيكمل (١) .

وقال صاحب اللباب(•) : إن اللام في شكرت لزيد مكملة للفعل (٢) ، والمراد من التكميل غير التعدية لجعله الباء المكملة قسيماً لباء التعدية في قوله الباء للإلصاق ، وإما مكملة للفعل في نحو مررت بزيد وقال الشارح : إذ معنى المرور وهو المجاوزة يقتضي متعلقاً والباء تكميل لذلك المعنى [بخلاف التعدية نحو خرجت بزيد ، فإن معنى الخروج لا يقتضي متعلقاً بل حصل اقتضاؤه التعلق](٣) بحرف الجر فتلك هي المعدية .

٢٥٣ – قوله « يريد الله أن يبين لكم ما هو خفي عنكم من مصالحكم وأفاضل أعمالكم » فيه إشعار بتلفيق الآيات اللاحقة بالسابقة ؛ فإن السوابق كانت في بيان النساء والمناكحات ، واللواحق في بيان الأموال والتجارات وهي قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم ﴾ (٤) فهذه الآيات التي توسطت بينهما كالتخلص من باب إلى باب لجامع التبيين .

٢٥٤ – قوله « ويرشدكم إلى طاعات » إشارة إلى أن قوله ﴿ ويتوب عليكم ﴾ (٥)من وضع المسبب (موضع السبب) (٦) وذلك من عطف ويتوب على قوله ﴿ ويهديكم سنن الذين من قبلكم ﴾ (٥) على سبيل البيان ، كأنه قيل ليبين لكم ويهديكم ويرشدكم إلى الطاعات فوضع موضعه ويتوب عليكم ، وإلى السبب الإشارة بقوله « إن قمتم بها كانت كفارات لسيئاتكم فيتوب عليكم » فقوله ﴿ والله يريد أن يتوب عليكم ﴾ (٧) وتفسيره إياه بقوله « إن تفعلوا ما تستوجبون به » فجرى على هذه الطريقة لأن قوله ﴿ والله يريد أن يتوب عليكم ﴾ (٧) [تكرير لقوله ﴿ ويتوب عليكم ﴾ (٧) للتأكيد](٨) (٩) وقد قوبل بقوله ﴿ ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً ﴾(٧) وذلك هو الزيغ ، والميل عن الطريق القويم فوجب أن يفسر المقابل بما يوافقه من الإرشاد إلى الصراط المستقيم وإنما بُنِيَ ﴿ والله يريد ﴾ (٧) على تقوي الحكم ، وقدم الاسم ، وفي المؤكد الفعل مقدم ، ليفرق بين الإرادتين أي إرادة الله وإرادة الزائغين .

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٤٢/٢ وذكر فيه هذا البيت ولم ينسبه لأحد وفي خزانة الأدب ٥٨٦/٣ ذكر البيت ولم ينسبه لأحد وفي معاني القرآن للفراء ٢٦٢/١ ولم ينسبه لأحد .

(٢) انظر لباب الإعراب ص ٢٧٢ .

(٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتها لدلالة السياق عليها ولوجودها في النسخ الثلاث الأخرى .

(٤) سورة النساء الآية « ٢٩ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٢٦ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) سورة النساء الآية « ٢٧ » .

(٨) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته لحاجة السياق إليه ولوجوده في النسخ الثلاث الأخرى .

(٩) في م زيادة « وتفسيره إياه بقوله أن » وليس لها معنى ولا توجد في النسخ الثلاث الأخرى .

(•) هو محمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني ، نحوي لغوي له شرح المصباح للمطرزي في النحو ، لب الألباب في علم الإعراب ، توفي سنة ٦٨٤ هـ ، انظر هدية العارفين ١٣٤/٢ .

٢٥٥ – قوله ﴿ بمساعدتهم وموافقتهم ﴾ يتعلق بقوله ﴿ وهو الميل ﴾ وقوله ﴿ ولا ميل أعظم منه ﴾ إعتراض .

٢٥٦ – قوله ﴿ ما أيس الشيطان من بني آدم قط إلا أتاهم من قبل النساء ﴾ إن قيل : إن ظاهر الاستثناء يوجب حصول يأس الشيطان من قبل إتيان النساء ؛ لأن التقدير ما أيس الشيطان في الأزمنة الماضية أبد الأزمان إتيانه النساء ، لأن قط بمعنى لا بد للماضي من الزمان ، وهو فاسد ، قلنا بل المعنى ما حصل للشيطان اليأس من إغواء بني آدم بمزاولة الحيل قط إلا أتى بهذه [1] الحيلة ، فهو استثناء مفرغ ونظيره قولك ما [احتجت[2]] قط إلا زرتك ، أي لم يكن [احتياجي [3]] ملتبساً بفعل من الأفعال إلا بزيارتك ، هذا (مما يدل [4]) عليه ظاهر التركيب ، وهل زال ذلك الإحتياج أم لا فلا يدل عليه إلا المقام ، فإذا كان المقام مقام مدح دل على الزوال ، وإلا فدل على خلافه ، وما نحن بصدده يدل على الزوال لما قد قيل : (النساء حبائل) [5] الشيطان .

٢٥٧ – قوله ﴿ وقريء تجارةً ﴾ [6] عاصم وحمزة والكسائي [7] .

٢٥٨ – قوله ﴿ والاستثناء منقطع ﴾ أي على التقديرين . قال أبوالبقاء : الاستثناء ، منقطع ليس من جنس الأول ، وقيل هو متصل أي لاتأكلوها بسبب إلا أن تكون تجارة ، وهذا ضعيف ؛ لأنه قال بالباطل ، والتجارة ليست من جنس الباطل ، وفي الكلام حذف مضاف ، أي إلا في حال كونها تجارة ، وتجارة[8] بالرفع على أن كان تامة ، وبالنصب على أنها الناقصة ، أي إلا أن تكون المعاملة [أو] [9] التجارة تجارة [10] ، وقيل : التقدير : إلا أن تكون الأموال تجارة [11] ، وأما المصنف فبني على التغاير بين الكلامين نفياً وإيجاباً ، وقدر لكن فقوله تعالى ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم

---

(١) في ص ﴿ هذه ﴾ .

(٢) في م ، غ ﴿ احتجبت ﴾ والصحيح ما أثبتناه وهو من ص ، س ويدل عليه ما بعده .

(٣) في م ، غ ﴿ احتجابي ﴾ والصحيح ما أثبتناه وهو من ص ، س .

(٤) في ص ، غ ﴿ مادل ﴾ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) أي بالنصب .

(٧) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٩/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٥ ، وانظر الدر المصون ٦٦٣/٣ والكوفيون هم عاصم وحمزة والكسائي .

(٨) في ص لا يوجد ﴿ وتجارة ﴾ .

(٩) في م ﴿ أي ﴾ والصحيح ما أثبتناه لأنه موافق للنسخ الأخرى ولما في إملاء ما من به الرحمن .

(١٠) في ص لا يوجد ﴿ تجارة ﴾ .

(١١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٧٧/١ .

بالباطل ﴾ (1) يقتضي إيجاب الأمر بعد لكن ، ولهذا قال : « ولكن اقصدوا كون تجارة عن تراض » أو أن قوله ﴿ إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ﴾ (1) بدل بحسب المفهوم على أن عدم المراضاة منهي عنه ، ومن ثم قدر « ولكن كون تجارة عن تراض منكم غير منهي عنه » فكأنه قيل : المنهي هو أن يكون التصرف بالباطل ، وعدم الرضى ، لكن غير المنهي هو أن يكون التصرف بالحق وحصول المراضاة ، هذا حاصل المعنى على التقديرين ، لا بيان التقدير اللفظي (2) .

٢٥٩ - قوله « بما تعاقدا عليه » قيل : يعني أن الرضا عند أبي حنيفة (3) هو رضا المتعاقدين رتت الإيجاب والقبول حتى لايؤثر الندم بعد ذلك ، وإن (4) كانا في مجلس العقد ، وعند الشافعي(5) ، الرضا محمول على تفرقهما عن مجلس العقد متراضين فعلم أن التفرق الذي في الحديث « المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا » (6) تفرق فعلي (عند الشافعي) (7) وقولي عند أبي حنيفة ، بأن يتركا كلام البيع ، ويشرعا في كلام آخر .

٢٦٠ - قوله « أولا يقتل الرجل نفسه » معطوف على « من كان من جنسكم » وقول الحسن متفرع على الأول وقول عمرو على الثاني .

٢٦١ - قوله « ما نهاكم عما يضركم إلا لرحمته عليكم » قال القاضي : جمع الله تعالى في التوصية بين حفظ النفس والمال الذي هو شقيقها من حيث إنه سبب قوامها استبقاءً لهم ريثما تستكمل النفوس وتستوفي فضائلها رأفة بهم ورحمة كما أشار إليه بقوله ﴿ إن الله كان بكم رحيماً ﴾ (8) (9) .

٢٦٢ - قوله « وقيل معناه أنه أمر بني اسرائيل بقتلهم أنفسهم » إلى آخره ، يريد أن قوله ﴿ إن الله كان بكم رحيماً ﴾ (8) تعليل لقوله ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ (8) ولما نظر إلى مجيء ﴿لاتقتلوا﴾(8) عقيب آيات التوبة وهي قوله ﴿ ويتوب عليكم ، والله عليم حكيم ﴾ (10) ، ﴿ والله

---

(1) سورة النساء الآية « ٢٩ » .

(2) في ص زيادة « كما لمن » .

(3) انظر بحث هذه المسألة في البحر الرائق ٢٨٣/٥ - ٢٨٥ ، تبيين الحقائق ٣/٤ .

(4) في ص « فإن » .

(5) انظر الأم ٤/٣ ، روضة الطالبين ٤٣٧/٣ .

(6) رواه البخاري ١١/٣ ، كتاب البيوع ، باب « ٢٢ » ما يمحق الكذب والكتمان في البيع ، ومسلم ١١٦٤/٣ ، كتاب البيوع ، حديث رقم ١٥٣٢ .

(7) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(8) سورة النساء الآية « ٢٩ » .

(9) انظر أنوار التنزيل ٢١١/١ .

(10) سورة النساء الآية « ٢٦ » .

يريد أن يتوب عليكم ﴾ (١) دعاه أن يحمل القتل على التوبة ، ويعلله بقوله ﴿ إن الله كان بكم رحيماً ﴾ (٢) والوجه (٣) الأول وهو قوله ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ (٢) من كان من جنسكم من المؤمنين ليجمع بين حفظ (٤) النفس (٥) وحفظ المال في التوصية ؛ لأن قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا – إلى قوله الرجال قوامون على النساء ﴾ (٦) كالإعتراض [بين حديث] (٧) النساء ونكاحهن والقيام عليهن ، فيكون تأكيداً لمعنى التعليل في قوله ﴿ وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم ﴾ (٨) كما قررنا أن فيه إشعاراً بأن التمتع بالمال إنما يكون معتداً به إذا أنفق على العيال ، ومن ثم ضم مع حفظ المال لأجل الإنفاق على العيال حفظ النفس ، مزيداً لإرادة التحريض على طلب الإحصان والإجتناب عن السفاح ، والله أعلم .

٢٦٣ – قوله « ونصليه بفتح النون » قال ابن جني (٩) : هي قراءة إبراهيم والأعمش وحميد يقال صلاة يصليه إذا شواه فيكون منقولاً من صلي ناراً وصليته ناراً ، نحو كَسِي ثوباً وكسوته ثوباً وأما قراءة العامة بضم النون فهو (١٠) منقول من صلي أيضاً ؛ إلا أنه منقول بالهمزة لا بالمثال ، نحو علم الخبر وأعلمته إياه (١١) (١٢) .

٢٦٤ – قوله « على صغائركم » يتعلق بقوله « من العقاب » « ولزيادة الثواب » بقوله (« نمط » « وعلى عقاب » بقوله)(١٣) « لزيادة الثواب » المعنى : إن تجتنبوا الكبائر نمط من صغائركم بسبب زيادة الثواب الذي حصل لكم من اجتناب الكبائر على عقاب الصغائر ، وهذا على القول بالموازنة

---

(١) سورة النساء الآية « ٢٧ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٢٩ » .

(٣) في ص زيادة « هو » .

(٤) في غ زيادة « المؤمنين » .

(٥) في غ « الناس » .

(٦) من الآية « ٢٩ » من سورة النساء حتى الآية « ٣٤ » منها .

(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتناه من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) سورة النساء الآية « ٢٤ » .

(٩) هو عثمان بن جني ، أبوالفتح ، الموصلي ، ذو التصانيف المشهورة ، أخذ العربية عن أبي علي الفارسي ، له كتاب الخصائص ، المحتسب ، وغيرها كثير ، توفي سنة ٣٩٢ هـ . انظر البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ١٤١ ، شذرات الذهب ٣/١٤٠ .

(١٠) في ص « في » .

(١١) في ص زيادة « بتخفيف اللام قراءة الجمهور والقراءاتان بتشديد فتح النون شاذتان » .

(١٢) انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١/١٨٦ ، ١٨٧ والنقل عنه بتصرف يسير .

(١٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

على مذهبه ، وهو أن العبد يستحق بسبب الطاعة الثواب ، وبسبب المعصية العقاب ، وتحصل بينهما الموازنة ، فاستحقاق العقاب يحط بقدره من استحقاق الثواب ، وبالعكس فإن تساوى الإستحقاقان تساقطا ، وإن زاد أحدهما على الآخر ، بقي من الزائد شيء بعد الموازنة(١) .

٢٦٥ - قوله « باضافتهما إما إلى طاعة أو معصية أو ثواب فاعلهما » أي الكبيرة والصغيرة أمران نسبيان فلابد من أمر آخر يقاس عليه ، وهو أحد هذه الأمور الثلاثة ، أما الطاعة فهي إذا كان العذاب المستحق بسببها (أي معصية) (٢) أزيد من الثواب المستحق بسبب طاعة فعلها فهي كبيرة وإلا فصغيرة ، فكل ما يكفر بمثل الصلاة فهو من الصغائر ، يدل عليه حديث أبي اليسر ، روى الترمذي عنه أنه قال : أتتني امرأة تبتاع تمراً ، فقلت إن في البيت تمراً أطيب منه ، فدخلت معي البيت فأهويتها فقبلتها إلى قوله فأتيت رسول الله صلّى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : أخلفت غازياً في سبيل الله بمثل هذا ؟ حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة ، وحتى ظن أنه من أهل النار ، قال وأطرق رسول الله صلّى الله عليه وسلم حتى أوحى الله إليه ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل * إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ (٣) قال أبو اليسر : فأتيته فقرأ علي ، فقال أصحابه ألهذا خاصة أو للناس عامة ، فقال بل للناس عامة ؟ (٤) . وما في قوله صلّى الله عليه وسلم « ما من مسلم تحضره صلاة مكتوبة ، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كان كفارة لما قبلها من

---

(١) القول بالموازنة قال به أبوهاشم الجبائي رئيس معتزلة البصرة وغيره من المعتزلة ولمزيد من التفصيل حول هذا القول والرد عليه انظر كتاب المواقف للأيجي ٣١٠/٨ . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على المعتزلة في هذه المسألة : إن الله جعل للسيئات ما يوجب رفع عقابها كما جعل للحسنات ما قد يبطل ثوابها لكن ليس شيء يبطل جميع السيئات إلا التوبة كما أنه ليس شيء يبطل جميع الحسنات إلا الردة . وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة وفيه الرد على قول المعتزلة بالموازنة كما يرى ذلك أبوهاشم الجبائي ومن معه والله أعلم . انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٨٣/١٢ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) سورة هود الآية « ١١٤ » .

(٤) رواه الترمذي ٢٧٥/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣١١٤ » وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب وانظر صحيح الترمذي ٦٣/٣ حديث رقم « ٢٤٨٩ » وقال الألباني حسن ، وأصله في البخاري مختصراً ٢١٤/٥ ، كتاب تفسير القرآن باب « ٦ » من سورة هود عن ابن مسعود أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة .. الحديث . وأصله أيضاً في مسلم مختصراً بلفظ البخاري ٢١١٥/٤ ، كتاب التوبة ، حديث رقم « ٢٧٦٣ » عن ابن مسعود أن رجلاً وذكره .

الذنوب ما لم يؤت كبيرة ، وذلك الدهر كله » أخرجه الشيخان (١) عن حمران (٢) . وكل ما يكفر مثل الإسلام ، والهجرة فهو من الكبائر ، لما روى مسلم عن عبدالرحمن ، عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم « أن الإسلام يهدم ما كان قبله ، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها ، وأن الحج يهدم ما كان قبله » (٣) ، وأما المعصية فكل معصية يستحق فاعلها بسببها عقاباً أزيد (٤) من العقاب المستحق بسبب (٥) معصية أخرى فهي كبيرة ، وتلك صغيرة ، وأما ثواب فاعلها فهو أن فاعل المعصية إن كان من المقربين فالصغيرة بالنسبة إليه كبيرة ، لما روي : حسنات الأبرار سيئات المقربين (٦) ، وأنشد :-

لا يحقر الرجل الرفيع دقيقةً ... في السهو فيها للوضيع معاذر

فكبائر الرجل الصغير صغائر ، وصغائر الرجل الكبير كبائر ، وقال زلة العالم زلة العالم ، وفي الناس من لشرفه يؤاخذ على حديث النفس ، وقال القاضي : واختلف (في الكبائر) (٧) والأقرب أن الكبيرة كل ذنب رتب عليه الشارع حداً أو صرح بالوعيد ، وقيل ما علم حرمته بقاطع ، وقيل صغر الذنوب وكبرها بالإضافة إلى ما فوقها وما تحتها ، فأكبر الكبائر الشرك ، وأصغر الصغائر حديث النفس ، وبينهما وسائط يصدق عليها الأمران فمن عنَّ له أمران منهما ، ودعت نفسه إليهما بحيث لايتمالك ، فإن كفها عن أكبرهما كُفِّر عنه ما ارتكبه من أصغرهما لما استحق من الثواب على اجتناب الأكبر ، ولعل هذا مما يتفاوت باعتبار الأشخاص والأحوال ، ألا ترى أنه تعالى عاتب

---

(١) لم أجده في البخاري ، وهو في مسلم ٢٠٦/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ٢٢٨ » عن عمرو بن سعيد بن العاص عن عثمان وذكر الحديث باللفظ الذي ساقه المصنف ، أما رواية حمران عن عثمان فهي بلفظ « لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلي صلاة إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة التي تليها » وله لفظ آخر أيضاً من رواية حمران عن عثمان وهو « ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب الله عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينها » انظر مسلم ٢٠٦/١ ، ٢٠٨ ، ورقمهما ٢٢٧ ، ٢٣١ .

(٢) هو حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان كان من النمر بن قاسط ، أدرك أبابكر وعمر وروى عن عثمان ومعاوية وروى عنه أبو وائل وعروة بن الزبير وغيرهم ، وهو من تابعي أهل المدينة ومحدثيهم ، توفي سنة ٧٥ هـ وقيل ٧١ هـ وقيل ٧٦ هـ . انظر تهذيب التهذيب ٢٤/٣ ، خلاصة تهذيب الكمال ص ٩٣ .

(٣) مسلم ١١٢/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ١٢١ » عن عمرو بن العاص مطولاً وما ذكره المصنف هو جزء من الحديث الطويل عند مسلم وليس فيه عن عبدالرحمن .

(٤) في ص لا يوجد « أزيد » .

(٥) في ص لا يوجد « بسبب » .

(٦) قال العجلوني في كشف الخفا : هو من كلام أبي سعيد الخراز كما رواه ابن عساكر في ترجمته . انظر كشف الخفا ٤٢٨/١ ، حديث رقم « ١١٣٧ » . وانظر مختصر المقاصد الحسنة ص ٩٨ ، حديث رقم ٣٧٨ حيث قال ليس بحديث وكذلك قال في تمييز الطيب من الخبيث ص ٧٩ هو من كلام أبي سعيد الخراز وليس بحديث .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

٣

نبيه صلوات الله وسلامه عليه في كثير من خطراته التي لم تعد على غيره خطيئة فضلاً عن أن يؤاخذه[1] .

٢٦٦ – قوله ‹ الكبائر سبع › روينا عن البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي عن ابن مسعود أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال : ‹ اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هن ؟ قال الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل مال اليتيم ، والزنا ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغفلات المؤمنات › [2] . وهذا هو المراد من قول القاضي : وما علم حرمته بقاطع [3] . الزحف : الجيش الدهم الذي يرى لكثرته كأنه يزحف أي يدب دبيباً [4] ، سمى بالمصدر .

٢٦٧ – قوله ‹ والتعرب بعد الهجرة › النهاية : في الحديث : ثلاث من الكبائر ، منها : التعرب بعد الهجرة [5] ، وهو أن يعود إلى البادية ، ويقيم مع الأعراب ، بعد ما كان مهاجراً ، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد [6] .

٢٦٨ – قوله ‹ نهوا عن التحاسد › جعل تمني ما فضل الله حسداً لدلالة ما ؛ لأن تمني ما فضل الله طلب عين ذلك الشيء ، ولا يصح حصوله إلا بعد الزوال منه والإنتقال إليه ، وذلك هو الحسد ، لأن الحسد : هو أن يرى لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه وتكون له دونه ، وأما الغبطة : فهو أن يتمنى أن يكون له مثله ، ولا يتمنى زواله ، فإن قلت يحتمل أن يكون المنهي تمني ما لأخيه ومثله على تقدير المضاف ، وتمني المثل [7] من غير زوال ما لأخيه غير مذموم ، قلت : اللفظ يحتملهما ،

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢١٢/١ ، والنقل عنه باختصار .

(٢) البخاري ١٩٥/٣ ، كتاب الوصايا ، باب ‹ ٢٣ › قول الله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ... الآية ﴾ عن أبي هريرة وذكر الحديث بلفظه . ومسلم ٩٢/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم ‹ ٨٩ › عن أبي هريرة وذكر الحديث بلفظه . وأبوداود ١١٥/٣ ، كتاب الوصايا ، حديث رقم ‹ ٢٨٧٤ › عن أبي هريرة وذكر الحديث بلفظه . والنسائي ٥٦٨/٦ ، كتاب الوصايا ، حديث راقم ‹ ٣٦٧٣ › عن أبي هريرة وذكر الحديث بلفظه . ويبدو أن المصنف وهم وجعلة من رواية ابن مسعود والصحيح أنه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) أنوار التنزيل ٢١٢/١ .

(٤) في غ زيادة ‹ كأنه › .

(٥) انظر تفسير الطبري ٢٣٥/٨ حيث رواه عن علي موقوفاً وذكر : الكبائر سبعٌ ، وذكر منها التعرب بعد الهجرة وذكره ابن كثير في تفسيره مرفوعاً بلفظ ‹ الكبائر سبعٌ › وذكر آخرها التعب بعد الهجرة ، وقال في إسناده نظر ورفعه غلط فاحش والصواب ما رواه ابن جرير . انظر تفسير ابن كثير ٢٤٤/٢ تفسير سورة النساء .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٠٢/٣ .

(٧) في ص زيادة ‹ ما للجنس فيكون المنهي تمني ما لأخيه ولمثله وتمني المثل › .

لكن النهي [١] عنه والأمر بقوله ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾[٢] فيه إعلام أن الأول مذموم ، والثاني محمود ، وإليه الإشارة بقوله « ولا تتمنوا أنصباء غيركم من الفضل ، ولكن سلوا الله من خزائنه التي لا تنفد » وإنما قال في جانب الغبطة ﴿ واسألوا الله من فضله ﴾ [٢] (دون تمنوا من فضله) [٣] ليريك أن التمني مذموم ، والغبطة بلفظ التمني ملحق بالحسد ، وأيضاً كما أن الحاسد في طلبه ذلك يروم ما لا يمكن [حصوله][٤] ، كقولهم ليت الشباب يعود ، كذلك المستمنح لفضل الله غير خايب البته ؛ لأن سائل الكريم لا يخيب . عن أبي هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : إذا دعا أحدكم فلا يقل اللّهم اغفر لي إن شئت ، ولكن ليعزم المسألة ، وليعظم الرغبة إلى الإجابة » رواه مسلم [٥] . قال القاضي : تمني ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر وتمني ما قدر له يكسب بطالة ، وتضييع حظ ، وتمني ما قدر له بغير كسب ضياع ومحال [٦] .

٢٦٩ – قوله « علماً بأن ما قسم له » قيل علماً حال من ضمير « يرضى » أو مفعول له ، ويجوز الوجهان من فاعل « قسم » أي عليه أن يرضى بما قسم الله تعالى حال كونه تعالى عالماً بالمصلحة أو لعلمه بها .

٢٧٠ – قوله « جعل ما قسم لكل من الرجال والنساء كسباً له » يعني قوله ﴿ للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن ﴾ [٢] جملتان مبينتان لقوله تعالى ﴿ فضل الله به بعضكم على بعض ﴾ [٢] أي لكل من الرجال والنساء نصيب من تلك القسمة التي قدرناها لهم ، وهي تفضيل بعضهم على بعض ، فوضع موضعه قوله ﴿ مما اكتسبوا ﴾ [٢] و ﴿ مما اكتسبن ﴾ [٢] مبالغة في وقوع المقدر يعني نحن قسمنا بينهم الفضل فلا بد أن يكتسبوا ما به ينالون تلك الفضيلة المقسومة ، ولولا الفضل لم يوجد الكسب ، وفي توخي كسب الخيرات ، وتحري فعل المبرات دفع لزعم من ينكل على المقدر ، ويتقاعد عن الكسب ، وكذا في جعل الفضل مقدمة للكسب تلويح إلى أن الكسب لا يجدي ؛ إذا لم [٧] يسبقه الفضل ، وإنما عقب بهذه الآية قوله [٨] ﴿ إن تجتنبوا

---

(١) في ص « المنهي » .

(٢) سورة النساء الآية « ٣٢ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) في م لا يوجد « حصوله » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٥) مسلم ٤/٢٠٦٣ ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث رقم « ٢٦٧٩ » ولم ينسبه المصنف للبخاري مع أنه في البخاري ٧/١٥٣ ، كتاب الدعوات ، باب « ٢١ » ليعزم المسألة فإنه لا مكره له .

(٦) أنوار التنزيل ١/٢١٢ .

(٧) في غ زيادة « يجده » .

(٨) في ص لا يوجد « قوله » .

كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً ﴾ [١] ليؤذن أن الفضل لا يحصل بالتمني والحسد ؛ بل بالإجتهاد في الطاعات وتحري الفاضلات من [الأخلاق] [٢] والإجتناب عن المعاصي والرذائل.

٢٧١ - قوله « وقيل كان الرجال قالوا » عطف على قوله ما فضل اللّه به بعض الناس المبين بقوله « من الجاه والمال » فكان تخصيص ذكر الرجال والنساء للتمثيل ، وإلحاق ما لا يعلم بما علم ، واشتهر نحوه في التمثيل قوله الخبيثات للخبيثين في أحد وجهيه وعلى الثاني الكسب محمول على كسب الطاعات وتحري المبرات ، والحسد على المجاز كما ورد « لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه اللّه القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار فسمعه جار له ، فقال يا ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل ، ورجل آتاه اللّه مالاً فهو ينفقه في حقه ، فقال رجل ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل » أخرجه البخاري عن أبي هريرة [٣] . فإن قلت فكيف يصح خطابهن بقوله : ولا تتمنوا ؟ قلت لا بأس أن يكون السبب خاصاً والحكم عاماً ؛ إذ أكثر الأحكام وارد على هذا المنهج ، فإن قلت : إذا كان مثل هذا الحسد محموداً كيف نهوا عنه ، قلت كان المُتَمَنَّى أن يكتب عليهن الجهاد كما كتب على الرجال ، وهذا مُتَمَنَّى غير جائز لأنه تعالى كتب لكل من الرجال والنساء على حسب حاله واستعداده ، ولكن استدركه بقوله ﴿ واسئلوا اللّه من فضله ﴾ [٤] أي إسألوا [٥] اللّه ما يليق بحالكم [٦] وما يصلحكم [٧] ، ألا ترى كيف ذيل بقوله ﴿ إن اللّه كان بكل شيء عليماً ﴾ [٤] .

٢٧٢ - قوله « أي ولكل شيء » يعني المضاف إليه لكل محذوف وهو شيء ، والمفعول الأول لجعلنا هو موالي ، والثاني لكل ومما ترك متعلق بمحذوف هو صفة لكل ، المعنى : وجعلنا لكل مال تركه الوالدان وارثاً يحوونه [٨] وهو المراد بقوله « ولكلٍ شيء مما ترك » إلى آخره . قال السجاوندي : وفيه ضعف للفصل بين الموصوف والصفة [٩] إذ يصير بمنزلة من يقول لكل رجل جعلت درهماً فقير .

---

(١) سورة النساء الآية « ٣١ » .

(٢) في م « الاختلاف » وهو خطأ واضح وصححته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) البخاري ١٢٩/٨ ، كتاب التمني ، باب « ٥ » تمني القرآن والعلم .

(٤) سورة النساء الآية « ٣٢ » .

(٥) في غ « سلوا » .

(٦) في ص « بحالهن » .

(٧) في ص « يصلحكن » وفي غ « يصلح لكم » .

(٨) في غ « يجدونه » .

(٩) أنظر عين المعاني في تفسير الكتاب العزيز والسبع المثاني « رسالة دكتوراه » ١١٧٨/٤ - ١١٧٩ .

٢٧٣ – قوله « أو لكل قوم » فعلى هذا لكل قوم خبر ، والمبتدأ متعلق مما ترك ، وهو نصيب المقدر ، وجعلنا صفة لكل ومفعوله الأول محذوف ، وهو ضمير الموصوف ، وموالي ثاني مفعوليه ، المعنى : لكل من جعلناه وارثاً نصيب من التركة .

٢٧٤ – قوله « أو ولكل أحد جعلنا موالي » فعلى هذا لكل أحد مفعول جعلنا ، وموالي بمعنى الوارث ، ومما ترك صلته ، المعنى : جعلنا لكل موروث وارثاً حائزاً لتركته ، ثم قيل ومن الوارث؟ فقيل : الوالدان والأقربون . قال القاضي : وفيه خروج الأولاد فإن الأقربين لا يتناولهم ، كما لم يتناول الوالدين [1] .

٢٧٥ – قوله « ويكون المضمر في فأتوهم للموالي » فيدخل فيه الذين عاقدت ، وعلى الوجهين الأولين الضمير مختص بالذين عاقدت ، وعلى هذا الوجه الفاء جزاء شرط [2] مقدر ، ومن صلة موالي ، أي جعلنا لكل موروث وارثاً حائزاً لتركته ، فقيل من هم ؟ قيل : الوالدان والأقربون والمعاقدون ، ثم قيل وإذا كان كذلك فأتوهم نصيبهم .

٢٧٦ – قوله « وقرئ عقدت بالتشديد » وهي شاذة [3] ، « والتخفيف » عاصم وحمزة والكسائي ، والباقون عاقدت بالألف [4] .

٢٧٧ – قوله « عهودهم » أي عهود الموالي ، وهو مفعول « عقدت » وفاعله أيمانكم .

٢٧٨ – قوله « بمعنى عقدت عهودهم أيمانكم » فحذف العهود ، وأقيم الضمير المضاف إليه مقامه ، ثم حذف حذفه في القراءة الأخرى وهي عاقدت أيمانكم ، أي عاقدتهم أيديكم .

٢٧٩ – قوله « مسيطرين » أي متسلطين .

٢٨٠ – قوله « وسموا قوماً لذلك » الراغب : القوم [جماعة] [5] الرجال دون النساء ، ولذلك قال تعالى ﴿ لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم * ولا نساء من نساء ﴾ [6] قال الشاعر : أقوم آل حصن أم نساء [7] ، وفي عامة التنزيل أريدوا به وبالنساء جميعاً ، وحقيقته للرجال

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢١٣/١ .

(٢) في غ زيادة « محذوف » .

(٣) انظر هذه القراءة الشاذة في البحر المحيط ٢٣٨/٣ .

(٤) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٩/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٦ .

(٥) في م « الجماعة » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق لما في المفردات .

(٦) سورة الحجرات الآية ١١ .

(٧) والبيت هكذا : وما أدري وسوف إخال أدري   أقوم آل حصن أم نساء

وهو لزهير بن أبي سلمى ، انظر شرح ديوان زهير بن أبي سلمى ص « ٩٩ » .

به عليه قوله عز وجل ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ (١) (٢) .

٢٨١ - قوله « وفيه دليل » يعني في تعليل تسلطَ الرجال على النساء بالأمر والنهي بقوله ﴿ بما فضل الله ﴾ (٣) ﴿ وبما أنفقوا ﴾ (٣) ادماج لمعنى الإمامة الكبرى ، نحوه قوله تعالى ﴿ إني جاعلك للناس إماماً ، قال ومن ذريتي ، قال لا ينال عهدي الظالمين ﴾ (٤) .

٢٨٢ - قوله « والحمالة » وهي الدية التي يتحملها الرجل ، ويغرمها ويسعى في تحصيلها « القسامة » هي الأيمان ، يقسم على الأولياء في الدم ، النهاية : القسامة : بالفتح اليمين كالقسم ، وحقيقتها أن يقسم من أولياء الدم خمسون نفراً على استحقاقهم دم صاحبهم ؛ إذا وجدوه قتيلاً بين قوم ولم يعرف قاتله ، فإن لم يكونوا خمسين أقسم الموجودون خمسين يميناً ، ولا يكون فيهم صبي ولا امرأة ولا مجنون ولا عبد ، أو يقسم بها المتهمون على نفي القتل عنهم ، فإن حلف المدعون استحقوا الدية ، وإن حلف المتهمون لم تلزمهم الدية ، وقد أقسم يقسم قَسَماً [وقسامة إذا حلف وقد جاءت على بناء الغرامة والحمالة ؛ لأنها تلزم أهل الموضع الذي يوجد فيه] (٥) القتيل ، وفي حديث الحسن : « القسامة جاهلية »(٦) أي كان أهل الجاهلية يدينون بها ، وقد قررها الإسلام (٧) .

٢٨٣ - قوله « إن سعد بن الربيع وكان نقيباً من نقباء الأنصار » ، الاستيعاب : هو سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك الخزرجي الأنصاري ، عقبي بدري ، وكان أحد نقباء الأنصار قتل يوم أحد شهيداً ، بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلم أُبي بن كعب يأتيه بخبره ، قال اذهب فأقرءه مني السلام ، وأخبره أني قد طعنت اثنتا عشرة طعنة ، وإني قد أنفذت مقاتلي ، واقرأ على قومي السلام وقل لهم : يقول لكم سعد الله وما عاهدتم عليه رسول الله صلّى الله عليه وسلم ليلة العقبة ، فوالله ما لكم عند الله عذر ، إن خلص إلى نبيكم وفيكم عين تطرف (٨) .

---

(١) سورة النساء الآية « ٣٤ » .

(٢) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٤١٨، ٤١٩ .

(٣) سورة النساء الآية « ٣٤ » .

(٤) سورة البقرة الآية « ١٢٤ » .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى وكذلك من النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٢/٤ .

(٦) رواه مسلم ١٢٩٥/٣ ، كتاب القسامة ، حديث رقم « ١٦٧٠ » والحديث من رواية يسار مولى ميمونة زوج النبي صلّى الله عليه وسلم ، عن رجل من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم من الأنصار أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية ، ورواه النسائي ٣٧٣/٨ ، كتاب القسامة ، حديث رقم « ٤٧٢١ » مثل رواية مسلم .

(٧) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٢/٤ .

(٨) رواه مالك في الموطأ ص « ٣٤٨ » كتاب الجهاد ، حديث رقم « ١٠١٣ » وقال ابن حجر في الإصابة ٧٧/٣ =

٢٨٤ – قوله « لمواجب الغيب » قيل المواجب جمع الموجب ، والمراد بموجب الغيب ما يوجبه الغيب ، أي ما يجب المحافظة عليه في حال غيبة الزوج .

٢٨٥ – قوله « في مالها » أراد في مالك [١] ولما كانت هي المتصرفة فيه في حال الغيبة ، وأنه مما ينفق عليها كأنه مالها نحو قوله تعالى ﴿ ولاتؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ [٢] بعثاً لها على الحفظ ، أي ليحفظن حفظاً مثل حفظ [٣] أموالهن .

٢٨٦ – قوله « أوبما حفظهن حين وعدهن الثواب » فسر الحفظ بوجوه ثلاث : أحدها : أنه مجاز من اطلاق السبب على المسبب ؛ لأن الظاهر أن يقال حافظات للغيب بسبب أن اللّٰه تعالى وصّى الأزواج بحفظهن رعايةً لحقهن ، فهن قضين حق تلك النعمة بحفظ غيب الأزواج ، (والثاني : حقيقة) [٤] أي حافظات للغيب لأن اللّٰه تعالى حفظهن من أن يقعن في الذنب وعصمهن ، فقوله « وعصمهن » عطف تفسيري ، وثالثها : أنه من باب الكناية ، أي أنهن حافظات للغيب ، لأن اللّٰه تعالى وعدهن الثواب عليه ، ولذلك سعين في حفظ الغيب ، كأنه قيل : احفظن الغيب حتى لا أضيع أجركن لما يلزم من عدم ضياعهن إيتاء أجورهن .

٢٨٧ – قوله « وقرىء بما حفظ اللّٰه بالنصب [٥] على أن ما موصولة » قال أبو البقاء : ما على قراءة النصب بمعنى الذي ، أو نكرة والمضاف محذوف ، والتقدير بما حفظ اللّٰه أو دين اللّٰه ، وقال قوم هي مصدرية ، والتقدير بحفظهن اللّٰه ، وهذا خطأ لأنه إذا كان كذلك خلا الفعل عن ضمير الفاعل ؛ لأن الفاعل هنا جمع المؤنث ، فكان يجب أن يكون بما حفظن اللّٰه ، وقد صوب هذا القول وجعل الفاعل فيه للجنس ، وهو مفرد مذكر ، فلا يظهر له ضمير [٦] .

= في ترجمة سعد بن الربيع بعد أن ذكر قصته ، قال قال أبوعمر في التمهيد لا أعرفه مسنداً وهو محفوظ عند أهل السير وانظر الاستيعاب ٢/٥٨٩ ، ٥٩٠ .

(١) في ص لا يوجد « مالك » .

(٢) سورة النساء الآية « ٥ » .

(٣) في ص لا يوجد « حفظ » .

(٤) في ص « وثانيها أنه من باب الحقيقة » وفي غ « وثانيهما أنه » .

(٥) انظر هذه القراءة الشاذة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١/١٨٨ ، وانظر البحر المحيط ٣/٢٤٠.

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٧٨ .

٢٨٨ – قوله « فالصوالح قوانت حوافظ للغيب فأصلحوا إليهن » الأساس : ومن المجاز وأصلح إلى دابته ، أحسن إليها وتعهدها [(١)] وفي هذه القراءة [(٢)] إيذان بأن الآية فيها إجمال وتفصيل فالمجمل قوله ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ [(٣)] وتفصيله : فالصالحات وقوله ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن ﴾ [(٣)] وأن قوله في هذه القراءة [(٢)] « فأصلحوا إليهن » مقابل لقوله : ﴿ فعظوهن ﴾ [(٣)] يعني : قوموا عليهن ، فاللاتي صلحت ، فأحسنوا إليهن ، واللاتي نشزت فعظوهن ، واضربوهن .

٢٨٩ – قوله « نشوصها » الجوهري : نشصت المرأة من زوجها ، مثل نشزت ، فهي ناشز ، وناشص ، ونشصت عن بلدي انزعجت[(٤)] ، الراغب : النشز : المرتفع من الأرض ، ونشز فلان : إذا قصد نشزاً ، ومنه : نشز فلان عن مقره ، ويعبر عن الإحياء بالنشز والإنشاز لكونه ارتفاعاً بعد اتضاع ، ونشوز المرأة بغضها لزوجها ورفع نفسها عن طاعته وعينها إلى [غيره] [(٥)] .

٢٩٠ – قوله « أمر بوعظهن » جملة مستأنفة على سبيل البيان ، لقوله «وذلك لتعرف أحوالهن» لأن المشار بها تلك المأمورات التي تضمنها قوله تعالى ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن ﴾[(٣)] إلى قوله ﴿ واضربوهن ﴾ [(٣)] الإنتصاف : الترتيب الذي أشار إليه الزمخشري غير مأخوذ من الآية ؛ لأنها واردة بواو العطف ، وإنما استفيد من أدلة خارجية [(٦)] . وقلت ما أظهر دلالة الفاء في قوله ﴿ فعظوهن ﴾ [(٣)] عليه وكذا قضية الترتيب في الرفق والنظم ، فإن قوله ﴿ فالصالحات ﴾ [(٣)] وقوله ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن ﴾[(٣)] تفصيل لما أجمل في قوله ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ [(٣)] كما سبق [(٧)] ، أخبر الله تعالى بتفضيل الرجال على النساء ، وقوامهم عليهن ، ثم فصل النساء قسمين : إما أنهن قانتات صالحات يحفظن أزواجهن في الحضور والغيبة ؛ فعلى الرجال الشفقة عليهن والنصيحة لهن ، وإما أنهن ناشزات غير مطيعات فعلى الرجال الترفق بهن أولاً بالوعظ والنصيحة ، فإن لم ينجع الوعظ فيهن ، فبالهجران والتفرق في مضاجعهن ثانياً ، ثم التأديب بالضرب ؛ لأن المقصود الإصلاح والدخول في الطاعة لقوله ﴿ فإن أطعنكم ﴾ [(٣)] فرتب الوعظ

---

(١) أساس البلاغة ص ٢٥٧ .

(٢) انظر هذه القراءة الشاذة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١٨٧/١ ، وانظر البحر المحيط ٢٤٠/٣ وقال أبوحيان : وينبغي حمل هذه القراءة على التفسير ، وقال ابن جني التكسير هنا أشبه لفظاً بالمعنى إذ هو يعطي الكثرة .

(٣) سورة النساء الآية « ٣٤ » .

(٤) انظر الصحاح ١٠٥٨/٣ والنقل عنه بتصرف .

(٥) في م « غيرها » والصحيح ما أثبتناه وانظر المفردات في غريب القرآن ص ٤٩٣ والنقل عنه بتصرف .

(٦) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٠٧/١ والنقل عنه بتصرف .

(٧) في ص لا يوجد « كما سبق » .

على الخوف من النشوز ، فلابد من تقديمه على قرينته ، ومنه نبه[1] على ترتيب قرينته .

٢٩١ – قوله « بالهجار » الأساس : الهجار حبل يشد به يده إلى رجله يخالف النكال [٢] .

٢٩٢ – قوله « بعود المشجب » النهاية : المشجب بكسر الميم وفتح الجيم عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها ، وتوضع عليها الثياب وقد تُعلَّق عليها الأسقية لتبريد الماء [٣] .

٢٩٣ – قوله : « ولولا بنوها حولها لخبطتها » تمامه : كخبطة فروج ولم أتلعثم [٤]

خبطت الشجر خبطاً : إذا ضربتها بالعصا ليسقط ورقها [٥] ، يتلعثم الرجل في الأمر : إذا تمكث فيه وتأنى [٦] .

٢٩٤ – قوله « التجني » الجوهري : التجني التجرم وهو أن يدَّعي عليك ذنباً لم تفعله [٧] .

٢٩٥ – قوله « ويروى أن أبا مسعود الأنصاري [٨] الحديث » من رواية مسلم وأبي داود والترمذي « كنت أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي أعلم أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب ، فلما دنا مني فإذا هو رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، يقول : إعلم أبامسعود الله أقدر عليك منك على هذا الغلام ، فسقط من يدي السوط ، فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله ، فقال أما لو لم تفعل للفحتك النار [٩] .

٢٩٦ – قوله « جعل البين مشاقاً » مشاقاً [١٠] اسم فاعل نحو مختار ونحوه قوله تعالى ﴿ لقد تقطع بينكم ﴾ [١١] برفع بين .

---

(١) في ص لا يوجد « نبه » .

(٢) انظر أساس البلاغة ص ٤٧٩ وفيه « الشُكال » بدلاً من « النكال » .

(٣) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤٥/٢ .

(٤) هذا البيت للزبير بن العوام كما في الكشاف ٥٠٧/١ ، وانظر شرح شواهد المغني ٨٤١/٢ ، شاهد رقم ٦٧٢ وفيه أن البيت للزبير بن العوام رضي الله عنه .

(٥) انظر الصحاح ١١٢١/٣ حيث نقل العبارة بنصها .

(٦) انظر الصحاح ٢٠٣٠/٥ حيث نقل العبارة بنصها .

(٧) انظر الصحاح ٢٣٠٥/٦ .

(٨) هوعقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة ويقال يسيرة بن عطية بن خدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج قيل أنه توفي سنة إحدى أو اثنتين وأربعين ومنهم من يقول مات بعد الستين . انظر الاستيعاب ١٧٥٦/٤ ، أسد الغابة ٢٩٦/٥ .

(٩) رواه مسلم ١٢٨٠/٣ ، كتاب الأيمان ، حديث رقم « ١٦٥٩ » وأبوداود ٣٤٠/٤ ، كتاب الأدب ، حديث رقم « ٥١٥٩ » والترمذي ١٨٤/٦ ، أبواب البر والصلة ، حديث رقم « ١٩٤٩ » .

(١٠) في غ لا يوجد « مشاقاً » .

(١١) سورة الأنعام الآية « ٩٤ » .

٢٩٧ – قوله « رجلاً مقنعاً رضياً » الأساس : فلان لنا مَقْنَعٌ رضاً أي مقنع بقوله وقضائه وشاهد مَقْنَع وشهود مقانع [١] .

٢٩٨ – قوله « ذلك إليهما » قال القاضي : قال مالك لهما أن يتخالعا إن وجدا الصلاح فيه [٢] قلت : وينصره تكرير ذكر الحكمين في التنزيل ومتعلقهما وإن لم يقل حكمين من أهليهما وهو أخصر .

٢٩٩ – قوله[٣] « وعن عبيدة السلماني [٤] » بفتح اللام في [٥]رواية الكتاب ، وفي (جامع الأصول) [٦] هو جاهلي إسلامي ، أسلم قبل وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم ولم يلقه ، سمع أكابر الصحابة واشتهر بصحبة علي رضي الله عنه ، عبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة (وسكون الياء والسلماني بفتح السين المهملة)[٧] وسكون اللام والنون [٨] .

٣٠٠ – قوله « فئام من الناس » فئام جماعة ولا واحد له من لفظه ، النهاية : الفئام مهموز : الجماعة الكثيرة [٩] .

٣٠١ – قوله « كذب والله لا تبرح » فيه التفات قال الزجاج : على الحكمين أن يقصدا الإصلاح ، وليس لهما طلاق ولا إقرار وما فعل علي رضي الله عنه فهو فعل للإمام[١٠] ، [وللإمام][١١] أن يفعل ما رأى فيه فعليٌّ وكُلَهُما فيه وأولاهما ذلك ، وفي المعالم : أصح القولين أن بعث الحكمين على رضاهما فيتوقف التطليق على رضاه ، والإختلاع بمالها على رضاها ، وعليه أصحاب الرأي ، لقول علي رضي الله عنه حين قال الزوج أما الفرقة فلا : كذبت حتى تقر بمثل

---

(١) انظر أساس البلاغة ص « ٣٧٩ » .
(٢) انظر أنوار التنزيل ٢١٤/١ .
(٣) هذه الفقرة في ص قبل فقرة « ٢٨٩ » .
(٤) انظر مزيداً من ترجمته في الاستيعاب ١٠٢٣/٣ ، أسد الغابة ٣٥٦/٣ وفيهما أن اسمه : عبيدة بن عمرو وقيل ابن قيس السلماني ... الخ .
(٥) في غ لا يوجد « في » .
(٦) في ص ، غ « الجامع » .
(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .
(٨) انظر تتمة جامع الأصول ٦٩٦/٢ ، ٦٩٧ .
(٩) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٠٦/٣ .
(١٠) في غ « الإمام » .
(١١) في م « والإمام » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق للنسخ الثلاث الأخرى .

الذي أقرت به (١) فثبت أن تقييد الأمر موقوف على رضاه ، والقول الثاني أن (٢) لا يتوقف على رضاها كالحاكم يحكم على الخصمين بلا رضاهما ، ومن قال بهذا قال ليس المراد بقوله للرجل حتى يقر أن رضاه شرط بل معناه أن المرأة رضيت بما في كتاب الله ، فقال الرجل : أما الفرقة فلا ، يعني ليست الفرقة في كتاب الله ، فقال علي رضي الله عنه : كذبت حيث أنكرت وقلت إن الفرقة ليست في كتاب الله ؛ فإن قوله يوفق الله بينهما يشتمل على الفراق وغيره ؛ لأن التوفيق أن يخرج كل واحد منهما(٣) من الوزر وذلك يكون تارة (٤) بالفراق ، وتارة بصلاح حالهما في الوصلة ، هذا معنى كلام المعالم (٥) .

٣٠٢ – قوله « الضميران للحكمين » قال الإمام : وهاهنا قسم رابع : وهو أن الأول للزوجين والثاني للحكمين ، أي إن (٦) يرد (٧) الزوجان إصلاحاً يوفق الله بين الحكمين إصلاحاً حتى يعملا بالصلاح (٨) وقال القاضي : وفيه تنبيه على أن من أصلح نيته فيما يتحراه ، أصلح الله مبتغاه (٩) .

٣٠٣ – قوله « وأحسنوا بهما » الأساس : أحسن إلى أخيه وأحسن به (١٠) .

٣٠٤ – قوله « لايجتوينا... البيت » (١١) أي لا يكرهنا من اجتويت البلاد إذا كرهتها (١٢) .

---

(١) روى قصة علي رضي الله عنه البغوي في معالم التنزيل بسنده ٤٢٤/١ وقال ابن حجر في الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف المطبوع مع الكشاف ، قال أخرجه الشافعي من رواية ابن سيرين عنه وعبدالرزاق والدارقطني والطبري وغيرهم من طريقه . انظر الكشاف ٥٠٨/١ .

(٢) في غ « أنه » .

(٣) في ص لا يوجد « منهما » .

(٤) في ص لا يوجد « تارة » .

(٥) انظر معالم التنزيل ٤٢٤/١ والنقل عنه بتصرف .

(٦) في ص لا يوجد « إن » .

(٧) في غ « أراد » .

(٨) انظر مفاتيح الغيب ٩٤/١٠ .

(٩) أنوار التنزيل ٢١٤/١ .

(١٠) أساس البلاغة ص « ٨٤ » .

(١١) والبيت هكذا :

لا يجتوينا مجاور أبداً ذو رحم أو مجاور جنب

وهو لبلعاء بن قيس كما في الكشاف ٥٠٩/١ ، ومشاهد الإنصاف ٥٠٩/١ أيضاً .

(١٢) انظر الصحاح ٢٣٠٦/٦ .

٣٠٥ – قوله « أو غير ذلك من أدنى صحبة التأمت » أو غير عطف على المنصوبات وقوله « من أدنى صحبة » وصف له [١] ، ومن ابتداء أو بيان أي غير ذلك كائناً أو حاصلاً من أدنى صحبة يعني في تقييد الصاحب بالجنب تعميم [٢] معناه وأريد به أصل الاستعمال لا المتعارف المشهور ؛ لأنه لا يقال عرفاً [هو صاحب فلان إلا إذا رافقه والتزمه ، أو وافقه في مذهب فهذا القيد نحو القيد[٣] في الأرض لدابة] [٤] في قوله تعالى ﴿ وما من دابة في الأرض ﴾ [٥] ونظير لطائر في قوله ﴿ ولا طائر يطير بجناحيه ﴾ [٥] .

٣٠٦ – قوله « المنقطع به » الجوهري : وأُنْقُطِعَ به فهو مُنْقَطَعٌ به ؛ إذا عجز عن سفره من نفقةٍ ذهبت ، أوقامت عليه راحلته أو أتاه أمر لا يقدر أن يتحرك [٦] .

٣٠٧ – قوله « فلا يتحفى بهم ولا يلتفت إليهم » [أي لا يتلطف بهم ولا يرحمهم] [٧] .

٣٠٨ – قوله « وقريء والجار الجنب » [٨] أي الجار ذي الجنب أي الملتصق داره بجنب دراك الجوهري : قعدت إلى جنب فلان وإلى جانب فلان بمعنى [٩] ، وهذه القراءة تنصر قول من قال الجار القريب النسب والجار الأجنبي .

٣٠٩ – قوله « وأن يكون مبتدأ خبره محذوف » فإن قلت ما الفرق بين هذا ، وأن يكون خبر مبتدأ محذوف كما عليه الوجه الثاني ، قلت على الثاني يتصل بقوله مختالاً فخوراً محكوم عليهم بأنهم هم الذين لا يحبهم الله ، وهو أبلغ من البدل ، لما يؤذن بأن البخل أحسن أوصافهم ، وهو الذي حملهم على أن تكبروا على [١٠] إكرام أقاربهم وأصحابهم ، وأنهم معروفون مشهورون بكونهم مختالين فخورين ، لما تقرر أن النصب أو الرفع على المدح أو الذم يقتضي أن يكون الموصوف مشهوراً معروفاً ، والصفة صالحة للمدح أو للذم وعلى أن يكون مبتدأ خبره محذوف ؛ الجملة منقطعة عما قبلها جيء بها مستطردة لحكاية من يمنع إحسانه عن الوالدين والأقربين ، والوجه

---

(١) في ص لا يوجد « له » .
(٢) في ص « عم » .
(٣) في ص « قيد » .
(٤) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى وبدونه يختل المعنى .
(٥) سورة الأنعام الآية « ٣٨ » .
(٦) الصحاح ١٢٦٨/٣ .
(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، ص ، غ وأثبته من س وذلك لأنه لا بد منه لتفسير كلام الزمخشري .
(٨) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ٢٤٥/٣ ، وانظر الدر المصون ٦٧٥/٣ .
(٩) الصحاح ١٠١/١ .
(١٠) في غ « عن » .

الإنصال لأن قوله ﴿ إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ﴾ [1] تذييل لقوله ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ﴾ [1] وقد رمز إليه تفسيره ﴿ المختال بالتياه الجهول الذي يتكبر عن إكرام أقاربه » ثم لا بد من انضمام قوله ﴿ الذين يبخلون ﴾ [2] ليتم به المقصود ، ولو جعل ﴿ والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ [3] عطفاً على الذين يبخلون ، ليدخل معنى قوله ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾ [1] في معنى المذيل ؛ ليكمل النظم ويبلغ الغاية ، ويؤيده قوله بعد هذا ﴿ والذين ينفقون ﴾ [3] قيل نزلت في مشركي قريش [4].

٣١٠ – قوله « حيث حملهم على البخل والرياء » جعلهما وصفين لموصوف واحد ، والواو توسطت بينهما ليدل على أنهم جامعون بين وصفين كل واحد منهما مستقل في الرذالة ، وأيضاً المرائي لا يكون إلا فخوراً ، فكان الذهاب إلى العطف على الذين يبخلون واتصاله بقوله ﴿ كان مختالاً فخورا ﴾ [1] أحرى فإن قلت هل يجوز [في الموصول الأول] [5] القطع للاستئناف ؟ قلت: لا يحسن ذلك الحسن ؛ لأنه لا يخلو من أن يكون استئنافاً بإعادة اسم من استؤنف عنه الحديث أو صفته ، والأول ظاهر البطلان ؛ لأن الذي وضع وصلة إلى وصف المعارف بالجمل والثاني يوجب أن يكون الموصوف بحيث ينبيء عن الوصف ، ليكون ذريعة لبيان الموجب ليصح التعليل به ، كقوله تعالى ﴿ هدىً للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ﴾ [6] ولا دلالة في قوله ﴿ مختالاً فخوراً ﴾[1] على هذا الوصف بل فيه ما يدفعه لأن التياه الفخور أغلب ما يكون جواداً ، اللّهم إلا أن [7] يقال إن قوله من كان مختالاً فخوراً لما كان تذييلاً للكلام السابق أو استئنافاً تضمن معنى البخل الذي يعطيه قوله ﴿ وبالوالدين إحساناً ﴾ [1] إلى أخره ، وهذا لا يصير إليه صاحب ذوق .

٣١١ – قوله « قريء بالبخل بضم الباء[8] » كلهم إلا حمزة والكسائي ، « وبفتحها » [9] شاذ[10] .

---

(١) سورة النساء الآية « ٣٦ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٣٧ » .

(٣) سورة النساء الآية « ٣٨ » .

(٤) انظر زاد المسير ٢/٨٣ .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٦) سورة البقرة الآية ٢ ، ٣ .

(٧) في غ زيادة « يكون » .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٤٩ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٦ .

(٩) في ص زيادة « وسكون الخاء » .

(١٠) انظر البحر المحيط ٣/٢٤٦ .

٣١٢ – قوله « وإن امرؤ ضنت يداه على امرئ ... البيت [١] » يداه عبارة عن جملته ، سورة تعالى ﴿ تبت يدا أبي لهب ﴾ [٢] قال جعلت يداه هالكتين ، والمراد هلاك جملته ، الجوهري : قولهم هذا كما قدمت يداك ، وهذا ما جنت يداك ، أي جنيته أنت [٣] ، يقول إن امرؤ ضن على امرئ بسبب نائل غيره لشديد البخل .

٣١٣ – قول « شخص به » الجوهري : يقال للرجل إذا ورد عليه أمرٌ أقلقه شخص به [٤] .

٣١٤ – قوله « حل حبوته » النهاية : الإحتباء هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما مع ظهره ، ويشده عليها ، وقد يكون الإحتباء باليدين [٥] ، فهو كناية عن الإضطراب والقلق والإنزعاج ؛ لأن المحتبي متمكن مطمئن ساكن .

٣١٥ – قوله « وحسرة على وجوده » أي وجود الجود دل بقوله أولاً « مقتاً للسخاء ممن وجد » « وضجراً وحسرة علي وجوده » على أن [٦] السخاء [عندهم] [٧] مبغوض بالذات ، كما أن البخل محبوب بالذات .

٣١٦ – قوله [٨] « يتنصحون » أي يتشبهون بالنصحاء .

٣١٧ – قوله « وقد عابهم بكتمان نعمة الله » أي عابهم الله بقوله ﴿ ويكتمون ما آتاهم الله ﴾[٩] بكتمان نعمة الله « والتفاقر إلى الناس » والتفاقر عطف على « كتمان » على سبيل التفسير .

---

(١) والبيت هكذا :

وإنَّ إمرءاً ضنت يداه على امرئٍ بنيل يد من غيره لبخيل

وهو لأبي تمام كما في ديوانه بشرح الخطيب التبريزي ٤٨٦/٤ . وقال في مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف « المطبوع مع الكشاف » ٥١٠/١ قال إنه لأبي تمام وقيل للبحتري .

(٢) سورة المسد الآية « ١ ».

(٣) انظر الصحاح ٢٥٤١/٦ .

(٤) انظر الصحاح ١٠٤٣/٣ .

(٥) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٣٥/١ .

(٦) في غ لا يوجد « أن » .

(٧) في م « عليهم » والصحيح « عندهم » كما في النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) هذه الفقرة قبل فقرة ٣٠٨ في ص ، غ وهي قبل فقرة ٣٠٩ في م .

(٩) سورة النساء الآية « ٣٧ » .

٣١٨ – قوله « إذا أنعم الله على عبد .... الحديث » مخرج في مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (١).

٣١٩ – قوله « وأي تبعة ووبال عليهم » قال الزجاج (٢) : وماذا عليهم يصلح أن يكون اسماً واحداً ، المعنى (٣) وأي شيء عليهم ، ويجوز أن يكون ذا في معنى الذي وما وحدها اسماً (٤) .

٣٢٠ – قوله « ولا مرزأة في العفو » الأساس : ما رزأته شيئاً مَرْزِئة ورزأ ما نقصته ، وما رزأته ريالاً أي ما نلت من ماله شيئاً ، ولا أصبت منه خيراً (٥) .

٣٢١ – قوله (٦) « ذم وتوبيخ » وإنما نشأ (٧) التوبيخ من تقاعد المخاطب على أمر فيه منفعته ، وأنه لا غنى له عن فعله ، ولا مانع يمنعه من تحصيله ، وها هنا ذم الله سبحانه وتعالى البخلاء حين أبدل قوله ﴿ الذين يبخلون ﴾ (٨) من قوله ﴿ مختالاً فخوراً ﴾ (٩) وأوعدهم بالعذاب المهين وسماهم كافرين ، وذم المرائين بقوله ﴿ والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ﴾ (١٠) وأوعدهم بأن الشيطان يقرن بهم في النار ، ثم أتبع ذلك ما يحرضهم على الإيمان بالله والإنفاق وأنهم لا يظلمون مثقال ذرة ووعدهم باتصال أجر عظيم من لدن رب كريم ، فوقع قوله ﴿ وماذا عليهم لو آمنوا ﴾ (١١) ﴿ وأنفقوا ﴾ (١١) (١٢) منبهاً لخطأ آرائهم ، وتجهيلاً لهم وتوبيخاً على التواني والتقاعد ، وأصل

---

(١) أحمد ٤٣٨/٤ عن عمران بن حصين وقال العراقي رواه أحمد من حديث عمران بن حصين بسند صحيح ، انظر تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ٥٩٨/٢ ، حديث رقم ٦٥٢ وهو أيضاً في الترمذي ٤٤/٨ ، أبواب الأدب حديث رقم « ٢٨٢٠ » عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » قال الترمذي هذا حديث حسن . وانظر صحيح الترمذي ٣٦٨/٢ ، حديث رقم « ٢٢٦٠ » وقال الألباني حسن صحيح .

(٢) في ص لا يوجد « الزجاج » .

(٣) في ص لا يوجد « المعنى » .

(٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ٥٢/٢ .

(٥) أساس البلاغة ص ١٦١ .

(٦) هذه الفقرة في ص قبل فقرة « ٣٢٠ » .

(٧) في غ « أنشأ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٣٧ » .

(٩) سورة النساء الآية « ٣٦ » .

(١٠) سورة النساء الآية « ٣٨ » .

(١١) سورة النساء الآية « ٣٩ » .

(١٢) في ص زيادة « اعتراضاً بينهما » .

استعمال ماذا عليك أن يوقع في أمر يجب [1] على المخاطب أن يفعله لما فيه نفعه ومصلحته ، فيجعله المتكلم مظنة للوبال والتبعة إرخاءً للعنان موبخاً له على التكاسل ، كما تقول للمنتقم [2] ما ضرك لو عفوت.

٣٢٢ – قوله « أنث ضمير المثقال » أي في تك لكونها مضافاً إلى مؤنث ، قال صاحب الفرائد : ولا [3] يمكن أن يكون تأنيثه لتأنيث الخبر ، وقال الزجاج : الأصل في تك تكون فسقطت الضمة للجزم ، والواو لسكونها وسكون النون ، وأما سقوط النون فلكثرة الإستعمال تشبيهاً بحروف اللين ؛ لأنها ساكنة فحذفت استخفافاً كما [4] قالوا لا أدرِ ولم [5] أبل والأجود لا أدري ولم أبال) [6] .

٣٢٣ – قوله « لاستحقاقها عنده الثواب في كل وقت » يريد أن لا بد من المضاعفة ؛ لأن الحسنة إذا جوزيت بمثلها انقطعت ويلزم منها انقطاع الزمان ، وإذا ضوعفت أديمت فيدوم الزمان بحسب المضاعفة إلى غير المتناهي ، ولهذا قال « المراد الكثرة لا التحديد » وفيه بحث .

٣٢٤ – قوله [7] « ويعط صاحبها من عنده » جعل من لدنه بمعنى من عنده ، قال الزجاج : لدن لا تتمكن (تمكن عند) [8] لأنك تقول : « هذا القول عندي صواب » ولا تقول لدني صواب وتقول عندي مال عظيم ، والمال غائب ، ولدن لما يليك لا غير [9] ، النهاية : لدن ظرف بمعنى عند إلا أنه أقرب مكاناً من عند وأخص منه ؛ فإن « عند » تقع على المكان وغيره تقول لي عند فلان مال أي في ذمته ، ولا يقال ذلك في لدن [10] [11] .

٣٢٥ – قوله « وسماه أجراً لأنه تابع للأجر » أي هو مجاز عن التفضل ؛ لأنه تعالى قال ﴿وإن تك حسنة يضاعفها﴾ [12] ومضاعفة الحسنة هي الأجر ؛ لأنها جزاء الحسنة ، وقال بعده ﴿ويؤت

---

(١) في غ « يوجب » .

(٢) في م لا يوجد « للمنتقم » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) في غ لا يوجد « ولا » ..

(٤) في ص زيادة « لو » .

(٥) في معاني القرآن ٥٣/٢ « لا » بدلاً من « لم » .

(٦) في ص « ولا أبالي » وفي غ « ولا أبال » وانظر معاني القرآن وإعرابه ٥٢/٢ . ٥٣ .

(٧) هذه الفقرة في ص قبل فقرة ٣٢٣ .

(٨) في ص « عند لا تكن » .

(٩) انظر معاني القرآن وإعرابه ٥٣/٢ .

(١٠) في ص زيادة « فعلى هذا لدن ها هنا مجاز » .

(١١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٤٦/٤ .

(١٢) سورة النساء الآية « ٤٠ » .

من لدنه أجراً ﴾ (١) فوجب حمله على معنى زائد على الأجر ، وليس ذلك (٢) إلا التفضل ولهذا قرن معه من لدنه وهذا القيد (٣) أيضاً (٤) يوجب تقدير الثواب ، وأنه بالإستحقاق لا [بالتفضل](٥) وتسمية التفضل بالأجر تسمية للشيء باسم مجاوره ، وقلت : هذا التعسف إنما يصار إليه إذا قدر مضافاً ، ويفسر يضاعفها بيضاعف ثوابها ، ويؤول القرآن بالرأي والمذهب ، وأما إذا جعلت الحسنة بنفسها (٦) مضاعفة ، ويترك من لدنه أجراً عظيماً على [ظاهره] (٧) ليعلم أن الأجر تفضل منه وأنه من لدنه لا باستحقاق العمل كما عليه مذهب أهل الحق (٨) ، فأي حاجة لنا إلى ارتكاب تلك التعسفات ، وكان لنا مخلصاً من تلك الورطات ، ومما يدل على امكان مضاعفة الحسنة نفسها ، وإن لم يعلم كيفيتها ما رويناه عن البخاري ومسلم وغيرهما ، عن أبي هريرة ، قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : ما تصدق أحد بصدقة عن طيب – ولا يقبل الله إلا الطيب – إلا أخذها الرحمن بيمينه – وإن كانت تمرة – فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل ، كما يربي أحدكم فلوه وفصيله (٩) ، الفلو : المهر الصغير (١٠) والمراد بتضاعفها أي يكتب ثوابها مضاعفاً ، ويثبت في صحف كرام الكاتبين ، ثم يؤتي في الآخرة من لدنه أي من فضله أجراً عظيماً ، وينصره

---

(١) سورة النساء الآية « ٤٠ » .

(٢) في ص لا يوجد « ذلك » .

(٣) في ص « التقدير » .

(٤) في ص لا يوجد « أيضاً » .

(٥) في م « الفضل » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق لما في الكشاف .

(٦) في غ لا يوجد « بنفسها » .

(٧) في م « ظاهر » والصحيح ما أثبتناه .

(٨) انظر هذا القول للمعتزلة بالاستحقاق في شرح الأصول الخمسة ص ٦١٤ . وقال شيخ الإسلام في الرد عليهم في مسألة الاستحقاق مبيناً مذهب أهل السنة : وأما الاستحقاق فهم يقولون : إن العبد لا يستحق بنفسه على الله شيئاً ويقولون إنه لا بد أن يثيب المطيعين كما وعد فإن الله لا يخلف وعده إلى أن ذكر حديث النبي صلّى الله عليه وسلم « لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله ، قالوا ولا أنت يا رسول الله ، قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته . انظر المنتقى من منهاج الإعتدال في نقض كلام أهل الرفض والإعتزال ص ٥٠ ، وقال أيضاً في منهاج السنة النبوية : وأما الإستحقاق فهم – أي أهل السنة – يقولون : إن العبد لا يستحق بنفسه على الله شيئاً وليس له أن يوجب على ربه شيئاً لا لنفسه ولا لغيره ويقولون أنه لا بد أن يثيب المطيعين كما وعد فإنه صادق في وعده لا يخلف الميعاد فنحن نعلم أن الثواب يقع لإخباره لنا بذلك . انظر منهاج السنة النبوية ١/٤٦٧ .

(٩) البخاري ٢/١١٣ ، كتاب الزكاة ، باب « ٨ » الصدقة من كسب طيب ، ومسلم ٢/٧٠٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ١٠١٤ » .

(١٠) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٤٧٤ .

ما رويناه في صحيح البخاري عن أبي هريرة ، قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، والسيئة بمثلها وفي رواية أخرى : إلا أن يتجاوز الله عنها (١) ، والعجب من القاضي (٢) وصاحب التقريب (٣) كيف قررا في هذا المقام كلام المصنف ولم ينبه عليه صاحب الإنتصاف .

٣٢٦ – قوله « وقرئ يضعفها بالتشديد » ابن كثير وابن عامر والباقون « بالتخفيف » (٤) .

٣٢٧ – قوله « فكيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم » يريد أن الإشارة بقوله ﴿وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ (٥) إلى جميع من بعث إليهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم فإذاً هذه الآية ناظرة إلى فاتحة السورة ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم ﴾ (٦) وهي كالتخلص إلى قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة ﴾(٧) كما كان قوله ﴿ يريد الله ليبين لكم ويهديكم ﴾ (٨) إلى قوله ﴿ أجراً عظيماً ﴾ (٩) تخلصاً إلى قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ (١٠) .

٣٢٨ – قوله « وعن ابن مسعود أنه قرأ سورة النساء » روينا عن البخاري ومسلم ، عن ابن مسعود ، قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « اقرأ علي القرآن ثم ساق الحديث إلى قوله ﴿ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ (٥) قال حسبك الآن ، فالتفت فإذا عيناه تذرفان (١١) ، وفي رواية

---

(١) رواه البخاري ١٦/١ ، كتاب الإيمان ، باب « ٣١ » حسن إسلام المرء ، وأما لفظ « إلا أن يتجاوز الله عنها » كما في الرواية الأخرى فرواه البخاري معلقاً في ١٥/١ عن أبي سعيد الخدري من نفس الباب في كتاب الإيمان .

(٢) أنوار التنزيل ٢١٥/١ .

(٣) انظر تقريب التفسير ق ٦٤/ب .

(٤) انظر النشر في القراءات العشر ٢٢٨/٢ حول قوله تعالى ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة ﴾ الآية ٢٤٥ من سورة البقرة .

(٥) سورة النساء الآية « ٤١ » .

(٦) سورة النساء الآية « ١ » .

(٧) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٢٦ » .

(٩) سورة النساء الآية « ٤٠ » .

(١٠) سورة النساء الآية « ٢٩ » .

(١١) رواه البخاري ١٨٠/٥ ، كتاب تفسير القرآن، باب « ٩ » ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ ومسلم ٥٥١/١ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم « ٨٠٠ » .

مسلم قال صلّى الله عليه وسلم شهيداً[1] ما دمت فيهم (أو كنت فيهم)[2]، وهذا يدل على أن البكاء كان للإشفاق كما قال عيسى عليه السلام حين عوتب بقوله ﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾[3]، ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾[4] وروي عن المصنف أن هذا كان بكاء فرح (لا بكاء جزع)[5] لأنه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الأمم، وقال الشاعر:

طفح السرور علي حتى أنه   من فرط ما قد سرى أبكاني

٣٢٩ – قوله «كما تسوى بالموتى» المغرب: وفي الحديث: قدم زيد بشيراً بفتح بدر حين سوينا على رقية، يعني دفناها، وسوينا تراب القبر[6] هذا يدل على أن الباء في تُسوى بهم بمعنى على كقوله ﴿ ومنهم من إن تأمنه بدينار ﴾[7] ويجوز أن تكون للسببية، أي بسبب دفنهم، وعلى القولين الآخرين بمعنى مع[8].

٣٣٠ – قوله «وقيل الواو للحال» أي في ولا يكتمون، وهو على الأول عطف على قوله ﴿لو تسوى بهم الأرض﴾[9] قال صاحب المرشد[10]: الوقف على الأرض كاف وليس بحسن[11]؛

---

(١) في غ لا يوجد «شهيداً».

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص وانظر هذه الرواية في مسلم ١/٥٥١، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث رقم «٨٠٠».

(٣) سورة المائدة الآية «١١٦».

(٤) سورة المائدة الآية «١١٧».

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ.

(٦) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص «٢٤٠».

(٧) سورة آل عمران الآية «٧٥».

(٨) في ص لا يوجد «مع».

(٩) سورة النساء الآية «٤٢».

(١٠) هو الحسن بن علي بن سعيد العماني (أبو محمد) مقرىء، من تصانيفه الوقف والابتداء، المرشد. انظر غاية النهاية في طبقات القراء ١/٢٢٣، معجم المؤلفين ٣/٢٥٤.

(١١) الوقف الكافي: هو الوقف الذي يتصل ما بعده بما قبله معنىً لا لفظاً كالوقف على قوله ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ﴾ الآية «٥» من سورة المائدة، أما الوقف الحسن: فهو الذي لا يتصل ما بعده بما قبله ويتصل لفظاً كالوقف على الحمد لله ثم الابتداء برب العالمين فالإبتداء برب العالمين قبيح لأنها مجرورة تابعة لما قبلها. انظر كتاب المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والإبتداء في علم القراءة ص ٤. وانظر منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ص «٧».

لأنه قوله ﴿ ولا يكتمون الله حديثاً ﴾ (١) داخل في التمني (٢) ؛ لأن جوارحهم تنطق بما فعلوه من الشرك وسوء الأفعال ، يتمنون أن الأرض لوسويت بهم ، وأنهم لا يكتمون الله حديثاً ؛ لأن قوله ﴿والله ربنا ما كنا مشركين ﴾ (٣) كذب وكتمان ؛ فإذا ظهر عليهم وشهدت جوارحهم ودوا أنهم لم يكذبوا ولم يكتموا الله حديثا ، فإن حمل ولا يكتمون على الاستئناف لأن ما عملوا ظاهر عند الله لا يقدرون على كتمانه ولا يكون (٤) داخلاً في التمني - حَسُنَ الوقف .

٣٣١ - قوله « ولا يكذبون » وهو عطف على قوله ﴿ لا يكتمون الله حديثاً ﴾ (١) على سبيل البيان والتفسير ؛ لأن المعني (٥) بالكتمان (٦) هو جحدهم شركهم وذلك أدى إلى أن خُتِمَ على أفواههم وتكلمت جوارحهم بتكذيبهم فافتضحوا لذلك وعنده تمنوا أن تُسوَّى بهم الأرض ، وأنهم لم يتفوهوا بالكذب .

٣٣٢ - قوله « وقرىء تُسوى بحذف التاء » حمزة والكسائي « وبإدغام التاء » نافع وابن عامر والباقون [بضم التاء] (٧) مخففاً (٨) .

٣٣٣ - قوله « روى أن عبدالرحمن بن عوف » روينا عن الترمذي وأبي داود ، عن علي رضي الله عنه ، قال : صنع لنا ابن عوف طعاماً فأكلنا ، وسقانا خمراً قبل أن تُحَرَّم فأخذت منا ، وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت : قل أيا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون قال فخلطت فنزلت ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾(٩) إعلم أنه تعالى بعد ما أتم بيان أحكام ذوي الأرحام ، وأطنب فيه وفيما يتعلق بها ؛ أخذ في بيان شرع آخر من الأحكام التي تتعلق بالعبادة وهي : إما أن تتعلق بالقلوب ، أو بالجوارح ، والأول : إما أن يختص بالله عز وجل أو بالخلق ، فالذي يختص بالله هو المراد بقوله ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾ (١٠) والذي يتعلق بالخلق

---

(١) سورة النساء الآية « ٤٢ » .

(٢) انظر كتاب المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والإبتداء في علم القراءة ص ٣٢ والنقل عنه بالمعنى .

(٣) سورة الأنعام الآية « ٢٣ » .

(٤) في ص « يكتمون » .

(٥) في غ « معنى » .

(٦) في غ « الكتمان » .

(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى ومن كتابي النشر والتيسير .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٤٩/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص ٩٦ .

(٩) سورة النساء الآية « ٤٣ » وروى الحديث الترمذي ١٩٦/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٢٩ » وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٣٩/٣ ، حديث رقم « ٢٤٢٢ » ، ورواه أبوداود ٣٢٥/٣ ، كتاب الأشربة ، حديث رقم « ٣٦٧١ » .

(١٠) سورة النساء الآية « ٣٦ » .

هو المراد بقوله ﴿ وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ﴾ (١) ثم حث على التواضع والجود بذم الكبر والبخل بقوله ﴿ إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ﴾ (١) ﴿ الذين يبخلون ﴾ (٢) وذم الإنفاق الذي لا يكون لوجه الله ، وقرنه بالكفر حيث قال ﴿ والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ (٣) (وبالغ في قلع الرياء وقمع الشرك الخفي حيث [ترقى] (٤) إلى نفي الشرك الجلي بقوله ﴿ وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر ﴾(٥)) (٦) ثم حرض على الإخلاص في الإنفاق بقوله ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ... الآية ﴾ (٧) ثم أتى من الأعمال ما يتعلق بالجوارح وخص بالصلاة التي هي أعظمها ، وقدم ذكر ما هو متوقف عليه من وقع الجنابة والحدث بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة ﴾ (٨) .

٣٣٤ – قوله « ثملوا » الجوهري : ثمل الرجل بالكسر ثملاً إذا أخذ فيه الشراب ، فهو ثمل أي نشوان (٩) .

٣٣٥ – قوله « كل الريون » الرين والضين : ما يركب القلب ران الرجل بالشراب وران الشراب بالرجل ، إذا جعله رايناً أي ثقيلاً ، والسنات جمع سنة ، وهي مقدمة النوم .

٣٣٦ – قوله « رانوا » من المصراع الأول ، « وبسكر » من المصراع الثاني ، ووجد في ديوان الطرماح (١٠) من قصيدته :

وركب قد بعثت إلى ردايا * طلائح مثل أخلاق (١١) الجفون

مخافة أن يرين النوم فيهم * « بسكر سناتهم كل الريون » (١٢)

الردية : الناقة المهزولة ، طلائح : جمع طليحة وهي ناقة جهدها السير وهزلها .

---

(١) سورة النساء الآية « ٣٦ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٣٧ » .

(٣) سورة النساء الآية « ٣٨ » .

(٤) في م غير واضحة واستوضحتها من النسخ الأخرى .

(٥) سورة النساء الآية « ٤١ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) سورة النساء الآية « ٤٠ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

(٩) انظر الصحاح ١٦٤٩/٤ .

(١٠) هو الطرماح بن حكيم بن الحكم من قبيلة طيء والطرماح معناه الطويل القامة ، اعتنق مذهب الأزارقة من الخوارج ، توفي سنة ١٠٠ هـ وقيل ١٢٥ هـ . انظر الشعر والشعراء ٥٨٥/٢ ، الأغاني ٣٥/١٢ .

(١١) قال الجوهري خلق الثوب أي بلي وثوب أخلاق إذا كانت الخلوقة فيه كله . انظر الصحاح ١٤٧٢/٤ .

(١٢) هذه الأبيات للطرماح بن حكيم الطائي . انظر ديوانه ص ٥٤٢ .

٣٣٧ – قوله لأن السكر علة أي باب فعل للعلل والأمراض .

٣٣٨ – قوله [1] « والجنب يستوي ... إلى آخره » من هذا يعلم أن كل اسم يقع موقع المصدر يجري فيه ما ذكر ، ولا تختص به المصادر كرجل عدل وامرأة عدل ؛ ولهذا وصف الجنب بالجمع في قوله « بالجنب الذين لم يغتسلوا » قال أبوالبقاء : والجنب يفرد مع التثنية ، والجمع في اللغة الفصحى يذهب به مذهب الوصف بالمصادر ، ومنهم من يجمعه ويثنيه [2] .

٣٣٩ – قوله « من عامة أحوال المخاطبين » أراد بالمخاطبين المجنبين ، ولهم أحوال جمة ما عدا حال السفر ، فنهوا عن قربان الصلاة إلا في حال السفر ، يعني لا تقربوا الصلاة وأنتم جنب على تقدير من التقادير وفي حال من الأحوال إلا في حال السفر .

٣٤٠ – قوله « ويجوز أن لا يكون حالاً ولكن صفة » وإلا على الصفة بمعنى غير ، والفرق بين أن يكون حالاً وبين أن يكون صفة هو أنه على الحال يفيد أنه لا يجوز قربان الصلاة في حال الجنابة قط ؛ إلا أن يكون مسافراً ، فدل الحصر على أن العذر غير متعدد ، ثم مجيء قوله ﴿ وإن كنتم مرضى أو على فسر ﴾ [3] يبطل معنى الحصر بخلافه إذا جعل صفة ، ويكون المعنى لا تقربوا الصلاة جنباً مقيمين ، فيحسن وإن كنتم مرضى أو على سفر لجواز ترادف القيد .

قال صاحب المفتاح [4] : إذا قلت : زيد المنطلق أو المنطلق زيد لزم ألا يكون غير زيد منطلقاً ولذلك يُنهى أن يُقال زيد المنطلق وعمرو بالواو ، ولا ينهى زيد المنطلق لا عمرو [5] .

٣٤١ – قوله « كأنه قيل لا تقربوا الصلاة سكارى ولا جنباً » فإن قلت : ما فائدة المخالفة بين الحالين ؟ قلت والعلم عند الله : فائدتها الإشعار بأن قربان الصلاة مع السكر منافٍ لحال المسلمين ومن يناجي الحضرة الصمدانية دل عليه الخطاب بأنتم ، ولهذا قرنه بقوله ﴿ حتى تعلموا ما تقولون ﴾[3] والمجنبون لا يعدمون إحضار القلب ؛ ومن ثم رخص لهم بالأعذار .

٣٤٢ – قوله « كيف تصح صلاتهم على الجنابة لعذر السفر » ؟

هذا السؤال وارد على مفهوم قوله « لا تقربوا الصلاة جنباً مقيمين غير معذورين » لأن ضمير صلاتهم راجع إليهم ؛ فدل مفهوم الوصف على جواز قربان الصلاة للجنب عند طريان السفر ، وأجاب أن ليس المراد بالجنب كل من أجنب بل أريد الجنب المقيم الواجد للماء لقرينة حتى تغتسلوا

---

(١) هذه الفقرة في م بعد فقرة ٣٤١ .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٨١ .

(٣) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

(٤) هو يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكَّاكي الخوارزمي الحنفي ، أبويعقوب ، ولد بخوارزم سنة ٥٥٥ هـ وتوفي بها سنة ٦٢٦ هـ ، من كتبه مفتاح العلوم وغيره . انظر بغية الوعاة ٢/٣٦٤ ، شذرات الذهب ٥/١٢٢ .

(٥) انظر مفتاح العلوم ص ١٠٤ .

ولذلك قدّر « غير مغتسيلن حتى تغتسلوا » المعنى : لا تقربوا الصلاة مع هذا القيد حتى تغتسلوا إلا أن تكونوا مسافرين ، فإن الحكم حينئذ غير ما ذكر وهو جواز قربان الصلاة مع كونه جنباً فاقداً للماء [١] .

٣٤٣ – قوله « إذا كان الطريق إلى الماء » هذا مذهب أبي حنيفة رحمه الله [٢] ، وجوز الشافعي رحمه الله للجنب عبور المسجد مطلقاً [٣] .

٣٤٤ – قوله « أو يمر به وهو جنب إلا لعلي رضي الله عنه » روينا عن الترمذي عن أبي سعيد قال ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك ، وقال علي بن المنذر [٤] : قلت لضرار بن صرد [٥] ما معنى الحديث ، قال : لا يحل لأحد يستطرقه جنباً غيري وغيرك [٦] .

٣٤٥ – قوله « الصعيد وجه الأرض » قال الزجاج : قال الله تعالى ﴿فتصبح صعيداً زلقاً﴾[٧] أعلم الله أن الصعيد يكون زلقاً ، والصعدات الطرقات ، وإنما سمي صعيداً لأنها نهاية ما يُصعد عليه [٨] من باطن الأرض ، ولا أعلم بين أهل اللغة اختلافاً في أن الصعيد وجه الأرض [٩] ،

---

(١) في ص زيادة « ما يلزم منه جواز قربان الصلاة للمسافرين مع الجنابة وأجاب أن في الكلام على ذلك التقدير تقديماً وتأخيراً وأن المراد بالجنب الذين لم يغتسلوا بقرينة قوله حتى تغتسلوا فإن المعنى لا تقربوا غير مغتسلين حتى تغتسلوا إلا أن تكونوا مسافرين فدخل بين الغاية والمغيا قوله إلا عابري سبيل المعبر عنه بقولنا إلا أن تكونوا مسافرين » وهذه الزيادة ليست في النسخ الثلاث الأخرى .

(٢) انظر أحكام القرآن للجصاص الحنفي ٢٠٣/٢ .

(٣) أنظر الأم ٥٤/١ .

(٤) هو علي بن المنذر الطريقي روى عنه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن صاعد وابن أبي حاتم ، قال عنه ابن أبي حاتم صدوق ثقة وقال النسائي شيعي محض ، ثقة ، مات سنة ٢٥٦ هـ ، انظر كتاب الجرح والتعديل ٢٠٦/٦ ، ميزان الاعتدال ١٥٧/٣ .

(٥) هو ضرار بن صرد التيمي ، أبونعيم الطحان ، كوفي عابد ، قال الدارقطني ضعيف مات سنة ٢٢٩ هـ . انظر ترجمته بتوسع في تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠٣/١٣ . وانظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ١٧٧ .

(٦) رواه الترمذي وذكر في آخره وقال علي بن المنذر .... الخ : انظر الترمذي ٣٠٩/٩ ، أبواب المناقب ، حديث رقم « ٣٧٢٩ » وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب ، وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن الترمذي ص ٥٠٣ ، حديث رقم ٧٧٨ . وانظر أيضاً الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٣٦٦ ، حديث رقم ٥٦ ، وقال في إسناده عطية العوفي ضعيف .

(٧) سورة الكهف الآية « ٤٠ » .

(٨) في معاني القرآن وإعرابه « وإليه » بدلاً من « عليه » .

(٩) انظر معاني القرآن وإعرابه ٥٦/٢ .

واستدل الشافعي بأن التركيب يدل على الإرتفاع والعلو ولا يكون الإرتفاع إلا من الغبار [1] .

٣٤٦ – قوله « من المراء » المراء : المجادلة ، وأصل استعماله في الشك وقد أنصف المصنف من نفسه في هذه المسألة وهو حنفي . الإنتصاف : ويحتمل أن تعود الهاء في منه على الحدث المذكور كما نقول [2] تيممت من الجنابة وهي إما لـلتعليل ، أو لابتداء الغاية [3] . قلت : يبعد أن يترك اللفظ الصريح القريب ويعتبر البعيد المتناول على أن [4] قوله فتيمموا متسبب [5] عن كونهم محدثين لأنه جواب الشرط فلا يحتاج إلى تعليل آخر وعليه قول أبي العلاء :

سطوت ففي وظيف الصعب قيد بذاك وفي وتيرته عران [6]

إذا جعل المشار إليه الإستعصا لا السطو ؛ لئلا يلزم التكرار في التعليل . الوظيف : مستدق الذراع ، والصعب نقيض الذلول ، والوتيرة : حجاب ما بين المنخرين ، والعران : العود الذي يجعل في وتيرة أنف البختي .

٣٤٧ – قوله « كناية عن الترخيص والتيسير » يريد أن قوله ﴿ إن اللّٰه كان عفواً غفوراً ﴾ [7] كالتعليل لقوله ﴿ وإن كنتم مرضى ... إلى آخره ﴾ [7] والعفو والغفران يستدعيان سبق جرم وليس في ذلك الأعذار ما يشم منه رائحته ؛ فلا يصح إجراؤه على ظاهره ، فوجب العدول إلى الترخيص والتيسير ويؤيده مجيء قوله ﴿ ما يريد اللّٰه ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم ﴾ [8] في مثل هذه الآية في المائدة ، وفي تخصيص الوصفين إدماج لشدة إيجاب الطهارة في الصلاة وأن أصل الأمر أن لايؤتى بها إلا بالطهارة الكاملة ؛ لأنها مثول بين يدي جبار السماوات والأرض ، وأن الترخيص بالطهارة بالتراب باب من العفو والغفران ، وإذا كان حال الطهارة الظاهرة [9] إلى هذه المثابة ، فما بال الطهارة الباطنة ثم في مثل هذا التشديد في مقدمات الصلاة إيذان بعلو منزلتها ورفعة

---

(١) انظر الأم ١/٥٠ حيث قال « ولا يقع اسم صعيد إلا على تراب ذي غبار » .

(٢) في غ « يُقال » .

(٣) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥١٥ والنقل عنه بتصرف .

(٤) في غ لا يوجد « أن » .

(٥) في غ « بسبب » .

(٦) والبيت هكذا :

سطوت ففي وظيف الصعب قيد بذاك وفي وتيرته عِران

وهو كما قال المصنف لأبي العلاء المعري ، انظر كتابه سقط الزند ص ٦٧ .

(٧) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٦ » .

(٩) في ص لا يوجد « الظاهرة » .

مرتبتها ، وكيف لا وهي أنها أعظم العبادات التي ما خلقت الكائنات إلا لها ، ومن ثم فضلت آية المائدة بقوله ﴿ وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾ (١) والله أعلم .

٣٤٨ - قوله « كيف نظم في سلك واحد » أي هذه المذكورات الأربعة أسباب لأشياء مختلفة ؛ فكيف جمعها بحرف النسق والجهة الجامعة مفقودة ، وخلاصة الجواب : أن المسببات وإن إختلفت لكن جمعها حكم واحد وهو الرفعة في التيمم ؛ لأن الخطاب بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ (٢) لجميع الأمة الذين وجب عليهم التطهر وأعوزهم الماء لأعذار جمة من المرض والسفر والخوف من العدو والسبع والحبس وعدم آلة الاستسقاء وغير ذلك مما يدخل تحت هذا المعنى ، وأقدمها في استحقاق الرخصة وأغلبها وقوعاً السفر والمرض [فخصهما] (٣) بالذكر أولاً بقوله ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر ﴾ (٢) ثم عطف عليهما قوله ﴿ أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء ﴾ (٢) على إرادة أنهما مشتملان على سائر ما يدخل تحت العذر على طريقة قوله ﴿ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ﴾ (٤) عطف القرآن وهو مجموع التنزيل على قوله سبعاً من المثاني وهو الفاتحة ليؤذن بتقدمها على مزيد شرفها ؛ فعلى هذا أو في قوله ﴿ أو جاء أحد منكم) (٢) غير التي في قوله ﴿ أو على سفر ﴾ (٢) لأنها عطفت على(٥) مجموع جنس واحد ، وهو على كل من وجب عليه التطهر وأعوزه الماء على نوعيه ، قال القاضي : ووجه هذا التقسيم أن المترخص بالتيمم إما محدث أو جنب ، والحال المقتضيه في غالب الأمر مرض أو سفر ، والجنب لما سبق ذكره أُقتصر على بيان حاله والمحدث لما لم يجر ذكره ذُكر من أسبابه ما يحدث بالذات وما بالعرض وأستغني عن تفصيل أحواله بتفصيل حال (٦) الجنب وبيان العذر مجملاً ؛ كأنه قيل : وإن كنتم جنباً مرضى أو على سفر أو محدثين جئتم من الغائط أولامستم النساء فلم تجدوا ماءاً (٧) ، وقلت : هذا التفسير متفرع على مذهب الشافعي رضي الله عنه لأن الملامسة على هذا (٨) بمعنى

---

(١) سورة المائدة الآية « ٦ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

(٣) في م « فجعلهما » والصحيح ما أثبتناه كما في النسخ الأخرى .

(٤) سورة الحجر الآية « ٨٧ » .

(٥) في ص ، غ لا يوجد « على » .

(٦) في غ لا يوجد « حال » .

(٧) انظر أنوار التنزيل ٢١٦/١ .

(٨) في ص زيادة « المعنى » .

المس لا الجماع (١) . روى مالك عن ابن عمر أنه كان يقول : قبلة الرجل امرأته وجسها (٢) بيده من الملامسة فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء (٣) ، وعنه أيضاً عن ابن مسعود أنه كان يقول من قبلة الرجل امرأته الوضوء (٤) ، وبيان ذلك أن قوله ﴿ أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء ﴾ (٥) عطف من حيث المعنى على قوله جنباً ، فلما ذكر المقتضي للترخص في المعطوف عليه أعني المرض والسفر (٦) استغنى عن ذكره في المعطوف ، فحينئذٍ التقدير : لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ، ولا جنباً حتى تغتسلوا ، ولا محدثين من الغائط أو اللمس حتى تتوضؤا وإن كنتم مرضى أو على سفر سواء كنتم مجنبين أو محدثين فلم تجدوا ماءاً فتيمموا هذا أبعد من التعسف وأقرب إلى حسن النظم ؛ لأن المقصود من الآية بيان النهي عن قربان الصلاة للموانع الثلاثة : أعني السكر والجنابة والحدث ، وبيان الترخص في المانعين الآخيرين عند طريان العذر ، ولا يلزم أيضاً التكرير في حكم المجنبين .

٣٤٩ – قوله « أو إرهاق » الجوهري : يُقال أرهقني فلان إثماً حتى رهقته أي حملني إثماً حتى حملته له (٧) .

٤٥٠ – قوله « وقريء من غيط » قال أبوالبقاء : وهي قراءة ابن مسعود وفيه وجهان : أحدهما هو مصدر يغوط وكأن القياس غوطاً فقلبت الواو ياء وأسكنت وانفتح ما قبلها لخفتها ، وثانيهما أنه أراد الغيط فخفف مثل سيد وميت ، والجمهور الغايط على فاعل والفعل منه غاط المكان يغوط إذا اطمأن (٨) .

٣٥١ – قوله « على معنى ألم ينته علمك إليهم » وذلك أن أفعال القلوب يتعدى بنفسه إلى مفعولين ، وحيث ما تعدى بإلى وجب أن يجعل بمعنى النظر ، أو يضمن معنى الإنتهاء . قال الزجاج ألم تر بمعنى ألم تُخْبر وقال أهل اللغة : ألم تعلم ألم ينته علمك إلى هؤلاء ومعناه اعرفهم (٩) .

---

(١) انظر الأم ١/١٥ .

(٢) في ص « مسها » .

(٣) روى هذا الأثر مالك في الموطأ ص ٤٨ ، كتاب الطهارة ، الأثر رقم ٩٧ عن ابن عمر موقوفاً عليه ، ورواه الشافعي عن الإمام مالك ١/١٥ عن ابن عمر موقوفاً عليه .

(٤) الموطأ ص ٤٨ ، كتاب الطهارة ، والأثر رقم ٩٨ عن ابن مسعود موقوفاً عليه .

(٥) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

(٦) في م زيادة « في المعطوف عليه » وهي زيادة ليست في النسخ الأخرى .

(٧) انظر الصحاح ٤/١٤٨٧ .

(٨) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٨١ ، ١٨٢ والنقل عنه بتصرف .

(٩) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٥٦ .

٢٥٢ – قوله ﴿ ويريدون أن تضلوا ﴾ (١) السبعة « وأن يضلوا بالياء بفتح الضاد وكسرها » (٢) شاذ ، وهو من قولهم : ضللت الدار والمسجد إذا لم تعرف موضعها .

٢٥٣ – قوله « أو بيـان لأعدائكم ومـا بينهمـا اعتـراض » بيان (٣) أن قـوله تعـالى ﴿ والله أعلم بأعدائكم ﴾ (٤) بعد قـوله ﴿ الذين أوتوا نصيباً من الكتاب ﴾ (١) المشتـمل على الفريقين : اليـهود والنصارى مشعر بتهديد عظيم ، ووعيد شديد ، لبعض منهم على سبيل الإبهام ، فبين بقوله من الذين هادوا ذلك البعض المبهم والآية تنظر إلى معنى قوله تعالى ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ﴾ (٥) وعلل العداوة على طريقة الاستئناف بقوله ﴿ يحرفون الكلم ﴾ (٦) كأن سائلاً سأل لم تفردت اليـهود بعداوة النبي صلّى الله عليه وسلم دون النصارى ؟ فقيل : لأنهم حرفوا اسمه ووصفه من التوراة وكتموا الحق وأخذوا على ذلك الرشى وأظهروا المشتبه بقولهم (٧) راعنا اخفاءاً لأمره ، وحطاً لمنزلته ، ولما كان الكلام فيه نوع تسلية لرسول الله صلّى الله عليه وسلم ، ووعد على نصرته ، وقهر أعدائه ، كان قوله ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴾ (٤) اعتراضاً ومؤكداً له وفي تكرير الإعتراض دلالة على الإنتقام الشديد والتسلية التامة . قال الزجاج : والله أعلم بأعدائكم ، أي هو أعرف بهم فيعلمكم ما هم عليه (٨) قوله ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴾(٤) أعلمهم الله تعالى أن عداوة اليهود وغيرهم من الكفار لا تضرهم شيئاً إذ ضمن لهم النصرة والولاية ، وظهر بهذا التقدير ضعف قول صاحب الإنتصاف : إن المراد بتحريف الكلم ها هنا مثل قولهم غير مسمع راعناً ولم يقصد ها هنا تبديل الأحكام لقوله تعالى ﴿ لياً بألسنتهم ﴾ (٩) وأما في المائدة فالظاهر أن المراد الأحكام وتبديلها كالرجم لقوله عقبه ﴿ إن أوتيتم هذا فخذوه ﴾ (١٠) فظهر مناسبة من بعد

---

(١) سورة النساء الآية « ٤٤ » .

(٢) انظر البحر المحيط ٣/٢٦١ ، وانظر الدر المصون ٣/٦٩٣ .

(٣) في غ « بيانه » .

(٤) سورة النساء الآية « ٤٥ » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٨٢ » .

(٦) سورة المائدة الآية « ١٣ » .

(٧) في ص لا يوجد « بقولهم » .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٥٧ .

(٩) سورة النساء الآية « ٤٦ » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٤١ » .

مواضعه في المائده ؛ لأنهم نقلوا الحكم عن موضعه الذي وضعه الله تعالى فيه ، واستقر فيه فصار بنقله كالغريب ولا يوجد مثله في تحريف الكلم إلا على بُعْدٍ ولولا [1] اشتمال لفظهم على السخرية لما عظم أمره [2] ، وقلت والعجب أنه [3] كيف ذهل عن قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل ﴾ [4] وهل الإشتراء والإضلال إلا في التبديل والتحريف وأخذ الرشا عليه ، وكذا عطف (يقولون على) [5] يحرفون يقتضي المغايرة .

٣٥٤ – قوله [6] « ولا تستنصحوهم » أي لا تقبلوا نصيحتهم .

٣٥٥ – قوله « لأنهم يهود ونصارى » يهودٌ صح بالتنوين وإن كان فيه علمية وتأنيث ؛ لأنه أريد التنكير وفي [7] نسخة بغير تنوين ، قال المصنف : من الأسماء ما تتعاقب عليه التعريفان ، التعريف باللام وبالعلمية كاليهود والمجوس .

٣٥٦ – قوله « ﴿ ونصرناه من القوم الذين كذبوا ﴾ [8] » ، قال المصنف : هو النصر الذي مطاوعه انتصر [9] ، الأساس : نصره الله على عدوه ومن عدوه وانتصرت منه [10] ويجوز أن يكون مضمناً معنى انتقم ، الجوهري : نصره الله على عدوه ينصره نصراً وانتصر منه انتقم [11] .

٣٥٧ – قوله « وما الدهر إلا تارتان ... البيت [12] » الكدح العمل والسعي والكسب ، أي الدهر قسمان ، قسم يموت فيه الشخص ، وقسم يعيش فيه ولكن في تعب يريد أنه لا راحة فيه .

٣٥٨ – قوله « يحرفون الكلم عن مواضعه : يميلونها عنها » الراغب : (حرف الشيء طرفه وحروف الهجاء أطراف الكلمة وانحرف عن كذا وتحرف واحترف والإحتراف : طلب حرفة

---

(١) في غ « لولا » .

(٢) انظر الانتصاف المطبوع مع الكشاف ٥١٧/١ والنقل عنه بتصرف .

(٣) في غ « أن » .

(٤) سورة النساء الآية « ٤٤ » .

(٥) في ص « على قوله » .

(٦) هذه الفقرة في ص بعد فقرة ٣٥٦ .

(٧) في غ « وفيه » .

(٨) سورة الأنبياء الآية « ٧٧ » .

(٩) انظر الكشاف ١٢٨/٣ عند تفسيره للآية « ٧٧ » من سورة الأنبياء .

(١٠) انظر أساس البلاغة ص ٤٥٩ .

(١١) الصحاح ٨٢٩/٢ .

(١٢) البيت هكذا : وما الدهر إلا تارتان فمنهما أموت وأخرى أبتغي الموت أكدح

وهو لتميم بن مقبل . انظر ديوانه ص ٢٤ ، وقال في مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥١٦/١ ، البيت لتميم بن عقبل والصحيح أنه لتميم بن مقبل كما في ديوانه .

للمكتسب والحرفة الحالة التي يلزمها في ذلك نحو القعدة والجلسة) (١) وتحريف الشيء : إمالته كتحريف القلم وتحريف الكلام أن تجعله على حرف من الإحتمال يمكن حمله على الوجهين قال تعالى ﴿ يحرفون الكلم عن مواضعه ﴾ (٢) .

٣٥٩ – قوله (٣) « لأنهم إذا بدلوه » تعليل لتأويل يحرفون الكلم عن مواضعه بقوله « يزيلونه » لأن حقيقته يحرفونه ويميلونه ، المغرب : الحرف الطرف ومنه الإنحراف والتحرف : الميل إلى الحرف وفي التنزيل ﴿ متحرفاً لقتال ﴾ (٤) أي مائلاً له وأن يصير بحرف لأجله وهو من مكائد الحرب » (٥) فيحرفون إذا كان بمعنى يزيلون كان كناية لأنهم إذا بدلوه ووضعوا مكانه كَلِماً غيره لزم أنهم أمالوه عن مواضعه وحرفوه ، واختلاف التفسيرين بحسب اختلاف القول في فعل اليهود بتغيير التوراة ، قال الإمام : وفي كيفية التحريف وجوه : الأول : أنهم كانوا يبدلون اللفظ بلفظ آخر نحو تحريفهم « أسمر (٦) ربعة » عن موضعه ووضع « آدم طوال (٧) » موضعه ، ونظيره قوله تعالى ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ﴾ (٨) فإن قيل كيف يمكن هذا في الكتاب الذي بلغت آحاد حروفه وكلماته مبلغ التواتر ؟ قلنا لعل القوم كانوا قليلين وكذا العلماء تواطؤا على التبديل . الثاني : أن المراد بالتحريف إلقاء الشبه الباطلة والتأويلات الفاسدة ، وجر(٩) اللفظ من معناه الحق إلى باطل بوجوه الحيل اللفظية ؛ كما تفعله المبتدعة في زماننا (١٠) . الثالث : أنهم كانوا يحرفون كلام رسول الله صلّى الله عليه وسلم (١١) ، وقلت (١٢) : يؤيد الأول ما روينا في صحيح البخاري عن عبدالله بن عباس ، قال : كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسوله أحدث تقرؤنه محضاً لم يشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) سورة النساء الآية « ٤٦ » وانظر المفردات في غريب القرآن ص ١١٤ والنقل عنه بتصرف واختصار .

(٣) هذه الفقرة في ص بعد فقرة ٣٦٠ .

(٤) سورة الأنفال الآية « ١٦ » .

(٥) المغرب في ترتيب المعرب ص ١١٢ .

(٦) في مفاتيح الغيب « اسم » وهو خطأ .

(٧) في مفاتيح الغيب « طويل » .

(٨) سورة البقرة الآية « ٧٩ » .

(٩) في مفاتيح الغيب « وحرف » .

(١٠) في ص زيادة « وهذا هو الأصح » وفي مفاتيح الغيب كذلك .

(١١) انظر مفاتيح الغيب ١١٧/١٠ ، ١١٨ والنقل عنه بتصرف .

(١٢) في ص لا يوجد « وقلت » .

وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا هو من عند الله ، ليشتروا به ثمناً قليلاً [1].

٣٦٠ - قوله « طوال » الطوال : بالضم الطويل ، يقال طويل وطوال ، يعني به رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال محي السنة : يحرفون الكلم عن مواضعه يعني صفة محمد صلوات الله عليه »[2] وفي قوله « أسمر ربعة » نظر ؛ لأنه كان ربعة من القوم [3] ، أبيض مشرباً بحمرة ، رواه الترمذي [4] عن إبراهيم بن محمد من ولد علي [5] .

٣٦١ - قوله « هو قمن » بالتحريك والكسر أي خليق ، الجوهري : يقال أنت قَمَن أن تفعل كذا بالتحريك أي خليق وجدير ، لا يُثنّى ولا يُجمع ولا يُؤنث [6] .

٣٦٢ - قوله « والمعنيان متقاربان » وذلك أن عن للمجاوزة وبعد نقيض قبل ، والمجاوزة عن الشيء مسبوق باستقباله والوصول إليه بعد أن يكون [ذلك] [7] الشيء قاراً في مكانه ، ومعنى قوله ﴿من بعد مواضعه﴾ [8] من بعد أن كان قاراً في موضعه ثابتاً فيه لا ينبغي أن يُزال عنه ، نعم الثاني أبلغ لأن اقتضاء الاستقرار فيه من مقتضى ذلك الشيء ، ولهذا قال « هو قمن بأن يكون فيها » وفي الأول من أمر خارجي وهو المراد بقوله « أوجبت حكمة الله وضعه فيها » .

٣٦٣ - قوله « تخفيف كلمه » قال المصنف : كما يقال اللبن في جمع اللبنة تخفيف للبنة.

٣٦٤ - قوله « هو قول ذو وجهين » وهو المسمى في البديع [9] بالتوجيه [10] وهو إيراد كلام

---

(١) البخاري ٨/١٦٠ ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب « ٢٥ » قول النبي صلّى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء .

(٢) معالم التنزيل ١/٤٣٨ .

(٣) قوله « كان ربعة من القوم » انظر البخاري ٤/١٦٤ ، كتاب المناقب ، باب « ٢٣ » صفة النبي صلّى الله عليه وسلم عن أنس .

(٤) الترمذي ٩/٢٥٥ ، أبواب المناقب ، حديث رقم « ٣٦٤٢ » وهو حديث طويل ومما ورد فيه « وكان ربعة من القوم .. أبيض مشرب ... الخ » وهو من رواية إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما ذكر ذلك الترمذي وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٢/١٥٠ ، حديث رقم « ١٤٣٥ » .

(٥) في ص زيادة « ودلالة يحرفون على يميلون على الكناية ولذا علله بقوله لأنهم إذا بدلوه » .

(٦) الصحاح ٦/٢١٨٤ .

(٧) في م لا يوجد « ذلك » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٨) سورة المائدة الآية « ٤١ » .

(٩) هو علم تعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقته لمقتضى الحال وهو أحد علوم البلاغة الثلاثة (المعاني ، والبيان ، والبديع) انظر معجم البلاغة العربية ١/٨٠ .

(١٠) التوجيه هو أن يحتمل الكلام وجهين من المعنى احتمالاً مطلقاً من غير تقييد بمدح أو غيره . انظر معجم البلاغة العربية ٢/٩٠٨ .

يحتمل [لوجهين] [1] مختلفين (الذم والمدح) [2] ، الراغب : السمع قوة في الأذن ، بها تدرك الأصوات وفعله ، يقال له السمع أيضاً (وقد سمع سمعاً) [3] ويعبر تارة بالسمع عن الأذن ، قال تعالى ﴿ ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم ﴾ [4]، وتارة عن فعله كالسماع [5] ، قال تعالى ﴿ إنهم عن السمع لمعزولون ﴾ [6] ، وتارة عن الفهم ، وتارة عن الطاعة ، تقول : اسمع ما أقول لك ولم تسمع (ما قلت) [7] أي لم تفهم ، و[8] قوله ﴿ سمعنا وعصينا ﴾ [9] أي فهمنا ولم نأتمر بك وقوله ﴿ واسمع غير مسمع ﴾[9] إما دعاء للإنسان أو دعاء عليه ، فالأول نحو أسمعك الله أي لا جعلك الله أصم ، والثاني : نحو أسمعت فلاناً إذا سببته ، وروي أن أهل الكتاب كانوا يقولون للنبي صلّى الله عليه وسلم ذلك ويوهمون أنهم يدعون له وهم يدعون عليه بذلك [10]) [11].

٣٦٥ – قوله « لأنه لو أجيبت » تعليل قوله « يحتمل الذم » أي غير مسمع يحتمل الذم لأنه لو أجيبت دعوتهم لكان أصم فعلى هذا غير مسمع يجري مجرى اللازم وارد على الدعاء ، ولهذا لم يقدر له معمولاً [12] كما قدره في الوجوه الآتية .

٣٦٦ – قوله « ويجوز على هذا » أي على أن يكون المعنى اسمع غير مسمع كلاماً ترضاه لجامع نبو السمع عن المسموع ، واعلم أن قوله غير مسمع إما حال من فاعل اسمع أو مفعول به ، وعلى الأول : إما هو من حذف المتعلق للتعميم [13] ، أو مُجرَى مجرى اللازم ، وهو المراد من قوله « وأنت غير مسمع » أو يقدر له معمول إما [14] جواباً أو كلاماً ولما كان هذا المعنى الأخير

---

(١) في م ، غ « الوجهين » والصحيح كما في ص « لوجهين » لتناسب مع كلمة « مختلفين » .

(٢) في غ « المدح والذم » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) سورة البقرة الآية « ٧ » .

(٥) في ص لا يوجد « كالسماع » .

(٦) سورة الشعراء الآية « ٢١٢ » .

(٧) في ص « ما أقول لك » .

(٨) في ص زيادة « منه » .

(٩) سورة النساء الآية « ٤٦ » .

(١٠) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٢٤٢ والنقل عنه بتصرف .

(١١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٢) في ص « مفعولاً » .

(١٣) في ص « للتفهيم » .

(١٤) في غ لا يوجد « إما » .

موافقاً لتقدير المفعول به قرنه به [1] .

٣٦٧ – قوله « يحتمل راعنا نكلمك » إلى آخره ، جملة مستأنفة على سبيل البيان لوجه التشبيه أي قولهم هذا أيضاً قول ذو وجهين يحتمل المدح إذا أريد راعنا نكلمك ، والذم إذا كانت شبه كلمة عبرانية .

٣٦٨ – قوله « فكانوا سخرية » متسبب عن قوله وهو قوله [2] « قول ذو وجهين » يعني إذا كان هذا القول ذا وجهين فهم أهل سخرية ، أو كانوا يكلمونه سخرية واستهزاءً .

٣٦٩ – قوله « أي يفتلون بألسنتهم » إشارة إلى أن لياً حال من فاعل يقولون ، قال أبوالبقاء والكواشي [3] [4] لياً بألسنتهم مفعول له ، أو مصدر في موضع الحال ، أي لاوين ألسنتهم استهزاءً وكذلك وطعناً [5] ، والأصل في لي لوى فقلبت الواو ياء وادغمت [6] .

٣٧٠ – قوله « ويجوز أن يقولوه » أي سمعنا وعصينا .

٣٧١ – قوله « لأن المعنى ولو ثبت قولهم » يريد أنه ثبت في النحو أن الواقعة بعد لو في تأويل الفاعل للفعل المقدر ؛ لأن لو لا بد أن يليها الفعل [قال القاضي] [7] : وإنما يجب حذف الفعل بعد لو في مثل ذلك لدلالة أن عليه ووقوعه موقعه [8] .

٣٧٢ – قوله « قليل التشكي للمهم يصيبه » تمامه : كثير الهوى شتى النوى والمسالك [9] ، أي

---

(١) في ص زيادة « لا سمع زائد معمول وحينئذ إما أن يكون حالاً أو مفعولاً به وعلى أن يكون حالاً تقديره على وجهين وهو إن قال إما غير مسمع جواباً يوافقك أو غير مسمع كلاماً ترضاه وعلى أن يكون مفعولاً به يكون صفة لموصوف محذوف يعني اسمع كلاماً صفته أنه غير مسمع جواباً يوافقك أو غير مسمع كلاماً ترضاه وعلى أن يكون مفعولاً به كان صفة لموصوف محذوف يعني اسمع كلاماً صفة أنه غير مسمع إياك أي لا يقدر أن يسمعه لأن أذنك تنبو عنه » .

(٢) في ص لا يوجد « قوله » .

(٣) في ص لا يوجد « والكواشي » .

(٤) هو أحمد بن يوسف بن الحسن بن رافع بن الحسين بن سويدان الشيباني الموصلي ، موفق الدين ، أبوالعباس الكواشي من كتبه تبصرة المتذكر في تفسير القرآن ، وتلخيص تبصرة المتذكر في التفسير وغيرها ، ولد سنة ٥٩٠ هـ وتوفي سنة ٦٨٠ . انظر نكت الهميان ص ١١٦ ، بغية الوعاة ٤٠١/١ .

(٥) انظر تلخيص تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر « رسالة ماجستير » ٣٦٢/٢ .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٨٣/١ والنقل عنه بتصرف .

(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، غ والصحيح إثباتها كما في ص ولأن ما بعدها في أنوار التنزيل ٢١٧/١ .

(٨) أنوار التنزيل ٢١٧/١ .

(٩) هذا البيت لتأبط شراً ، انظر ديوان تأبط شراً وأخباره ص ١٥١ وكذلك انظر مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف المطبوع مع الكشاف ٥١٨/١ وفيه أن البيت لتأبط شراً وقيل لأبي كبير الهذلي يمدح تأبط شراً .

هو كثير الهم مختلف الوجوه والطرق [illegible]
صبور على النوائب ، لا يكاد يشتكي منها ، واستعمل لفظ القليل وقصد به إلى نفي الكل ، والمعنى على هذا ليس لهم إيمان إلا إيماناً يدل على أن لا إيمان لهم البته ، كقوله تعالى ﴿ لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ﴾ (1) .

٣٧٣ – قوله « أو إلا قليلاً منهم قد آمنوا » فعلى الأول إلا قليلاً مستثنى من مصدر يؤمنون وعلى هذا من فاعله .

٣٧٤ – قوله « والفاء للتسبيب » فيكون إرادة الطمس سبباً لردها على أدبارها ، أي أردنا أن نردها إلى أدبارها ففعلنا فلا يكون الرد غير الطمس ؛ ولهذا قال « فنجعلها على هيئة أدبارها » .

٣٧٥ – قوله « فالمعنى أن نطمس وجوهاً » جزاء لقوله « وإن جعلتها للتعقيب » .

٣٧٦ – قوله « ووجه آخر » عطف على قوله « أي نمحو تخطيط صورها » يريد أن الطمس مشترك بين محو الأثر وقلب الحقيقة ، الأساس : طمس [الأثر] (2) وانطمس وطمسته الريح وطمس على أموال آل فرعون ذكره في قسم الحقيقة (3) ، والمعنى الثاني لما لم يكن ظاهراً في الوجوه جعلها عبارة عن الوجهاء ، وفسر الطمس بتغيير أحوالهم وقلب العز إلى ذل ، لذلك قال «فنسلبهم إقبالهم ونكسوهم صغارهم » .

٣٧٧ – قوله « أو نردهم » عطف على قوله « فنسلبهم » والفاء في فنسلبهم للتسبيب لا غير كما سبق ؛ لأن معنى سلب إقبالهم ومعنى تغيير حال وجهائهم واحد ، والفاء (في نردهم) (4) المقدر قيل يحتمل التعقيب أيضاً على معنى أن يكون الإجلاء بعد تغيير أحوالهم ، فيكون عقاباً غب عقاب (5) ، والتسبب أظهر لقوله بعده « فإن كان (6) الطمس تبديل أحوال رؤسائهم أو إجلائهم إلى الشام » .

٣٧٨ – قوله « وجوه قوم » فعلى هذا التنوين في قوله تعالى ﴿ نطمس وجوهاً ﴾ (7) عوض من

---

(1) سورة الدخان الآية « ٥٦ » .

(2) في م لا يوجد « الأثر » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ومن أساس البلاغة .

(3) أساس البلاغة ص ٢٨٤ .

(4) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(5) في ص زيادة « قوله » .

(6) في الكشاف لا يوجد « كان » .

(7) سورة النساء الآية « ٤٧ » .

المضاف إليه ، وعلى الأول [1] للتفخيم ، ولهذا قال وجهائهم [2] .

٣٧٩ – قوله « هو مشروط بالإيمان » صح من الأصل أي بعدم الإيمان [3]كقوله تعالى ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ [4] (أي كراهة أن تضلوا) [5] .

٣٨٠ – قوله « ولأن الله أوعدهم » جواب آخر يعني أنه تعالى جاء بأو في قوله ﴿ أو نلعنهم ﴾[6] فلا بد من وقوع أحد الأمرين : إما الطمس ، وإما اللعنة ، ثم الطمس إن أريد به سلب [الإقبال أو الإجلاء] [7] إلى الشام ، فقد حصلا أما الإجلاء فلا ارتياب فيه ، وأما سلب الإقبال فهو بضرب الجزية عليهم ، وإن أريد طمس وجوههم على أدبارهم حقيقة كما في الوجه الأول ، فهو وإن لم يحصل فقد حصل اللعن [8] .

٣٨١ – قوله « والظاهر » عطف على قوله « أو نجزيهم بالمسخ » والسؤال لا يرد على هذا لأن اللعن واقع فإنهم ملعونون بكل لسان وبين وجه الظهور بقوله تعالى ﴿ قل هل أنبئكم بشر من ذلك .. الآية ﴾ [9] لأنه [10] تعالى عطف وجعل منهم القردة والخنازير ، وهو المسخ ، على قوله لعنه الله ، فالظاهر المغايرة بين المعطوفين .

٣٨٢ – قوله « قد ثبت أن الله تعالى يغفر الشرك لمن تاب إلى آخره » توجيهه : أنه ثبت عند علماء أهل العدل أن حكم الشرك وما دونه من الكبائر سواء في أنهما لا يغفران قبل التوبة ويغفران بعدها ، فما وجه قوله لا يغفر ويغفر ؟ وما فائدة التقييد بقوله لمن يشاء ؟ وجه الجواب : أن فائدة

---

(١) في ص زيادة « التنوين » .

(٢) في ص زيادة « قوله » على طريقة الإلتفات ، إرادة الإنتقال من الخطاب المستفاد من النداء في قوله ﴿ يا أيها الذين أوتوا الكتاب إلى الغيبة ﴾ .

(٣) قوله « هو مشروط بالإيمان » قال الشيخ محمد عليان المرزوقي في حاشيته على الكشاف المطبوع مع الكشاف ، قال لعله مشروط بعدم الإيمان فأكد ما قال المصنف أنه صح من الأصل .

(٤) سورة النساء الآية « ١٧٦ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) سورة النساء الآية « ٤٧ » .

(٧) في م « الإجلاء أو الإقبال » والصحيح ما أثبتناه بدليل ما بعده .

(٨) في ص زيادة « قوله والظاهر اللعن المتعارف قيل هو جواب ما لو قيل لا يلزم من كونهم ملعونين بكل لسان حصول اللعن إذ هو مقيد بالمسخ » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٦٠ » .

(١٠) في غ « أو لأنه » .

التقييد أن يبين بـه عدم التـوبة في الأول ، والتوبـة في الثاني ، أنظر إلى هذا التعسف حيث جعل الأمرين المتنافيين متوجهين إلى معنى واحد ، يراد به معنيان متضادان معاً . الإنتصاف : عسر الآية بتفسيرها على مذهبه ؛ لأنه إن كان المراد لمن [1] لم يتب فيهما فلم قيد ما دون الشرك ؟ وإن كان المراد لمن تاب فلم أطلق الشرك ؟ فتأولها كما ترى على أن التوبة عندهم موجبة العفو ؛ فلا يجوز تعليقها بالمشيئة [2] . وقال القاضي : فيه تقييد بلا دليل إذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى من الوعد ، ونقض لمذهبهم فإن تعليق الأمر بالمشيئة ينافي وجوب التعذيب قبل التوبة ، ووجوب الصفح بعدها ، فالآية كما هي حجة عليه [3] . وقلت : أما المثال الذي ذكره وهو « أن الأمير لا يبذل الدينار لمن لا يستأهله ويبذل القنطار لمن يستأهله » ، فلا يصح للاستشهاد ؛ لأنه يحتمل أن يراد به أن الملك حكيم حازم في أموره عارف بما يفعله لا يعطي[4] إلا من يستحقه ولا يمنع إلا ممن لا يستحقه ، لأنه يضع الشيء في موضعه وأن يراد أنه ذو جبروت مستبد برأيه ، متصرف في ملكه كيف شاء ، أو أراد على أن المقام يقتضي الثاني كما سبق في سورة آل عمران عند قوله تعالى ﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم ﴾ [5] الراغب : إن قيل لمَ لم يشترط في قوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ [6] التوبة ، قيل إن المشرك إنما يلزمه الاسم مادام يلزمه الوصف ؛ فإذا زال وصفه زال اسم الشرك عنه ؛ فإذا كان كذلك فالمشرك مادام مشركاً لا يغفر له ، ومن تاب زال عنه اسم الشرك فإذاً التائب الذي يغفر له ليس هو المشرك بل هو المؤمن في الحقيقة ، ومتى اطلق عليه اسم المشرك فعلى اعتبار الماضي وقوله ﴿ أن يشرك به ﴾ [6] موضعه النصب ، أي لا يغفر الشرك وقيل لا يغفر من أجل أن يشرك به أي لا يغفر من أجل الشرك شيئاً من الذنوب ، تنبيه أن الذنوب قد تغفر مع انتفاء الشرك كما قال ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ [7] [8] .

---

(1) في غ « بأن » .

(2) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٢٠/١ والنقل عنه بتصرف .

(3) انظر أنوار التنزيل ٢١٨/١ .

(4) في ص لا يوجد « لا يعطي » .

(5) سورة آل عمران الآية « ١٢٨ » .

(6) سورة النساء الآية « ٤٨ » .

(7) سورة الأعراف الآية « ٥٦ » .

(8) هذه المسألة التي تصدى المصنف للرد عليها ونقل كلام بعض العلماء في الرد عليها هي مسألة الوعيد عند المعتزلة ، قال الشهرستاني في الملل والنحل ٤٥/١ قال عن المعتزلة « واتفقوا – أي المعتزلة – على أن المؤمن إذا خرج من الدنيا من غير توبة عن كبيرة ارتكبها استحق الخلود في النار » انظر الملل والنحل ٤٥/١ بتصرف يسير ولمزيد من الرد على المعتزلة حول مسألة الوعيد انظر مدارج السالكين ٣٩٢/١ وما بعدها وانظر أيضاً شرح العقيدة الطحاوية ص « ٢٩٦ » .

٣٨٣ - قوله (١) « فقد افترى إثماً أي ارتكبه » قال القاضي : أي ارتكب ما يستحقر دونه الآثام وهو إشارة إلى المعنى الفارق بينه وبين سائر الآثام ، والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وكذلك الاختلاق (٢) . وقلت : لا يعلم منه أنه مشترك أو مجاز ، وحقيقة والظاهر من كلام المصنف أي ارتكبه أنه استعارة تبعية ، شبه ما لا يصح كونه من الفعل بما لا يصح ثبوته من القول ، ثم استعمل في الفعل ما كان مستعملاً في القول من الافتراء ، وإليه الإشارة بقوله « مفتعل ما لا يصح كونه » .

٣٨٤ - قوله « ووصفها بزكاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله تعالى » عطف على « زكى نفسه » على سبيل البيان ، كأن الذي ذكره هو حد التزكية ، قال القاضي : التزكية نفي ما يستقبح فعلاً أو قولاً (٣) . وقال (٤) الراغب : التزكية : إما بالفعل وهو أن يتحرى الإنسان ما فيه تطهير بدنه ، وذلك يصح أن ينسب إلى العبد كقوله تعالى ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾ (٥) وإلى من يأمره بفعله كقوله تعالى ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ (٦) وإما بالقول وذلك بالإخبار عنه بذلك ، ومدحه به ، ومحظور على الإنسان أن يفعل ذلك بنفسه ، لا بالشرع فقط بل بمقتضى العقل أيضاً (٧) من غير داع إلى ذلك فالتزكية في الحقيقة هي الإخبار عما ينطوي عليه الإنسان ولا يعرف ذلك إلا الله ، ولهذا قال ﴿ بل الله يزكي من يشاء ﴾ (٨) (٩) .

٣٨٥ - قوله « إنما قال ذلك حين قال له المنافقون : اعدل في القسمة » يعني أنه صلوات الله عليه ما قال ذلك افتخاراً ، بل قاله اخباراً عما شرفه الله بتلك الكرامة ، ورداً لمن وصفه بخلاف ما وصفه الله تعالى ابلاغاً لما أوحي إليه ، روينا عن البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي ، عن أبي سعيد في حديث طويل وفيه بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن إلى النبي صلّى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها فقسمها بين أربعة ، وفيه فأقبل رجل غائر العينين ، ناتيء الجبين ، كث اللحية ،

---

(١) في م ذكر قبل هذه الفقرة مباشرة فقرة متأخرة جداً وهي حول قوله تعالى ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً .. الآية ﴾ قال قوله « وإن يعبدون بعبادة الأصنام إلا شيطاناً » وستأتي .

(٢) انظر أنوار التنزيل ٢١٨/١ .

(٣) أنوار التنزيل ٢١٩/١ .

(٤) في غ لا يوجد « وقال » .

(٥) سورة الشمس الآية « ٩ » .

(٦) سورة التوبة الآية « ١٠٣ » .

(٧) أنظر المفردات في غريب القرآن ص ٢١٤ والنقل عنه بالمعنى .

(٨) سورة النساء الآية « ٤٩ » .

(٩) لا يوجد في ص من قوله « وقال الراغب : التزكية إلى قوله تعالى ﴿ بل الله يزكي من يشاء ﴾ .

مشرف الوجنتين ، محلوق الرأس ، فقال يا محمد : اتق الله ، فقال فمن يطع الله إذا عصيته فيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ، فسأل خالد بن الوليد قتله فمنعه (١) وفي رواية لمسلم : ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء ، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساءاً (٢) .

٣٨٦ - قوله « إعلام بأن تزكية الله هي التي يعتد بها » يعني قوله تعالى ﴿ بل الله يزكي من يشاء ﴾ (٣) كلام وارد على الإضراب لما سبق ، فوجب تنزيل ما قبل كلمة الإضراب على ما يصح أن يكون مضرباً عما بعدها ، وهو إثبات تزكية منهم لأنفسهم لا يعتد بها ، لأجل أنهم جاهلون عاجزون ، كأنهم لما زكوا أنفسهم ادعوا أنهم عارفون بأحوال أنفسهم وأنها صالحة للتزكية ، لما فيها من الخلال المرضية وأنهم قادرون أيضاً على استيفاء جميع ما يستحقونه من الثواب على ما لأجله زكوا أنفسهم ، وهو العمل والطاعة والتقوى ، فرد عليهم ذلك (٤) بأن قيل لهم : ليس كما تزعمون بل الله هو وحده يزكي ، ولا يزكي إلا من يشاء وأراده واصطفاه لذلك بأن وفقه لقمع رذائل النفس الأمارة ، وهداه إلى العروج إلى مدارج الكمال ومعارج القدس ، وأنه هو وحده قادر على الوفاء بما يستأهلونه من الزلفى عنده والكرامات ، فيوفيهم على النقير والقطمير هذا على أن يجعل ﴿ ولا يظلمون فتيلاً ﴾ (٣) تكميلاً لقوله ﴿ بل الله يزكي من يشاء ﴾ (٣) وإليه لمح بقوله « يثابون على زكائهم ولا ينقص من ثوابهم » وإذا جعل تأكيداً لمعنى الإنكار والتعجب المتولد من الوعيد في قوله ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم ﴾ (٣) كان تذييلا له ، وإليه الإشارة بقوله « يعاقبون على تزكيتهم أنفسهم حق جزائهم » واتصال قوله ﴿ انظر كيف يفترون ﴾ (٥) بما قبله من حيث أنه تعالى لما عجبه صلوات الله عليه من تزكيتهم أنفسهم ونسبهم إلى الجهل والعجز ؛ أمره بالتفكر في مال [تلك] (٦) التزكية ، وأنها تؤدي إلى الافتراء على الله ، وادعاء أنهم مقربون عند الله ذوو زلفى ، لأن المُزكَى من طهره الله من جميع الآثام ومحضه من الرذائل ، واصطفاه لقربه ، وهذا أعظم ما

---

(١) رواه البخاري ١٧٨/٨ ، كتاب التوحيد ، باب « ٢٣ » قول الله تعالى ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾ وهو حديث طويل ذكره المصنف هنا مختصراً ، ومسلم ٧٤١/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ١٠٦٤ » مطولاً ، وأبوداود ٢٤٣/٤ ، كتاب السنة ، حديث رقم « ٤٧٦٤ » مطولاً ، والنسائي ٩٢/٥ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ٢٥٧٧ مطولاً أيضاً .

(٢) هذه الرواية في مسلم ٧٤٢/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم ١٤٤ من كتاب الزكاة ورقم الحديث العام كرقم الحديث السابق « ١٠٦٤ » .

(٣) سورة النساء الآية « ٤٩ » .

(٤) في ص لا يوجد « ذلك » .

(٥) سورة النساء الآية « ٥٠ » .

(٦) في م لا يوجد « تلك » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

يء عن الجهل والعجز ولذلك قال تعالى ﴿ وكفى به إثما مبيناً ﴾ (1) (وأشار المصنف إليه بقوله كفى بزعمهم هذا إثماً مبيناً) (2) « من بين سائر آثامهم » ثم أنه تعالى كرر كلمة التعجب ، وهو وله ألم تر لإناطة نوع آخر من قبائح أهل الكتاب بها .

[٣٨٧ – قوله « أنتم أهدى سبيلاً » فيه إشعار بأن قوله تعالى هؤلاء وضع موضع أنتم ليميزه كمل تمييز ، فعلى هذا قوله للذين كفروا معناه أنهم يخاطبون غيرهم لأجل الذين كفروا ، وأن سبيل ؤلاء ظهر ظهور المحسوس فلا يبقى مع أحد فيه شك عناداً منهم ، وتغطية للحق الواضح الجلي لعل الله تعالى وضع موضع قولهم الدال على الظلم قوله من الذين آمنوا إشعاراً بأنهم ظلموا في لك حيث وضعوا الذم موضع المدح] (3) .

٣٨٨ – قوله « وهما شر خصلتين » أي إذا اعتبر الخصال خصلتين خصلتين (فهما شر كل خصلتين خصلتين) (4) ، وأما إفراد شر فلجواز إفراده ومطابقته والإفراد أخصر .

٣٨٩ – قوله « فقال أم لهم نصيب » يتعلق بقوله « وصف اليهود » يعني أراد أن يصفهم بالبخل قال أم لهم نصيب من الملك وبالحسد فقال أم يحسدون الناس .

٣٩٠ – قوله « لطباقه الضمير (5) » لهذا وقد أضاف إلى الفاعل ونظيره مفعوله وإنما كان وصف لهم بالشح وأحسن لطباق القرآن ؛ لأنه أعرق في بيان شحهم حيث جعل نصيبهم من الملك ما ليس شيء أوسع منه ، وهو ملك الله ووصف منعهم لشيء ليس شيء أقل منه وهو النقرة في النواة ، فما غرق في طرفي الإفراط والتفريط .

٣٩١ – قوله « لإنكار أنهم قد أوتوا » والفرق بين الوجهين أن الإنكار على الأول متوجه إلى أن يكون لهم نصيب من الملك فقط أي ليس لهم نصيب ، فالفاء جزاء لشرط محذوف ، يعني إن قدر أن لهم نصيباً فإذاً لا يؤتون الناس نقيراً وإليه أشار بقوله « لو كان لهم نصيب من الملك » وعلى الثاني متوجه إلى أن يكون لهم نصيب ، وإلى أنهم لا يؤتون أحداً شيئاً فالإنكار منصب (6) على الأمرين ، يعني : أوتوا نصيباً من الملك ليشكروا وينفقوا في سبيل الله ؛ فجعلوه سبباً للإمساك كقوله تعالى

---

(1) سورة النساء الآية « ٥٠ » .

(2) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(3) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، غ وهي في ص ، س ويتعين إثباتها لأنها فقرة مستقلة والكلام فيها شرح لعبارة موجودة في الكشاف .

(4) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(5) في نسخة الكشاف التي معي « نظيره » بدلاً من « الضمير » .

(6) في ص « منصوب » .

﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾ (1) فالفاء سببية نحو اللام في قوله ﴿فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً﴾ (2) .

٣٩٢ - قوله « وكانوا أصحاب أموال وبساتين » استشهاد لإثبات الملك لهم ، وهي جملة حالية والهمزة على الثاني للإنكار والتقرير ومعناه لما كان وعلى الأول للإنكار فقط ومعناه لم يكن .

٣٩٣ - قوله « على إعمال إذا عملها الذي هو النصب وهي ملغاة في قراءة العامة » قال الزجاج وأما رفع يؤتون فعلى معنى فلا يؤتون الناس نقيراً إذن ، ومن نصب قال فإذاً لا يؤتوا ، وهو شاذ ، والمصحف لا يخالف قال سيبويه : إذن في عوامل الأفعال بمنزلة أظن في عوامل الأسماء » (3) فإذا ابتدأت إذن وأنت تريد الاستقبال نصبت لا غير ، تقول إذن أكرمك فإذا جعلتها معترضة ألغيتها (4) قلت أنا إذن أكرمك ، فإن أتيت بها مع الواو والفاء قلت فإذن أكرمك ، وإن شئت فإذن أكرمك فمن نصب بها جعل الفاء ملصقة بها في اللفظ ، والمعنى ومن رفع أكرمك جعل إذن لغواً وجعل الفاء في المعنى معلقة بأكرمك ، المعنى فأكرمك إذن وتأويل إذن إذا كان الأمر كما ذكرت أو كما جرى (5) .

٣٩٤ - قوله « كأنه قيل فلا يؤتون الناس نقيراً إذاً » ، ولما كان إذاً جواباً وجزاءاً فلابد من السؤال والسؤال هنا مقدر فكأنه لما قيل منكراً [أم] (6) لهم نصيب من الملك أي ليس لهم ذلك ولا ينبغي ، اتجه لسائل أن يقول فلو قدر أن يكون لهم نصيب من الملك فإذاً يكون حينئذ ؟ فقيل فلا يؤتون الناس نقيراً ثم أقحم إذن توكيداً .

٣٩٥ - قوله « على إنكار الحسد » متعلق بقوله « بل أيحسدون » من حيث المعنى يعني أم منقطعة بمعنى بل والهمزة (7) واردة على إنكار الحسد .

---

(1) سورة الواقعة الآية « ٨٢ » .

(2) سورة القصص الآية « ٨ » قال أبوالبقاء « واللام للصيرورة لا لام الغرض » انظر إملاء ما من به الرحمن ١٧٦/١ .
وقال الزجاج « ومعنى ليكون لهم عدواً أي ليصير الأمر إلى ذلك لا أنهم طلبوه وأخذوه لهذا » انظر معاني القرآن وإعرابه ١٣٣/٤ . وانظر أيضاً البحر المحيط ١٠٥/٧ حيث ذكر أن هذه اللام لام العاقبة والصيرورة .

(3) انظر كتاب سيبويه ١٣/٣ وما بعد هذه العبارة بعضه موجود في كتاب سيبويه ١٣/٣ ، ١٤ .

(4) في م زيادة « معترضة » وهي غير موجودة في النسخ الثلاث الأخرى وغير موجودة أيضاً في معاني القرآن وإعرابه .

(5) انظر معاني القرآن وإعرابه ٦٢/٢ ، ٦٣ والنقل عنه بتصرف يسير .

(6) في م لا يوجد « أم » وأثبتها لحاجة السياق إليها وهي موجودة في النسخ الأخرى .

(7) في م مكررة .

٣٩٦ – قوله « فقد آتينا إلزام لهم بما عرفوه » فالفاء في فقد مثلها في قوله تعالى ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير ﴾ (١) وقول القائل

قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا (٢)

أي إن (٣) صح ما قلتم من أن خراسان المقصد فقد جئناه ، وأين لنا الخلاص ، فالمعنى : إن حسدتموه على إيتاء الكتاب والحكمة والملك ، فقد علمتم أن ذلك ليس ببدع لأن أسلافه قد أوتوا ذلك .

٣٩٧ – قوله « ما أوتي (٤) أسلافه » صح بالرفع لأن أوتي مسند إليه ، ومفعوله الثاني محذوف أي أوتي أسلافه إياه .

٣٩٨ – قوله « وقيل استكثروا نساءه » ولا يبعد أن يعد هذا من بدع التفاسير لما يلزم من (٥) اختصاص الناس برسول الله صلّى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى ﴿ الذين قال لهم الناس ﴾ (٦) والمراد نعيم بن مسعود (٧) ، كما يقال فلان يركب الخيل ، وتأويل يحسدون يتعيبون ؛ لأنهم ما حسدوه صلى الله عليه وسلم باستكثار النساء بل عابوه ، وأبعد من ذلك تأويل قوله ﴿ فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ (٨) بقوله « وقد كان لداود مائة (٩) » إلى آخره والتفسير هو الأول .

---

(١) سورة المائدة الآية « ١٩ » .

(٢) هذا البيت للعباس بن الأحنف . انظر ديوانه ص ٣١٢ .

(٣) في ص لا يوجد « إن » .

(٤) في الكشاف « أتى » .

(٥) في ص لا يوجد « من » .

(٦) سورة آل عمران الآية « ١٧٣ » وانظر تفسير هذه الآية في معالم التنزيل ١/٣٧٥ حيث ذكر أن المقصود بالناس نعيم بن مسعود .

(٧) هو نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي وهو الذي خذل بين المشركين وبني قريظة حتى صرف الله المشركين بعد أن أرسل الله عليهم ريحاً وجنوداً لم يروها وذلك في غزوة الأحزاب ، مات في خلافة عثمان رضي الله عنه وقيل غير ذلك . انظر الاستيعاب ٤/١٥٠٨ ، أسد الغابة ٥/٣٣ .

(٨) سورة النساء الآية « ٥٤ » .

(٩) قوله « وقد كان لداود مائة » انظر معالم التنزيل ١/٤٤٢ ، زاد المسير ٢/١١ .

٣٩٩ – قوله ﴿ فمنهم مهتد ﴾[1] قبله ﴿ ولقد أرسلنا نوحاً وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد ﴾ [1] هذا هو الوجه لأن الفاء تفصيلية لا [2] بد من سبق مجمل وذلك هو [3] قوله ﴿ فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة ﴾ [4] لقوله ﴿ وجعلنا في ذريتهما النبوة ﴾ [5] (وآل إبراهيم يدخل فيه المسلمون والمشركون واليهود والنصارى) [6] .

٤٠٠ – قوله « العذاب للجملة الحساسة » قال الإمام : المعذب هو الإنسان والجلد ليس منه بل هو كالشيء الملتصق به [7] ، فإذا جدد الله الجلد حتى صار سبباً لوصول العذاب إليه لم يكن ذلك تعذيباً إلا للعاصي [8] ، وكذا عن القاضي [9] والزجاج [10] ، وقلت : هذا مبني على أن الإنسان غير البدن .

٤٠١ – قوله « وعن فضيل يجعل النضيج غير نضيج » فالمغايرة (في الصفة) [11] لا في الذات كقولك : بدلت الخاتم قرطاً ، والوجه ما قال الإمام أيضاً : أنه لا يُسأل عما يفعل بل أنه تعالى قادرٌ على أن يوصل إلى أبدانهم آلاماً عظيمة من غير إدخالهم النار مع أنه تعالى أدخلهم النار [12] .

٤٠٢ – قوله « فيناناً » أي كبير الأفنان منبسطاً متصلاً لا فرج فيه لالتفاف الأشجار .

٤٠٣ – قوله « وسجسجاً » النهاية : وفي الحديث : ظل الجنة سجسج ، أي معتدل لا حر فيه ولا قر ومنه حديث ابن عباس هؤاوها السجسج [13] .

---

(1) سورة الحديد الآية « ٢٦ » .

(2) في غ « ولا » .

(3) في غ لا يوجد « هو » .

(4) سورة النساء الآية « ٥٤ » .

(5) سورة الحديد الآية « ٢٦ » .

(6) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(7) في م لا يوجد « به » والصحيح إثباتها كما في النسخ الأخرى .

(8) انظر مفاتيح الغيب ١٠/١٣٥ والنقل عنه بتصرف يسير .

(9) انظر أنوار التنزيل ١/٢٢٠ .

(10) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٦٥ .

(11) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(12) انظر مفاتيح الغيب ١٠/١٣٤ .

(13) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٣٤٣ . وانظر غريب الحديث لابن الجوزي ١/٤٦١ فقد ذكر هذا الحديث وهو « ظل الجنة سجسج » وذكره الخطابي في غريب الحديث ٢/٤٧٣ بلفظ « أرض الجنة مسلوفة وحصبلها الصوار وهواؤها السجسج » وقال : ذكره أبوعمر ، عن أبي العباس ثعلب ، عن ابن الأعرابي ، قال يُروَى ذلك عن ابن عباس . ورواه الحافظ أبونعيم الأصبهاني في كتابه صفة الجنة ، باب ذكر طيب نسيمها واعتدال هوائها =

٤٠٤ – قوله « سادن الكعبة » النهاية : سدانة الكعبة : خدمتها وتولي أمرها وفتح بابها وإغلاقه يقال سدن يسدن سدانة فهو سادن والجمع سدنة [١] .

٤٠٥ – قوله « فلوى علي يده » فإن [٢] قلت : كيف لوى يده وهو على سطح الكعبة ، والباب مغلق وعلي رضي الله عنه لم يتخلص إليه ، قلت : في الكلام حذف [٣] ، يعني صعد عثمان [٤] سطح الكعبة من خوف دخول رسول الله صلّى الله عليه وسلم مكة [٥] ، فطلب رسول الله صلّى الله عليه وسلم المفتاح ، فقيل له : إنه مع عثمان فدعاه فنزل وجاء [فطلب] [٦] منه فامتنع وأبى إلى آخره ، وفي معالم التنزيل ما يقارب [من هذا المعنى ومن هذا الأسلوب [٧] ، قوله تعالى ﴿ فيه يُغاث الناس وفيه يعصرون ، وقال الملك أئتوني به ﴾ [٨] أي] [٩] فرجع إليه الرسول وأخبره بمقالة يوسف ، وسمع الملك به ، ونزع إليه وقال إيتوني به .

٤٠٦ – قوله « موصولة به » أي بيعظكم أي ما موصولة صلتها يعظكم ، قال أبوالبقاء : نعما يعظكم الجملة خبر إن ، وما إما [١٠] بمعنى الشيء معرفة تامة ويعظكم صفة موصوف محذوف وهو المخصوص بالمدح أي نعم الشيء شيء [١١] يعظكم به (ويجوز نعم الشيء شيئاً يعظكم به) [١٢] والمخصوص بالمدح محذوف ، أو ما بمعنى الذي وما بعدها صلتها [١٣] ، وهو فاعل نعم (والمخصوص

= ص ٤٩ ، حديث رقم ١٢٧ ، عن علقمة ، عن عبدالله موقوفاً بلفظ « إن الجنة سجسج لا قر فيها ولا حر ولهم فيها ما اشتهت أنفسهم » وهو أيضاً في مسند ابن الجعد ، عن علقمة بن قيس ، قال « إن الجنة سجسج لا حر فيها ولا قر وفيها ما اشتهت أنفسهم » انظر مسند ابن الجعد ٩٠١/٢ ، حديث رقم « ٢٦٠٩ » .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥٥/٢ .

(٢) في غ لا يوجد « فإن » .

(٣) في غ « ضعف » .

(٤) هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة القرشي العبدري هاجر في هدنة الحديبية ، شهد فتح مكة وتوفي بمكة سنة ٤٢ هـ وقيل أنه قتل يوم أجنادين ، انظر الاستيعاب ١٠٣٤/٣ ، أسد الغابة ٣٧٢/٣ .

(٥) في غ زيادة « فدخل » .

(٦) في م « في طلب » وهو خطأ والصحيح ما أثبتناه كما في النسخ الأخرى .

(٧) انظر معالم التنزيل ٤٤٣/١ ، ٤٤٤ .

(٨) سورة يوسف الآية « ٤٩ ، ٥٠ » .

(٩) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى وأوله في معالم التنزيل .

(١٠) في ص « وإما » .

(١١) في غ لا يوجد « شيء » .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٣) في ص « صفتها » .

محذوف أي نعم) [1] الذي يعظكم به بتأدية الأمانة والحكم بالعدل [2] [3] ، قيل في كلامه نظر ؛ لأنه قد تقرر أن فاعل نعم إذا كان مُظهَراً التزم [4] أن يكون [محلي] [5] بلام الجنس (أو مضافاً إليه خرّجه في المفصل [6] ، والجواب ما قال ابن الحاجب في قوله تعالى ﴿ بئسما اشتروا به أنفسهم ﴾[7] جاز أن يكون ما بمعنى الذي ، وجاز أن تقع فاعله ، لما فيها من الإبهام [8] ، كالمعرف باللام أي لام الجنس) [9] .

٤٠٧ – قوله « وقريء نعما بفتح النون » ابن عامر وحمزة والكسائي [10] ، لأن أصله نعم فأُتِيَ به على الأصل .

٤٠٨ – قوله « لأن – امراء الجور – اللّٰه ورسوله بريئان منهم فلا يعطفون على اللّٰه ورسوله في وجوب الطاعة لهم » مذهبه [11] ، لما روينا عن مسلم والدارمي ، عن عوف بن مالك [12] عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم ، أنه قال : « من ولي عليه وآل فرآه يأتي شيئاً من معصية اللّٰه فليكره

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٨٤/١ .

(٣) في ص زيادة « وهو المراد من قول المصنف مرفوعة موصولة به أي بيعظكم » .

(٤) في غ « الزم » .

(٥) في م « محله » والصحيح ما أثبتناه كما في النسخ الأخرى .

(٦) انظر المفصل في علم العربية ص « ٢٧٣ » .

(٧) سورة البقرة الآية « ٩٠ » .

(٨) انظر الايضاح في شرح المفصل ١٠١/٢ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٠) انظر النشر في القراءات العشر ٣٣٥/٢ عند الآية « ٢٧ » من سورة البقرة وهي قوله تعالى ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هي ... الآية ﴾ وانظر التيسير في القراءات السبع ص ٨٤ عند نفس الآية من سورة البقرة .

(١١) موقف المعتزلة من أمراء الجور مرتبط بأصلهم الخامس وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وانظر تفصيل مذهبهم هذا في شرح الأصول الخمسة ص ١٤١ وما بعدها وهو أنهم يرون الخروج على السلطان الجائر ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ٢٠ « إن من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة » وانظر أيضاً شرح العقيدة الطحاوية حيث قال الإمام الطحاوي « ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعو عليهم ولا ننزع يداً من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة اللّٰه عز وجل فريضة ما لم يأمروا بمعصية » انظر شرح العقيدة الطحاوية ص « ٣٦٤ » .

(١٢) هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي يكنى أبا عبدالرحمن ويقال أبوحماد ويقال أبوعمر شهد خيبر وكان معه راية أشجع يوم الفتح سكن الشام ومات في خلافة عبدالملك بن مروان سنة ٧٣ هـ .
انظر الإستيعاب ١٢٢٦/٣ ، أسد الغابة ١٥٦/٤ .

ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة الله » (١) .

٤٠٩ – قوله « وعن أبي حازم » الجامع : هو أبوحازم سلمة بن دينار المدني القاضي ، من عباد أهل المدينة وثقاتهم ، والمشهور من تابعيهم ، روى عنه مالك والثوري (٢) وابن عيينة (٣) وغيرهم(٤).

٤١٠ – قوله « أليس قد نزعت عنكم إذا خالفتم الحق بقوله فإن تنازعتم » (يعني الفاء في فإن تنازعتم متصلة بالأخير ، مستدعية لما ترتب عليه من جملة بأن يقال وأطيعوا أولي الأمر منكم إن لم تنازعوهم) (٥) في شيء من الحق بما كانوا على المنهج المستقيم فإن تنازعتم فيه بانحرافهم عن العدل فلا ، ولذلك لم يعد أطيعوا كما أعاد في وأطيعوا الرسول ؛ ليؤذن بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ، ألا ترى كيف عقب بقوله ﴿ إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ (٦) الهاباً وتهييجاً (٧) يعني قضية الإيمان بالله وبأن لا مصير إلا إليه وأن (٨) لا حكم إلا له [أن لا] (٩) يأخذكم في الله لومة لائم ، وأن [لا تجاملوهم] (١٠) بصدق الأمير بل خاصموهم ونازعوهم وردوهم إلى الحق البحت والصدق المحض ، وذلك خير لكم وأحسن عاقبة .

---

(١) رواه مسلم ١٤٨٢/٣ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٨٥٥ » ، والدارمي ٣٢٤/٢ ، كتاب الرقائق ، باب في الطاعة ولزوم الجماعة .

(٢) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبوعبدالله ، أمير المؤمنين في الحديث ، ولد سنة ٩٧ هـ ، في الكوفة وتوفي في البصرة سنة ١٦١ هـ ، له « الجامع الكبير » « والجامع الصغير » وكتاب في الفرائض .
انظر وفيات الأعيان ٣٨٦/٢ ، تاريخ بغداد ١٥١/٩ .

(٣) هو سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي ، أبومحمد ، محدث الحرم المكي من الموالي ، ولد بالكوفة سنة ١٠٧ هـ وسكن مكة وتوفي بها سنة ١٩٨ هـ ، له كتاب الجامع في الحديث ، وكتاب في التفسير .
انظر وفيات الأعيان ٣٩١/٢ ، تاريخ بغداد ١٧٤/٩ .

(٤) انظر تتمة جامع الأصول ٤٧٠/١ وانظر ترجمته أيضاً في تذكرة الحفاظ ١٣٣/١ ، تهذيب تاريخ دمشق ٢١٨/٦ وفيهما أنه توفي سنة ١٤٠ هـ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) سورة النساء الآية « ٥٩ » .

(٧) في غ « تعجيباً » .

(٨) في غ لا يوجد « وأن » .

(٩) في م « إلا إن هو » وفي غ « إلا أن لا » والتصحيح من ص ، س وهو الحق .

(١٠) في م ، غ « تجاملوه » والتصحيح من ص ، س والسياق يقتضي ما أثبته .

٤١١ – قوله (١) « السرايا » النهاية : السرية طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ، تبعث إلى العدو وسموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة (٢) العسكر وخيارهم من الشيء السري أي النفيس (٣) .

٤١٢ – قوله « من أطاعني فقد أطاع الله الحديث » رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة (٤) .

٤١٣ – قوله « هم العلماء الدينون » روي محي السنة : عن ابن عباس وجابر أولو الأمر : هم الفقهاء والعلماء الذين يُعلمون الناس معالم دينهم ، وهو قول الحسن والضحاك (٥) ومجاهد ، ودليله ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ (٦) وروى الدارمي عن عطاء ، أنه قال : وأولي الأمر منكم أولي العلم والفقه وطاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة (٧) قال القاضي : قوله تعالى فإن تنازعتم (أي أنتم وأولو الأمر منكم) (٨) في شيء من أمور الدين ، هذا يؤيد أن (٩) يراد بأولي الأمر أمراء المسلمين إذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه (١٠) بخلاف المرؤوس (١١) ، إلا أن يقال الخطاب لأولي الأمر على طريقة الإلتفات أي إن تنازعتم في شيء فيرد العلماء إلى الكتاب والسنة واستدل به منكرو القياس (لأنه أوجب رد المختلف إلى الكتاب والسنة دون القياس) (١٢) وأجيب بأن رد المختلف إنما يكون بالتمثيل والبناء على الكتاب والسنة وهو القياس (١٣) وقال الزجاج : لا يخلو الرد من أحد أمرين إما القياس وإما أن يقولوا الله ورسوله أعلم (١٤) .

---

(١) هذه الفقرة في م قبل فقرة ٤١٠ .

(٢) في غ « خالصة » .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٣/٢ .

(٤) البخاري ١٠٤/٨ ، كتاب الأحكام ، باب « ١ » قول الله تعالى ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ . ومسلم ١٤٦٦/٣ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم ١٨٣٥ .

(٥) هو الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني ، أبوالقاسم ، له كتاب في التفسير ، توفي بخراسان سنة ١٠٥ هـ وقيل ١٠٢ هـ . انظر العبر ١٢٤/١ ، ميزان الإعتدال ٣٢٥/١ .

(٦) سورة النساء الآية « ٨٣ » وانظر معالم التنزيل ٤٤٤/١ .

(٧) سنن الدارمي ٧٢/١ ، باب الإقتداء بالعلماء .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) في غ « بأن » .

(١٠) في غ « علة » .

(١١) في غ « المدرس » .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٣) انظر أنوار التنزيل ٢٢٠/١ ، ٢٢١ والنقل عنه بتصرف .

(١٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ٦٨/٢ وعبارة الزجاج هكذا « ولا يخلو قوله عز وجل ﴿ فردوه إلى الله والرسول ... الآية ﴾ من أحد أمرين : إما أن تردوا ما اختلفتم فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله أو تقولوا إن لم تعلموه : الله ورسوله أعلم » .

٤١٤ – قوله « جنح الله الأمر بطاعة أولي الأمر » الأساس : ومن المجاز هو مقصوص الجناح عاجز ، وهو في جناح طائر ، إذا وصف بالقلق والدهش وركب جناحي نعامة إذا جد في الأمر وعجل [١] ، جعل الأمر بطاعة أولي الأمر بمنزلة الطائر الذي يحتاج في نهوضه للطيران إلى جناحين وجعل أحد جناحيه أداء الأمانة والعدل ، والآخر التمسك بالكتاب والسنة ، فهو من الاستعارة المكنية المستلزمة للتخييلية [٢] ، ووجه التشبيه هو افتقار ما به يقدر على سرعة المشي المطلوب فكما أن الطائر يفتقر في طيرانه إلى الجناحين فكذا الأمير في تنفيذ أمره يفتقر إلى هاتين الخصلتين (ولذا قيل الدين والملك توأمان وفيه إدماج [٣] لافتقار المتصدي لأمر الخلافة إلى هاتين الخصلتين)[٤].

٤١٥ – قوله « بما لا يبقى معه شك » أي في أنه لا يلزم طاعة أمراء الجور .

٤١٦ – قوله « وأحسن عاقبة » الأساس : ومن المجاز طبخت الدواء حتى آل المنوان [٥] ، منه [إلى] [٦] من واحد ، وتقول لا تعول على الحسب تعويلاً فتقوى الله أحسن تأويلاً أي عاقبة [٧].

٤١٧ – قوله « من تأويلكم أنتم » أي رد المتنازع فيه إلى الكتاب والسنة (ليعلم الحكم بهما أحسن من جهة الحكم من الرد إلى تأويلكم ليعلم الحكم من تأويلكم ، وفيه أن الكتاب والسنة) [٨] مقدمان على القياس (والإجتهاد ولذا أكد الضمير المجرور بالمرفوع تتميماً للمعنى فالتأويل على هذا حقيقة) [٩] الأساس : أوّل القرآن وتأوله وأول الحكم إلى أهله رده إليهم ذكره في الحقيقة [١٠] .

---

(١) انظر أساس البلاغة ص « ٦٦ » والنقل عنه بتصرف .

(٢) الاستعارة التخييلية : وجه الشبه التخييلي ما لا يكون في أحد الطرفين إلا على سبيل التخييل بأن تجعل المخيلة ما ليس بمحقق محققاً نحو تشبيه السيرة بالمسك والأخلاق بالعنبر حتى يخيل أنهما من الأجناس ذات الرائحة الطيبة فشبهوهما بكل من المسك والعنبر في الطيب ، انظر معجم البلاغة العربية ٢/٩٠٨ .

(٣) الإدماج : هو أن يضمّن كلام سيق لمعنى معنى آخر ، انظر الإيضاح في علوم البلاغة ص « ٣٨٦ » ، ومعجم البلاغة العربية ١/٤٥٨ ، وذكر تعريفه ابن القيم في الفوائد المشوّق إلى علوم القرآن وسماه التعليق والإدماج ، قال : وقاعدته أن يدمج معنى بمعنى آخر ويكون أحد المعنيين تلويحاً والآخر تصريحاً .
انظر الفوائد المشوّق إلى علوم القرآن القسم الثاني والثمانين ص « ٢٣٧ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) في ص « المنان » قال في الصحاح ٦/٢٤٩٧ : المَنَا مقصور الذي يوزن به والتثنية مَنَوَان والجمع أمْناء .

(٦) في م « آل » والتصحيح من أساس البلاغة .

(٧) انظر أساس البلاغة ص « ١٢ » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) انظر أساس البلاغة ص « ١٢ » .

٤١٨ – قوله « حتى برد » النهاية : أي مات (١) .

٤١٩ – قوله « سماه الله طاغوتاً لإفراطه في الطغيان » الأساس : فلان (٢) طاغ باغ وتمادى به الطغيان والطغوى وأطغاه ماله (٣) ، النهاية : الطاغوت : الشيطان ، أو ما يزين لهم أن يعبدوه من الأصنام ، والطاغوت يكون واحداً وجمعاً (٤) .

٤٢٠ – قوله « أو على التشبيه » عطف على قوله « لإفراطه في الطغيان » من حيث المعنى ، وقوله « أو جعل اختيار التحاكم » عطف على قوله « الطاغوت كعب بن الأشرف (٥) » (يعني الطاغوت يجوز أن يراد به كعب بن الأشرف) (٦) لطغيانه ، سمي به إما مراعاة لوجه التناسب بين الاسم والمسمى أو على التشبيه بالشيطان واستعارة اسم له كتسمية الرجل بالأسد ، لما وجد فيه من الخداع [والجريرة] (٧) كالشيطان ، وأن يراد به الشيطان نفسه ، فيكون حكماً عاماً فيمن يختار التحاكم إلى غير الرسول صلّى الله عليه وسلم فيدخل فيه كعب بن الأشرف دخولاً أولياً ، وينصر هذا الوجه إيقاع قوله ﴿ وقد أمروا أن يكفروا به ﴾ (٨)حالاً من الضمير المرفوع في يتحاكموا وإيراد قوله ﴿ ويريد الشيطان ﴾ (٨) عطفاً على الحال ، أو حالاً من الضمير المرفوع في يكفروا ، والشيطان مظهر وضع موضع المضمر ، وعلى الوجهين الأولين لا يلتئم هذا الإلتئام ؛ لأنهم إنما أمروا أن يكفروا بالشيطان لا بكعب في قوله تعالى ﴿ ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله ﴾ (٩) .

٤٢١ – قوله « وقرأ عباس بن الفضل (١٠) » في أسماء الرجال للذهبي (١١) : هو عباس بن

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١١٥/١ .

(٢) في غ « من » .

(٣) أساس البلاغة ص « ٢٨١ » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٢٨/٣ .

(٥) هو كعب بن الأشرف الطائي ، شاعر جاهلي ، أمه من بني النظير فدان باليهودية ، أدرك الإسلام ولم يسلم ، أكثر من هجو الرسول صلّى الله عليه وسلم وأصحابه ، أمر النبي صلّى الله عليه وسلم بقتله فانطلق إليه خمسة من الأنصار فقتلوه سنة ٣ هـ . انظر الروض الأنف ٣٩٦/٥ ، الكامل في التاريخ ١٤٣/٢ .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) في م غير واضحة والتصحيح من ص ، س .

(٨) سورة النساء الآية « ٦٠ » .

(٩) سورة البقرة الآية « ٢٥٦ » .

(١٠) انظر ترجمته في ميزان الإعتدال ٣٨٥/٢ ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ١٨٩ وفي ترجمته أنه مات سنة ١٨٦ هـ .

(١١) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين ، أبوعبدالله حافظ ، مؤرخ ، علامة ، محقق تركماني الأصل ولد بدمشق سنة ٦٧٣ هـ وتوفي بها سنة ٧٤٨ هـ له تصانيف كثيرة جداً منها سير أعلام النبلاء ، ميزان الإعتدال وغيرها ، انظر فوات الوفيات ٣١٥/٣ ، نكت الهميان ص ٢٤١ .

الفضل الأنصاري المقرىء بالموصل ولي القضاء وهو واهي الحديث .

٤٢٢ – قوله « وفي شعر الحمداني » هو أبوفراس سعيد بن حمدان [١] يخاطب حمامة قبله :

أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا تعالى أقاسمك الهموم تعالـى
تعالي تري روحاً لديّ ضعيفـة تـردد في جسـم يعـذب بالـي
أيضحك مأسور وتبكي طليقة ويسكت محزون ويندب سالـي [٢]

٤٢٣ – قـوله « ما أردنا بتـحاكـمنا إلى غيـرك إلا إحسـاناً لا إسـاءة » من التراكـيب التي منعهـا صاحب المفتاح [٣] .

٤٢٤ – قوله « وقيل جاء أولياء المنافق » عطف على قوله « فكيف يكون حالهم وكيف يضعون » على الأول : الاستـفهـام في فكيف تعجيب للسـامع من حال عـجزهم عند الإعـتذار ، والثـاني : استبعـاد لما يصدر منهـم من الأفعـال التي كل واحد منهـا أبعد وأنكر من الآخـر ، يعني ألا ترى إلى مكابرتهم كيف تحـاكموا إلى غير الرسول صلى الله عليه وسلم ثم علموا أن صـاحبهم مـهدر الدم جاؤا يطلبون بدمه ، والعاقل لا يفعل شيئاً مثل هذا الفعل .

٤٢٥ – قوله « نجم منـهم النفاق وأطلع قرنه » مـقتبس من الحديث : « الشمس تطـلع بين قرني الشيطان » [٤] قـال خبـاب : « هذا قـرن قد طلع » أراد قـومـاً أحداثاً نـبغـوا بعـد أن لم يكونوا يعني القصاص [٥] .

[٤٢٦ – قوله « وأنه لا فـرق بينكم » عطف على قوله « أن مـا في نفوسـهـم » وفيه التـفات من الغيبة إلى الخطاب] [٦] وهو قريب من قوله تعالى ﴿ ستُغلبون وتُحشرون ﴾ [٧] بالتاء والياء [٨] .

---

(١) هو الحارث بن سعيد بن حمدان التغلبي الربعي ، أبوفراس الحمداني ، أمير ، شاعر ، فارس ولد سنة ٣٢٠ هـ وقتل في تدمر سنة ٣٥٧ هـ . انظر شذرات الذهب ٢٤/٣ ، تهذيب تاريخ دمشق ٤٤٢/٣ .

(٢) هذه الأبيات لأبي فراس الحمداني كما ذكر المصنف . انظر ديوانه ٣٢٥/٢ .

(٣) انظر مفتاح العلوم ص ١٣٢ .

(٤) رواه البخاري ٩١/٤ ، كتاب بدء الخلق ، باب (١) صفة إبليس وجنوده عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً ، ومسلم ٥٦٧/١ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم « ٨٢٨ » عن ابن عمر مرفوعاً .

(٥) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٢/٤ حيث ذكر قول خباب ... الخ .

(٦) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى ومن الكشاف حيث أن هذه الفقرة من كلام صاحب الكشاف .

(٧) سورة آل عمران الآية « ١٢ » .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٣٨/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص ٨٦ .

٤٢٧ – قوله « وما هذه المكافة » اي المحاجزة عن الحرب ، الاساس : كففته عن الشر فكف عنه فهو كاف ومكفوف كافوهم أي حاجزوهم وتكافوا تحاجزوا [١] .

٤٢٨ – قوله « وأن الله يعلم ما في قلوبكم » عطف تفسيري على قوله « بليغاً » فالبليغ من البلاغة ، ولهذا أتى بالكلام الشافي والبيان الوافي ، قال الزجاج : يقال قول بليغ وقد بلغ القول وبلغ الرجل يبلغ [٢] بلاغة (وهو بليغ) [٣] إذا كان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه [٤] . الراغب : القول البليغ : إذا أُعتبر بنفسه ، فهو ما يجمع أوصافاً ثلاثة : أن يكون صواباً ، وطبقاً للمعنى المقصود به لا زائداً ولا ناقصاً عنه [٥] وصدقاً في نفسه ، وإذا اعتبر بالمقول [٦] له والقائل فهو الذي يقصد به قائله الحق ويجد من المقول له قبولاً [٧] ، ويكون وروده في الموضع الذي يجب أن يورد فيه ، وعلى الأول أي إذا تعلق في أنفسهم بقوله بليغاً البليغ من البلوغ [٨] والوصول ؛ ولهذا قال مؤثراً في قلوبهم فجعل أنفسهم ظرفاً ليتمكن القول في قلوبهم تمكن المظروف في الظرف .

٤٢٩ – قوله « أو قل لهم في أنفسهم خالياً بهم » عطف على قوله « قل لهم في معنى أنفسهم » هذا الوجه مشترك مع الوجه الثاني من حيث أن في أنفسهم متعلق بقل ، ومع الوجه الأول في التأثير ، والفرق بين التأثيرين اختلاف الجهة وهو أن المؤثر هناك إيقاع أنفسهم ظرفاً للقول وها هنا النصيحة في السر .

٤٣٠ – قوله « ويؤثر فيهم » عطف تفسيري على قوله « يبلغ منهم » يعني يتمكن منهم من جهة الإبلاغ ، النهاية : في حديث عائشة ، قالت لعلي رضي الله عنهم يوم الجمل قد بلغت منا البلغين بكسر الباء والغين المعجمة مع فتح اللام علي الجمع ، ومعناه قد بلغت منا كل المبلغ [٩] .

---

(١) انظر أساس البلاغة ص « ٣٩٥ » .

(٢) في ص لا يوجد « يبلغ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٧٠ والنقل عنه بتصرف .

(٥) في غ لا يوجد « عنه » .

(٦) في غ « بالقول » .

(٧) انظر المفردات في غريب القرآن ٦٠ ، ٦١ والنقل عنه بتصرف .

(٨) في ص « القول » .

(٩) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/١٥٣ حيث ذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها وأورد هذا الحديث أيضاً ابن الجوزي في غريب الحديث ١/٨٥ وكذلك الجوهري في الصحاح ٤/١٣١٧ .

٤٣١ – قوله « أن يراد بتيسير الله تعالى » فالباء في بإذن الله على هذا كما في قولك كتبت بالقلم يعني جرت سنة الله بأن يوفق الأمة في طاعة نبيه ، والمعنى على [1] الأول وما أرسلنا من رسول إلا ليظهر المعجزة ، ويثبت النبوة ، ثم يأتي للقوم [2] بكتاب لإثبات الرسالة ، وفيه مثل قوله ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ﴾ [3] وهو المراد من قوله « أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه » .

٤٣٢ – قوله « إذ ظلموا أنفسهم بالتحاكم إلى الطاغوت » إشارة إلى إتصال هذه الآية بقوله ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون إلى قوله يتحاكمون إلى الطاغوت ﴾ [4] وذلك أنه تعالى لما نعى عليهم نفاقهم وأمر نبيه صلّى الله عليه وسلم بالإعراض عنهم وأن يهددهم بالقول البليغ جاء بقوله تعالى ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع ﴾ [5] للتعليل والتخلص إلى التوبة ، يعني لم يكن ذلك التشنيع والقول البليغ إلا لعصيانهم وترك التحاكم إليك ، والإنتهاء إلى الطاغوت ، والصدود عما أنزل الله إلى الرسول ، ولو أنهم مع هذا الظلم العظيم تابوا بأن يعتذروا إليك ويتوسلوا بشفاعتك إلى الله تعالى لتاب الله عليهم ؛ لأنا ما أرسلناك لأمر من الأمور إلا لتطاع ولا تخالف قطعاً ، ففيه تعظيم لشأن متابعته وتوبيخ عظيم لمخالفيه ، ثم وشح [6] هذا التعظيم بالإلتفات [7] (تتميماً لتعظيم جانبه وتنبيهاً) [8] على علو مكانته ، وفي قوله « إلى طريقة الإلتفات » إشعار بأن هذا الأسلوب وهو وضع المظهر موضع المضمر من وادي الإلتفات ، وليس بالتفات حقيقة [كما دل] [9] وضع الرسول مكان [10] ضميره على فخامة شفاعة الرسول ، دل وضع اسم الله الجامع في قوله لوجدوا الله

---

(١) في ص لا يوجد « على » .

(٢) في غ « القوم » .

(٣) سورة النساء الآية « ٥٩ » .

(٤) سورة النساء الآية « ٦٠ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٦٤ » .

(٦) التوشيح : معناه أن يبني الشاعر قصيدته على بحرين من البحور الشعرية فإذا وقف على القافية الأولى فهو شعر مستقيم وإذا وقف على الثانية كان بحراً آخر وكان أيضاً شعراً مستقيماً من بحر آخر فلما كان ما يضاف إلى القافية الأولى زائداً على الثانية سمي توشيحاً . انظر معجم البلاغة العربية ٩٢٨/٢ .

(٧) الإلتفات : من محاسن الكلام وهو انصراف المتكلم عن المخاطبة إلى الإخبار وعن الإخبار إلى المخاطبة مثل قوله تعالى ﴿ حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة ﴾ الآية « ٢٢ » من سورة يونس . انظر معجم البلاغة العربية ٧٩٢/٢ .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٩) في م « وكمال » وهو خطأ واضح .

(١٠) في ص ، غ « بمكان » .

موضع ضميره ، بحسب تجليه في هذا المقام على فخامة قبولها من جانب الله تعالى قال في[1] قوله تعالى ﴿ ومن تاب وعمل صالحاً فإنه يتوب إلى الله متاباً ﴾ [2] أي فإنه تائب إلى الله تعالى الذي يعرف حق التائبين والذي (يحب التوابين) [3] ويحب [4] المتطهرين .

٤٣٣ – قوله « جاؤك تائبين من النفاق إلى قوله فاستغفروا » إذن بأن ما بعد الفاء في فاستغفروا إما مسبب [5] عن محذوف ، أو هو حال عن فاعل جاؤك ، أو متعقب له ، فعلى الأول الإستغفار غير التوبة ، وعلى الثاني عينها كما في قوله تعالى ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ﴾ [6] الراغب : استغفار الإنسان وتوبته يمكن أن يقال هما [7] في الحقيقة واحد لكن اختلافهما بحسب اعتبارهما بغيرهما ، فالإستغفار يقال إذا استعمل في الفزع إلى الله تعالى وطلب الغفران منه ، والتوبة تقال إذا اعتبر بترك العبد ما لا يجوز فعله وفعل ما لا يحل ، ولا يكون الإنسان طالباً في الحقيقة لغفران الله تعالى إلا بإتيان الواجبات وترك المحظورات ، ولا يكون تائباً إلا إذا حصل على هذه الحالة ، ويمكن أن يقال الإستغفار مبدأ التوبة والتوبة تمام الإستغفار ، ولهذا قال تعالى ﴿واستغفروا ربكم ثم توبوا إليه﴾ [8] فإن قلت هذا مخالف [9] لما ذهبت إليه : أن الإستغفار متعقب للتوبة ، قلت : إذا أعتبر في التوبة الندم فقط [فلا] [10] شك بتقدمها ، و [11] إذا اعتبر فيها المجموع لا بد من تأخرها ، وأما معنى [12] ثم في قوله ﴿ ثم توبوا إليه ﴾ [8] فلتفاوت الرتبة .

٤٣٤ – قوله « متنصلين » الأساس : أنصلت السهم : نزعت نصله ونصلته ركّبت نصله ونصلته تنصيلاً ومن المجاز : نصل بحقي صاغراً أخرجه وتنصل من ذنبه وفي الحديث « من لم يقبل

---

(١) في غ لا يوجد « في » .

(٢) سورة الفرقان الآية « ٧١ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) في غ « يحب » .

(٥) في غ « سبب » .

(٦) سورة البقرة الآية « ٥٤ » .

(٧) في غ لا يوجد « هما » .

(٨) سورة هود الآية « ٩٠ » .

(٩) في ص « بخلاف » .

(١٠) في م « لا » والتصحيح من النسخ الأخرى .

(١١) في غ « وأما » بدل الواو .

(١٢) في ص زيادة « التوبة » .

من متنصل صادقاً أو كاذباً لم يرد عليَّ الحوض » [1] .

٤٣٥ – قوله « يأبى ذلك استواء النفي والإثبات » يريد أن لا في : فلا وربك جاءت لتوكيد معنى القسم ، لا لتوافق لا في لا يؤمنون لأن إثبات لا في القسم سواء كان الجواب منفياً أو مثبتاً جائز ، فإن قوله تعالى ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ [2] مثبت ، وقد جيء بالقسم مؤكداً بلا في قوله فلا أقسم ، فلو كان للتظاهر لما جاءت في المثبت ، قال صاحب التقريب [3] : وفيه نظر إذ يحتمل أن يقال أنه تأكيد النفي في المنفي فقط ، بل وجه المنع أن لا حينئذ تتمة الجواب فيلزم الفصل بين إجراء الجواب بالجملة القسمية (فيقال أن القسم) [4] لما اتحد مع الجواب إتحاد المفرد في قوله تعالى ﴿ وإن منكم لمن ليبطئن ﴾ [5] حتى اكتفى الجواب في إيقاعه صلة للموصول اغتفر الفصل فيه ، [قال أبوالبقاء] [6] : فيه وجهان : أحدهما أن الأولى [7] زائدة ، وقيل إن الثانية زائدة ، والقسم معترض بين النفي والمنفي ، وثانيهما : أن لا لنفي [8] مقدر ، أي فلا يفعلون ، ثم قال : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون ﴾ [9] [10] الإنتصاف : أراد الزمخشري أنها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفياً دلت على أنها إنما تزاد لتأكيد القسم ، فجعلت كذلك في النفي ، والظاهر عندي أنها هنا لتوطئة القسم ، وهو لم يذكر مانعاً منه ، إنما ذكر مجملاً لغير هذا ، وذلك لا يأبى مجيئها في النفي على الوجه الآخر من التوطئة على أن دخولها على المثبت فيه نظر ، فلم يأت في الكتاب العزيز إلا مع القسم بالفعل ﴿ لا أقسم بهذا البلد ﴾[11] ، ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ﴾ [12] ، ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾[13] ، ﴿ فلا أقسم بما تبصرون ﴾[14] ، ولم يأت إلا في القسم بغير الله ، وله سرثان أن يكون ههنا لتأكيد القسم

---

(1) أساس البلاغة ص « ٤٥٩ » والنقل عنه بتصرف وذكر فيه هذا الحديث الموضوع وانظر هذا الحديث في اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ٢/١٠٤ .

(2) سورة التكوير الآية « ١٩ » ، الحاقة الآية « ٤٠ » .

(3) انظر تقريب التفسير ق ٦٦ / ب .

(4) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(5) سورة النساء الآية « ٧٢ » .

(6) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ويؤيد ذلك أن الكلام بعده لأبي البقاء .

(7) في غ « الأول » .

(8) في ص زيادة « أمر » .

(9) سورة النساء الآية « ٦٥ » .

(10) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٨٥ والنقل عنه بتصرف .

(11) سورة البلد الآية « ١ » .

(12) سورة القيامة الآية « ١ » .

(13) سورة الواقعة الآية « ٧٥ » .

(14) سورة الحاقة الآية « ٣٨ » .

وذلك أن المراد بها تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة ، فكان بدخولها يقول إعظامي لهذه الأشياء بالقسم [1] بها كلا إعظام ، إذ هي تستوجب فوق ذلك ، وإنما يذكر هذا التوهم وقوع عدم تعظيمها فيؤكد بذلك ويفعل القسم ظاهراً ، وفي القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج إلى تأكيد ، فتعين حملها على الموطئة [2] ، ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخلة على قسم مثبت ، أما في النفي فكثيرة [3] » .

٤٣٦ – « وحقيقة سلم نفسه له » يعني سلم متعد إلى مفعولين أحدهما : بالواسطة والآخر بغير واسطة فحذف الأول للإطلاق والثاني لقرينة الكلام ، ولذلك قدر « ويذعنوا لما تأتي به من قضائك » .

٤٣٧ – قوله « وتسليماً تأكيد للفعل بمنزلة تكريره » قال الزجاج : المصادر المؤكدة بمنزلة ذكرك الفعل ثانياً ، كأنك إذا قلت سلمت تسليماً فقد قلت سلمت سلمت [4] .

٤٣٨ – قوله « نزلت في شأن الزبير ، وحاطب بن أبي بلتعة » هذا خطأ لما روينا عن البخاري ومسلم وغيرهما عن عروة بن الزبير [5] ، قال : خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شراج الحرة الحديث إلى قوله في صريح الحكم [6] ، وجل جانب حاطب أن يتكلم بما يتغير به رسول الله صلّى الله عليه وسلم ويلحقه من الحفيظة ما لحقه وقد شهد الله له بالإيمان في قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ [7] وأنه شهد بدراً والحديبية ، وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم « لا يدخل النار أحد شهد بدراً والحديبية » [8] ، وأنه حليف الزبير بن العوام ذكره في

---

(١) في غ « المفسر » .

(٢) في غ « التوطئة » .

(٣) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٢٨/١ والنقل عنه بتصرف .

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٧١/٢ .

(٥) هو عروة بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي ، أبوعبدالله ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة وهو أخو عبدالله بن الزبير ولد سنة ٢٢ هـ وتوفي بالمدينة سنة ٩٣ هـ .
انظر سير أعلام النبلاء ٤٢١/٤ حيث توسع في ترجمته ، وفيات الأعيان ٢٥٥/٣ .

(٦) البخاري ١٨٠/٥ ، كتاب تفسير القرآن ، باب « ١٢ » ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ﴾ ومسلم ١٨٢٩/٤ ، كتاب الفضائل ، حديث رقم « ٢٣٥٧ » .

(٧) سورة الممتحنة الآية « ١ » .

(٨) رواه مسلم ١٩٤٢/٤ ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم « ٢١٩٥ » عن جابر أن عبداً لحاطب جاء رسول الله صلّى الله عليه وسلم يشكو حاطباً فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم « كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدراً والحديبية » .

الإستيعاب (١) ، وقال صاحب الجامع : هو حاطب بن راشد اللخمي ، وهو حليف قريش ، ويقال(٢) أنه من مذحج ، وقيل هو حليف الزبير بن العوام ، وقيل هو من أهل اليمن ، والأكثر أنه حليف لبني أسد بن عبدالعزى ، وقلت : فلا خلاف إذاً أنه لم يكن أنصارياً (٣) .

٤٣٩ – قوله « شراج الحرة » النهاية : الشرجة : مسيل الماء من الحرة إلى السهل ، والشرج جنس لها ، والشراج جمعها (٤) والحرة أرض ذات حجارة سود (٥) ، والجدر المُسَنَّاة وهو ما رُفع حول المزرعة كالجدار (٦) .

٤٤٠ – قوله « لأن كان ابن عمتك » (أي لأجل أن الزبير ابن عمتك) (٧) حكمت له بأن يسقي أرضه قبل ، وأن مخففة من الثقيلة ، أم الزبير وهي : صفية بنت عبدالمطلب بن هاشم (٨) .

٤٤١ – قوله « ثم خرجا فمرا على المقداد (٩) ، فقال : قاتل الله هؤلاء إلى آخره » هكذا (١٠) في أكثر النسخ وفي نسخة معتمدة « ثم خرجا فمرا على المقداد [فقال لمن كان القضاء] (١١) ، (فقال الأنصاري : قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد) (١٢) ، فقال قاتل الله

---

(١) انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣١٢/١ .

(٢) في غ « وقيل » .

(٣) انظر تتمة جامع الأصول ٢٨٨/١ ولمعرفة المزيد في ترجمته انظر الاستيعاب ٣١٢/١ ، أسد الغابة ٣٦٠/١ وفيها أن حاطباً شهد الوقائع كلها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم ولد سنة ٣٥ قبل الهجرة وتوفي سنة ٣٠ من الهجرة بالمدينة رضي الله عنه .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٥٦/٢ مادة « شرج » .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٥/١ مادة « حرر » .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٤٦/١ مادة « جدر » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) هي صفية بنت عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف عمة رسول الله صلّى الله عليه وسلم وهي أم الزبير بن العوام رضي الله عنه توفيت في خلافة عمر رضي الله عنه سنة ٢٠ هـ . انظر الإستيعاب ١٨٧٣/٤ ، أسد الغابة ٤٩٢/٥ .

(٩) هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة البهراوي المعروف بالمقداد بن الأسود من السابقين إلى الإسلام شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم .
انظر الإستيعاب ١٤٨٠/٤ ، أسد الغابة ٤٠٩/٤ .

(١٠) في غ « هذا » .

(١١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، غ وأثبته من ص ، س وهو موجود في الكشاف أيضاً .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

هؤلاء » [1] إلى آخره هذا هو الصحيح ، وعليه التعويل ، وكذا في (معالم التنزيل) [2] لأن الرواية الأولى توهم أن المقداد كان يهودياً أسلم ، وليس كذلك فإن صاحبي الإستيعاب والجامع ذكرا أنه كان كندياً ، وقيل قضاعياً (وقيل حضرمياً) [3] وقيل زهرياً ، والصحيح أنه بهراوي [4] .

٤٤٢ - قوله « أي لو أوجبنا عليهم » هذا تفسير قوله ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم ﴾ [5] قال الزجاج: حق لو أن تليها الأفعال (إلا أن [المشددة] [6]) [7] تقع بعدها ؛ لأنها تنوب عن الاسم والخبر تقول ظننت أنك عالم نحو ظننتك عالماً ، أي ظننت علمك فناب هنا أي في هذه الآية عن الفعل والاسم كما نابت هناك عن الاسم والخبر [8] .

٤٤٣ - قوله « وقرىء إلا قليلاً بالنصب » ابن عامر وبالرفع الباقون [9] ، قال أبوالبقاء : بالرفع بدل من الضمير المرفوع وعليه المعنى ، لأن المعنى فعله قليل منهم ومنهم صفة قليل [10] .

٤٤٤ - قوله « أو على إلا فعلاً قليلاً » فعلى هذا الإستثناء (مفرغ ومنهم بيان للضمير في فعلوا كقوله تعالى ﴿ ليمسن الذين كفروا منهم ﴾ [11] على التجريد وعلى أصل الإستثناء) [12] منهم للتبعيض ، قال الزجاج : والنصب جائز في غير القرآن على [13] ما فعلوه ، استثنى قليلاً منهم [14] ، وقلت : في كلامه إشعار بأن النصب غير مختار [فلا] [15] يحمل القرآن عليه ، وقال ابن الحاجب: لا بعد أن يكون أقل القراء على الوجه الأقوى وأكثرهم على الوجه الذي هو دونه ، بل

---

(١) قال ابن حجر عن هذه الرواية أنه ذكرها الثعلبي في تفسيره بغير سند عن الصالحي . انظر الكافي الشافي المطبوع مع الكشاف ٥٢٩/١ .

(٢) في غ « المعالم » وانظر معالم التنزيل ٤٤٨/١ .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) الإستيعاب ١٤٨٠/٤ ، تتمة جامع الأصول ٨٦٠/٢ وفيه بهراني بدلاً من « بهراوي » .

(٥) سورة النساء الآية « ٦٦ » .

(٦) في م « الشديدة » وفي ص ، غ « التشديدة » والتصحيح من معاني القرآن وإعرابه .

(٧) في معاني القرآن وإعرابه هكذا « إلا أنَّ « أن » المشددة » .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ٧١/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٩) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٠/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٦ » .

(١٠) إملاء ما من به الرحمن ص « ١٨٦ » .

(١١) سورة المائدة الآية « ٧٣ » .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٣) في معاني القرآن وإعرابه « على معنى » .

(١٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ٧٢/٢ .

(١٥) في م « لا » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

التزم بعض الناس أنه يجوز أن يجمع القراء على غير الأقوى » (1) وقلت : بل يكون إجماعهم على(2) قراءتهم دليلاً على أن ذلك هو القوي ؛ لأنهم هم المفتون الآخذون عن مشكاة النبوة ، وأن تعليل النحاة غير ملتفت إليه .

٤٤٥ - قوله « لأن إذاً جواب وجزاء » تعليل للتقدير يعني لما قال تعالى ﴿ لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً ﴾ (3) إتجه لسائل أن يسأل عن جزاء التثبيت على الإيمان فأوقع إذاً لآتيناهم جواباً لهذا السؤال وجزاءً للتثبيت ، واللام في لآتيناهم جواب لو (4) محذوفاً (5) كما قدره وفي هذا التقدير تكلفات شتى : إحداها : أنه لم يعلم أن المعطوف عليه لهذه الجملة يعني وإذاً لآتيناهم ماذا ، وثانيها : تقدير السؤال ونحن مستغنى عنه ، وثالثها : حذف لو والظاهر أنها معطوفة على قوله ﴿ لكان خيراً لهم ﴾(3) ليكون (6) جواباً آخر لقوله ﴿ ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به ﴾ (3) كأنه قيل ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم في الدنيا ، وأشد تثبيتاً في الدين ، وإذاً لآتيناهم في الآخرة أجراً عظيماً تفضلاً من عندنا ، لا وجوباً ، هذا هو الوجه ذهاباً ومذهباً ، ويؤيده ما قال المرزوقي (7) في قوله : إذاً لقام (8) بنصري معشر خُشُنٌ(9) ، إذا لقام (8) جواب لو كأنه أجيب بجوابين وهذا كما تقول لو كنت حراً لاستقبحت ما يفعله العبيد ، إذا لاستحسنت ما يفعله الأحرار ، وقال المرزوقي : واللام في لقام (8) جواب يمين مضمرة والتقدير إذاً والله لقام ، وأما قوله ﴿ ولهديناهم صرطاً

---

(1) انظر الإيضاح في شرح المفصل ١/٣٦٧ .

(2) في ص « بل » .

(3) سورة النساء الآية « ٦٦ » .

(4) في ص ، غ « للو » .

(5) في غ « محذوفة » .

(6) في ص لا يوجد « ليكون » .

(7) هو أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي ، الأصبهاني ، أبوعلي ، لغوي ، نحوي توفي سنة ٤٢١ هـ من تصانيفه: شرح الحماسة لأبي تمام ، شرح المفضليات وغيرها . انظر معجم الأدباء ٥/٣٤ ، بغية الوعاة ١/٣٦٥ .

(8) في غ « المقام » .

(9) هذا شطر بيت وهو كما يلي :

إذاً لقام بنصري معشرٌ خشنٌ   عند الحفيظة إن ذو لوثة لانا

وهذا البيت لقريط بن أنيف العنبري من قصيدة يهجو بها قومه ويذكر تقاعسهم عن نصرته . انظر المفصل في شرح أبيات المفصل ص ٣٤ وقال ابن القيم في الفوائد المشوق إلى علوم القرآن ص ٩٤ تقديره إذاً لو كنت معهم لقام بنصري .

مستقيماً ﴾ (١) بعد فعل مايوعظون [به] (٢) وتثبيت الإيمان والوعد بالأجر فللدلالة (٣) على أن فعل الطاعات سبب لجلب (٤) التوفيق ، وهو لاستزادة عمل يستجد توفيقاً إلى أن ينتهي السالك إلى مخدع القرب والإنخراط في زمرة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ، اللهم وفقنا لذلك (٥) بمنك وكرمك .

٤٤٦ – قوله « العطاء المتفضل به من عنده » الراغب : إنما قال من لدنا لأنه تعالى لا يكاد ينسب إلى نفسه من النعم إلا ما كان أجلها قدراً وأعظمها خطراً .

٤٤٧ – قوله « وهذا ترغيب للمؤمنين في الطاعة حيث وُعِدوا مرافقة أقرب عباد الله وأرفعهم درجات عنده » ، الراغب : قيل قسم الله تعالى عباده في هذه الآية (أربعة أقسام وجعل لهم) (٦) أربعة (٧) منازل بعضها دون (٨) بعض ، وحث كافة الناس أن لا يتأخروا عن منزل واحد منهم ، الأول : هم الأنبياء الذين تمدهم قوة إلهية ، ومثلهم كمن يرى الشيء عياناً من قريب ولذلك قال تعالى في صفة نبينا صلّى الله عليه وسلم ﴿ أفتمارونه على ما يرى ﴾ (٩) ، والثاني : الصديقون وهم الذين يتأخرون عن الأنبياء في المعرفة ومثلهم كمن (١٠) يرى الشيء عياناً من بعيد ، وإياه عنى علي رضي الله عنه حيث قيل له (١١) هل رأيت الله ؟ فقال ما كنت لأعبد رباً لم أره ثم قال لم تره العيون بشواهد العيان ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان ، والثالث : الشهداء وهم الذين يعرفون الشيء بالبراهين ، ومثلهم كمن يرى الشيء في المرآة من مكان قريب كحال حارثة حيث (١٢) قال كأني

---

(١) سورة النساء الآية « ٦٨ » .

(٢) في م ، ص لا يوجد « به » وأثبتها لحاجة السياق إليها وهي في س ، غ .

(٣) في ص « والدلالة » .

(٤) في غ « يجلب » .

(٥) في ص لا يوجد « لذلك » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) في ص لا يوجد « أربعة » .

(٨) في غ « فوق » .

(٩) سورة النجم الآية « ١٢ » .

(١٠) في غ « كمثل الذي » .

(١١) في غ لا يوجد « له » .

(١٢) في غ « فإنه » .

انظر إلى عرش ربي بارزاً [١] ، وإياه قصد النبي صلّى الله عليه وسلم حيث قال : أعبد الله كأنك تراه[٢] ، الرابع : الصالحون وهم الذين يعلمون [٣] الشيء بالتقليد ، ومثلهم كمن يرى الشيء من بعيد في مرآة ، وإياه قصد النبي صلّى الله عليه وسلم بقوله [٤] اعبد الله كأنك تراه ، فإ لم تكن تراه فإنه يراك [٢] ، أي كن من الشهداء بما تكتسبه من العلم والعمل الصالح فإن لم تكن منهم فكن من الصالحين .

٤٤٨ – قوله « فيه معنى التعجب » كقول القائل :

وجارة جساس أبأنا بنابها　　كليباً غلت نابٌ كليبٌ بَوَاؤُهَا [٥]

قال المصنف : وفي فحوى هذا الفعل [٦] دليل [٧] على التعجب من غير لفظ تعجب ، ألا ترى أن المعنى ما أغلى ناباً بواها : أي كفوها كليب .

٤٤٩ – قوله « يقول المتعجب حسن الوجه » أي بسكون السين ، الجوهري : وقد حَسُنَ الشيء وإن شئت خففت الضمة (فقلت حَسْنَ الشيء ولا يجوز أن تنقل الضمة) [٨] إلى الحاء (لأنه خبر) [٩] وإنما يجوز النقل إذا كان بمعنى المدح أو الذم ؛ لأنه يشبه في جواز النقل بنعم وبئس وذلك أن الأصل فيهما نعم وبئس فسكنٌ ثانيهما ، ونقلت حركته إلى ما قبله وكذلك كل ما كان في معناها [١٠] وقال الراغب : الحُسْنُ عبارة عن كل مُبْهج مرغوب إما عقلاً أو هوى أو حساً ، والحسنة

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان ص « ٣٨ » وقال عنه محقق الكتاب الألباني : الحديث معضل وقد روي موصولاً عن الحارث بن مالك نفسه ورواه عبد بن حميد والطبراني وأبونعيم وغيرهم بسند ضعيف .

(٢) رواه البخاري ١٨/١ ، كتاب الإيمان ، باب « ٣٧ » سؤال جبريل النبي صلّى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان ، مسلم ٣٦/١ ، كتاب الإيمان حديث رقم « ٨ » .

(٣) في غ « يعملون » .

(٤) في غ لا يوجد « بقوله » .

(٥) قال في مشاهد الإنصاف : البيت لرجل من بني بكر : قبيلة جساس يفتخر على بني تغلب : قبيلة كليب بن ربيعة ، وجارة جساس هي خالته البسوس ، أبأنا : أي قابلنا وساوينا كليباً ، بنابها أي بناقتها المسنة فقتلناه فيها ، غلت : أي ارتفعت وعظمت ، بواؤها : أي كفؤها ومساويها كليبٌ الشجاع المعروف . انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٢٧٣/٣ .

(٦) في غ « العلم » .

(٧) في غ « وقيل » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) انظر الصحاح ٢٠٩٩/٥ .

يعبر بهـا عن كل ما يسر من نعمـة تنال الإنسان في نفسـه وبدنه وأمواله ، والسيئة تـضادها والحسن أكثر ما يقال في تعارف العامـة في المستحسن بالبصر ، يقال رجل [(١)] حسن وحُسَّانٌ وامرأة حسناء وحُسَّانه ، وأكثر ما جاء في التنزيل من الحُسْنِ فللمستحسن من جهة البصيرة ، منـه قولـه تعالـى ﴿ يستمعون القول فيتبعون أحسنه ﴾ [(٢)] .

٤٥٠ – قوله « والرفيق كالصـديق » قال الزجاج : رفيقاً منصوب على التمـييز ينوب عن رفقاء وقال بعضهم لا يجـوز أن ينوب الواحد عن الجميع إلا أن يكون من أسماء الفـاعلين ، فلو قال حسُنَ القومُ رجلاً لم يجز عنده ولا فرق بين رفيق ورجل في هـذا المعنى ؛ لأن الواحد في التمييز ينوب عن الجماعة ، وكـذلك في المواضع التي لا تكون إلا جماعة نحو قولك هو أحسن فتى وأجمله ، المعنى هو أحسن الفتيان وأجملهم إذا كان الموضع [(٣)] لا يُلْبِسُ كقوله: في حلقكم عظم وقـد شجينـا [(٤)] أراد في حلوقكم عظام [(٥)].

٤٥١ – قوله « إن ثوبان مـولى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم » الإستيعاب : هو أبوعـبداللّه ثوبان بن بُجْدُد من أهل السـراة ، والسراة مـوضع بين مكة واليـمن أصابه سـبي فاشتراه رسـول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأعتقه ولم يزل يكون معه إلى أن توفي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم [(٦)] .

٤٥٢ – قوله « فذاك » أي فذاك الوقت الذي أخاف أني لا أراك وروي « حين » منصوباً .

٤٥٣ – قوله « والذي نفسي بيـده لا يؤمن عبد الحديث » ، من رواية البـخاري ومسلم عن أبي هريرة : « لا يؤمن أحدكـم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين »[(٧)] .

---

(١) في غ « لكل » .

(٢) سورة الزمر الآية « ١٨ » وانظر المفردات ص ١١٨ ، ١١٩ والنقل عنه بتصرف .

(٣) في غ لا يوجد « الموضع » .

(٤) والبيت هكذا : لاتنكروا القتل وقد سبينا ، في حلقكم عظم وقد شجينا

وهو للمسيب بن زيد مناة كما في لسان العرب ٤٢٣/١٤ حيث نسبه له .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ٧٣/٢ ، ٧٤ .

(٦) انظر الإستيعاب ٢١٨/١ ، وانظر ترجمته أيضاً في أسد الغابة ٢٤٩/١ وفيها أنه توفي بحمص سنة ٥٤ هـ .

(٧) رواه البخاري ٩/١ ، كتاب الإيمان ، باب « ٨ » حب الرسول صلّى اللّه عليه وسلم من الإيمان بهذا اللفظ الذي ساقه المصنف عن أنس بن مـالك ورواه أيضاً البـخاري في نفس الموضع عن أبي هـريرة دون ذكر «والناس أجـمعين» ورواه مسلم ٦٧/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ٤٤ » باللفظ الذي ساقه المصنف عن أنس بن مالك .

٤٥٤ – قوله « ذلك مبتدأ والفضل من الله خبره » الراغب : هو كقولك ذاك الرجل وهذا المال تنبيهاً على كماله ، فإن الشيء إذا عظم أمره يوصف باسم جنسه ، وقوله من الله في موضع الحال ، أو خبر مبتدأ مضمر .

٤٥٥ – قوله « أو أراد أن فضل المنعم » عطف على قوله « والمعنى أن ما أعطي المطيعون » يريد أن المشار إليه بقوله ذلك (١) الفضل إما مضمون الآيات الثلاث من قوله ﴿ وإذاً لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً ﴾ (٢) (إلى قوله ﴿ وحسن أولئك رفيقاً ﴾ (٣) ليكون قوله ﴿ ومن يطع الله والرسول الآية ﴾ (٣) كالتذييل لقوله ﴿ ولاتيناهم من لدنا أجراً عظيماً ﴾ (٢)) (٤) ﴿ ولهديناهم صراطاً مستقيماً ﴾(٥) لأن الهداية إلى الصراط المستقيم هو السبب في المرافقة مع المنعم عليهم ، يدل عليه إبدال (٦) صراط الذين أنعمت عليهم من الصراط المستقيم في الفاتحة ، فيدخل في هذا المقام المطيعون الذين منحوا الأجر العظيم دخولاً أولياً ، أو المشار إليه ما دل عليه قوله ﴿ الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ (٣) فعلى هذا فائدة الإشارة التحريض على اكتساب ما اكتسبوه والإيذان بالتجرد عما يشغلهم عن الله والتبتل إليه والإنقطاع عما سوى الله ، وفائدته على الأول مزيد الإمتنان عليهم ، وأما قوله ﴿ وكفى بالله عليماً ﴾ (٧) فلما كان تذييلاً للكلام السابق يختلف معناه باعتبار (٨) ما سبق ، ولهذا قال أولاً : « ﴿ وكفى بالله عليماً ﴾ (٧) بجزاء من يطع »
وثانياً : « ﴿ وكفى بالله عليماً ﴾ (٧) بعباده فهو يوفقهم على حسب أحوالهم » والوجه هو أن يكون المشار إليه مضمون الآيات الثلاث لأن هذه الآية كالفذلكة لهما مقررة لمعناها ومقاصدها قال في قوله تعالى ﴿ فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ﴾ (٩) وفائدة

---

(١) في ص لا يوجد « ذلك » .

(٢) سورة النساء الآية « ٦٧ » .

(٣) سورة النساء الآية « ٦٩ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) سورة النساء الآية « ٦٨ » .

(٦) في غ لا يوجد « إبدال » .

(٧) سورة النساء الآية « ٧٠ » .

(٨) في غ « باختلاف » .

(٩) سورة البقرة الآية « ١٩٦ » .

الفذلكة[1] في كل حساب : أن يعلم العدد [2] جملة كما علم تفصيلا ليحاط به من جهتين في العلم [3] ، وهذا المعنى يهدم القاعدة التي بناها في تفسير الأجر اللدني [4] في قوله ﴿ وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً ﴾ [5] (وقوله) [6] ﴿ وإذاً لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً ﴾[7] بالتفضل به من عنده وتسميته أجراً ؛ لأنه تابع للأجر [8] من وجهين : أحدهما : يعرف [9] الفضل وهو خبر ذلك الدال على [10] الحصر فدل على [11] دفع إرادة المجاز من الأجر اللدني ، أي ذلك هو الفضل لا شيء آخر ، وثانيهما : تعلق من الله به ، أي ذلك من الله لا من العامل والله أعلم .

٤٥٦ – قوله « جعل الحذر آلته » أي استعار للسلاح الحذر بقرينة خذوا كقوله تعالى ﴿والذين تبوؤا الدار والإيمان ﴾ [12] جعل الإيمان متبوءاً بمنزلة الدار ، يعني أنهم متمكنون في الإيمان تمكن الرجل في الدار .

٤٥٧ – قوله « إذا نفرتم إلى العدو » النهاية : وفي الحديث : « وإذا استنفرتم فانفروا » [13] والاستنفار : الاستنجاد والاستنصار ، أي إذا طلب منكم النصرة فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة ونفير القوم جماعتهم الذين ينفرون في الأمر [14] .

---

(١) قال الصاغاني : وقولهم فذلك حسابه أي أنهاه وفرغ منه ، كلمة مخترعة أخذت من قول الحاسب إذا أجمل حسابه فَذلِكَ كذا وكذا عدداً أو كذا وكذا قفيزاً . انظر التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية ٥/٢٢٧ وانظر أيضاً تاج العروس ٧/١٦٦ .

(٢) في غ « العدة » .

(٣) انظر الكشاف ١/٢٤١ .

(٤) في غ « الذي » .

(٥) سورة النساء الآية « ٤٠ » .

(٦) في ص لا يوجد « وقوله » .

(٧) سورة النساء الآية « ٦٧ » وهذه الآية لا توجد في ص .

(٨) انظر الكشاف ١/٥١٢ .

(٩) هكذا في النسخ ولعل الصحيح « تعريف » ليستقيم المعنى .

(١٠) في غ زيادة « الفضل » .

(١١) في غ زيادة « أن » .

(١٢) سورة الحشر الآية « ٩ » .

(١٣) رواه البخاري ٣/٢٠٠ ، كتاب الجهاد والسير ، باب « ١ » فضل الجهاد والسير عن ابن عباس رضي الله عنهما ، ومسلم ٢/٩٨٦ ، كتاب الحج ، حديث رقم « ١٣٥٣ » عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(١٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٩٢ .

٤٥٨ – قوله « ثبات : جماعات متفرقة » قال الزجاج : واحدته ثُبَة ، قال سيبويه (١) ثُبة تجمع ثبون وثبين في الرفع والنصب والخفض جمعت بالواو والنون ، لأنهما جعلتا عوضاً من حذف آخر الكلمة (٢) .

٤٥٩ – قوله « كوكبة واحدة » الجوهري : كوكب الشيء : معظمه وكوكب الروضة نورها(٣) وإيراده ها هنا مجاز لأن القوم إذا اجتمعوا متوافقين متعاضدين فالرائي : أما العدو فيمتليء خلده هيبة ، أو الولي فتقر عينه زينة .

٤٦٠ – قوله « والقسم وجوابه صلة من » وبهذا يعلم أن الجملة القسمية مع جوابها خبرية فلا يمتنع وقوعه صلة للموصول ، وقيل الصلة بالحقيقة جواب القسم والقسم كالتأكيد ، قال ابن الحاجب في شرح المفصل : القسم جملة إنشائية يؤكد بها جملة أخرى (٤) ، وقال الزجاج : من موصولة بالجالب للقسم تقديره وإن منكم لمن أحلف والله ليبطّئن والنحويون مجمعون على أن ما ومن والذي لا يُوصَلْنَ بالأمر والنهي إلا بما يضمر معها من ذكر الخبر ، وأن لام القسم إذا جاءت مع هذه الحروف فلفظ [القسم] (٥) وما أشبه لفظه مضمر معها (٦) .

٤٦١ – قوله « ويجوز أن يكون منقولاً » أي متعدياً بالتثقيل ، وهو عطف على قوله « ومعنى ليبطئن ليتثاقلن » .

٤٦٢ – قوله « وقرأ الحسن ليقولن » قال ابن جني : قرأ الحسن ليقولن بضم اللام على الجمع أعاد الضمير على معنى من (٧) لا على لفظها التي هي قراءة الجماعة وذلك أن قوله تعالى ﴿ وإن منكم لمن ليبطئن ﴾ (٨) لا يعني به رجلاً واحداً ولكن معناه أن هناك جماعة هذا وصف كل واحد منهم فلما كان جمعاً في المعنى أعيد الضمير إلى معناه دون لفظه كقوله تعالى ﴿ ومنهم من يستمعون إليك ﴾ (٩) الإنتصاف : في هذه القراءة نكتة غريبة وهي العود إلى معنى من بعد الحمل

---

(١) انظر كتاب سيبويه ٥٩٨/٣ .

(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٧٥/٢ ، وذكر قول سيبويه .

(٣) الصحاح ٢١٣/١ .

(٤) انظر الإيضاح في شرح المفصل ٣٢٢/٢ « وقد مرت في ص ١٢ فقرة ٤ » .

(٥) في م ، غ لا يوجد « القسم » وأثبتها من ص ومن معاني القرآن وإعرابه .

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه ٧٥/٢ ، ٧٦ .

(٧) في غ لا يوجد « من » .

(٨) سورة النساء الآية « ٧٢ » .

(٩) سورة يونس الآية « ٤٢ » .
وانظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١٩٢/١ والنقل عنه بتصرف يسير .

على لفظها ، وأنكر بعضهم وجوده في القرآن ؛ لما يلزم من الإجمال بعد البيان ، وهوخلاف البلاغة لأنه يؤدي إلى [أن] (١) العود إلى لفظها ليس بمفصح عن معناها بل تناوله للمعنى المبهم ، فوقوعه(٢) بعد البيان عسر (٣) ، ومنهم من عد موضعين وهذه القراءة ثالثة (٤) .

٤٦٣ – قوله « ﴿ كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ﴾ (٥) إعتراض » قيل هذا الإعتراض في غاية الجزالة إذ يفيد أنهم يحسدونكم (٦) مما يصل إليكم من الخير كأن لم يكن بينكم وبينهم (٧) مودة ، وقلت : التحقيق فيه أن قولهم ﴿ يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً ﴾ (٥) طلب لما لا (٨) يمكن حصوله ، وهذا القول منهم يشبه قول من فاته مصاحبة من كان يرافقه ويصل إليه منه المبرات فأيس [من] (٩) ذلك فكان قوله كأن لم تكن بينكم وبينه مودة أي مصاحبة مؤكداً لهذا المعنى ، وإلى هذا المعنى ينظر قوله « لأن المنافقين كانوا يوادون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر » لكن إنما يحسن استعماله فيما إذا استعمل في مودة صافية (ومحبة صادقة) (١٠) إما تلهفاً وتحسراً على فوات المحبوب ومصافاته ، قال :

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا　　　أنيس ولم يسمر بمكة سامر (١١)

أو تعييراً لمن نسي ذلك وانقلب إلى البغضاء والعداوة بعد تلك المصافاة ، ولما لم يكن حال (١٢) المنافقين من هذين الوصفين في شيء قال كيف يوصفون بالمودة ؟ إلا على وجه العكس ، أي الاستعارة التهكمية (١٣) قال الإمام : أنه تعالى حكى عن هذا المنافق سروره وقت نكبة المسلمين ، ثم

---

(١) في م ، غ لا يوجد « أن » وأثبتها من ص .

(٢) في غ « ووقوعه » .

(٣) في ص لا يوجد « عسر » .

(٤) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٣٢/١ والنقل عنه بتصرف .

(٥) سورة النساء الآية « ٧٣ » .

(٦) في غ « يعدونكم » .

(٧) في غ « وبينه » .

(٨) في غ « لم » .

(٩) في م ، غ لا يوجد « من » وأثبتها من ص وليستقيم المعنى بها .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) هذا البيت لعمرو بن الحارث بن مضاض الجرهمي كما في السيرة النبوية لابن هشام ١١٥/١ .

(١٢) في ص لا يوجد « حال » .

(١٣) التهكم هو عبارة عن الإتيان بلفظ البشارة في موضع الإنذار ، والوعد في مكان الوعيد ، والمدح في معرض الاستهزاء مثل قوله تعالى ﴿ بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً ﴾ الآية « ١٣٨ » من سورة النساء .
انظر معجم البلاغة العربية ٨٨٨/٢ .

أراد أن يحكي حزنه عند دولتهم بسبب أنه فاته الغنيمة فقبل أن يتم قوله ﴿ ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن .... إلى قوله يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً ﴾ (١) ألقى في البين قوله (٢) ﴿ كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ﴾ (١) والمراد التعجب (٣)، كأنه تعالى يقول : انظروا إلى ما يقول هذا المنافق كأنه ليس بينكم أيها المؤمنون وبينه مودة ولا مخالطة أصلاً (٤) الراغب : قيل قوله كأن لم يكن إعتراض متعلق بالجملة الأولى وتقديره : قال قد أنعم الله عليَّ إذ لم أكن معهم شهيداً كأن لم تكن بينكم وبينه مودة فأخر ذلك، وذلك مستقبح في العربية فإنه لا يفصل بين بعض الجملة التي دخل في إثباتها، ويجوز أن يكون حكاية عنهم أي ليقولن (٥) لمن ثبطهم كأن لم تكن بينكم وبين محمد مودة حيث لم يستعينوا بكم ثم يقولون يا ليتني كنت معهم فيكون القول الأول منهم إثارة للشر والقول الثاني منهم إظهاراً للحسد، وقيل في قوله قد أنعم الله عليَّ منة على قومه من المنافقين إذ ثبطهم عن الخروج وأنه قد ظهر ثمرة نصيحته وفي قوله يا ليتني إيهام للذين قالوا لهم إن ذلك كان بإيثار الرسول لمن أخرجهم من دونهم، وفي الآيتين (٦) تنبيه على أن عامة الناس لا يعتدون لأعراض الدنيا.

٤٦٤ - قوله (٧) « يشرون بمعنى يشترون ويبيعون » والفاء في قوله « فالذين يشترون » تفصيلية بدليل قوله « والذين يبيعون » وقيل هذا مبني على جواز استعمال اللفظ المشترك في معنيين معاً وهو مختلف فيه، والجواب أن التفصيل مبني على تفسير الذين يشرون فإذا عبر به عن المبطئين كان بمعنى يشترون، وإذا عبر به (٨) عن الثابتين المخلصين كان بمعنى (يبيعون وهذا يدور على معنى) (٩) الفاء في قوله فليقاتل إن جعلت للتعقيب رجع المعنى إلى يشترون ؛ لأنها رابطة لهذا المعنى بقوله ﴿ وإن

---

(١) سورة النساء الآية « ٧٣ ».
(٢) في غ لا يوجد « قوله ».
(٣) في غ « بالتعجيب ».
(٤) انظر مفاتيح الغيب ١٠/١٨٠.
(٥) في غ « يقولن ».
(٦) في غ « الآية ».
(٧) هذه الفقرة في م، ص بعد التي تليها.
(٨) في غ لا يوجد « به ».
(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص.

منكم لمن ليبطئن الآية ﴾ (١) فيكون تعييراً لهم بما (٢) يفعلون من النفاق والتثبيط ، وذلك من (٣) وضع قوله ﴿ الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ﴾ (٤) موضع الضمير يعني هلا قاتل هؤلاء المبطئون الذين آثروا الحياة الدنيا على الآخرة وإليه الإشارة بقوله « وعظوا بأن يغيروا ما بهم من النفاق » وإن جُعلت جزاءً لشرط محذوف فالمعنى راجع على يبعون فإنه تعالى لما حرض المؤمنين على القتال بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً ﴾ (٥) أتى بذكر المنافقين المبطئين ، فقال ﴿ وإن منكم لمن ليبطئن ﴾(١) ثم قال فليقاتل لئلا يؤثر فيهم تثبيطهم ، يعني إن صد هؤلاء عن القتال لمرض في قلوبهم وضعف في نياتهم فقاتلوا أنتم أيها المخلصون ، فوضع موضعه الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة للإشعار بالعلية ، يعني إن صد هؤلاء المبطئون فليقاتل البذالون أنفسهم في سبيل الله الذين آثروا الحياة الباقية على هذه الفانية ، واستبشاراً بما (٦) يحصل لهم من الفوز بالربح العظيم على بيعهم أنفسهم في سبيل الله ﴿ فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم ﴾ (٧) وقوله ﴿ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل﴾ (٤) تذييل لأنه تأكيد للتحريض .

٤٦٥ – قوله « وشريت برداً .... البيت » بعده :

هامة تشكو الصدى　　　　بين المسفر واليمامة (٨)

وبرداً : اسم غلام القائل باعه فندم على بيعه فتمنى الموت ؛ لأن الهامة عندهم عبارة عن الموت ومن زعماتهم أن عظام الميتة تصير هامة وتطير وأن الرجل إذا قتل خرجت روحه (٩) من رأسه فتصيح وافلاناه إذا لم يطلب ثأره وأخذ ديته ، والصدى : العطش ، المسفر واليمامة : موضعان .

---

(١) سورة النساء الآية « ٧٢ » .

(٢) في غ « بمعنى » .

(٣) في ص لا يوجد « من » .

(٤) سورة النساء الآية « ٧٤ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٧١ » .

(٦) في غ « لما » .

(٧) سورة التوبة الآية « ١١١ » .

(٨) البيتان ليزيد بن مفرغ الحميري كما في ديوانه ص ٢١٣ وكذلك انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥٣٤/١ فقد نسبه لابن مفرغ والبيت في الديوان هكذا

هامة تدعو الصدى　　　　بين المُشقَّر واليمامة

(٩) في م ، ص لا يوجد « روحه » وأثبتها ليتضح المعنى وهي أيضاً في س ، غ .

٤٦٦ – قوله « ونصرهم أقوى النصر » قال المصنف : [illegible]

صبرهم) [1] قال : وليس الذي يتبع الويل [زائراً] [2] كمن جاءه في داره زائراً الويل .

٤٦٧ – قوله « كان ينصر الضعيف من القوي » وقد سبق أن نصر إذا عدي بمن كان مضمناً معنى انتقم .

٤٦٨ – قوله « إرغاماً » نصب مفعول له ؛ لقوله بلغ وحذف اللام ؛ لأن بلغ أذاهم في معنى يؤذون فيكون [3] فعلاً لفاعل الفعل المعلل .

٤٦٩ – قوله « ولأن المستضعفين » عطف على قوله « تسجيلاً » وإنما جاء باللام ؛ لأنه ليس فعلاً لفاعل الفعل المعلل الذي هو ذكر المحذوف لدلالة قوله « لم ذكر الولدان » لأجل بلوغ أذى المشركين إليهم أيضاً « ولأنهم كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم » يعني أن قوله تعالى ﴿ الذين يقولون ربنا أخرجنا الآية ﴾ [4] وقع صفة للجمع فوجب لذلك أن يدخلوا في الحكم لأن الأصل اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في المتعلقات ؛ ولهذا قال « كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم استنزالاً لرحمة الله تعالى » .

٤٧٠ – قوله « هو وصف للقرية » قيل : إذا كانت الصفة فعلاً لنفس الموصوف تبعته في التذكير والتأنيث (والتعريف والتنكير والتثنية) [5] والجمع والإفراد والإعراب ، وإذا كانت فعلاً لما هو من سببه لم تتبعه إلا في التعريف والتنكير والإعراب ، فلما كان الظالم صفة للقرية ، وفعل ما هو من سببها ، تبعته في الإعراب والتعريف ولم تتبعه في التأنيث وذكر لتذكير الفاعل وهو الأصل الإنتصاف : ها هنا نكتة ، وهي أن الظلم ينسب في القرآن إلى القرية مجازاً ﴿ وكأين من قرية عتت ﴾ [6] ﴿ وكم أهلكنا من قرية بطرت ﴾ [7] ﴿ قرية كانت آمنة مطمئنة فكفرت ﴾ [8] وها هنا نسب الظلم إلى أهلها ، إذ المراد مكة فرفعت عن نسبة الظلم إليها [9] .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) في م « بدل ما » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) في غ لا يوجد « فيكون » .

(٤) سورة النساء الآية « ٧٥ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) سورة الطلاق الآية « ٨ » .

(٧) سورة القصص الآية « ٥٨ » .

(٨) سورة النحل الآية « ١١٢ » .

(٩) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥٣٥ والنقل عنه بتصرف .

قوله فقاتلوا على الوصفين ، أعني قوله ﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ﴾ [1] وقوله ﴿ والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت ﴾ [1] أي من شأن المؤمنين أن يقاتلوا في سبيل الله [2] فيكون الله ناصرهم ومقويهم ، ومن شأن الكفار أن يقاتلوا في سبيل الشيطان فناصرهم الشيطان ، وإذا كان كذلك فأنتم أيها المؤمنون ما لكم لا تقاتلون في سبيل الله ، وفي شأن المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، ولمَ تقاعدتم عن حرب حزب الشيطان مع قيام موجب الظفر وخذلان العدو وفي وضع المظهر وهو الشيطان موضع المضمر [3] من غير لفظه السابق وهو الطاغوت وتعليل المقاتلة معه بقوله ﴿ إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾ [1] مزيد تهييج وتشجيع .

٤٧٢ – قوله « كع فريق » النهاية : يُقال كع الرجل عن الشيء يكع كعاً ، فهو كاع إذا جبن عنه وأحجم [4] ، فإن قلت هذا يدل على أن فريقاً [5] ممن كانوا يتمنون أن يؤذن لهم في القتال ما جبنوا بل ثبتوا وقضوا ما كان عليهم وشكر الله سعيهم ، فإذاً ما معنى التوبيخ والتعجب ؟ في قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم ﴾ [6] كأنهم كانوا متجاوزين حد ما أمروا به مثل أولئك [7] الفريق ، قلت : نعم ؛ إنما دخلوا [8] في حكم أولئك لأنهم شاركوهم في طلب ما كفوا عنه ، ودخلوا في زمرة الذين قيل فيهم ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ﴾ [9] ، وإنما ذكر الفرقة التي جبنت دون الأخرى للتعيير ، وأنهم ما وفوا بما تمنوا من طلبتهم وترك الممتثلين بما كتب عليهم ؛ لأنهم وإن أخطأوا (في ذلك التمني لكنهم صدقوا فيما عزم عليهم من القتال ، فالأولون) [10] أخطأوا خطأين ، وهؤلاء خطأ واحداً والفاء في فلما كتب عليهم القتال فصيحة ، إذ التقدير ﴿ ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ [6] (كيف تمنوا القتال فلما كتب عليهم القتال جبن فريق منهم ، وإليه الإشارة بقوله « وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم »

---

(١) سورة النساء الاية « ٧٦ » .

(٢) في غ الجملة مكررة .

(٣) في غ « الضمير » .

(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٠/٤ .

(٥) في ص زيادة « آخر » .

(٦) سورة النساء الآية « ٧٧ » .

(٧) في غ « ذلك » .

(٨) في غ « فعلوا » .

(٩) سورة الحجرات الآية « ١ » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

وفي صلة الموصول أعني قوله ﴿ ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾(١)) (٢) معنى قوله ﴿ لكم دينكم ولي دين ﴾ (٣) ولذلك قال : « كانوا مكفوفين عن قتال الكفار ماداموا بمكة » .

٤٧٣ – قوله « أبى ذلك قوله ﴿ أو أشد خشية ﴾ (١) لأنه وما عطف عليه في حكم واحد » قال ابن الحاجب في الأمالي : وفيه نظر لم لا يجوز أن يكون أشد منصوباً بفعل مضمر دل عليه يخشون الأول ؟ أي يخشون الناس (خشية مثل) (٤) خشية (٥) الله ، أو يخشون الناس أشد خشية فتكون الكاف نعتاً لمصدر محذوف ، وأشد حالاً ، وهذا أولى لأنها جرت الكاف على ظاهرها ولا يلزم ما ذكروه من أن المعطوف يشارك المعطوف عليه في العامل لأن ذلك في المفردات وهذه جمل ولأن قوله ﴿ اذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً ﴾ (٦) لا يجوز فيه الحال ، ولا يستقيم إلا على هذا فينبغي أن يكون هذا مثله لموافقته في اللفظ (٧) .

٤٧٤ – قوله « لا تقول خشي فلان أشد خشية (فتنصب خشية) (٢) وأنت تريد المصدر إنما تقول أشد خشية فتجرها » قال أبوالبقاء : في قوله تعالى ﴿ أو أشد ذكراً ﴾ (٦) أفعل تضاف إلى ما بعدها إذا كان من جنس (٨) ما قبلها ، كقولك ذكرك أشد ذكر ووجهك أحسن وجه ، أي أشد الأذكار وأحسن الوجوه وإذا نصبت ما بعدها كان غير الذي قبلها ، كقولك زيد أفره عبداً ، فالفراهة للعبد لا لزيد والمذكور قبل أشد هو الذكر والذكر لا يذكر حتى يُقال الذكر أشد ذكراً وإنما يُقال أشد ذكر بالإضافة لأن الثاني هو الأول ، قال أبوعلي وابن جني وغيرهما أنه جعل الذكر ذاكراً على المجاز ، كما يقال زيد أشد ذكراً من عمرو (٩) وقال ابن الحاجب : إن أفعل التفضيل إذا ذكر بعده ما(١٠) هو من جنسه وجب أن يكون محفوظاً ؛ لأن الغرض نسبة شيء إلى شيء اشترك هو وهم في ذلك المعنى وزاد عليهم ، وهو في هذا مخالف لباب الإضافة من حيث أنه يجب إضافته إلى

---

(١) سورة النساء الآية « ٧٧ » .
(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٣) سورة الكافرون الآية « ٦ » .
(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .
(٥) في غ « كخشية » .
(٦) سورة البقرة الآية « ٢٠٠ » .
(٧) انظر كتاب أمالي ابن الحاجب ١٣٧/١ .
(٨) في غ لا يوجد « جنس .
(٩) انظر إملاء ما من به الرحمن ٨٨/١ .
(١٠) في غ « كما » .

شيء هو بعضه فالتقدير يخشون الناس مشبهين لأهل (١) خشية الله أو أشد ، فأشد على هذا في موضع نصب عطفاً على الكاف ، ويجوز أن يكون كخشية الله على ظاهرها نعتاً لمصدر محذوف ، فيكون أشد من باب قولهم جد جده لأنه (٢) جعل للخشية خشية مبالغة فيكون ذكر خشية بعد أشد على معنى أنه للخشية (٣) .

٤٧٥ – قوله « استزادة في مدة الكف » يعني في لولا معنى التمني والطلب والمعنى ليتنا (٤) أخرنا (٥) فولد (٦) لولا معنى السؤال .

٤٧٦ – قوله « من يفعل الحسنات الله يشكرها » تمامه : والشر بالشر عند الله مثلان (٧) ، وفي رواية سيان ، واستشهد بأنه على تقدير حذف الفاء أي فالله يشكرها .

٤٧٧ – قوله « وهو أينما كنتم » فإن الشرط إذا وقع ماضياً يجوز في الجزاء الرفع والجزم ، وإنما جاز الرفع لأن العامل لما (٨) لم يعمل (في القريب منه فلأن لا (٩) يعمل) (١٠) في البعيد أولى .

٤٧٨ – قوله « كما حُمِلَ ولا ناعب » أي في (١١) قول الشاعر : –

مشايم ليسوا مصلحين عشيرة ولا ناعب إلا يبين غرابها (١٢)

ولا ناعب عطف على محل مصلحين ، إذ التقدير ليسوا بمصلحين فإنه يوهم أن الباء في بمصلحين موجودة ثم عطف عليه مجروراً .

---

(١) في غ « لأن » .

(٢) في ص « كأنه » .

(٣) انظر أمالي ابن الحاجب ١/١٣٦ ، ١٣٧ والنقل عنه بتصرف واختصار .

(٤) في ص « آتينا » ، وفي غ « أننا » .

(٥) في ص « أخرتنا » .

(٦) في غ « قوله » .

(٧) هذا البيت إما أن يكون لعبدالرحمن بن حسان الأنصاري . انظر شعر عبدالرحمن بن حسان الأنصاري ص ٦١ ، أو لكعب بن مالك الأنصاري . انظر ديوان كعب بن مالك الأنصاري ص ٢٨٨ . وفي ديوان كعب بن مالك «سيان» بدلاً من « مثلان » وقال في مشاهد الإنصاف أن البيت لعبدالرحمن بن حسان وقيل لعبدالله بن حسان وقيل لكعب بن مالك الأنصاري . انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥٣٧ .

(٨) في غ لا يوجد « لما » .

(٩) في غ لا يوجد « لا » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١١) في غ لا يوجد « في » .

(١٢) هذا البيت للفرزدق . أنظر شرح ديوان الفرزدق ص « ١٢٣ » وفيه « مشائيم » بدلاً من « مشايم » ، ومعنى ناعب قال في الصحاح نعب الغراب أي صاح . انظر الصحاح ١/٢٢٦ .

٤٧٩ – قوله « يقول لا غائبٌ مالي ولا حَرِمُ » أوله وإن أتاه خليل يوم مسألةٍ قبله :–

هو الجواد الذي يعطيك نائله عفواً ويظلم أحياناً فينظلم (١)

الخليل : الفقير والخلة الحاجة والفقر أي محتاج [مختل] (٢) ويوم مسألة : أي حاجة ، قائله : زهير يمدح هرم بن سنان (٣) ، يقول لا يعتل إذا أتاه الخليل وسأله من ماله بعلة حتى يحرمه ، بل يقول لا غائب مالي بل هو (٤) حاضر ولا حرم ، أي لاحرمان لك مني ، رفع يقول وهو جزاء الشرط لما ذكرنا ، وقد خالف ها هنا ما ذكره في آل عمران عند قوله ﴿ وما عملت من سوء تود ﴾ (٥) قال لا يصح أن تكون ما شرطية لارتفاع تود (٦) ولم يجعل هنا رفع يدرككم ما نعاً على أنه أول الشرط بالماضي ، الإنتصاف : في قوله حمل على ما يقع موقع أينما تكونوا وهو (٧) أينما كنتم نظر ، أما ولا ناعب فلأن الباء اطرد دخولها في خبر ليس توطئة فجاز (٨) الحمل عليه ، وأما تقدير أينما في معنى كلام آخر يرتفع (٩) معه يدرككم فلم يشتهر ولم يوجد له نظير ، وبيت زهير محمول بنقل سيبويه(١٠) على التقديم والتأخير أي يقول (١١) لا غائب ما لي ولا حرم إن أتاه خليل كقول الشاعر :

يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تصرع (١٢)

---

(١) البيتان لزهير بن أبي سلمى ، انظر شرح ديوان زهير بن أبي سلمى ص ٨١ ، وفي مشاهد الإنصاف نسب هذه الأبيات إلى زهير بن أبي سلمى وذكر أيضاً أن مناسبة هذه الأبيات هو أن زهير بن أبي سلمى يمدح هرم بن سنان . انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥٣٨/١ .

(٢) في م بياض وعرفت الكلمة من النسخ الأخرى .

(٣) هو هرم بن سنان بن أبي حارثة المري ، من أجواد العرب في الجاهلية يضرب به المثل وهو ممدوح زهير بن أبي سلمى مات هرم قبل الإسلام نحو سنة ١٥ قبل الهجرة . انظر أخباره في الكامل في التاريخ ٥٨٢/١ ، كتاب المحبر ص ١٤٣ .

(٤) في غ لا يوجد « هو » .

(٥) سورة آل عمران الآية « ٣٠ » .

(٦) انظر الكشاف ٣٥٢/١ عند تفسير قوله تعالى ﴿ يوم تجد كل نفس ... الآية ﴾ « ٣٠ » من سورة آل عمران .

(٧) في غ لا يوجد « هو » .

(٨) في غ ، س « فجا » .

(٩) في م ، غ زيادة « به » والتصحيح من ص ، س ومن الإنتصاف .

(١٠) انظر كتاب سيبويه ٦٦/٣ .

(١١) في غ لا يوجد « يقول » .

(١٢) هذا البيت قيل أنه من رجز عمرو بن خشارم البجلي كما في خزانة الأدب ٢٠/٨ شاهد رقم « ٥٨١ » ، وقال السيوطي هو لجرير بن عبدالله البجلي ونسب للصغاني أنه لعمرو بن خثارم العجلي . انظر شرح شواهد المغني للسيوطي ٨٩٨/٢ شاهد رقم « ٧٧٠ » .

فليس من قبيل ولا ناعب [1] .

٤٨٠ – قوله « أي ولا تنقصون شيئاً مما كتب من آجالكم أينما تكونوا في ملاحم حروب أو غيرها » فعلى هذا أين ظرف لا يظلمون ، ويدرككم استئناف ، وعلى الأول [أينما] [2] شرط ، وجزاؤه يدرككم ، [والجملة] [3] استئنافية ، الإنتصاف : هذا حجة واضحة عليه في أن القتل في المعركة لا يعارض الأجل المقدر [4] وقلت : قد مضى في آل عمران عند قوله تعالى ﴿ فادرأوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين ﴾ [5] بيان مذهبه [6] ، وهو أنهم دفعوا القتل عن أنفسهم بالقعود[7] وعلى هذا التفسير قوله ﴿ يدرككم الموت ﴾ [8] تقرير لمعنى قوله ﴿ ولا تظلمون فتيلاً ﴾ [9] على طريقة الطرد والعكس لأن منطوق الأول على هذا التفسير : أن آجالكم مقدرة لا تنقص وإن أقحمتم أنفسكم في الأخطار ومفهومه : أنها لا تزيد وإن أحصنتموها في بروج مشيدة (الأقطار وبالعكس في قوله ﴿ يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة ﴾ [8]) [10] فمعنى قوله ﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾ [9] على هذا أن التمتع في الدنيا إنما يكون في أزمنة قلائل ، وقوله ﴿ ولا تظلمون فتيلاً ﴾ [9] تتميم له علم من الأول أن الحياة [11] في وشك الزوال ، ومن الثاني أنها مع ذلك مقدرة الآجال ، والجملتان جواب عن قولهم ﴿ لولا أخرتنا إلى أجل قريب ﴾ [9] وقريب منه قوله تعالى ﴿ قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل وإذاً لا تمتعون إلا قليلاً ﴾ [12] وعلى أن يتم الكلام عند قوله ﴿ ولا تظلمون فتيلاً ﴾ [9] قوله ﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾ [9] جاء على عمومه والمراد من قوله ﴿ ولا تظلمون فتيلاً ﴾ [9] لا ينقص من سعيكم في نصرة الدين وسائر أعمالكم ويكون قوله ﴿ قل

---

(١) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٣٧/١ والنقل عنه بتصرف ، وذكر قول سيبويه .

(٢) في م لا يوجد « أينما » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٣) في م لا يوجد « والجملة » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٤) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٣٧/١ والنقل عنه بتصرف .

(٥) سورة آل عمران الآية « ١٦٨ » .

(٦) انظر الكشاف ٤٣٩/١ عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ قل فادرأوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين ﴾ الآية « ١٦٨ » من سورة آل عمران .

(٧) انظر في الرد على المعتزلة في هذه المسألة شرح العقيدة الطحاوية ص « ٩٢ » .

(٨) سورة النساء الآية «٧٨» .

(٩) سورة النساء الآية « ٧٧ » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١١) في غ « حياة الدنيا » .

(١٢) سورة الأحزاب الآية « ١٦ » .

متاع الدنيا قليل ﴾ [1] ردعاً لهم عن جبنهم وخوفهم من الناس لمحبة الدنيا ، والركون إلى حطامها ، وإيثارها على الجهاد الذي هو الحياة الأخروية ، وهو كالتمهيد للجواب ، يعني أينما تكونوا يدرككم الموت ، وهو استئناف لبيان أن جبنهم وخوفهم من الناس لا ينفعهم البته ؛ لأن الآجال مقدرة لا ينفع الحذر إذا جاء القدر .

٤٨١ – قوله « والبروج الحصون مشيدة مرفعة » الراغب : البروج القصور وسمي بروج النجوم لمنازلها المختصة بها وقوله تعالى ﴿ ولو كنتم في بروج مشيدة ﴾ [2] يصح أن يراد بها بروج في الأرض وتكون إشارة إلى ما قال الشاعر :–

ولو كنت في غِمدان يَحْرُسُ بابَه ... أراجيل أحْبوشٍ وأسْوَدُ آلِفُ
إذاً لا تتني حيث كنت منيتي ... يَحُثُّ بها هادٍ لإثريَ قَائفُ [3]

وأن يراد بها (بروج النجوم) [4]، ويكون لفظ المشيدة فيها على سبيل الاستعارة ، وتكون الإشارة بالمعنى إلى نحو ما قال زهير [5]

ومن هاب أسباب المنايا ينلنه ... ولو نال أسباب السماء بسلم [6] [7]

٤٨٢ – قوله « السيئة تقع على البلية والمعصية والحسنة على النعمة والطاعة » الراغب : الحسنة والسيئة من الألفاظ المشتركة كالحيوان الذي يقع على الإنسان والفرس والحمار [8] ، أو من الأسماء المختلفة كالعين ، ولو أن قائلاً قال : الحيوان متكلم ، والحيوان غير متكلم ، وأراد بالأول الإنسان ، وبالثاني الفرس والحمار لم يكن مناقضاً ، ولذا إذا قيل العين في الوجه ، والعين ليس في الوجه ، وأريد بالأولى [9] الجارحة ، وبالثانية [10] عين الميزان أو السحاب ، وكذلك الآية إذا أريد بالحسنة

---

(١) سورة النساء الآية « ٧٧ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٧٨ » .

(٣) هذان البيتان ذكرهما الراغب في المفردات في غريب القرآن ولم ينسبهما لأحد . انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٤١ » مادة « برج » .

(٤) في غ « برج السماء » .

(٥) في غ زيادة « قوله » .

(٦) هذا البيت لزهير كما ذكر المصنف . انظر شرح ديوان زهير ص « ٣٢ » وفيه « يلقها » بدلاً من « ينلنه » .

(٧) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٤١ » والنقل عنه بتصرف .

(٨) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ١١٨ » والنقل عنه بتصرف .

(٩) في غ « الأول » .

(١٠) في غ « بالثاني » .

والسيئة في الآية الثانية غير الذي أريد بهما في الآية الأولى ، وقلت : ويمكن أن يقال لما عقب ﴿ وإن تصبهم حسنة ﴾ (١) بقوله ﴿ أينما تكونوا يدرككم الموت ﴾ (١) ناسب أن تحمل الحسنة الأولى على النعمة ، والسيئة على البلية ولما أردف قوله ﴿ ما أصابك من حسنة ﴾ (٢) بقوله ﴿ وأرسلناك للناس رسولاً ﴾ (٢) ناسب أن يحملا (٣) على ما يتعلق بالتكليف من المعصية والطاعة ولذلك غير العبارة في قوله (٤) ﴿ إن تصبهم حسنة ﴾ (١) وقوله ﴿ ما أصابك ﴾ (٢) قال الراغب : فإن قيل ما الفرق بين قولك هذا من عند الله ، وهذا من الله حتى قال في الأول ﴿ قل كل من عند الله ﴾ (١) وقال في الثاني ﴿ فمن الله ﴾ (٢) قيل إن قوله من عند الله أعم فإنه(٥) قد يقال فيما كان يرضاه ويسخطه وفيما يحصل وقد أمر به ونهى ولا يقال هو من الله إلا فيما كان يرضاه ويأمره وبهذا النظر قال عمر رضي الله عنه : إن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن الشيطان (٦) فالنفس المذكورة ها هنا هي المذكورة في قوله تعالى ﴿ إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ (٧) (ومقتضى الآية كقوله ﴿ من جاء بالحسنة فله خير منها.... ، وقوله ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار ... الآية ﴾ (٨))(٩) فإن قيل إذا كان معنى الآية على ما ذكرت في أنه أريد به الثواب والعقاب فهلا قال ما أصابك من حسنة وسيئة فمن نفسك إذا كان مقتضى ثوابه وعقابه فعل العبد ، قيل إنما نسب الله تعالى الحسنة إلى نفسه في الثواب تنبيهاً على (١٠) أنه سبب الخيرات ، ولولاه لما حصل توجه فإنه

---

(١)سورة النساء الآية « ٧٨ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٧٩ » .

(٣) في غ « يحملان » .

(٤) في غ « بقوله » .

(٥) في غ « فإن » .

(٦) روى هذا الأثر أبوداود ٢٣٧/٢ ، كتاب النكاح ، برقم « ٢١١٦ » عن ابن مسعود رضي الله عنه ، أنه قال أثراً طويلاً وقال في آخره « فإن يك صواباً فمن الله وإن يك خطأً فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان ... » ورواه النسائي ٤٣٢/٦ ، كتاب النكاح ، برقم « ٣٣٥٨ » عن ابن مسعود أنه قال « سأقول فيها بجهد رأيي فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء » وصححه الألباني كما في صحيح النسائي ٧٠٦/٢ ، حديث رقم « ٣١٤٥ » وفي الدارمي ٣٦٥/٢ ، كتاب الفرائض ، وفيه أن أبا بكر رضي الله عنه قال ذلك ، ورواه أحمد ١٣٧/٦ ، حديث رقم « ٤٢٧٦ » عن ابن مسعود وقال أحمد شاكر إسناده صحيح .

(٧) سورة يوسف الآية « ٥٣ » .

(٨) سورة النمل الآية « ٨٩ ، ٩٠ »

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(١٠) في ص لا يوجد « على » .

يكسبه العبد بإرادة من الله تعالى (وأمر وحث وتوفيق وأما السيئة وإن كانت بإرادة من الله تعالى) [1] فليس بأمر منه ولا حث ولا توفيق (ومع ذلك)[2] أدب بذلك عباده ليراعوا فيما ينالهم من نعمته عليهم وينسبوا الحسنات إليه ويعلموا أنه سبب كل خير آت وأنه لولاه لما حصل منها شيء ، وعلى هذا قول علي رضي الله تعالى عنه : لا تخش إلا ذنبك ولا ترج إلا ربك ، وقال القاضي : الآيتان كما ترى لا حج لنا فيهما ولا للمعتزلة[3] وأما الإمام فقد أطنب فيه كل الإطناب بتعديد الأقوال والتراجيح فاختار منها العموم ، قال [4] قوله ﴿ وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله ﴾ [5] يفيد العموم في كل الحسنات من النعم والطاعات ، وإن تصبهم سيئة يفيد العموم في كل السيئات من البلايا والمعاصي ، ثم قوله ﴿ قل كل من عند الله ﴾ [5] صريح في أن الجميع من الله فكانت الآية دالة على أن جميع الطاعات والمعاصي من الله تعالى وهو المطلوب[6] وما اختاره المصنف [7] من اختصاصهما بالنعمة والبلية أولى والمقام له أدعى لا سيما سبب النزول ، ولفظة الإصابة إنما تستعمل فيما ذكر شائعاً ذائعاً وفي الطاعة والمعصية نادراً ، لكن يشكل بما أنه تعالى نفى أن تكون الحسنة والسيئة المخصوصتان من عند غيره بقوله ﴿ قل كل من عند الله ﴾ [8] ثم أثبت أن تلك الحسنة من الله والسيئة من نفس العبد والتقصي منه إنما يحصل ببيان فائدة ذكر عند ، والتمييز بلفظة هذه ، وليست إلا لاستقلال الإستناد[9] كأنه قيل ليست هذه السيئة المشخصة إلا من تلقاء نفسك ومن قبلك وليس الله تعالى فيها قضاء ولا قدر [10] ونحوه قوله ﴿ وعلمناه من لدنا علماً ﴾ [11] أي بغير واسطة تعليم معلم ، قال [12] في قوله تعالى ﴿ حسداً من عند أنفسهم ﴾ [13] تمنيهم

---

(1) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(2) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(3) انظر أنوار التنزيل ١/٢٢٦ .

(4) في غ « فإن » .

(5) سورة النساء الآية « ٧٨ » .

(6) انظر مفاتيح الغيب ١٠/١٨٨ والنقل عنه بتصرف .

(7) انظر اختيار الزمخشري ١/٥٣٨ .

(8) سورة النساء الآية « ٧٨ » .

(9) في غ « الإسناد » .

(10) انظر مذهب أهل السنة في توجيه قوله تعالى ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة من نفسك .. الآية ﴾ في شرح العقيدة الطحاوية ص « ٣٤٧ » وما بعدها ، وفي شفاء العليل ص « ١٧٨ » وما بعدها .

(11) سورة الكهف الآية « ٦٥ » .

(12) في غ لا يوجد « قال » .

(13) سورة البقرة الآية « ١٠٩ » .

ذلك من عند أنفسهـم ، ومن قبل شهواتهم ، لا من قبل التـدين والميل مع الحق ، ألا ترى كيف أثبت ونفى ، وكان يلزم منه تعدد الخالق كمذهب المجوس ولما لم يكن قصد اليهود في الإيراد هذا ؛ بل ما ذكره المصنف من قـوله « أضافوها إليك وقـالوا هي من عندك وما كانت إلا بـشؤمك » لكن لزم منه ذلك ، رد الله تعالى عليـهم بقولــه ﴿ قل كل مـن عند الله ﴾ (١) هذا المؤدّى اللازم أولاً لكونه أهم لأنه ذب عما يلزم نسبته إلى الله تعالى من الشرك ظاهراً ثم وبخهم وعنفهم حيث رتب عليه بالفاء قوله ﴿ فـمالهؤلاء القوم لا يـكادون يفقهون حـديثاً ﴾ (١) وجاء باسم الإشـارة تحقيراً وخص الفـقه بالذكر تسـجيلاً عليهم بعدم الـفطنه ، أي فمالهـؤلاء الجهلة لا يفطنون مـا يتفوهـون من لزوم تعدد الخالق المستلزم للشرك المؤدي إلى فساد العالم ؛ ثم استؤنف بما هو حقيقة الجواب قائلاً ﴿ ما أصابك من حسنة ﴾ (٢) على الخطاب العام ليدخلوا فيـه دخولاً أولياً مشتملاً على نوع من الإلتـفات ، أخبر عنهم أولاً على سـبيل الغيبـة في قـوله ﴿ إن تصـبهم حـسنة يقـولوا ﴾ (١) ثم جعـلهم كالحـاضرين المشاهدين في قـوله تعالى ﴿ فمـالهؤلاء ﴾(١) نعياً عليهم (٣) سوء مـقالتهم إلى غيرهم ثم صـيرهم كالمخاطبين في قـوله ما أصابك مزيداً للتـوبيخ على ما نسبوا إلى رسـول الله صلّى الله عليه وسلم من إضافة الشـؤم إليه ، وأبرز الجواب على صورة القول بالموجب قـرر أولاً [ما أرادوا من قولهم] (٤) ثم كر إلى إبطاله وقلعه من نسـخه ، أي صدقت أيها القائل فـيما قلت هذه من عند الله لكن (٥) كذبت فيما زعمت هذه من عندك ، بل هو من شؤم نفسك الخبيثة وتكذيبك الحق الجلي بقولك إن محمداً ليس بمبعوث إلى الكل ، وإن بعثته مختصة بالعرب فظهر من هذا التقرير اختلاف جهتي نفي المشيئة وإثباتها من حـيث الإيجاد والسبب ، وإلى الأول يلمح قوله « فرد الله عليـهم بقوله تعالى ﴿ قل كل من عند الله ﴾ (١) يبسط الأرزاق ويقبضهـا » وإلـى الثانـي بقـولـه « لأنك السبب فيها » ولما فرغ سبحـانه وتعالى من رد القوم في الأمريـن ؛ شرع يسلي حبيبـه صلوات الله عليه وسلامـه مما لحقه مما أضافوا إليه من أن السيئة بسببك ومن قولهم أنك لست بمبعوث إلى الكل بقوله ﴿ وأرسلناك للناس رسولاً ﴾ (٢) فإنه دل بعبـارة النص على ما قال المصنف « لست برسول العـرب وحدهم أنت رسـول العرب والعجم » ودل بإشـارته (٦) بواسطة لفظ الإرسـال والعمـوم وإيثار صيغة التـعظيم وخطاب

---

(١) سورة النساء الآية « ٧٨ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٧٩ » .

(٣) في غ « على » .

(٤) في م « ما قالوا » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(٥) في غ « ولكن » .

(٦) في غ « بإثاره » .

الرسول على معنى قوله تعالى ﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [1] يعني كيف يتصور فيه السوء ، وأنه رحمة مهداة للعالمين ([وكفى][2] بقوله تعالى)[3] ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ [4] على إرادة التسلي والله تعالى أعلم [5] .

٤٨٣ – قوله « ثم قال تعالى ﴿ ما أصابك ﴾[4] يا إنسان خطاباً عاماً » يعني أنه من باب قوله

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته   وإن أنت أكرمت اللئيم تمردا [6]

أي الخطاب بفخامته بحيث (لا يختص) [7] بأحد دون أحد .

٤٨٤ – قوله «وعن عائشة رضي الله عنها ما من مسلم .. الحديث» من رواية البخاري ومسلم وغيرهما ، قالت قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم « ما من مصيبة تصيب المؤمن إلا كفر الله عنه بها حتى الشوكة تشاكه » [8] الجوهري [9] : شاكتني الشوكة تشوكني إذا دخلت في جسده [10] .

٤٨٥ – قوله « أي رسولاً للناس جميعاً » يريد أن تقديم للناس على عامله وهو رسولا يفيد في هذا المقام معنى القصر القلبي [11] وبيانه أن اللام في للناس للإستغراق ، وهو في مقابلة البعض لأنه رد لزعم اليهود وأنه مبعوث إلى العرب خاصة دون كل الناس ، وإليه الإشارة بقوله « لست برسول العرب وحدهم أنت رسول العرب والعجم » أي جميع أصناف الناس لأن معنى القصر القلبي رد المخاطب إلى إثبات ما ينفيه ، ونفي ما يثبته من الحكم ، والظاهر أن القائلين اليهود لأنه تعالى لما رد

---

(١) سورة الأنبياء الآية « ١٠٧ » .

(٢) في م لا يوجد « وكفى » وأثبتها من ص ، س والسياق يقضيها .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) سورة النساء الآية « ٧٩ » .

(٥) في ص ، غ ، س زيادة « بمراده من كلامه » .

(٦) هذا البيت لأبي الطيب المتنبيء . انظر ديوان أبي الطيب المتنبيء بشرح أبي البقاء العكبري المسمى بالتبيان في شرح الديوان ٢٨٨/١ .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) رواه البخاري ٢/٧ ، كتاب المرض والطب ، باب « ١ » ما جاء في كفارة المرض وقول الله تعالى ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ ومسلم ١٩٩٢/٤ ، كتاب البر والصلة والآداب ، حديث رقم « ٢٥٧٢ » .

(٩) في ص زيادة « يقال » .

(١٠) انظر الصحاح ١٥٩٥/٤ .

(١١) هو من ضروب القصر الإضافي وهو تخصيص بشيء مكان شيء ويخاطب به من يعتقد عكس الحكم الذي أثبته المتكلم فتخاطب بقولك « ما علي إلا مسافر » من اعتقد إتصاف علي بالإقامة لا السفر وبقولك « ما مسافر إلا علي » من اعتقد أن المسافر خالد لا علي . انظر معجم البلاغة العربية ٧١٦/٢ .

عليهم ما قالوه في حقه صلّى الله عليه وسلم ﴿ وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك ﴾ (١)بقوله ﴿ قل كل من عند الله ﴾ (١) كما يدل عليه قول المصنف « روى عن اليهود لعنت أنها تشاءمت برسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقالوا منذ دخل المدينة نقصت ثمارها فرد الله عليهم بقوله قل كل من عند الله (٢) وكان ذلك أمراً يتعلق بالأمور الدنيوية ، أتى برد آخر على ما يتعلق بالأمور الدينية استطراداً وهو قوله تعالى ﴿ وأرسلناك للناس رسولاً ﴾ (٣) وإنما أوثر التعريف الإستغراقي على العهد والجنس ؛ لأنه إذا جعل للعهد والمقام فقد أثبت بعثته إلى بعض دون بعض [وإذا] (٤) رد زعمهم أنه لم يبعث إليهم بل بعث إلى العرب فتنتفي بعثه عن العرب (٥) ويختص وهو خلف وأما الجنس فلا يصح أيضاً لأن الكلام حينئذٍ مع جنس الناس وجنس الجن ولا قائل أنه لم يبعث (إلى الإنس بل بعث إلى الجن وأما قصر الإفراد فلا يصح أيضاً لأنه لا يزعم أحد من المخالفين أنه بعث) (٦) إلى الجن والإنس [فيرد أنه مختص بالإنس] (٧) قال أبو البقاء : رسولاً حال مؤكدة أي ذا رسالة ، ويجوز أن يكون مصدراً ، وللناس متعلق أرسلنا(٨) وقال القاضي : رسولاً : حال قصد بها التأكيد إن علق الجار بالفعل ، والتعميم إن علق بها(٩) رسولاً للناس (١٠) وإنما اختار المصنف هذا الوجه ليطابق المقام ؛ لأن الكلام مع اليهود كما سبق ، ولهذا استشهد بالآيتين الدالتين على العموم على أن يكون كافة صفة مصدر محذوف أي إلا إرساله كافة عامة محيطة بهم ، وعلى أن يكون حالاً من الكاف أي جامعاً للناس في الإنذار (١١) على إنا أرسلناك إلا كافاً (١٢) للناس عن الكفر والمعاصي .

---

(١) سورة النساء الآية « ٧٨ » .

(٢) انظر معالم التنزيل ١/٤٥٤ .

(٣) سورة النساء الآية « ٧٩ » .

(٤) في م ، ص « فإذا » والتصحيح من غ ، س .

(٥) في م ، غ زيادة « لهم » والصحيح عدم وجودها كما في ص ، س .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٨٨ .

(٩) في ص زيادة « أي » .

(١٠) انظر أنوار التنزيل ١/٢٢٦ .

(١١) في ص زيادة « لا » .

(١٢) في غ « كافة » .

٤٨٦ – قوله « فقد أطاع الله لأنه لا يأمر إلا بما أمر الله إلى آخره » هذا التعليل يقيده لفظ الرسول لأنه من [1] وضع المظهر موضع الضمير [2] للإشعار بعلية إيجاب الطاعة له يدل عليه السياق وهو قوله ﴿ أرسلناك للناس رسولاً ﴾ [3] والسياق وهو قوله ﴿ ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً ﴾ [4] وكان من الظاهر ومن تولى فقد عصى الله لقوله فقد أطاع الله فوضع موضعه ﴿ فما أرسلناك عليهم حفيظاً ﴾ [4] ليدل على المبالغة ؛ لأن هذا الكلام إنما يخاطب به من ظن أنه حفيظ عليهم وعلى أن يردهم من العصيان إلى الطاعة ، وهذا يبنى على أن القوم قد أوغلوا في العصيان .

٤٨٧ – قوله « من قول المرتسم » الأساس : ومن المجاز رسمت له أن يفعل كذا فارتسمه وأنا أرتسم مراسمك لا أتخطاها ومنه ارتسم إذا دعا كأنه أخذ بما رسم الله له من الالتجاء إليه [5] .

٤٨٨ – قوله « زورت طائفة » يروى بالراء والزاي بعد الواو ، يقال [6] : زورت في نفسي كلاماً ثم قلته أي دبرت ومنه قول عمر رضي الله عنه : زورت في نفسي كلاماً أقوم به يوم السقيفة فتام به [7] أبوبكر رضي الله عنه [8] ورواه أبوعبيدة [9] بتقديم الزاي على الراء ، وقد خطيء وليس بخطأ ؛ لأن المصنف ذكره في الفايق في كتاب الزاي [10] ، في سقيفة بني ساعدة حين اختلفت الأنصار على أبي بكر فجاء أبوبكر رضي الله عنه فما ترك شيئاً مما كنت زورته ، قال أبوزيد : كلام

---

(١) في غ لا يوجد « من » .

(٢) في غ « المضمر » .

(٣) سورة النساء الآية « ٧٩ » .

(٤) سورة النساء الآية « ٨٠ » .

(٥) انظر أساس البلاغة ص « ١٦٣ » .

(٦) في ص « ويقال » .

(٧) في غ لا يوجد « به » .

(٨) انظر هذا الأثر عن عمر رضي الله عنه في البخاري ٨/٢٥ ، كتاب الحدود وما يحذر من الحدود ، باب « ٣١ » رجم الحبلى من الزنا .

(٩) هو معمر بن المثنى ، أبوعبيدة التيمي البصري النحوي اللغوي ، ولد بالبصرة سنة ١١٠ هـ ، وتوفي بها سنة ٢٠٩ هـ وكان أباضياً شعوبياً ، له مؤلفات كثيرة منها مجاز القرآن ، أيام العرب وغيرها . انظر البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ٢٢٤ ، بغية الوعاة ٢/٢٩٤ .

(١٠) انظر الفائق في غريب الحديث ٢/١٣٦ .

مزور ومزوق أي محسن (١) ، وقيل مهيأ مقوى من قول ابن الأعرابي (٢) الزور القوة وليس له(٣) زور أي قوة رأي وفي النهاية في باب الزاي : في حديث عمر : كنت زورت في نفسي مقالة أي هيأت وأصلحت (٤) .

٤٨٩ – قوله « معرتهم » النهاية : المعرة : الأمر القبيح المكروه والأذى وهي مفعلة من العرّ وأصل المعرة موضع العرّ وهو الجرب (٥) .

٤٩٠ – قوله « وقرىء بيت طائفة بالإدغام » (٦) أبوعمرو وحمزة بادغام التاء في الطاء ، والباقون بفتح التاء من غير ادغام (٧) .

٤٩١ – قوله « تدبُّر الأمر » قال المصنف في قوله ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ... الآية ﴾ (٨) (فوائد منها : وجوب النظر في الحجج والدلالات ، وبطلان التقليد ، وبطلان قول من يقول القرآن) (٩) (لا يفهم المراد بظاهره وبطلان قول من يقول) (١٠) : إن المعارف الدينية ضرورية ، وفيها [الدلالة على صحة القياس والدلالة على أن أفعال العباد ليست (١١) بخلق الله تعالى لوجود التناقض فيها](١٢) وفيه نظر (١٣) .

---

(١) انظر غريب الحديث والأثر لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ٢٤٢/٣ حيث نسب هذا الكلام لأبي زيد .

(٢) هو محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي ، أبوعبدالله ، عالم باللغة والأنساب ، ولد سنة ١٥٠ هـ وتوفي سنة ٢٣١ هـ ، له مصنفات كثيرة منها النوادر ، تفسير الأمثال وغيرها . انظر طبقات النحاة واللغوين ص ١١٤ ، الوافي بالوفيات ٧٩/٣ .

(٣) في ص لا يوجد « له » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٨/٢ .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٠٥/٣ .

(٦) في ص زيادة « قرأ » .

(٧) انظر النشر في القراءات العشر ٣٠٣/١ في موضوع « متسائل تتعلق بالإدغام الكبير ، وانظر التيسير في القراءات السبع ص «٩٦» .

(٨) سورة النساء الآية « ٨٢ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١١) في غ لا يوجد « ليست » وأثبتها لأنها تتفق مع ما يقول به المعتزلة وهذا كلام الزمخشري وهو أحد رؤوسهم .

(١٢) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(١٣) لا يكفي أن يقتصر المصنف في تعقيبه على كلام الزمخشري هذا بقوله فقط « فيه نظر » بل ينبغي أن يرد عليه رداً قوياً لأن كلام الزمخشري مخالف لأصول أهل السنة في أفعال العباد وانظر مذهب أهل السنة في أفعال العباد الإختيارية وهي أنها خلق الله وكسب من العباد كما في شرح العقيدة الطحاوية ص « ٤٣٠ » وما بعدها .

٤٩٢ – (قوله « تدبر الأمر : تأوله) [1] الراغب : التدبر : النظر في دبر الأمور وتأملها وأصله من الدبر ومنه الدبور وقد يقال ذلك في تأمل الشيء بعد حصوله ، ومعرفة خيره من شره ، وصلاحه من فساده ، كقولك : تدبرت فيما فعل فلان فوجدته سديداً وإلى هذا نظر المصنف في قوله « ثم استعمل في كل تأمل » .

٤٩٣ – قوله « دالاً على معنى صحيح عند علماء المعاني » إنما خص علماء المعاني لأن جل تراكيب التنزيلي وارد لا على مقتضى الظاهر فمن لم يمارس هذا العلم وما منح الفضل الإلهي من سلامة فطرة واستقامة طبيعة وشدة ذكاء وصفاء قريحة بادر إلى بيان الاختلاف وإظهار التناقض ، وإذا نظر صاحبه إليه استنبط من ذلك الاختلاف معاني (تحرق منها) [2] الأوهام وتسلب بها العقول ، قال السجاوندي[3] : الاختلاف هو الذي يرجع به إليه عيب التناقض لا التجنس [4] وبسط وجوه المعاني وتشعب الآراء في التفسير والتأويل ، وهو برهان الكمال واختلاف الجاهل فيه لا يؤثر في كماله كما لم يصر كذباً بتكذيب الجاهلين ، وقد قال الله تعالى ﴿ ولقد آتينا موسى الكتاب فاختلف فيه ﴾ [5] .

٤٩٤ – قوله « ليس باختلاف عند المتدبرين » قال على الأول : إن العصا كانت عند انقلابها حية صغيرة ثم تزايد جرمها حتى صارت ثعباناً فالجانُّ أول حالها والثعبان مآلها ، أو كانت في شخص الثعبان وسرعة حركة الجان [6] وعلى الثاني : إن يوم القيامة يوم طويل وفيه مواطن فيسألون في مواطن ولا يسألون في أُخَرْ [7] ، الراغب : إن للإنسان هاد بين الشرع والعقل ، أحدهما : أصل للآخر فبين تعالى أن الذي أتاكم به من الشرع لو كان من عند غير الله لكان مقتضى العقل يخالفه فلما لم يوجد بينه وبين العقل منافاة علم أنه من عند الله فإن قيل فقد ورد في الشرع أشياء يقتضي

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٢) في س « عرف بينها » ولعله الأقرب لأن من ينظر إلى القرآن على أن فيه شيئاً من التناقض فنظره قاصر وإنما جاءه هذا النظر الفاسد من قصوره وفساد فطرته وكثرة أوهامه .

(٣) انظر عين المعاني ١٢٥٣/٤ حيث ذكر كلاماً قريباً من ذلك .

(٤) في غ « التجنيس » .

(٥) سورة هود الآية « ١١٠ » .

(٦) انظر الكشاف ٥٨/٣ في تفسيره لقوله تعالى ﴿ فألقاها فإذا هي حية تسعى ﴾ الآية « ٢٠ » من سورة طه والنقل عنه بتصرف يسير .

(٧) انظر الكشاف ٤٥٠/٤ في تفسيره لقوله تعالى ﴿ فيومئذ لا يُسئل عنه ذنبه إنس ولا جان ﴾ الآية « ٣٩ » من سورة الرحمن .

العقل خلافها قيل كلا فإن جميع ما ورد به الشرع [1] لا ينفك من وجهين : إما شيء يحكم به العقل لكونه حسناً مثل الاشتغال بعبادة الرب مطلقاً ، أو يكون غير مهتد إلى معرفته لا أنه يستقبحه بين [2] الشرع حسنه وذلك كأعداد الصلوات وهيآتها وأركانها في كونها عبادة على وجه (دون وجه) [3] ، وإما أن يأتي الشرع [4] بشيء قد قضى العقل بكونه قبيحاً فليس بموجود ، وبعض الناس يصور أشياء ينفر الطبع منها كعادات جارية أو اعتقادات فاسدة وذلك أنهم لم يفرقوا بينه وبين حكم العقل ، وظنوا [5] أن حكم العقل حكم [6] بضد الشرع كذبح البهائم [7] .

٤٩٥ – قوله « هم ناس من ضعفة » أي هم في ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف ﴾ [8] وقوله « كانوا إذا بلغهم » جملة مبينة ومن ثم لم يجيء بالعاطف [9] ، فإن قلت كيف اتصال هذه الآية بما قبلها ؟ قلت : والله أعلم أنه تعالى لما حرض المؤمنين على القتال بقوله ﴿ فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا ﴾ [10] وزاد التحريض ثانياً بقوله ﴿ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء ﴾ [11] وترقى فيه ثالثاً إلى قوله ﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت ﴾ [12] ، وربع [13] بالتعيير [14] لبعض من جبن عن القتال من المؤمنين ، وبالغ في الرد عليه حتى بلغ إلى أن قال إن الآجال مقدرة والحذر لا يزيد في

---

(١) في ص لا يوجد « الشرع » .

(٢) في ص « فتبين » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) في غ « الشيء » .

(٥) في غ « فظنوا » .

(٦) في ص لا يوجد « حكم » .

(٧) لا يمكن أن يعارض العقل الصريح النقل الصحيح لأن العقل من خلق الله تعالى والشرع شرع الله تعالى فكيف يتعارض خلقه مع شرعه تعالى وأعني بالعقل العقل السليم لا العقل الفاسد وانظر بسط هذه المسألة في شرح العقيدة الطحاوية ص « ١٥٩ » وما بعدها ، وقد تناول هذه المسألة الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً بتوسع وأفرد لها كتابه القيم وهو كتاب « درء تعارض العقل والنقل » ويسمى أيضاً « موافقة صحيح المنقول مع صريح المعقول » .

(٨) سورة النساء الآية « ٨٣ » .

(٩) في غ « بالعطف » .

(١٠) سورة النساء الآية « ٧٤ » .

(١١) سورة النساء الآية « ٧٥ » .

(١٢) سورة النساء الآية « ٧٦ » .

(١٣) في غ « ورفع » .

(١٤) في غ « بالتعيين » .

العمر والإقتحام في المهالك لا ينقص منه ، وكان (١) حديثاً مناسباً للقضاء والقدر ، فاستطرد ذكر المنافقين القائلين بما ينافي القدر وأجاب (٢) عنهم أن الكل بقضائه وقدره وزجرهم ونسبهم إلى الجهل كما سبق (٣) ، ثم أرشدهم إلى التفكير في النصوص الواردة في القرآن في ذلك بقوله ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ﴾ (٤) عاد إلى حديث الذين كفوا وجبنوا وأمثالهم وعيّرهم بنوع آخر حيث قال ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ﴾(٥) ولما فرغ من حديثهم كر إلى (٦) التحريض في القتال قائلاً ﴿ فقاتل في سبيل اللّه لا تكلف إلا نفسك ﴾ (٧) مزيداً لإلهاب المؤمنين حيث خص رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بالخطاب وبالأمر بالقتال وختم به أمر المقاتلة والمعاملة مع أعداء اللّه ولما أراد أن يأخذ في شرع آخر وهو حسن المعاشرة مع أولياء اللّه وهو قوله تعالى ﴿ وإذا حييتم بتحية ﴾ (٨) جعل قوله ﴿ ومن يشفع شفاعة حسنة ﴾ (٩) مخلصاً (١٠) إليه لأن الشفاعة الحسنة هي التي روعي بها حق ودفع بها شر وجلب خير ، واللّه يقول الحق وهو يهدي السبيل .

٤٩٦ - [قوله « أو الذين كانوا يؤمرون منهم » عطف على قوله « كبراء الصحابة » أي علماؤهم المجتهدون منهم ، والوجهان مبنيان على تفسير قوله تعالى ﴿ أطيعوا اللّه وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ (١١) على ما سبق] (١٢) .

٤٩٧ - قوله « ﴿ الذين يستنبطونه ﴾ (٥) الذين يستخرجون تدبيره » الراغب : الاستنباط : إخراج الشيء من أصله كاستنباط الماء من البئر ، والجوهر من المعدن وذلك كالإشارة (١٣) في إخراج

---

(١) في غ « وقال » .

(٢) في ص ، غ « فأجاب » .

(٣) في ص « قد سبق » .

(٤) سورة النساء الآية « ٨٢ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٨٣ » .

(٦) في ص « على » .

(٧) سورة النساء الآية « ٨٤ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٨٦ » .

(٩) سورة النساء الآية « ٨٥ » .

(١٠) في ص « تخلصاً » .

(١١) سورة النساء الآية « ٥٩ » .

(١٢) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته لأنه عبارة عن فقرة مستقلة شرح المصنف فيها كلام الزمخشري .

(١٣) في ص « كاثارة » .

التراب ، واستعير للحديث ومنه النبط لاستنباطهم الأرض وعمارتها (١) ، والآية تقتضي أن لا يقدم الإنسان على ما لا يتحقق جواز الإقدام عليه ، ولا يقول إلا عن بصيرة وعلى ذلك قوله تعالى ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ (٢) .

٤٩٨ – قوله « وقيل كانوا يسمعون من أفواه المنافقين » عطف على قوله « وقيل كانوا يقفون من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأولي الأمر » وهو (٣) عطف على قوله « كانوا إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلّى الله عليه وسلم » إعلم أن ما ذاعت (٤) به ضعفة المسلمين ممايجب اخفاؤه إما أن يكون من (٥) أسرار المؤمنين أو المنافقين والأول : إما أن تكون الأسرار التي سمعوها في أمر المسلمين (٦) من غيرهم ، أو سمعوها من الرسول صلى الله عليه وسلم وأولي الأمر ، أما المعنى على الوجه الأول فهو أن الضعفة إذا سمعوا من أمر عساكر المسلمين شيئاً من الخير والشر أفشوا وأورث ذلك فساداً في أمر المؤمنين ، فقيل لهم (٧) لو سكتوا عن ذلك ولم يعلموا سوى الرسول والصحابة لتداركوا ذلك بحيث لا يؤدي إلى الفساد ، وعلى الثاني أنهم إذا وقفوا على أحوال الرسول صلّى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم من الأمن أو الخوف أظهروها وكان ذلك خللاً في أمورهم ، ولو فوضوا ذلك إلى الرسول صلّى الله عليه وسلم وأصحابه لدبروا وأصلحوا ذلك الخلل وعلى الثالث إذا سمع النبي صلّى الله عليه وسلم وأصحابه من المنافقين أراجيف في (٨) سرايا المؤمنين بادرت الضعفة إلى الإشاعة ولم يصبروا حتى ينظر الرسول صلّى الله عليه وسلم وأصحابه هل هو مما يذاع أم لا فمن [في يستنبطونه منهم] (٩) على الوجهين الأولين بيانية تجريدية وعلى الثالث : ابتدائية ولهذا قال في هذا (١٠) الوجه الذين يستنبطونه من الرسول وأولى الأمر أي(١١) يتلقونه (١٢) ويستخرجون علمه من جهتهم [فعلى هذا الذين يستنبطونه الضعفة ، وعلى الوجهين الأولين : المراد

(١) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٤٨١ فقد ذكر شيئاً من ذلك .

(٢) سورة الإسراء الآية « ٣٦ » .

(٣) في ص لا يوجد « هو » .

(٤) في ص « أذاعت » .

(٥) في ص لا يوجد « من » .

(٦) في ص لا يوجد « المسلمين » .

(٧) في ص لا يوجد « لهم » .

(٨) في ص لا يوجد « في » .

(٩) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيه .

(١٠) في غ لا يوجد « هذا » .

(١١) في غ لا يوجد « أي » .

(١٢) في غ « ينقلونه » .

بهم الرسول صلّى الله عليه وسلم وكبراء الصحابة فيكون من وضع المظهر موضع المضمر للإشعار بالعلية وفيه تنبيه على علو منزلة المجتهدين] [1] .

٤٩٩ قوله « هؤلاء المذيعون » فاعل « لعلم » وقوله « وفوضوه إليهم » وقوله « وقالوا نسكت » كلاهما من عطف التفسير .

٥٠٠ – قوله « وأذاع به » الانتصاف : في اجتماع الهمزة والباء نظر لأنهما تتعاقبان وهو الذي اقتضى الزمخشري أن يقول « فعلوا به الإذاعة » ليخرجها [2] عن الباء [3] المعاقبة للهمزة ، الإنصاف[4] : على الأول لا تجعل الهمزة للتعدية بل ذاع وأذاع بمعنى ولا يمنع اجتماعهما مع الباء[3] نحو سرى به (وأسرى به) [5] [6] [7] ، أبوالبقاء : الألف في أذاعوا بدل من ياء يقال ذاع الأمر يذيع والباء زائدة ، وقيل [8] حمل على معنى تحدثوا به [9] ، الإنتصاف : في هذه الآية تأديب حسن لمن يحدث بكل ما سمع وكفى به كذباً ، وخصوصاً عن مثل الأعداء الناصبين [10] وقلت نحوه في الحدث : « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع » أخرجه مسلم وأبوداود عن أبي هريرة [11] .

٥٠١ – قوله « أذاع به في الناس .... البيت [12] » قبله :–

أمنت على السر أمرءاً غير حازم ... ولكنه في النصح غير مريب [13]

---

(١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيه .

(٢) في غ « ليخرجهما » .

(٣) في غ « الياء » .

(٤) في غ « والإنتصاف » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) في ص ، غ زيادة « وقلت ويعضده قراءة من قرأ ﴿ تنبت بالدهن ﴾ بضم التاء وسيجيء الكلام فيه وقال » وانظر هذه القراءة في المحتسب ٨٨/٢ .

(٧) انظر الإنصاف مختصر الإنتصاف ق ٥٨ / ب .

(٨) في غ لا يوجد « وقيل » .

(٩) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٨٨/١ .

(١٠) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٤٠/١ والنقل عنه بتصرف .

(١١) مسلم ١٠/١ ، مقدمة صحيح مسلم ، حديث رقم « ٥ » ، أبوداود ٢٩٨/٤ ، كتاب الأدب ، حديث رقم ٤٩٩٢.

(١٢) والبيت هكذا :–

أذاع به في الناس حتى كأنه ... بعلياء نار أوقدت بثقوب

(١٣) البيتان لأبي الأسود الدؤلي كما في ديوانه ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ . وانظر كذلك مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف حيث نسبه أيضاً لأبي الأسود الدؤلي ، الكشاف ٥٤١/١ .

علياء : اسم موضع ، والثقوب : ما ثقبت به النار .

٥٠٢ – قوله « فعلوا به الإذاعة » يريد أن قوله أذاعوا على باب قول الشاعر : يجرح في عراقيبها نصلي [١] ، جعل لازماً ، ثم عومل معه معاملة اللازم فعدي بالباء ، المعنى جعلوه موضعاً للإذاعة ومكانها ، ولهذا قال « وهو أبلغ من أذاعوه » وروي عن سيبويه : ظننت بك ذاك ، أي جعلتك مكاناً للظن [٢] .

٥٠٣ – قوله « فإن أهجهُ ... البيت [٣] » يضجر : من ضجر الرجل بالشيء بضجر إذا تبرم به والبازل : الشاب من البعير (والأدم : البيض وإنما خصها لأنها أرق جلوداً يقال أدبرت البعير) [٤] تدبر أي تقرح [٥] ، صفحتاه : أي جانبي ظهره وغاربه ، يقول إن أهجه يضجر كما يضجر من الدبر النوق .

٥٠٤ – قوله « فيما يعضل ويهم » نشر للمعاني والتدابير .

٥٠٥ – قوله « لا تبعتم الشيطان لبقيتم على الكفر إلا قليلاً منكم ، أو إلا اتباعاً قليلاً » الأول : استثناء من فاعل اتبعتم ، والثاني من مصدره ، الإنتصاف : في قول الزمخشري نظر ، إذ جعل الاستثناء من الجملة التي وليها بناء على ظاهر الإعراب ، ويفسد المعنى إذ يلزم منه جواز أن ينتقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان ، ومن اتباع الشيطان إلى معصيته ؛ وليس الله تعالى عليه فضل في ذلك معاذ الله منه ؛ لأن لولا حرف امتناع لوجود يدل على أن امتناع اتباع المؤمنين الشيطان في الكفر إنما كان لوجود فضل الله عليهم ، فالفضل منع من اتباع الشيطان فإذا استثنيت منها فقد سلبت تأثير فضل الله في امتناع الاتباع عن البعض المستثنى وجعلتهم مستبدين باتباع الإيمان وعصيان الشيطان الداعي إلى الكفر بأنفسهم لا بفضل الله ، كما تقول لولا مساعدتي لك لسلبت

---

(١) والبيت هكذا :

وإن تعتذر بالمحل عن ذي ضروعها ... إلى الضيف يجرح في عراقيبها نصلي

وهو لذي الرمة « غيلان بن عقبة العدوي » انظر ديوان شعر ذي الدمة ص ٤٩٠ .

(٢) انظر كتاب سيبويه ٤١/١ والنقل عنه بتصرف يسير .

(٣) والبيت هكذا :

فإن أهجه يضجر كما ضجر بازل ... من الأدم دبرت صفحتاه وغاربه

قال في لسان العرب ٤٨١/٤ أنه للأخطل ، وانظر الصحاح ٧١٩/٢ حيث ذكر البيت بلا نسبة وقال المحقق أنه للأخطل يهجو كعب بن جعيل .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) في غ « جرح »

بمالك إلا قليلاً فلا تجعل لمساعدتك أثراً في إبقاء القليل وإنما (١) مننت (٢) عليه (٣) ببقاء تأثير المساعدة في أكثر ماله ، ومن ثم أعاد القاضي أبوبكر الاستثناء على ما قبل الجملة الأخيرة (ثم اتخذها [دليله] (٤) في الرد على من جزم بعود الاستثناء إذا تعقب حملاً إلى الجملة الأخيرة) (٥) (٦) قال الإمام : ظاهر هذا الاستثناء يوهم أن ذلك القليل وقع لا بفضل الله ولا برحمته ومعلوم أن ذلك محال فعند ذلك اختلف المفسرون ، قيل الاستثناء راجع إلى قوله أذاعوا فالتقدير إذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلاً فأخرج من (٧) هذه الإذاعة بعضهم ، وقيل راجع إلى قوله لعلمه الذين يستنبطونه (منهم إلا للقليل) (٨) قال الفراء (٩) (١٠) والمبرد : القول الأول أولى لأن ما يعلم(١١) بالاستنباط فالأقل يعلمه والأكثر يجهله ، و (١٢) وقيل الاستثناء متعلق بقوله ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم ﴾ (١٣) لأن حرف الاستثناء إلى ما يليه ويتصل به أولى ، فهذا (١٤) القول لا يتمشى إلا إذا فسرنا الفضل والرحمة بشيء خاص ، وفيه وجهان : الأول : وهو قول جماعة من المفسرين أن المراد بفضل الله ورحمته إنزال القرآن وبعثة محمد صلّى الله عليه وسلم ، المعنى لولا بعثه محمد وإنزال القرآن لاتبعتم الشيطان وكفرتم بالله (١٥) إلا القليل منكم فإنهم ما تبعوا (١٦)

---

(١) في غ لا يوجد « وإنما » .

(٢) في غ « سبب » .

(٣) في غ لا يوجد « عليه » .

(٤) في م « ليله » ، وهو خطأ واضح .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٤٢/١ والنقل عنه بتصرف .

(٧) في ص « عن » .

(٨) في ص « أي لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا قليلاً » وفي غ « منهم إلا قليلاً » .

(٩) هو يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور الديلمي ، مولى بني أسد ، أبوزكريا المعروف بالفراء ، إمام الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة والأدب ، ولد سنة ١٤٤ هـ ، وتوفي سنة ٢٠٧ هـ له معاني القرآن والمذكر والمؤنث وغيرها . انظر وفيات الأعيان ١٧٦/٦ ، تاريخ بغداد ١٤٩/١٤ .

(١٠) انظر هذا النقل عن الفراء في كتابه معاني القرآن ٢٧٩/١ .

(١١) في ص « يعلمه » .

(١٢) في ص « لو » بدلاً من الواو .

(١٣) سورة النساء الآية « ٨٣ » .

(١٤) في ص ، غ « وهذا » .

(١٥) في غ لا يوجد « بالله » .

(١٦) في غ « اتبعوا » .

طان وما كفروا مثل قس بن ساعدة (١) وورقة بن نوفل (٢) وزيد بن عمرو بن نفيل (٣) (٤) ، انيهما : ما ذكر (٥) أبومسلم وهو أن المراد بفضل الله ورحمته النصرة والمعونة ، المعنى لولا لول النصرة والظفر على سبيل التتابع لاتبعتم الشيطان وتركتم الدين إلا القليل منكم وهم أهل صائر النافذة والعزائم المتمكنة من أفاضل المؤمنين الذين يعلمون أنه ليس من شرط كون الدين حقاً لول الدولة في الدنيا أو باطلاً الإنكسار والإنهزام (٦) ، بل مدار الأمر في كونه حقاً أو (٧) باطلاً الدليل ، وهذا أحسن الوجوه وأقربها إلى التحقيق (٨) ، وقلت : يشهد للقول الأول من هذين ولين قوله تعالى ﴿ من يطع الرسول ﴾ (٩) وقوله تعالى ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ﴾ (١٠) وللقول

---

(١) هو قس بن ساعدة بن عمرو بن عدي بن مالك ، من بني إياد ، أحد حكماء العرب ، ومن كبار خطبائهم في الجاهلية ، أدرك النبي صلّى الله عليه وسلم قبل النبوة ، توفي نحو ٢٣ قبل الهجرة . انظر عيون الأثر ٦٨/١ ، الأعلام ١٩٦/٥ .

(٢) ورقة بن نوفل بن أسد بن عبدالعزى من قريش ، حكيم جاهلي ، اعتزل الأوثان قبل الإسلام ، أدرك أوائل عصر النبوة ولم يدرك الدعوة وهو ابن عم خديجة أم المؤمنين وقصته مشهورة في بدء الوحي كما في البخاري وغيره ، توفي نحو ١٢ قبل الهجرة . انظر قصته في البخاري ٣/١ ، كتاب بدء الوحي ، مسلم ١٤١/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ٢٥٢ » . وانظر الأعلام ١١٤/٨ .

(٣) زيد بن عمرو بن نفيل بن عبدالعزى القرشي العدوي ، أحد الحكماء في الجاهلية وهو ابن عم عمر بن الخطاب لم يدرك الإسلام وكان يكره عبادة الأوثان ، كان يعبد الله على دين إبراهيم عليه الصلة والسلام توفي قبل مبعث النبي صلّى الله عليه وسلم بخمس سنين . انظر قصته في طبقات ابن سعد ١٦١/١ ، الأعلام ٦٠/٣ .

(٤) انظر معالم التنزيل ٤٥٦/١ .

(٥) في ص « ما ذكره » .

(٦) في غ « والإنخرام » .

(٧) في غ « و » بدلاً من « أو » .

(٨) انظر هذا النقل الكثير في مفاتيح الغيب ٢٠٢/١٠ ، ٢٠٣ ببعض التصرف ، وقال ابن جرير الطبري بعد أن ذكر الأقوال الواردة في القليل الذين استثناهم الله في هذه الآية ، قال « وأولى الأقوال بالصواب عندي قول من قال عنى باستثناء القليل من الإذاعة وقال معنى الكلام وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلاً ، قال وإنما قلنا إن ذلك أولى بالصواب لأنه لا يخلو القول في ذلك من أحد الأقوال التي ذكرنا وغير جائز أن يكون من قوله « لاتبعتم الشيطان » لأن من تفضل الله عليه بفضله ورحمته فغير جائز أن يكون من أتباع الشيطان . انظر تفسير الطبري ٥٧٧/٨ .

(٩) سورة النساء الآية « ٨٠ » .

(١٠) سورة النساء الآية « ٨٢ » .

الثاني قوله تعالى ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ﴾ (١) وبعده (٢) ﴿ فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ﴾ (٣) وأما كلام المصنف فلا يمكن تصحيحه لتقييده بالتوفيق .

٥٠٦ – قوله « لما ذكر في الآي قبلها تثبطهم عن القتال » وهي قوله تعالى ﴿ فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله ... الآيات ﴾ (٤) وسبيل هذه الآية والفاء في فقاتل مع الآيات السابقة سبيل الفاء في قوله ﴿ فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ﴾(٥) مع ما قبلها (٦) وهو قوله تعالى ﴿ وإن منكم لمن ليبطئن ... الآية ﴾ (٧) لكن هذا الخطاب مع الرسول صلّى الله عليه وسلم وذلك مع المؤمنين كما سبق ، وقال الزجاج : الفاء في فقاتل جواب قوله ﴿ ومن يقاتل في سبيل الله ... الآية ﴾ (٥) ويجوز أن يكون متصلاً بقوله تعالى ﴿ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله ﴾ (٨) أي أي شيء لكم في ترك القتال ﴿فقاتل في سبيل الله﴾(٣) فأمره بالجهاد ولو قاتل وحده لأنه (٩) ضمن له النصر ، وروي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الردة قال(١٠) : لو خالفتني يميني جاهدتها بشمالي (١١) ، الراغب : إن قيل كيف قال : لا تكلف إلا نفسك وقد بعث لتكليف الناس ؛ قيل لم يعن بالتكليف الاستدعاء الذي رشح له بل التحريض وتحريض (١٢) الناس عن الخروج معه ألا ترى أنه قال ﴿ وحرض المؤمنين ﴾ (٣) وهذه الآية تقتضي أن (١٣) على الإنسان أن لا يني في نصرة الحق وإن تفرد ، وقال بعض (١٤) العارفين : من طلب رفيقاً في سلوك طريق الحق فلقلة يقينه وسوء معرفته فالمحقق للسعادة والعارف بالطريق إليها لا

---

(١) سورة النساء الآية « ٨٣ » .

(٢) في غ لا يوجد « وبعده » .

(٣) سورة النساء الآية « ٨٤ » .

(٤) سورة النساء الآية « ٧٧ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٧٤ » .

(٦) في ص « قبله » .

(٧) سورة النساء الآية « ٧٢ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٧٥ » .

(٩) في غ زيادة « منصور » .

(١٠) في غ لا يوجد « قال » .

(١١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٨٤ ، ٨٥ بتصرف يسير .

(١٢) في ص ، س « وتمريض » ، وفي غ « وتربص » .

(١٣) في غ لا يوجد « أن » .

(١٤) في ص لا يوجد « بعض » .

يخرج على رفيق ولا يبالي بطول طريق ، فمن خطب [1] الحسناء لم يغلها المهر [2] .

٥٠٧ – قوله (غير نفسك وحدها) لم يرد به أن إلا هنا بمعنى غير بل إنها من الاستثناء المفرغ وفيه معنى الحصر ؛ ولهذا أكده بقوله (وحدها) أي لا تكلف شيئاً إلا أن تقدم نفسك إلى الجهاد وقوله (أن تقدمها للجهاد) بيان لقوله (غير نفسك) .

٥٠٨ – قوله (لم يلو على أحد) الأساس : ومر لا يلوي على أحد لا يقيم عليه ولا ينتظره [3].

٥٠٩ – قوله (وقد كف بأسهم) أتى بقوله قد للتحقيق مشيراً به إلى أن عسى استعمل للتحقيق قال الزجاج [4] : عسى في اللغة للطمع والطمع والإشفاق من الله تعالى واجب ، كأنه قال : إن الله سيكف بأس الذين كفروا .

٥١٠ – قوله (من دعا لأخيه) وفي رواية لمسلم عن أبي الدرداء [5] أنه سمع النبي صلّى الله عليه وسلم ، يقول : (ما من عبد يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك ولك بمثل) [6] والظهر قد يُزادُ في مثل هذا إشباعاً للكلام وتمكيناً ، قاله صاحب [7] النهاية [8] .

٥١١ – قوله (فذلك النصيب) يريد أن معنى النصيب في قوله ﴿ يكن له نصيب منها ﴾ [9] هذا المذكور وفيه أن معنى الكفل بضد ذلك ولذلك قال (والدعوة على المسلم بضد ذلك) الراغب : فإن قيل فلم فرق بينهما فقال في الحسنة نصيب وفي السيئة كفل ؟ قيل : يجوز أنه لما كان النصيب يقال فيما يقل ويكثر والكفل لا يقال إلا في المثل جاء في السيئة بلفظ الكفل تنبيهاً

---

(١) في غ (طلب) .

(٢) هذا شطر بيت والبيت هكذا :-

تهون علينا في المعالي نفوسنا ومن خطب الحسناء لم يغلها المهر

وهو لأبي فراس الحمداني ، انظر ديوانه ص (٢١٤) .

(٣) انظر أساس البلاغة ص (٤١٨) .

(٤) لم أجده في معاني القرآن وإعرابه .

(٥) هو عويمر بن عامر بن مالك بن زيد بن قيس وقيل غير ذلك من الخزرج شهد ما بعد أحد من المشاهد قيل أنه توفي سنة ٣٢ هـ بدمشق وقيل غير ذلك . انظر الاستيعاب ١٦٤٦/٤ ، أسد الغابة ١٨٥/٥ .

(٦) مسلم ٢٠٩٤/٤ ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث رقم (٢٧٣٢) .

(٧) هو المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ، أبوالسعادات ، مجد الدين ، المحدث ، اللغوي ، الأصولي ، ولد سنة ٥٤٤ هـ وتوفي سنة ٦٠٦ هـ من كتبه النهاية في غريب الحديث والأثر ، جامع الأصول ، الإنصاف في الجمع بين الكشف الكشاف وغيرها وهو أخو ابن الأثير المؤرخ وابن الأثير الكاتب . انظر بغية الوعاة ٢٧٤/٢ ، وفيات الأعيان ١٤١/٤ .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٦٥/٣ .

(٩) سورة النساء الآية (٨٥) .

على معنى المماثلة وإشارة إلى ما قال ﴿ ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها ﴾ (١) وقد قيل (٢) : الكفل أكثر ما يقال في الشيء الرديء فنبه بلفظه على ذلك (تنبيهاً على قوله ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾(٣) فإن قيل فقد قال ﴿ يؤتكم كفلين من رحمته ﴾ (٤) وليس ذلك) (٥) بمذموم قيل إنه عنى ها هنا بالكفلين الكفلين من رحمته يتكفلان به من العذاب ، فضارع اللفظان والمعنيان مختلفان فلما حث الله تعالى في الآية المتقدمة على تكليف ما أمره وتحريض المؤمنين ورجائه الظفر بالكفار بيّن ها هنا أن من أعان غيره في فعل حسن فله نصيب في ثوابه ، وإن أعانه في فعل سيء فله كفل منه ، وقلت: في الآية حث على الشفاعة الحسنة في حق الإخوان رجاء الثواب ولهذا قال الشاعر:

ومن يفرد الإخوان فيما ينوبهم تصبه الليالي مرة وهو مفرد

٥١٢ – قوله « وذي ضغن ... البيت (٦) » الضغن : الحقد ، تقول رب ذي ضغن علي كففت السوء عنه مع القدرة .

٥١٣ – [قوله] (٧) ألي الفضل أم علي .... البيت (٨) قبله :–

ليت شعري وأشعرن إذا ما قربوها منشورة ودعيت (٩)

وأشعرن : جملة معترضة ، قربوها منشورة : عبارة عن الصحف كقوله تعالى ﴿ وإذا الصحف نشرت ﴾ (١٠) ودعيت : أي حين يدعى كل أناس بإمامهم ، وقوله : إني على الحساب مقيت : جملة أخرى وقعت سادة مسد [معمولي] (١١) ليت شعري وعلقت بهمزة (١٢) مقدرة يدل عليها

---

(١) سورة الأنعام الآية « ١٦٠ » .

(٢) في ص زيادة « إن » .

(٣) سورة الشورى الآية « ٤٠ » .

(٤) سورة الحديد الآية « ٢٨ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) والبيت هكذا : وذي ضغن نفيت السوء عنه وكنت على إساءته مُقيتا
قال في مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥٤٣/١ : أنه للزبير بن عبدالمطلب ، وقال في لسان العرب ٧٦/٢ أنه لأبي قيس بن رفاعة ، وقال أيضاً وقد روي أنه للزبير بن عبدالمطلب .

(٧) في م لا يوجد « قوله » وأثبتها لأنه فقرة جديدة كما في الكشاف ٥٤٣/١ .

(٨) والبيت هكذا كما في الكشاف ٥٤٣/١ وشعر السموأل ص ٢٦ .
ألي الفضل أم علي إذا حوسبت إني على الحساب مقيت

(٩) البيتان للسموأل بن عادياء اليهودي . انظر شعر السموأل ص « ٢٦ » . وانظر أيضاً مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥٤٣/١ فقد نسبها للسموأل اليهودي .

(١٠) سورة التكوير الآية « ١٠ » .

(١١) في م غير واضحة وعرفتها من النسخ الأخرى .

(١٢) في ص « همزة » .

قوله أبي [1] الفضل .

٥١٤ - قوله « واشتقاقه من القوت » قال الزجاج : مقيتاً مشتق من القوت يقال قُتُّ الرجلَ أقوته إذا حفظتُ نفسه بما يقوته ، والقوت : اسم لذلك الشيء الذي يحفظ به النفس ، والله الحفيظ لأنه تعالى يعطي الشيء على قدر الحاجة من الحفظ [2] .

٥١٥ - قوله « الأحسن [3] فيها أن تقول وعليكم السلام » فسر التحية بالسلام لكونه سبباً للحياة ثم عبر عنه بها عرفاً [4] ، الراغب : التحية من قولهم حيا الله فلاناً أي جعل له حياة وذلك إخبار ثم يجعل دعاء ثم يقال وحيا فلان فلاناً إذا قال له ذلك وحكم به ، كما يقال أضللت فلاناً وأرشدته إذا حكمت بذلك وأصل التحية من الحياة ، ثم يقال لكل دعاء تحية يكون [5] جميعه غير خارج عن كونه حياة أو سبب حياة إما دنيوية وإما أخروية [6] ، وإن قيل على أي وجه جعل قولهم السلام تحية الملتقيين ؟ قيل : السلام [والسلم] [7] واحد بدليل [8] قوله ﴿ فقالوا سلاماً ، قال سلام ﴾ [9] ولما كان الملتقيان من الأجانب قد يحذر أحدهما الآخر استعمل هذه اللفظة تنبيهاً من المخاطب [إني] [10] (بذلت لك ذلك وطلبته منك ونبه المجيب إذا قال وعليك السلام على نحو ذلك ثم صار ذلك مستعملاً في الأجانب والأقارب والأعادي والأصادق تنبيهاً) [11] أني [12] أسأل الله ذلك لك .

٥١٦ - قوله « وجواب التسلية واجب » ثم قوله « والرد فريضة » يدل على أنَّ الفرض والواجب سيان .

---

(1) في غ « إن » .

(2) انظر معاني القرآن وإعرابه ٨٥/٢ بتصرف يسير .

(3) في غ « والأحسن » .

(4) في ص لا يوجد « عرفاً » .

(5) في ص « لكون » .

(6) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٤٠ » والنقل عنه بتصرف .

(7) في م « السلام » والصحيح ما أثبتناه لئلا تتكرر كلمة « السلام » .

(8) في ص « بدلالة » .

(9) سورة الذاريات الآية « ٢٥ » .

(10) في م ، غ لا يوجد « إني » وأثبتها من ص ، س والسياق يحتاج إليها .

(11) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(12) في غ زيادة « قد » .

٥١٧ – قوله « نزع عنهم (١) روح القدس » النهاية : أصل النزع الجذب والقلع ومنه نزع القوس إذا جذبها (٢) ، قيل معناه : نزع التأييد والتوفيق والبركة وروح القدس جبريل ، ومنه (٣) ما جاء في حديث عائشة لحسان : « إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله » (٤) أي أن شعرك الذي تنافح به عن الله وعن رسوله فيلهمك الملك سبيله ، نافح أي : دافع والمنافحة والمكافحة (٥) المدافعة والمضاربة .

٥١٨ – قوله « أنه صلى الله عليه وسلم تيمم لرد السلام » عن أبي الجهيم (٦) قال : أقبل رسول الله صلّى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أقبل على الحائط ، فوضع يده على الحائط ثم مسح وجهه ويديه ثم رد على الرجل السلام ، رواه البخاري ومسلم وغيرهما (٧) .

٥١٩ – قوله « ويسلم الماشي على القاعد » عن أبي هريرة ، قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير » أخرجه الشيخان والترمذي وأبوداود (٨) .

٥٢٠ – قوله « إذا سلم عليكم أهل الكتاب » عن عمر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال « إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم السام عليك ، فقل وعليك » أخرجه الشيخان وأبوداود

---

(١) في غ « منهم » .

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤١/٥ .

(٣) في غ « ومعناه » .

(٤) رواه البخاري ١١٦/١ ، كتاب الصلاة ، باب « ٦٨ » الشعر في المسجد عن أبي هريرة بمعناه ، مسلم ١٩٣٥/٤ ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم « ٢٤٩٠ » بلفظه عن عائشة .

(٥) في ص لا يوجد « والمكافحة » .

(٦) هو أبوالجهيم ويقال أبو الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري ، أبوه من كبار الصحابة وأبوجهيم أنصاري من بني مالك بن النجار . انظر الاستيعاب ١٦٢٤/٤ ، أسد الغابة ١٦٣/٥ .

(٧) البخاري ٨٧/١ ، كتاب التيمم ، باب « ٣ » التيمم في الحضر ، مسلم ٢٨١/١ ، كتاب الحيض ، حديث رقم « ٣٦٩ » .

(٨) البخاري ١٢٧/٧ ، كتاب الاستئذان ، باب « ٥ » تسليم الراكب على الماشي ، مسلم ١٧٠٣/٤ ، كتاب السلام ، حديث رقم « ٢١٦٠ » ، الترمذي ٣٣٩/٧ ، أبواب الاستئذان والآداب ، حديث رقم « ٢٧٠٤ » ، أبوداود ٣٥١/٤ ، كتاب الأدب ، حديث رقم « ٥١٩٨ » « ٥١٩٩ » .

والترمذي [1] ، ورووا عن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلم ، قال : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم [2] » ، قال صاحب الجامع : السام : الموت [3] ، قال الخطابي [4] : عامة المحدثين يروون هذا الحديث باثبات الواو في وعليكم ، وكان سفيان بن عيينة يرويه بغير واو[5] وقال : هو الصواب [6] لأنه إذا حذف الواو صار قولهم الذي قالوه بعينه مردوداً عليهم خاصة وإذا ثبت الواو وقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه ؛ لأن الواو تجمع بين الشيئين [7] ، وقلت روينا في صحيح البخاري من عدة نسخ مقرؤة [8] عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : مر يهودي برسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقال السام عليك ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (وعليك قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم) [9] « أتدرون ما يقول ، قال السام عليك ، قالوا : يا رسول الله ألا نقتله ، قال : لا إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم [10] (في الموضعين بالواو) [11] ، وقد

---

(1) البخاري ٧/١٣٤ ، كتاب الاستئذان ، باب « ٢٢ » كيف يرد على أهل الذمة السلام عن عبدالله بن عمر ، مسلم ٤/١٧٠٦ ، كتاب السلام ، حديث رقم « ٢١٦٤ » من حديث عبدالله بن عمر ، الترمذي ٧/٣٣٩ ، أبواب الاستئذان والأدب ، حديث رقم « ٢٧٠٢ » عن عائشة بلفظ : قالت إن رهطاً من اليهود دخلوا على النبي صلّى الله عليه وسلم ، فقالوا : السام عليك ، فقال النبي صلّى الله عليه وسلم عليكم ، فقالت عائشة بل عليكم السام واللعنة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة : إن الله يحب الرفق في الأمر كله ، قالت عائشة ألم تسمع ما قالوا ، قال قد قلت عليكم ، وروى الحديث الذي ساقه المصنف أيضاً أبوداود ٤/٣٥٣ ، كتاب الأدب ، حديث رقم «٥٢٠٦» من حديث عبدالله بن عمر .

(2) رواه البخاري ٧/١٣٤ ، كتاب الاستئذان ، باب « ٢٢ » كيف يرد على على أهل الذمة السلام ، مسلم ٤/١٧٠٥ ، كتاب السلام ، حديث رقم « ٢١٦٣ » أبوداود ٤/٣٥٣ ، كتاب الأدب ، حديث رقم « ٥٢٠٧ » .

(3) انظر جامع الأصول ٦/٦١٠ « باب في السلام على أهل الذمة » .

(4) هو حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي ، أبوسليمان ، فقيه محدث ، من أهل بست من بلاد كابل من نسل زيد بن الخطاب ، ولد سنة ٣١٩ هـ وتوفي في بست سنة ٣٨٨ هـ ، له معالم السنن ، غريب الحديث ، شرح البخاري وغيرها . انظر وفيات الأعيان ٢/٢١٤ ، إنباه الرواة ١/١٦٠ .

(5) في غ « الواو » .

(6) في غ « الأصوب » .

(7) انظر معالم السنن « وهو شرح سنن أبي داود » ٤/١٥٤ ، باب السلام على أهل الذمة .

(8) في غ « مقررة » .

(9) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(10) رواه البخاري ٨/٥١ ، كتاب استتابة المرتدين ، باب « ٤ » إذا عرّض الذمي وغيره بسب النبي صلّى الله عليه وسلم ولم يصرح نحو قوله السام عليك . وقوله صلّى الله عليه وسلم « إذا سلم عليكم أهل الكتاب .. الحديث سبق تخريجه قريباً .

(11) في غ « بالواو في الموضعين » .

تكرر أن بدخول واو العاطفة قد تُقطَع (١) عن ما عطفت (٢) عليه لإفادة العموم بحسب اقتضاء المقام فيقدر عليك اللعنة وعليك الغضب وعليك السام ونحوها ، يؤيده ما روينا (٣) أيضاً في الصحيح عن عائشة (قالت : استأذن رهط من اليهود على النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فقالوا السام عليك فقلت بل عليكم السام واللعنة ، فقال ياعائشة) (٤) إن اللّه عز وجل رفيق يحب الرفق بالأمر كله ، قلت : أو لم تسمع ما قالوا ، قال قلت وعليكم (٥) يريد واللّه أعلم أني قلت ما قلتِ وزدت عليه لكن بالرفق.

٥٢١ - قوله « يجوز أن تقول للكافر وعليك السلام » الراغب (٦) : قيل حق من تولى شيئاً أن يؤتى مثله وأحسن منه ، والسلام ها هنا [السلم] (٧) وهو أصله ، قال وهذا أمر منه تعالى أنَّ من بَذلَ لكم السلام (٨) من الكفار بأن يروم (الدخول في) (٩) الشرع فابذلوا له كقوله تعالى ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ (١٠) وأمره بأن يرد على باذلها مثلها وذلك بأن يبذل له الأمان مما خافه أو أكثر منها (١١) ، بأن يبين أن له ما له وعليه ما عليه من النصرة والموالاة .

٥٢٢ - قوله « وقد رخص بعض العلماء في أن يُبدأ أهلُ الذمة بالسلام (١٢) » روينا عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، قال : « لا تبدأوا اليهود ولا النصارى

---

(١) في غ « تنقطع » .

(٢) في ص « عطف » .

(٣) في ص « رويناه » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) رواه البخاري ١٣٣/٧ ، كتاب الاستئذان ، باب « ٢٢ » كيف يرد على أهل الذمة السلام ، مسلم ١٧٠٦/٤ ، كتاب السلام ، حديث رقم « ٢١٦٥ » .

(٦) في غ لا يوجد « الراغب » .

(٧) في م ، ص « السلام » ولعل الصحيح ما أثبتناه كما في غ ولئلا تتكرر كلمة « السلام » .

(٨) في ص « السلم » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) سورة الأنفال الآية « ٦١ » .

(١١) في ص « منه » .

(١٢) قال ابن القيم رحمه اللّه « وقد اختلف السلف والخلف في ذلك فقال أكثرهم لا يبدؤون بالسلام وذهب آخرون إلى جواز إبتدائهم كما يرد عليهم روي ذلك عن ابن عباس وأبي أمامة وابن محيريز وهو وجه في مذهب الشافعي لكن صاحب هذا الوجه قال يقال له السلام عليك فقط بدون ذكر الرحمة وبلفظ الإفراد وقالت طائفة يجوز الابتداء لمصلحة راجحة من حاجة تكون له إليه أو خوف من أذاه أو لقرابة بينهما أو لسبب يقتضي ذلك يروى ذلك عن إبراهيم النخعي وعلقمه وقال الأوزاعي : إن سلمت فقد سلم الصالحون وإن تركت فقد ترك الصالحون » . انظر زاد المعاد في هدي خير العباد ٤٢٥/٢ .

بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه » أخرجه مسلم وأبوداود والترمذي [١] .

٥٢٣ – قوله « اللّه واللّه ليجمعنكم » فالقسم مع جوابه خبر اللّه تأويله (ما مضى) [٢] في قوله ﴿ لمن ليبطئن ﴾ [٣] .

٥٢٤ – قوله « أي ليحشرنكم إليه » قال أبوالبقاء : إلى يوم القيامة ، قيل : التقدير في يوم القيامة ، وقيل هي على بابها أي ليجمعنكم من القبور ، فعلى هذا يجوز أن يكون حالاً أي يجمعنكم[٤] مفضين إلى حساب يوم القيامة [٥] ، والمصنف ما ذهب إلى الحال (ولا إلى التضمين)[٦] بل سلك فيه طرق [٧] المجاز بحسب مقتضى التركيب فإن القسم في قوله « واللّه ليجمعنكم ألى يوم القيامة » يوجب اضطرار الناس إلى أن يجتمعوا فيه وهو معنى « ليحشرنكم إليه » أي يضطركم إلى المحشر (قال في) [٨] الأساس : حشرت السنة الناس أهبطتهم إلى الأمصار [٩] .

٥٢٥ – قوله « لأن اللّه عز وجل صادق » تعليل [١٠] لمعنى المبالغة الذي يعطيه قوله ﴿ ومن أصدق من اللّه حديثاً ﴾ [١١] وذلك من تخصيص اسمه الجامع ، ومن الاستفهامية وبناء أفعل لمطلق الزيادة يعني أن من اسمه اللّه كيف يجوز عليه الكذب لأنه كامل في ذاته منزه عن النقائص ، والكذب نقيصة فبينهما تناف .

٥٢٦ – قوله « مستقل بصارف » قال الجوهري : يقال أقل [١٢] الجرة أطاق حملها [١٣] ، النهاية : وفي حديث العباس « فحثا في ثوبه ثم ذهب يُقِلُّه فلم يستطع » يقال : أقل الشيء يقله إذا

---

(١) رواه مسلم ١٧٠٧/٤ ، كتاب السلام ، حديث رقم « ٢١٦٧ » وأبوداود ٣٥٢/٤ ، كتاب الأدب ، حديث رقم « ٥٢٠٥ » والترمذي ٣٣٨/٧ ، أبواب الاستئذان والآداب ، حديث رقم « ٢٧٠١ » .
(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٣) سورة النساء الآية « ٧٢ » .
(٤) في غ « ليجمعنكم » .
(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٨٩/١ .
(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .
(٧) في ص ، غ « طريق » .
(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٩) أساس البلاغة ص « ٨٤ » .
(١٠) في غ لا يوجد « تعليل » .
(١١) سورة النساء الآية « ٨٧ » .
(١٢) في ص لا يوجد « أقل » .
(١٣) الصحاح ١٨٠٤/٥ .

رفعه وحمله ، وقال الاستقلال بمعنى الارتفاع والاستبداد [1] ، فقوله « مستقل بصارف » أي مستبد بما يصرف القائل عن الإقدام عليه وهو قبحه أي قبحه وحده يصرف [2] الكذاب عن التكلم به .

٥٢٧ - قوله « ووجه قبحه » مبتدأ ، والخبر الموصول مع صلته ، والضمير المرفوع في الصلة عائد إليه ، أو يقال إن الموصول مقحم كقراءة من قرأ الذين من قبلكم قال أقحم الموصول الثاني من الأول وصلته وفي بعض النسخ « وجه [3] قبحه هو كونه كذباً [4] » وهو الوجه ، وقيل ووجه قبحه معطوف على قوله [5] « قبحه » [6] (ودل الموصول على هذا أي الصارف هو قبحه ووجه قبحه[7] أي سبب قبحه ثم وصف قوله ووجه قبحه) [8] بقوله « الذي ... إلى آخره » فكأنه أشار إلى أن قبح الكذب ذاتي ففيه تعسف .

٥٢٨ - قوله « لو غرغرت لهواتك » وروي لهواتك بالنصب على أنه مفعول يقال الراعي يغرغر بصوته أي يردده في حلقه ، النهاية : اللهوات جمع لهات وهي لحمات في سقف أقصى الفم[9] ، وإنما خصها بالذكر لأن ما يتردد [10] به الإنسان من المأكول والمشروب ينتهي إليها ، قال ابن هانيء [11] :

إذا ما أتت دون اللهاة من الفتى ... دعا همه من صدره برحيل [12]

وخص الغرغرة لإرادة الإكثار منه ، ولعل هذا القائل ما أطرق سمعه ما رويناه عن الترمذي عن ابن عمر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال : إذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلاً من نتن ما

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٠٣/٤ ، ١٠٤ والنقل عنه بتصرف وذكر فيه حديث العباس .

(٢) في غ « ويصرف » .

(٣) في ص لا يوجد « وجه » .

(٤) في غ « كذاباً » .

(٥) في غ زيادة « ووجه » .

(٦) في ص لا يوجد « قبحه » .

(٧) في ص زيادة « ثم » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٨٤/٤ بتصرف يسير .

(١٠) في ص « يتلذذ » .

(١١) هو محمد بن هانيء بن محمد بن سعدون الأزدي الأندلسي ، أبوالقاسم ولد بإشبيليه سنة ٣٢٦ هـ وقتل في برقه سنة ٣٦٢ هـ له ديوان شعر مطبوع . انظر الإحاطة في أخبار غرناطة ٢٨٨/٢ ، شذرات الذهب ٤١/٣ .

(١٢) هذا البيت كما ذكر المصنف لابن هانيء . انظر ديوان أبي نواس « الحسن بن هانيء » ص « ١٦١ » .

جاء به (١) .

٥٢٩ – قوله « فئتين نصب على الحال » قال القاضي : عامله لكم كقولك : ما لك قائماً ، وفي المنافقين حال من فئتين أي متفرقين فيهم ، أو من الضمير أي فما لكم تفترقون فيهم ، ومعنى الإفتراق يفيده [قوله] (٢) فئتين (٣) ، قال أبوالبقاء : يجوز أن يكون في المنافقين حالاً من فئتين (أي فئتين)(٤) مفترقتين (في المنافقين) (٥) فلما قدمه نصبه على الحال (٦) ، [و] (٧) قال الزجاج : قال سيبويه : إذا قلت مالك قائماً فمعناه لم قمت (٨) ، ونصب على تأويل أي شيء يستقر لك في هذه الحال (٩) .

٥٣٠ – قوله « باجتواء المدينة » النهاية : في حديث العرنيين (١٠) فاجتووا المدينة أي أصابهم [الجوى] (١١) وهو المرض ودآء الجوف إذا تطاول ، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها ، ويقال اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة (١٢) المغرب : عُرَنَه : واد بحذاء عرفات وبتصغيرها سميت عرينة وهي قبيلة ينسب إليها العرنيون (١٣) .

٥٣١ – قوله « إنا على دينك » حكاية ما كتبوا لكن قوله « وما أخرجنا إلا إجتواء المدينة » (لا يستقيم مع قوله « كانوا قوماً هاجروا من مكة » إلا أن يقال هاجروا من مكة إلى المدينة) (١٤) ثم بدا لهم فرجعوا .

---

(١) رواه الترمذي ١٩٧/٦ ، أبواب البر والصلة ، حديث رقم « ١٩٧٣ » وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه تفرد به عبدالرحيم بن هارون . وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي ص « ٢٢٢ » حديث رقم « ٣٣٧ » وقال الألباني ضعيف جداً .

(٢) في م لا يوجد « قوله » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يحتاج إليها .

(٣) انظر أنوار التنزيل ٢٢٩/١ .

(٤) ما بين القوسين بياض في غ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ص « ١٨٩ » .

(٧) في م « من » بدلاً من الواو وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) في غ « قلت » .

(٩) انظر معاني القرآن وإعرابه ٨٨/٢ حيث ذكر هذا الكلام ونسبه لسيبويه .

(١٠) انظر حديث العرنيين في البخاري ٦٤/١ ، كتاب الوضوء ، باب « ٦٦ » أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ، ورواه أيضاً مسلم ١٢٩٦/٣ كتاب القسامة ، حديث رقم « ١٦٧١ » .

(١١) في م « الجوهري » وهو خطأ واضح والتصحيح أيضاً من النهاية .

(١٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٨/١ .

(١٣) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٣١٢ » .

(١٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

٥٣٢ – قوله «أغاروا على السرح» (أي النعم السارحة، النهاية: السرح) (١) اسم جمع وليس بتكسير سارح أو هو تسمية بالمصدر (٢) مبالغة.

٥٣٣ – قوله «قتلوا يساراً» الاستيعاب: يسار: مولى رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وكان نوبياً *، وهو الراعي الذي قتله العرنيون الذين استاقوا ذود رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات (٣).

٥٣٤ – قوله «أركسهم أي ردهم في حكم المشركين» الراغب: ألركس والنكس الرذل والركس أبلغ (لأن النكس) (٤) ما جعل أسفله أعلاه (٥)، والركس ما جعل طرفاً بعدما كان طعاماً فهو كالرجس يقال أركسه وركسه وأركس أبلغ كما أن أسقاه أبلغ من سقاه.

٥٣٥ = قوله «من جعله من جملة الضلال» مبني على تفسير أركسهم بقوله «ردهم في حكم المشركين» وقوله «أو خذله حتى ضل» على تفسيره بقوله «أركسهم في الكفر بأن خذلهم» فعلى الأول: أركسهم مطلق ولذلك أدخلهم في زمرة المشركين، وعلى الثاني: متعلقة ما يُعلَم من الإنكار في قوله ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ (٦) أي فرقتين يقولون أهم (٧) مؤمنون أم كافرون ثم قوله ﴿أتريدون أن تهدوا من أضل الله﴾ (٦) إنكار بعد إنكار، وقوله ﴿ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً﴾ (٦) تذييل للتأكيد بقلع قاعدة (٨) بناء الإعتزال وبهدم بناء التفسيرين عليها، ألا [ترى] (٩) كيف أعاد الاسم الجامع المفيد في هذا المقام معنى الجبروت مرتين عدل (١٠) من خطاب الجماعة إلى خطاب العام ليدخل فيه كل من يتأتى منه الوجدان ومن جملتهم الضلال (١١)، ونكَّر سبيلاً أي لا تجد أيها المخاطب أي سبيل (١٢) بأي وجه كان.

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص.

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥٧/٢.

(٣) انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٥٨١/٤ و ١٥٨٢ والنقل عنه بتصرف.

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ.

(٥) قوله «لأن النكس ما جعل أسفله أعلاه» انظر المفردات في غريب القرآن ص «٥٠٥» بتصرف.

(٦) سورة النساء الآية «٨٨».

(٧) في غ «إنهم».

(٨) في غ «قا».

(٩) في م لا يوجد «ترى» وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ولا تستقيم الجملة إلا بها.

(١٠) في ص «وعدل».

(١١) في ص، غ «الضال».

(١٢) في ص، غ، س زيادة «تريد».

(*) قال الجوهري: والنوبُ والنُوبَةُ: جيل من السودان، الواحد نُوبيٌّ، انظر الصحاح ٢٢٩/١.

٥٣٦ – قوله « وركسوا فيها » (يعني في قوله تعالى ﴿ كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها ﴾[1] فإنه قرئ هناك وركسوا فيها)[2] وإنما ذكره ها هنا لأن كليهما باب الأفعال ، وقرئ[3] في القراءة الشاذة[4] بالتفصيل مع أنهما من أصل واحد ، ولا يجوز أن يقال قرئ وركسوا فيها أي في هذه الآية لفساد المعنى .

٥٣٧ – قوله « فكونكم معهم شرعاً » النهاية : في الحديث « أنتم فيه شرع سواء » أي متساوون لا فضل لأحدكم فيه على الأخر[5] .

٥٣٨ – قوله « فلا تتولوهم وإن آمنوا حتى يظاهروا » تفسير لقوله ﴿ فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا ﴾[6] جعل حتى غاية للمقدار[7] ، وهو الإيمان لأن الهجرة غير نافعة بدونه ، قوله[8] ﴿ فلا تتخذوا منهم أولياء ﴾[6] مسبب عن قوله ﴿ ودوا لو تكفرون ﴾[6] ، وودوا بدل من قوله ﴿ بما كسبوا ﴾[9] والكلام مصبوب[10] في قالب واحد يعني ما لكم تختلفون في أمر أقوام منافقين والحال أن الله تعالى ردهم في حكم المشركين بسبب ما كسبوا وهو ودادتهم كفركم ، وإذا كان كذلك فلا تختلفوا فيهم ولا تتولوهم حتى يهاجروا في سبيل الله أي يرجعوا من جميع ذلك رجوعاً كالمهاجرة[11] من الأوطان فإن تولوا عن هذه المهاجرة فحكمهم حكم المشركين بأن يُقتلوا حيث وجدوا و[12] بأن يجانبوا مجانبة كلية ولا يستبعد حمل المهاجرة على المجانبة عن الذنوب والمخالفة لأمر الله ، لما ورد عن النبي صلّى الله عليه وسلم « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر

---

(١) سورة النساء الآية « ٩١ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) في ص « وقربا » وفي غ « وقريا » .

(٤) انظر هذه القراءة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ١٩٤/١ .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٦١/٢ وذكر فيه الحديث الذي ذكره المصنف وروى هذا الحديث الإمام أحمد ٢٩٩/٣ .

(٦) سورة النساء الآية « ٨٩ » .

(٧) في ص ، غ « للمقدر » .

(٨) في ص « وقوله » .

(٩) سورة النساء الآية « ٨٨ » .

(١٠) في غ « منصوب » .

(١١) في غ « كالمهاجرين » .

(١٢) في غ لا توجد الواو .

من هجر ما نهى الله عنه » أخرجه البخاري وأبوداود عن عبدالله بن عمرو (١) الراغب : الهجرة : ترك الشيء والإعراض عنه مكاناً كان أو خليطاً ، وسمي القبيح من الكلام هجراً وسمي المهاجر لتركه (٢) وطنه ، وصار اسم مدح في الإسلام وسمي من رفض فضولات (٣) شهواته مهاجراً (٤) ، ثم إن المصنف وضع موضع ﴿ فخذوهم واقتلوهم ﴾ (٥) قوله « يقتلون حيث وجدوا » وموضع ﴿ ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً ﴾ (٥) « جانبوهم مجانبة كلية » ... إلى آخره بياناً لمعنى الاستمرار وأما قوله « جانبوهم مجانبة كلية » فإخراج للكلام (٦) على غير مقتضى الظاهر إذ الظاهر وتجانبون ليقعا (٧) خبرين للإيذان بشدة (٨) المجانبة وذلك من تكرير قوله ﴿ فلا تتخذوا منهم أولياء ﴾(٥) ومن ثم بالغ فيه حيث قال « مجانبة كلية وإن بذلوا لكم الولاية والنصرة » يعني لا يوجد منكم ولاية لهم قط فداوموا على العداوة .

٥٣٩ – قوله (٩) « ليس بعدها بداء ولا تعرّب » مثل لترك التذبذب لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء وبداء أي نزول بالبادية ، ولا تعرب أي عود إلي العرب الذين يسكنون المدن .

٥٤٠ – قوله « استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم » أي من الضمير في (١٠) فخذوهم لا من الضمير في فلا تتخذوا وإن كان أقرب لأن اتخاذ الولي منهم حرام .

٥٤١ – قوله « ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم » تفسير لقوله ﴿ أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ﴾ (١١) أي لأجلكم .

---

(١) رواه البخاري ١/٨ ، كتاب الإيمان ، باب « ٤ » المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأبوداود ٣/٤ ، كتاب الجهاد ، حديث رقم « ٢٤٨١ » .

(٢) في غ « لترك » .

(٣) في غ لا يوجد « فضولات » .

(٤) انظر قريباً من هذا في المفردات في غريب القرآن ص « ٥٣٧ » .

(٥) سورة النساء الآية « ٨٩ » .

(٦) في غ « الكلام » .

(٧) في ص ، غ « ليتفقا » .

(٨) في ص ، غ زيادة « العناية بشأن » .

(٩) هذه الفقرة في م ، ص قبل فقرة « ٥٣٠ » .

(١٠) في ص لا يوجد « في » .

(١١) سورة النساء الآية « ٩٠ » .

٥٤٢ – قوله (١) « والوجه العطف على الصلة لقوله فإن اعتزلوكم » يعني مجيء قوله ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾ (٢) بعد قوله ﴿ فخذوهم واقتلوهم ﴾ (٣) يشعر بأن السبب عن المنع عن التعرض (٤) لهم شيئان : أحدهما اتصالهم بقوم معاهدين ، وثانيهما كفهم عن القتال بسبب إظهار أن قلوبهم تنقبض عن مقاتلتكم فيكون [قوله] (٥) ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾ (٢) مقرر للسبب (٦) الثاني ، يعني إن جاؤكم يريدون الإمساك عن القتال لا لكم ولا عليكم فإن تموا على هذا بأن اعتزلوكم وألقوا إليكم السلم فلا تتعرضوا لهم البتة [وإذا] (٧) عطف على الصفة يبقى سبب عدم التعرض واحداً وهو أن يصلوا إلى قوم معاهدين أو إلى قوم كافين فلا يكون قوله ﴿ وألقوا إليكم السلم ﴾ (٢) مقرراً لقوله(٨) ﴿ حصرت صدورهم أن يقاتلوكم ﴾(٢) لأن ذلك وصف لقوم آخرين غير من ترتب عليه قوله ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾(٢) لأنه مترتب على قوله ﴿ فخذوهم واقتلوهم ﴾(٩) ثم (١٠) أورد السؤال وقال « كل واحد من الإتصالين له تأثير ... إلى آخره » وهو ظاهر قوله « أظهر وأجرى على أسلوب الكلام » وذلك أن قوله ﴿ ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم ﴾ (٩) مشابه لقوله ﴿ جاؤكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ﴾ (٢) وقد رتب عليه قوله ﴿ فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ... الآية ﴾ (٩) ، فالأولى جرى الكلام على أسلوب واحد وأن (١١) يترتب (١٢) قوله ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾ (٢) على قوله ﴿ أو جاؤكم ﴾ (٢) حتى يكون المراد من قوله ﴿ فخذوهم واقتلوهم ﴾ (٣) وقوله ﴿ أو جاؤكم ﴾ (٢) (وقوله ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾ (٢) هم الذين تولوا وأعرضوا عن الإيمان [وقوله] (١٣) ﴿ ولو شاء الله لسلطهم عليكم ﴾ (٢) جملة معترضة للإمتنان على المؤمنين وتعليل بأن حصر صدورهم ما كان إلا لقذف الله الرعب فيها .

---

(١) هذه الفقرة في م قبل فقرة « ٥٣٢ » .
(٢) سورة النساء الآية « ٩٠ » .
(٣) سورة النساء الآية « ٨٩ » .
(٤) في غ « التعريض » .
(٥) في م لا يوجد « قوله » والصحيح إثباتها لحاجة السياق إليها .
(٦) في غ « للمسبب » .
(٧) في م « ولذا » والصحيح ما أثبتناه لأن إذا أداة شرط والجملة شرطية ويؤيد ذلك أيضاً النسخ الثلاث الأخرى .
(٨) في غ « كقوله » .
(٩) سورة النساء الآية « ٩١ » .
(١٠) في غ « حيث » .
(١١) في غ زيادة « لم » .
(١٢) في غ زياة « عليه » .
(١٣) في م ، غ لا يوجد « وقوله » وأثبتها من ص ، س لأن السياق يحتاج إليها .

٥٤٣ – قوله « فقرر أن كفهم عن القتال » فاعله مجيء) [١] قوله ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾ [٢] (بعد قوله) [٣] فخذوهم وعلى هذا قوله ﴿ فإن اعتزلوكم ﴾ [٢] تقرير لحكم اتصالهم .

٥٤٤ – قوله « أو جاؤكم قوماً حصرت صدورهم » فعلى هذا قوماً حال موطئة كقوله تعالى ﴿ قرآناً عربياً ﴾ [٤] .

٥٤٥ – قوله « هو بيان لجاؤكم » وذلك أن مجيئهم غير مقاتلين ، وحصرت صدورهم أن يقاتلوكم في معنى واحد .

٥٤٦ – [قوله] [٥] « وهم بنو مدلج » بالضم قبيلة من كنانة وهم القافة .

٥٤٧ – قوله « أركسوا فيها (قلبوا فيها) [٣] أقبح قلب وأشنعه » الأساس : أركسه وركسه قلبه على رأسه ، وهو مركوس منكوس [٦] .

٥٤٨ – قوله « في أطم » النهاية : الأطم بالضم : بناء مرتفع وجمعه آطام [٧] .

٥٤٩ – قوله « ففتل منه أبوجهل » النهاية : وفي حديث الزبير فمازال يفتل في الذروة والغارب حتى أجابته عائشة رضي الله عنها إلى الخروج ، والغارب : مقدم السنام والذروة أعلاه ، أي لا زال يخادعها ويتلطفها حتى أجابته ، والأصل فيه أن الرجل إذا أراد أن يؤنس البعير الصعب لِيَزُمَّه فينقاد له[٨] جعل يمر يده عليه [٩] ويمسح غاربه ويفتل وبره حتى يستأنس ويضع عليه الزمام [١٠] .

٥٥٠ – قوله « كتافة » كتفت الرجل شددت يديه إلى خلف بالكتاف وهو حبل [١١].

---

(١) في غ لا يوجد من قوله « وقوله فإن اعتزلوكم إلى قوله فاعله مجيء » .

(٢) سورة النساء الآية « ٩٠ »

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) سورة يوسف الآية « ٢ » .

(٥) في م لا يوجد « قوله » وأثبتها لأنها فقرة جديدة كما في الكشاف ٥٤٧/١ وكما في النسخ الأخرى .

(٦) أساس البلاغة ص « ١٧٦ » .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٤/١ .

(٨) في غ لا يوجد « له » .

(٩) في غ لا يوجد « عليه » .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥٠/٣ وذكر فيه حديث الزبير الذي ذكره المصنف أعلاه .

(١١) انظر الصحاح ١٤٢٠/٤ وقد نقل منه المؤلف هذا الكلام دون أن يعزو إليه .

٥٥١ – قوله « قباء » المغرب : قباء بالضم والمد من قرى المدينة ، ينون ولا ينون [١] .

٥٥٢ – قوله [٢] « فأنحى عليه » أي [٣] أقبل عليه ، الأساس : أنحى عليه باللوائم إذا أقبل عليه ، وأنحى عليه بالسوط والسيف [٤] .

٥٥٣ – قوله « عن النسمة » النهاية : النسمة : النفس والروح وكل دابة فيها روح فهي نسمة ، وإنما يراد الناس [٥] .

٥٥٤ – قوله « فسحاً عن المدينة » أي بعداً ، النهاية : وفي حديث أم زرع : وبيتها فساح [٦] أي واسع [٧] .

٥٥٥ – قوله « كانت على حكم الإسلام » أي محكوماً عليها بالإسلام ؛ وإن كانت صغيرة ، قاله القاضي [٨] .

٥٥٦ – قوله « يعقلون عنه » المغرب : عقلت القتيل : أعطيت ديته وعقلت عن القاتل لزمته ديته فأديتها عنه [٩] ، النهاية : العقل الدية وأصله أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً [جمع الدية من الإبل فعقلها [١٠] بفناء أولياء المقتول أي شدها في عُقُلها ليسلمها إليهم فسميت الدية عقلاً] [١١] بالمصدر [١٢] .

٥٥٧ – قوله « العاقلة » النهاية : هم العصبة والأقارب من قبل الأب الذين يعطون دية قتيل الخطأ ، وهي [١٣] صفة جماعة عاقلة وأصلها اسم فاعلة من العقل ، وهي من الصفات الغالبة [١٤] .

---

(١) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٣٧١ » .

(٢) هذه الفقرة في م قبل فقرة « ٥٤٩ » .

(٣) في ص « إذا » .

(٤) أساس البلاغة ص « ٤٥٠ » بتصرف يسير .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٤٩ .

(٦) روى حديث أم زرع البخاري ٦/١٤٦ ، كتاب النكاح ، باب « ٨٢ » حسن المعاشرة مع الأهل ، ومسلم ٤/١٨٩٦ كتاب فضائل الصحابة حديث رقم « ٢٤٤٨ » .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٤٤٥ .

(٨) انظر أنوار التنزيل ١/٢٣٠ .

(٩) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٣٢٣ » .

(١٠) في ص « فعلفها » .

(١١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو سقط منها وأثبته من النهاية ومن النسخ الأخرى .

(١٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٧٨ بتصرف يسير .

(١٣) في ص « وعن » .

(١٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٧٨ .

٣

٥٥٨ – قوله « بم تعلق أن يصدقوا » إشارة إلى أن الاستثناء مفرغ وإلا لغو كقولك قرأت إلا يوم الجمعة .

٥٥٩ – قوله « تعلق بعليه » (قيل بعليه) (١) المحذوف عند قوله ﴿ فتحرير رقبة ﴾ (٢) هذا باطل لأن تحرير الرقبة حق الله (٣) لا يسقط بعفو الولي نعم (٤) ، يجوز أن تتعلق بعلية المقدر في قوله ﴿ودية﴾(٢) لأنها عطف على تحرير ، وإليه أشار بقوله « ويجب عليه الدية أو يسلمها إلا حين يتصدقون عليه » وإذا علق بمسلمة يكون عطف أو دية على تحرير من قبيل الانسحاب عطف مفرد (على مفرد) (٥) .

٥٦٠ – قوله « فحكمه حكم مسلم من المسلمين » في وجوب الكفارة والدية ولعل ذلك فيما [إذا](٦) كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم ، قاله القاضي (٧) ، وفيه نظر .

٥٦١ – قوله « شرع ذلك توبة منه » قال القاضي : توبة نصب على المفعول له أي شرع ذلك توبة أو على المصدر أي وتاب الله عليه توبة (٧) .

٥٦٢ – قوله « والإبراق والإرعاد » النهاية : في حديث ابني مليكة إن أمّنا ماتت حين رعد الإسلام وبرق(٨) أي حين جاء بوعيده وتهديده ، يقال رعد وبرق وأرعد وأبرق إذا توعد وتهدد(٩) روى شارح الفصيح (١٠) عن أبي عمرو أنه احتج بقول الكميت (١١) :

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) سورة النساء الآية « ٩٢ » .

(٣) في غ « له » .

(٤) في غ « ثم » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) في م ، ص لا يوجد « إذا » وأثبتها لحاجة السياق إليها ولوجودها في أنوار التنزيل ١/٢٣٠ .

(٧) انظر أنوار التنزيل ١/٢٣٠ .

(٨) روى هذا الحديث إبراهيم الحربي في غريب الحديث ٢/٦٨٨حديث رقم « ٦٤ » وكذلك ذكره ابن الأثير في النهاية ٢/٢٣٤ .

(٩) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٢٣٤ .

(١٠) هو محمد بن علي بن محمد ، أبوسهل الهروي ، لغوي ولد سنة ٣٧٢ هـ ، وتوفي بمصر سنة ٤٣٣ هـ له « شرح فصيح ثعلب » وغيره . انظر إنباه الرواة ٣/١٩٥ ، بغية الوعاة ١/١٩٠ .

(١١) هو الكيت بن زيد بن الأخنس من بني أسد شاعر أموي كوفي متشيع ولد سنة ٦٠ هـ ، توفي سنة ١٢٦ هـ . انظر الشعر والشعراء ٢/٤٨٥ ، الأغاني ١/١٧–٤٠ .

أرعد وأبرق ما تريد   فما وعيدك لي بضائر (١)

الراغب : البرق : لمعان السحاب يقال برق وأبرق وبرق ، يقال في كل ما يلمع كسيف بارق وبرق يقال في العين إذا اضطربت وجالت من خوف ، قال تعالى ﴿ فإذا برق البصر ﴾ (٢) وتُصُوِّر من البرق ما يظهر من تخويفه فقيل برق فلان وأبرق إذا تهدد (٣) .

٥٦٣ – قوله « عن ابن عباس : أن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة ، هو ما روينا عن الترمذي وابن ماجه والنسائي عن ابن عباس أنه سُئل عن من قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى ، فقال ابن عباس فأنى له التوبة (٤) وقد سمعت نبيكم صلّى الله عليه وسلم ، يقول : « يجيء المقتول متعلقاً بالقاتل تشخب أوداجه دماً فيقول أي رب سل هذا فيم قتلني (٥) » في قوله نبيكم توبيخ للسائل .

٥٦٤ – قوله « لزوال الدنيا ... الحديث » رواه الترمذي وأبوداود عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي صلّى الله عليه وسلم (٦) .

---

(١) هذا البيت كما ذكر المصنف للكميت بن زيد الأسدي كما في « شعر الكميت بن زيد الأسدي » ٢٢٥/١ والبيت هكذا كما في ديوانه :-

أبرق وأرعد ما تريد   فما وعيدك لي بضائر

وانظر كتاب التلويح في شرح الفصيح « فصيح ثعلب » ص ١٥ .

(٢) سورة القيامة الآية « ٧ » .

(٣) انظر المفردات في غريب القرآن ص ٤٣ ، ٤٤ والنقل عنه بتصرف واختصار وفيه « تجويفه » بدلاً من « تخويفه » .

(٤) هذا الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه البخاري بسنده عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى ﴿ فجزاؤه جهنم خالداً فيها .. الآية ﴾ قال لا توبة له . انظر البخاري ١٥/٦ ، كتاب تفسير القرآن ، باب « ٢ » قوله « ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر .. الآية ﴾ .

(٥) رواه الترمذي بمعناه عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي آخره قول ابن عباس وأنى له التوبة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح . انظر الترمذي ١٩٨/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٣٢ » . وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي ٤٠/٣ ، حديث رقم « ٢٤٢٥ » ورواه ابن ماجه بمعناه ٨٧٤/٢ ، كتاب الديات ، حديث رقم « ٢٦٢١ » عن سالم بن أبي الجعد ، قال سئل ابن عباس وذكره بمعناه ، ورواه النسائي ٩٨/٧ ، كتاب تحريم الدم ، حديث رقم « ٤٠١٠ » عن سالم بن أبي الجعد أن ابن عباس سئل وذكره بلفظه .

(٦) الترمذي ٨٢/٥ ، أبواب الديات ، حديث رقم « ١٣٩٥ » ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي ٥٦/٢ حديث رقم « ١١٢٦ » ، النسائي ٩٥/٧ ، كتاب تحريم الدم ، حديث رقم « ٣٩٩٨ » ولم أجده في أبي داود ولعله وهم من المصنف رحمه الله .

٥٦٥ – قوله « بشطر كلمة ... الحديث » أخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه [(١)] ، قيل قال سفيان هو أن يقول في أقتل أق .

٥٦٦ – قوله « أشعبيتهم وطماعيتهم » الثاني تفسير للأول ، قال الميداني [(٢)] : أشعب [(٣)] رجل من المدينة يقال له أشعب بن جبير مولى عبدالله بن الزبير [(٤)] ، وعن أبي عبيدة أنه اجتمع عليه غلمة يعاتبونه ، وكان مزاحاً ظريفاً فآذاه الغلمة ، فقال لهم : إن في دار فلان عرساً فانطلقوا إليه ثمة فهو أنفع لكم فانطلقوا وتركوه (فما مضوا) [(٥)] قال : لعل الذي قلت حق فمضى في أثرهم فلم يجد شيئاً وظفروا به فآذوه [(٦)] .

٥٦٧ – قوله « ثم ذكر الله » قيل هو عطف على الجملة المتقدمة من حيث المعنى أي ترك ذكر التوبة في هذه الآية مع الاحتياج إليها مانع عن الطمع ثم ذكر التوبة في قتل الخطأ مع أنها غير محتاج إليها حسم للطمع لأن معنى قوله « والعجب ... إلى آخره [(٧)] هو أن قوله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ... إلى آخره ﴾ [(٨)] مانع عن الطمع وقلت : هو عطف على قوله « هذه الآية فيها من التهديد والإيعاد والإبراق والإرعاد أمر عظيم » يعني في هذه الآية من الدلالة على التهديد والوعيد ما بلغت غايتها (حتى قال ابن عباس إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وتعاضدت فيها بالأحاديث ثم في مقارنتها) [(٩)] مع الآية السابقة المشتملة على التوبة مع أنها مستغنية عنها حسم للأطماع وأي حسم

---

(١) رواه ابن ماجه ٨٧٤/٢ ، كتاب الديات ، حديث رقم « ٢٦٢٠ » ، وضعفه الألباني كما في ضعيف ابن ماجه ص ٢٠٩ ، حديث رقم « ٥٧١ » وقال الألباني ضعيف جداً ونقل ابن عراق الكناني تضعيف العلماء لهذا الحديث . انظر تنزيه الشريعة المرفوعة ٢٢٥/٢ ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ١٠٤/٣ ، كتاب ذم المعاصي ، فبعد أن ذكر طرق هذا الحديث قال هذه الأحاديث ليس فيها ما يصح .

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري ، أبوالفضل ، ولد وتوفي في نيسابور سنة « ٥١٨ هـ » له مجمع الأمثال وغيره من الكتب . انظر بغية الوعاة ٣٥٦/١ ، إنباه الرواة ١٥٦/١ .

(٣) وهو المعروف بالطامع ويقال له ابن أم حميدة ، ويكنى أبا العلاء وأبا القاسم ، يضرب به المثل بطمعه ، توفي بالمدينة سنة ١٥٤ هـ . انظر تاريخ بغداد ٣٧/٧ ، فوات الوفيات ١٩٧/١ .

(٤) هو عبدالله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى بن قصي القرشي الأسدي ولد سنة اثنتين من الهجرة وهو أول مولود في الإسلام بعد الهجرة بالمدينة ، قتل رحمه الله تعالى سنة ٧٣ هـ . انظر الاستيعاب ٩٠٥/٣ ، أسد الغابة ١٦١/٣ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) انظر مجمع الأمثال ٤٣٩/١ .

(٧) في ص « قوله » .

(٨) سورة النساء الآية « ٩٣ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

فعلى هذا الآية الأولى كالتتميم للثانية ولفظة ثم في كلام المصنف مشعرة بأن دلالة الاقتران أبلغ من سائر ما ساعدت [1] الآية من الأحاديث .

٥٦٨ – قوله « ولكن لا حياة لمن تنادي » أوله لقد أسمعت لو ناديت حياً ، قبله

ونار لو نفخت بها أضاءت ولكن أنت تنفخ في رماد [2]

قال أهل السنة : ألله أكرم من أن يجمع من يوحده ومن يجحده في العذاب السرمد ، وقد وعد بأنه يغفر ما دون الشرك وإن رغم أنف من يتحجر الواسع [3] .

٥٦٩ – قوله « فليأت بدليل مثله » قال الإمام : هذه الآية مخصوصة في موضعين : أحدهما : أن يكون القتل العمد غير عدوان كما في القصاص ، والثاني أن يكون القتل العمد العدوان متداركاً بالتوبة وإذا ثبت [دخول] [4] التخصيص فيه في الصورتين بالاتفاق فنحن نخصص أيضاً فيما إذا حصل العفو بدليل قوله تعالى ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [5] وقوله تعالى ﴿ إن الله يغفر الذنوب جميعاً ﴾ [6] وقال القاضي : الجمهور أن هذه الآية مخصصة [7] بمن لم يتب لقوله تعالى ﴿ وإني لغفار لمن تاب ﴾ [8] ونحوه وهو عندنا إما مخصوص [9] بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ، وروي أنه نزل في مقيس بن صبابة [10] وجد أخاه قتيلاً في بني النجار ولم يظهر قاتله

---

(١) في ص « سعدت » .

(٢) البيتان لعمرو بن معد يكرب الزبيدي . انظر شعر عمرو بن معد يكرب الزبيدي ص « ٩٩ » . وفيه « ولو نار » بدلاً من « ونارلو » .

(٣) انظر كلام المعتزلة والرد عليه في مسألة مرتكب الكبيرة في كتاب شرح العقيدة الصحاوية ص « ٢٩١ » وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى « ومذهب أهل السنة والجماعة أن فساق أهل الملة ليسوا مخلدين في النار كما قالت الخوارج والمعتزلة وليسوا كاملين في الدين والإيمان والطاعة بل لهم حسنات وسيئات يستحقون بهذا العقاب وبهذا الثواب » انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٦٧٩/٧ .

(٤) في م ، غ « دليل » والتصحيح من مفاتيح الغيب ٢٤٠/١٠ ومن نسخة ص ، س .

(٥) سورة النساء الآية « ١١٦ » وانظر مفاتيح الغيب ٢٤٠/١٠ بتصرف يسير .

(٦) سورة الزمر الآية « ٥٣ » .

(٧) في ص « مخصوصة » .

(٨) سورة طه الآية « ٨٢ » .

(٩) في غ « مختص » .

(١٠) هو مقيس بن صبابة بن حزن بن يسار الكناني القرشي أسلم أخ له اسمه هشام فقتله رجل من الأنصار خطأ وأمر رسول الله صلّى الله عليه وسلم بإخراج ديته فجاء مقيس من مكة مظهراً الإسلام فأخذ الدية ثم قتل قاتل أخيه وارتد ولحق بقريش فأهدر النبي صلّى الله عليه وسلم دمه وقتل يوم فتح مكة سنة ٨ هـ . انظر قصته في الكامل لابن الأثير ١٩٤/٢ ، ٢٥٠ .

فأمرهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن يدفعوا إليه (ديته فدفعوا إليه)[1] ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة مرتداً ، أو المراد بالخلود المكث الطويل فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم[2] ، والذي يمكن أن يقال والعلم عند الله أن الذي يقتضيه نظم الآيات (أن الآية)[3] من أسلوب التغليظ كقوله تعالى ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾[4] فإنه قال : ومن كفر أي لم يحج تغليظاً وتشديداً على تاركه وقوله صلّى الله عليه وسلم للمقداد بن الأسود حين سأله عن قتل من أسلم من الكفار بعد أن قطع يده في الحرب ، لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول الكلمة التي قال ، أخرجه البخاري ومسلم[5] وبيانه أن قوله تعالى ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ﴾[6] دل[7] على أن قتل المؤمن ليس من شأن المؤمن ولا يستقيم منه ولا يصح له ذلك فإنه إن فعل خرج عن أن يقال إنه مؤمن ، ثم استثنى من [هذا][8] العام قتل الخطأ تأكيداً ومبالغة أي لا يصح ولا يستقيم إلا في هذه الحالة ، وهذه الحالة منافية لقتل العمد فإذاً لا يصح منه قتل العمد البته ، ثم ذيل هذه المبالغة تغليظاً وتشديداً بقوله ﴿ ومن يقتل مومناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً ﴾[9] يعني[10] كيف يستقيم من المؤمن قتل المؤمن عمداً وأنه من شأن الكفار الذين جزاؤهم الخلود في النار وحلول غضب الله ولعنته عليهم وإن شئت أن تحقق هذا المعنى فانظر إلى تفسيره لقوله تعالى ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ﴾[11] إلى قوله ﴿ وحرم ذلك على المؤمنين ﴾[11] وإلى ما لخصناه فيه ثم إلى قوله في تفسيره قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم ﴾[12] إلى قوله ﴿ والكافرون هم الظالمون ﴾[12] كيف جعل ترك الزكاة من

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) انظر أنوار التنزيل ٢٣١/١ وانظر قصة مقيس بن صبابة أيضاً في معالم التنزيل ٤٦٤/١ ، زاد المسير ١٦٦/٢ .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) سورة آل عمران الآية « ٩٧ » .

(٥) البخاري ١٩/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ١٢ » ، مسلم ٩٥/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ٩٥ » .

(٦) سورة النساء الآية « ٩٢ » .

(٧) في غ « ودل » .

(٨) في م لا يوجد « هذا » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٩) سورة النساء الآية « ٩٣ » .

(١٠) في ص لا يوجد « يعني » .

(١١) سورة النور الآية « ٣ » .

(١٢) سورة البقرة الآية « ٢٥٤ » .

صفات الكفار أي الكافرون هم الذين يتركون الزكاة [1] ، فعلى المؤمن أن لا يتصف بصفتهم ، وكتابه مشحون من هذا الاسلوب [2] ، والعجب أنه حمل قول ابن عباس في الآية على التغليظ والتشديد ونسي ذلك في الآية لكن شغفه بمذهبه يدعوه إلى التناسي ، والحق أنه إن [3] صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب فمات ولم يتب فحكمه إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرجه إلى الجنة ، روينا في سنن أبي داود عن أبي مجلز : هي جزاؤه فإن شاء الله أن يتجاوز عن جزائه فعل [4] ، قال الواحدي [5] : والأصل في هذا [6] أن الله تعالى يجوز أن يخلف الوعيد وإن كان لا يجوز أن يخلف الوعد وبهذا وردت السنة[7] ، وأنشد للأول :-

وإني وإن أوعدته ووعدته   لمخلف إيعادي ومنجز موعدي [8]

فإذاً لا مدخل لذكر التوبة وتركها في الآية ولا يفتقر لإخراج المؤمن من النار إلى دليل كما قال ولا إلى تخصيص العام كما ذهب إليه الإمام [9] ، ولا إلى تفسيره الخلود بالمكث الطويل كما قال القاضي [10] ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

٥٧٠ - قوله « ولا تتهوكوا » النهاية : التهوك : التحير وفي الحديث : أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى [11] .

---

(١) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية من سورة البقرة في الكشاف ٢٩٩/١ .

(٢) سبق بيان مذهب أهل السنة في مرتكب الكبيرة كما في حاشية فقرتي ٣٨٢ ، ٥٦٨ .

(٣) في ص لا يوجد « إن » .

(٤) رواه أبوداود ١٠٥/٤ ، كتاب الفتن والملاحم ، حديث رقم « ٤٢٧٦ » وصححه الألباني كما في صحيح أبي داود ٨٠٦/٣ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٣٥٩٥ » وقال عنه حسن مقطوع عن أبي مجلز .

(٥) هو علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متوية ، أبوالحسن الواحدي ، ولد بنيسابور وتوفي بها سنة ٤٦٨ هـ ، له البسيط ، والوسيط ، والوجيز في التفسير وغيرها . انظر مرآة الجنان ٩٦/٣ ، إنباه الرواة ٢٢٣/٢ .

(٦) في ص لا يوجد « هذا » وفي غ زيادة « الباب » .

(٧) انظر الوسيط ٦٦٩/٢ ومسألة أن الله لا بد أن يثيب المطيعين كما وعد ، مرت معنا في حاشية فقرة « ٣٢٥ » .

(٨) هذا البيت لعامر بن الطفيل كما في ديوانه ص « ٥٨ » . والبيت هكذا في الديوان

وإني وإن أوعدته ووعدته   لأخلف إيعادي وأنجز موعدي

(٩) انظر ما ذهب إليه الرازي في مفاتيح الغيب ٢٤٠/١٠ .

(١٠) انظر ما قاله القاضي في أنوار التنزيل ٢٣١/١ .

(١١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٨٢/٥ وذكر الحديث ، وهذا الحديث رواه أيضاً الإمام أحمد ٣٨٧/٣ ، ورواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ٥٢/٢ ، وحسنه الألباني في تحقيقه لمشكاة المصابيح ٦٣/١ ، حديث رقم « ١٧٧ » .

٥٧١ – قوله « فغزتهم سرية كان عليها غالب بن فضالة » (١) وفي الاستيعاب : أن مرداس بن نهيك الفزاري (٢) كان يرعى غنماً فهجمت عليه سرية رسول الله صلّى الله عليه وسلم وفيها أسامة ابن زيد وأميرها سلمة بن الأكوع (٣) (٤) ثم (ذكر ما) (٥) ذكره المصنف مع تغيير فيه .

٥٧٢ – قوله « عاقول من الجبل » الجوهري : العاقول من النهر والوادي والرمل المعوج منه (٦) .

٥٧٣ – قوله « فكيف بلا إله إلا الله » أي كيف تصنع لو خاصمتك هذه الكلمة .

٥٧٤ – قوله « فعليكم أن تفعلوا » تفسير لقوله تعالى فتبينوا أي كذلك كنتم فمن الله عليكم وإذا كان كذلك « فعليكم أن تفعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل بكم » من عدم تكشف حالكم وما [هجرتم] (٧) .

٥٧٥ – قوله « غير أولي الضرر قريء بالحركات الثلاث » بالنصب نافع وابن عامر والكسائي ، والباقون بالرفع (٨) ، وبالجر (٩) [شاذ] (١٠) وأما حديث زيد بن ثابت فرواه البخاري والترمذي وأبوداود والنسائي (١١) .

---

(١) انظر معالم التنزيل ٤٦٦/١ ، زاد المسير ١٧١/٢ .

(٢) قال ابن عبدالبر « قال الكلبي : مرداس بن نهيك الفزاري فيه نزلت ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً ... الآية ﴾ انظر الاستيعاب ١٣٨٦/٣ ، وأسد الغابة ٣٤٦/٤ .

(٣) هو سلمة بن عمرو بن الأكوع والأكوع هو سنان بن عبدالله بن قشير ين خريمة بن مالك الأسلمي يكنى أبا مسلم ممن بايع تحت الشجرة ، توفي بالمدينة سنة ٧٤ هـ ، انظر الاستيعاب ٦٣٩/٢ ، أسد الغابة ٣٣٣/٢ .

(٤) انظر ما نقله المصنف من الاستيعاب في الاستيعاب ١٣٨٦/٣ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) الصحاح ١٧٧٠/٥ .

(٧) في م « سحم » غير واضحة والتصحيح من بقية النسخ .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥١/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٧ » ، البحر المحيط ٣٣٠/٣.

(٩) انظر هذه القراءة الشاذة في إملاء ما من به الرحمن ١٩١/١ ، البحر المحيط ٣٣١/٣ ، معاني القرآن وإعرابه ٩٣/٢ والدر المصون ٧٦/٤ .

(١٠) في م لا يوجد « شاذ » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(١١) قال زيد بن ثابت : كنت إلى جنب رسول الله صلّى الله عليه وسلم فغشيته السكينة فوقعت فخذه علي فخذي ... الحديث في قصة نزول قوله تعالى ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ... الآية ﴾ والحديث رواه البخاري ٢١١/٣ ، كتاب الجهاد والسير ، باب « ٣١ » والترمذي ٢٠٢/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم «٣٠٣٦» وأبوداود ١١/٣ ، كتاب الجهاد ، حديث رقم «٢٥٠٧» . والنسائي ٣١٥/٦ ، كتاب الجهاد ، حديث رقم «٣٠٩٩» .

٥٧٦ – قوله « فالرفع صفة للقاعدون » لأن القاعدين غير معين (١) يعني (٢) مثل قولهم : ولقد أمر على اللئيم يسبني (٣) ، قال الزجاج : غير صفة للقاعدين وإن كان أصلها أن تكون صفة للنكرة ، المعنى لا يستوي القاعدون الذين هم غير أولي الضرر أي الأصحاء والمجاهدون (وإن كانوا كلهم مؤمنين ، والرفع أيضاً يجوز على الاستثناء أي لا يستوي القاعدون والمجاهدون) (٤) إلا أولو الضرر فإنهم يساوون المجاهدين لأن الذي أقعدهم عن الجهاد الضرر (٥) ، وتبعه الواحدي في هذا الوجه(٦).

٥٧٧ – قوله « أو حال عنهم » قال الزجاج : المعنى لا يستوي القاعدون في حال صحتهم والمجاهدون كما تقول جاءني زيد غير مريض أي صحيحاً ويجوز الخفض صفة للمؤمنين (٧) .

٥٧٨ – قوله « فغشيته السكينة » النهاية : السكينة الوقار والسكون يريد ما كان يعرض له من السكون والغيبة عند نزول الوحي ، وقيل أراد به ها هنا الرحمة (٨) .

٥٧٩ – قوله « سرى عنه » النهاية : أي كشف عنه وأزيل يقال سروت الثوب وسريته إذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة (٩) ، أي أزيل عنه ما نزل به من برحاء الوحي .

٥٨٠ – [قوله] (١٠) « صدع في الكتف » يقال (صدعت الرداء) (١١) صدعاً إذا شققته والاسم الصِّدع بالكسر والصدع في الزجاجة بالفتح (١٢) كانوا يكتبون في كتف الشاة لقلة القراطيس عندهم .

---

(١) في س « معينين » .

(٢) في ص زيادة « هو » .

(٣) والبيت هكذا : ولقد مررت علي اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني

وذلك كما في الأصمعيات ونسبه لشمر بن عمرو الحنفي . انظر الأصمعيات ص ١٢٦ ، وقال في خزانة الأدب هذا البيت لرجل من بني سلول . انظر خزانة الأدب ٣٥٧/١ ، شاهد رقم « ٥٥ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ٩٢/٢ ، ٩٣ .

(٦) انظر الوسيط ٦٧٨/٢ .

(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ٩٣/٢ .

(٨) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٨٦/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٩) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٤/٢ والنقل عنه بتصرف .

(١٠) في م ، ص لا يوجد « قوله » وأثبتها لأنها فقرة جديدة من الكشاف ٥٥٣/١ .

(١١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٦/٣ حيث ذكر هذا المعنى للصدع .

٥٨١ – قوله « ليهاب به إلى التعلم » النهاية : أهبت بالرجل إذا دعوته إليك وفي حديث الدعاء: وقويتني على ما أهبت بي إليه من طاعتك [١] وقيل هو من أهاب الراعي بغنمه أي صاح (بها لتقف) [٢] أو ترجع [٣] .

٥٨٢ – قوله « ضعة » [٤] النهاية : هي الذل والهوان والدناءة وقد وضع ضعة فهو وضيع والهاء عوض من الواو المحذوفة [٥] .

٥٨٣ – قوله « والمعنى على القاعدين غير أولي الضرر » قيل فيه نظر ، بل الصواب على القاعدين أولي الضرر يدل عليه قول الواحدي : فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين يعني من أهل العذر درجة [٦] ، وقوله[٧] أيضاً : « أما المفضلون درجة فهم الذين فضلوا على القاعدين الأضراء » ، والحاصل أن المراد بقوله تعالى ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ﴾ [٨] أن بين المجاهدين والقاعدين غير الأضراء بوناً بعيداً ، وأن ليس بين المجاهدين والقاعدين الأضراء هذا البون ، لكن بينهم تفاوت فاحتاج هذا التفاوت إلى البيان فبين بقوله فضل الله في الموضعين هذا التفاوت ، وكلتا الجملتين بيان لا الجملة الأولى كما يشعر به كلام صاحب الكشاف ، وفي كلامه اضطراب متناف ، وقال صاحب التقريب بعد ما حكى كلام المصنف المفضلون درجة من فضلوا على القاعدين الأضراء ، ودرجات من فضلوا على المتخلفين بإذن [٩] وفيه نظر ؛ لأنه فسر القاعدين بغير أولي الضرر ، وإنما يستقيم على تفسيره بالأضراء كما في المعالم [١٠] واللباب[١١] ، وقلت والله أعلم : أن [كلام][١٢] المصنف

(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٨٦/٥ بتصرف يسير . وذكر حديث الدعاء .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) قوله « وقيل هو من أهاب الراعي ... الخ » انظر الصحاح ٢٤٠/١ بتصرف يسير .

(٤) في الكشاف ٥٥٤/١ « صفة » بدلاً من « ضعة » .

(٥) لم أجده في النهاية فلعله وهم من المؤلف ووجدته بمعناه في الصحاح ١٢٩٧/٣ ، ١٢٩٨ .

(٦) انظر الوسيط ٦٧٨/٢ .

(٧) أي قول الزمخشري ، انظر الكشاف ٥٥٤/١ .

(٨) سورة النساء الآية « ٩٥ » .

(٩) لم أجده في التقريب .

(١٠) انظر معالم التنزيل ٤٦٧/١ .

(١١) قال الكرماني « والمعنى لا مساواة بين القاعدين من غير علة أو ضعف وبين المجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم » انظر لباب التفسير للكرماني ١٢٥٤/٣ .

(١٢) في م لا يوجد « كلام » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ولا بد منها لاستقامة المعنى .

والواحدي (١) إن أمعن النظر فهما متوافقان (٢) ولا مخالفة إلا في كلمات لا ضرر فيها ، وأما قول المصنف « فضل الله المجاهدين جملة موضحة لما نفيَ من استواء القاعدين والمجاهدين » فالمراد منه أنه وما عطف عليه من قوله وفضل (٣) الثاني كلاهما بيان وإيضاح للجملة الأولى وهو قوله ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون ﴾ (٤) ولا بد من التطابق بين البيان والمبين والمذكور في البيان شيئان وليس في المبين سوى ذكر غير أولي الضرر ، فالواجب أن يقدر ما يوافقه من قوله لا يستوي القاعدون أولو الضرر وغير أولي الضرر وهو من أسلوب [الجمع] (٥) التقديري لدلالة التفضيل على المفضل (٦) وعليه قوله تعالى ﴿ ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً ، فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ....إلى قوله تعالى وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم .... الآية ﴾ (٧) فعلى هذا قوله تعالى ﴿ فضل الله المجاهدين ﴾ (٨) جملة موضحة معناه الكلام الذي ذكر فيه هذا اللفظ ، أي فضل الله وهو مجموع الآيتين وقوله «المعنى على القاعدين غير أولي الضرر » معناه على من اشتمل عليه هذا الكلام مذكوراً ومقدراً وهو على ما سبق منطو على أولي الضرر (وغير أولي الضرر) (٩) وعلى في قوله « والمعنى على القاعدين غير أولي الضرر » متعلق بهذا المقدر [وهو مطلق] (١٠) فضل الله لا المذكور في التنزيل أولاً وثانياً أي فضل الله المجاهدين على القاعدين أولي الضرر وغير أولي الضرر وتحرير المعنى مطلق ، فضل الله المجاهدين جملة موضحة [بناء على إطلاق قوله تعالى ﴿ غير أولي الضرر ﴾ (٨) يدل عليه أنه لم يقيد قوله فضل الله المجاهدين (١١)] (١٢) بأحد القيدين أعني درجة ودرجات ، بل أورده مطلقاً ومبهماً ومن ثم توجه عليه السؤال الذي أورده وأجاب عنه بالتفصيل ، ولو كان الكلام مفصلاً كان السؤال

---

(١) انظر الوسيط ٢/٦٧٨ .

(٢) في غ « سوافقال » بدلاً من « متوافقان » .

(٣) في غ ، س زيادة « الله » .

(٤) سورة النساء الآية « ٩٥ » .

(٥) في م « للجمع » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(٦) في غ « الفضل » .

(٧) سورة النساء الآيات « ١٧٢ ، ١٧٣ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٩٥ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيه .

(١١) في ص ، غ زيادة « جملة موضحة » .

(١٢) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

مستدركاً والفاء في قوله « فمن هم » يدل على الإنكار ويؤيد هذا القول ما روى البخاري والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما : لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون إليها (١) وفي رواية الترمذي : لما نزلت غزوة بدر قال عبدالله بن جحش (٢) وابن أم مكتوم (٣) إنا أعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ﴾ (٤) (وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر ، فضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر)(٥) (٦) وقال القاضي : كرر (٧) تفضيل المجاهدين وبالغ فيه إجمالاً وتفصيلاً تعظيماً للجهاد وترغيباً فيه ، وقيل الأول ما خولهم في الدنيا من الغنيمة والظفر وجميل الذكر ، والثاني ما جعل لهم في الآخرة ، وهذا يوافق ما ذكره الراغب وهو قوله إن قيل لم كرر الفضل وأوجب في الأول درجة وفي الثاني درجات وقيدها بقوله منه وأردفها (٨) بالمغفرة والرحمة ؛ قيل عنى بالدرجة ما يؤتيه في الدنيا من الغنيمة ومن (٩) السرور بالظفر وجميل الذكر ، وبالدرجات ما ينجز لهم في الآخرة ، ونبه بالإفراد في الأول والجمع في الثاني أن ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير ، وقيدها بقوله منه ليعظمها وأردفها بالمغفرة والرحمة إيذاناً بالوصول إلى الدرجات بعد الخلاص من التبعات ، وقيل إن المغفرة تقال اعتباراً بإزالة الذنوب والرحمة تقال إعتباراً بإيجاب التوبة وإدخال الجنة ، والدرجات (١٠) هي المنازل الرفيعة بعد إدخال الجنة ، وقلت والذي تقتضيه البلاغة وسداد النظم هذا وبيانه أن قوله « فضل الله المجاهدين

---

(١) البخاري ١٨٣/٥ ، كتاب تفسير القرآن ، باب « ١٨ » لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ، الترمذي ٢٠١/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٥٠٣٥ » .

(٢) هو عبدالله بن جحش بن رئاب بن يعمر الأسدي ، أمه أميمة بنت عبدالمطلب أسلم قبل دخول رسول الله صلّى الله عليه وسلم دار الأرقم ، أستشهد يوم أحد ، انظر الاستيعاب ٨٧٧/٣ ، أسد الغابة ١٣١/٣ .

(٣) هو عبدالله بن أم مكتوم الأعمى القرشي العامري ، كان قديم الإسلام بمكة ثم هاجر إلى المدينة وقيل اسمه عمرو بن أم مكتوم . انظر الاستيعاب ٩٩٧/٣ .

(٤) سورة النساء الآية « ٩٥ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) هذه الرواية في الترمذي ٢٠١/٨ حيث ذكرها الترمذي في آخر الحديث السابق ، قال قال عبدالله بن جحش وابن أم مكتوم فذكره ، قال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس .

(٧) في غ زيادة « الله » .

(٨) في غ « وأوردها » .

(٩) في ص لا يوجد « من » .

(١٠) في ص لا يوجد « والدرجات » .

جملة موضحة لما نفى » الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق من أن المراد به غير الأضراء فحسب ، وإنما كرر فضل الله المجاهدين ليناط به من الزيادة ما لم ينط به أولاً فالفضل الأول الظفر والغنيمة والذكر الجميل في الدنيا ، والثاني المقامات السنية والدرجات العالية والفوز بالرضوان والغفران في العقبى يدل عليه قوله تعالى وكلا أي وكل فريق من القاعدين غير أولي الضرر والمجاهدين وعد الله الحسنى في الجنة يعني لهم الفضل في الدنيا ثم الجميع في الجنة لحسن عقيدتهم وخلوص نيتهم ، وإنما التفاوت في الأجر الجزيل والدرجات العالية (وفي الفوز) [1] بالرضوان كما قال تعالى ﴿ أجراً عظيماً ، درجات منه ومغفرة ورحمة ﴾ [2] ويعضده ما ورد في الحديث : « إن أهل الجنة يتراؤن أهل الغرف من فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدري الغابر » رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد [3] هذا تفسير مبين موافق للنظم ولا تعقيد [4] فيه ولا يحتاج أيضاً [5] إلى جعل المجاهدين صنفين كما ينبيء عنه ظاهر كلامه « أما المفضلون درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين الأضراء وأما المفضلون درجات فالذين فضلوا ...الخ » ويطابقه أيضاً سبب النزول المذكور (في الكتاب) [6] عن زيد بن ثابت وأخرجه (أبوداود بتمامه وذكر البخاري طرفاً منه [7] وملائم لحديث الأضراء على ما روينا عن البخاري وأبي داود وابن ماجه) [8] عن أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلم : ولقد خلفتم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم » [9] قاله حين رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة ، فالحديثان يؤذنان بالمساواة بين المجاهدين والأضراء وعليه دلالة مفهوم الصفة والاستثناء في غير أولي الضرر وكلام الزجاج : إلا أولوا الضرر فإنهم يساوون المجاهدين [10] ، كذا في المعالم [11] وعلى الجواب الذي أجاب به المصنف وذهب إليه الواحدي [12]

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) سورة النساء الآية « ٩٥ ، ٩٦ » .

(٣) البخاري ٨٨/٣ ، كتاب بدء الخلق ، باب « ٨ » ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ، مسلم ٢١٧٧/٤ ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، حديث رقم « ٢٨٣١ » .

(٤) في غ « تقييد » .

(٥) في غ لا يوجد « أيضاً » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) سبق تخريج حديث زيد بن ثابت في فقرة « ٥٧٥ » عند البخاري وأبي داود وغيرهما .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) البخاري ٢١٣/٣ ، كتاب الجهاد والسير ، باب « ٣٥ » من حبسه العذر عن الغزو .

(١٠) انظر معاني القرآن وإعرابه ٩٣/٢ .

(١١) انظر معالم التنزيل ٤٦٧/١ .

(١٢) انظر الوسيط ٦٧٨/٢ .

لا يلزم المساواة فيلزم خلاف ما تقتضيه الصفة أوا الاستثناء .

٥٨٤ – قوله « صحت نياتهم ونصحت جيوبهم » هو من باب قولهم نهاره صائم وليله قائم مبالغة مبالغة في إخلاصهم ونقاء سريرتهم عن الدخل ، ويجوز أن يكون كناية كقوله : تبيت بمنحاة من اللوم بيتها[١] .

٥٨٥ – قوله « الأضراء » جمع ضرير ، النهاية : في الحديث : جاء ابن أم مكتوم يشكو ضرارته[٢] ، الضرارة ها هنا : العمى والرجل ضرير وهو من الضر سوء الحال [٣] ، الراغب : الضر اسم عام لكل ما يضر الإنسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن [٤] الأعمى بالضرير [٥] ، وقال ابن عباس أولي الضرر أهل العذر [٦] ، وقد ذكر عامة ما أجمله ههنا في قوله تعالى ﴿ ليس على الأعمى حرج ... الآية ﴾ [٧] .

٥٨٦ – قوله [٨] « توفاهم يجوز أن يكون ماضياً كقراءة من قرأ توفتهم (ومضارعاً بمعنى تتوفاهم» قال الزجاج : المعنى : إن الذين توفتهم) [٩] الملائكة وذُكِّر الفعل لأنه فعل [١٠] جميع ويجوز أن [يكون][١١] استقبالاً أي إن الذين تتوفاهم الملائكة وحذفت التاء الثانية لاجتماع التائين[١٢] وقلت : إذا حمل توفاهم على المضارع يكون من باب حكاية الحال الماضية ؛ ولذلك أوقع

---

(١) هذا شطر بيت شعر وهو كما يلي :

تبيت بمنجاة عن اللوم بيتها إذا ما بيوت بالملامة حلت

انظر مفتاح العلوم ص « ١٩٣ » ونسبه للشنفري الأزدي يصف امرأة بالعفة .

وكذلك انظر موسوعة الشعر العربي ١/ ٨٠ ونسبه للشنفري الأزدي وفيه

تحل بمنجاة من اللوم بيتها إذا ما بيوت بالمذمة حلت

(٢) رواه البخاري ٥/ ١٨٢ ، كتاب تفسير القرآن ، باب « ١٨ » لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ، عن البراء ، مسلم ٣/ ١٥٠٨ كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٨٩٨ » عن البراء .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٨٢ .

(٤) في ص لا يوجد « عن » .

(٥) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٢٩٣ ، ٢٩٤ » والنقل عنه بتصرف .

(٦) انظر زاد المسير ٢/ ١٧٤ .

(٧) سورة النور الآية « ٦١ » .

(٨) في غ لا يوجد « قوله » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) في غ لا يوجد « فعل » .

(١١) في م لا يوجد « يكون » وأثبتها من النسخ الأخرى ومن معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٩٤ .

(١٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٩٤ بتصرف يسير .

قالوا خبراً لأن ، قال أبوالبقاء : والعائد محذوف أي قالوا لهم [1] ، ويجوز أن يكون قالوا حالاً من الملائكة وقد معه مقدرة وخبر إن فأولئك ودخلت الفاء لما في الذين من الإبهام المشابه للشرط وان لا يمنع ذلك لأنها لا تغير معنى الابتداء .

٥٨٧ - قوله « في حال ظلمهم أنفسهم » قال الزجاج : والأصل ظالمين أنفسهم فحذفت النون استخفافاً والمعنى على [2] ثبوتها [3] .

٥٨٨ - قوله « حين كانت الهجرة فريضة » عن البخاري عن مجاهد ، قال قلت لابن عمر : أريد أن أهاجر إلى الشام فقال لا هجرة بعد الفتح أو قال بعد رسول الله صلّى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية ، فانطلق فاعرض نفسك فإن وجدت شيئاً وإلا رجعت [4] .

٥٨٩ - قوله « لم يكونوا في شيء (من الدين » أي) [5] من أمر الدين لا من أمر الجهاد ولا من الهجرة [6] ، ولا من نصر المؤمنين ولا من ترك الكفار إرغاماً لهم كأنه قيل في أي أمر كنتم من أمور الدين يعني لو [7] تركتم الجهاد والهجرة والنصرة قالوا تركنا ذلك لأنا لم نتمكن منها لضعفنا.

٥٩٠ - قوله « والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر » جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه ، « وحقت » جواب إذا ، وقوله « بلدة » مظهر وضع موضع المضمر الراجع إلى بلد .

٥٩١ - قوله « استوجبت » قيل معناه : وجبت وحقيقته طلبت الجنة له الوجوب ويروى استوجبت مجهولاً .

٥٩٢ - قوله « جندب بن حمزة أو حمزة بن جندب » والصحيح في الاستيعاب : جندب بن حمزة الجدعي [8] لما نزلت ﴿ ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ [9] فقال : اللّهم قد أبلغت في المعذرة والحجة ولا معذرة لي ولا حجة ثم خرج وهو شيخ كبير فمات في بعض الطريق فقالت الصحابة مات قبل أن يهاجر فلا ندري أعلى ولاية هو أو لا ، فنزلت الآية [10] .

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٢/١ .

(٢) في معاني القرآن وإعرابه « معنى » بدلاً من « على » .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ٩٤/٢ .

(٤) البخاري ٩٧/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٥٣ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٦) في ص ، غ زيادة « والنصرة » .

(٧) في ص لا يوجد « لو » .

(٨) هو جندب بن حمزة الليثي وقال ابن عبدالبر جندب بن حمزة الجندعي . انظر الاستيعاب ٢٥٧/١ ، أسد الغابة ٣٠٣/١ .

(٩) سورة النساء الآية « ٩٧ » .

(١٠) انظر زاد المسير ١٨٠/٢ وانظر أيضاً الاستيعاب ٢٥٧/١ حيث ذكر هذه القصة .

٥٩٣ – قوله « فمات بالتنعيم » المغرب : التنعيم موضع قريب من مكة عند مسجد عائشة رضي الله عنها [١] .

٥٩٤ – قوله « كيف أدخل الولدان في جملة (المستثنين » ؟ تلخيصه : كيف أدخل الولدان في جملة) [٢] الذين استثناهم من أهل الوعيد المذكور في قوله تعالى ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ﴾ [٣] إلى قوله ﴿ فأولئك مأواهم جهنم ﴾ [٣] فالاستثناء [٤] يوهم أن الولدان داخلون في الوعيد دخول الرجال والنساء إذا استطاعوا واهتدوا ، فأجاب [٥] عن السؤال بوجوه ثلاثة : أحدها : أن الاستطاعة والاهتداء إنما يتصور في الرجال [٦] والنساء لأنهم قد يكونون مستطيعين ومهتدين وقد لا يكونون ، وأما الولدان فلا يتصور فيهم ذلك إذ العجز متمكن فيهم لا ينفك عنهم ، فكانوا خارجين من جملتهم في الوعيد ضرورة فإذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء (ويتوجه على هذا التقرير سؤال وهو أنهم إذا لم يخرجوا بالاستثناء) [٧] كيف قرنهم في جملة المستثنين ، قالوا في الجواب : إنما قرنهم [٨] بهم ليبين أن الرجال والنساء الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً صاروا في انتفاء الذنب بمنزلة الولدان مبالغة ؛ لأن المعطوف عليه يكتسب معنى المعطوف لمشاركتهما في الحكم ، ويقرب منه ما ذكره في تفسير قوله ﴿ وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ﴾[٩] في قراءة الجر ، قال : فعُطِفت الأرجل على الرؤوس لا لتمسح لكن لينبه على وجوب الاقتصاد في صب الماء عليها [١٠] ، وقال أيضاً في قوله تعالى ﴿ سنكتب ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير حق ﴾[١١] : جعل قتلهم الأنبياء قرينة [١٢] لقولهم ﴿ إن الله فقير ونحن أغنياء ﴾ [١١] إيذاناً بأنهما في العظم

---

(١) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٤٥٨ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) سورة النساء الآية « ٩٧ » .

(٤) في غ « فإن الاستثناء » .

(٥) أي الزمخشري ، انظر الكشاف ٥٥٦/١ .

(٦) في غ لا يوجد « الرجال » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) في م « تولهم » وهو خطأ واضح .

(٩) سورة المائدة الآية « ٦ » .

(١٠) انظر الكشاف ٦١١/١ عند تفسيره للآية « ٦ » من سورة المائدة .

(١١) سورة آل عمران الآية « ١٨١ » .

(١٢) في ص لا يوجد « قرينة » .

أخوان ، وبأن هذا ليس بأول ما ارتكبوه من العظائم [١] ، وثانيهما أن الولدان وإن لم يكونوا داخلين حقيقة فهم داخلون مجازاً ، قال القاضي : إنما قرنهم بهم للمبالغة في الأمر والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة فإنهم إذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها وأن أقوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت [٢] ، وقلت : فعلى هذا المبالغة راجعة إلى وجوب الهجرة ، وأنها خارجة عن حكم سائر التكاليف حيث أوجبت على من لم يجب عليه شيء .

٥٩٥ – قوله « مراغماً : مهاجراً » قال الزجاج : معنى مراغم [مهاجر] [٣] لأن المهاجر لقومه[٤] والمراغم بمنزلة واحدة وإن اختلفت الكلمتان ، قال :–

إلى بلد غير داني المحل　　　بعيد المراغم والمضطرب [٥]

ليس المراغم إلا المضطرب في حال الهجرة ، وإن كان مشتقاً من الرغام التراب فمعنى راغمت فلاناً هجرته وعاديته [٦] .

٥٩٦ – قوله « كطود يلاذ بأركانه .... البيت [٧] » الطود : الجبل ، يلاذ : أي يلجأ ، عزيز المراغم : صعب المسالك .

٥٩٧ – قوله « من عنزي سبني لم أضرب به » قبله عجبت والدهر كثير عجبه [٨] ، وعنزي منسوب إلى عنزة ، وهي قبيلة ، قال ابن جني : أراد ثم يدركه جزماً غير أنه قوّى الوقف على الكلمة فنقل الحركة من الهاء إلى الكاف ؛ فلما نقلت الضمة صار يدركه فحرك الهاء بالضم على أول حالها ؛ ثم لم يعد إليها الضمة التي كان نقلها إلى الكاف عنها بل أقر الكاف على ضمها فقال : يدركه الموت ، وأنشد محمد بن الحسن :

إن ابن أحوص معروفاً فبلغه　　　في ساعديه إذا رام العلا قِصَرُ [٩] أي فبلغه ثم نقل الضمة من

---

(١) انظر الكشاف ٤٤٧/١ عند تفسيره للآية « ١٨١ » من سورة آل عمران .

(٢) انظر أنوار التنزيل ٢٣٢/١ ، ٢٣٣.

(٣) في م لا يوجد « مهاجر » وأثبتها من معاني القرآن وإعرابه ٩٦/٢ ومن النسخ الثلاث الأخرى .

(٤) في ص « لقوله » .

(٥) هذا البيت للنابغة الجعدي ، انظر « شعر النابغة الجعدي » ص « ٣٣ » والبيت هكذا كما في شعر النابغة

كطود يلاذ بأركانه　　　عزيز المراغم والمهرب

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه ٩٦/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٧) سبق تخريج هذا البيت في حاشية الفقرة السابقة وكذلك انظر الكشاف ، وحاشية مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥٥٦/١ حيث نسبوا البيت للنابغة الجعدي إلا أنه قال في الكشاف « والمذهب » بدلاً من « والمهرب » .

(٨) هذا البيت لزياد الأعجم كما قال الزمخشري في كتابه المفصل في علم العربية ص « ٣٣٩ » .

(٩) هذا البيت أورده ابن جني في المحتسب ١٩٦/١ ولم ينسبه لأحد .

الهاء إلى الغين فصار فبلغه ثم حرك الهاء بالضم (وأخر ضمة الغين عليها بحالها فقال فبلغه وذلك أنهم قد أكثروا نقل هذه الضمة عن هذه الهاء) (١) فإذا نقلت إلى موضع قرت عليه وثبتت ثبات الواجب فيه (٢) فاعرفه .

٥٩٨ – قوله « فقد وجب ثوابه عليه » تلخيصه معنى الجزاء ، وقوله « فقد علم الله كيف يثيبه وذلك واجب عليه » (٣) تحرير (٤) معناه وتقرير ما يؤدي إليه التركيب من المبالغة ؛ لأن قوله ﴿ فقد وقع أجره على الله ﴾ (٥) مردوف قوله « فقد علم الله كيف يثيبه » كما أن قوله تعالى ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ﴾ (٦) مقابل له ؛ لأن معناه ليعلمه علماً يتعلق به الجزاء وهو أن يعلمه موجوداً ثابتاً ، فأطلق العلم الخاص وأراد ثبوت المعلوم الخاص وهو التمييز بين الثابت والناكص ، وها هنا بالعكس أطلق المعلوم الخاص وهو وقوع [الأجر](٧) العظيم على العلم الخاص وهو العلم بكيفية الثواب وهو من باب الكناية التي (٨) اللازم فيها مساو ؛ لأن (٩) العلم تابع للمعلوم والمعلوم كذلك ثم في انضمام إقامة المظهر موضع المضمر في الجزاء وهو قوله ﴿ على الله ﴾(٥) لأن الأصل ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت ﴾ (٥) شبه الدلالة (١٠) على أنه وقع أجر عظيم لا يقادر قدره ، ولا يكتنه كنهه ، ولا يعلم كيفية إثابته إلا من هو مسمى بذلك الاسم الجامع ، فدل ذلك على أن العمل الذي هذا ثوابه أمر عظيم وخطب جسيم وفي مقارنة [هذا](١١) الشرط مع الشرط السابق الدلالة على أن من

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١/١٩٦ ، ١٩٧ بتصرف يسير .

(٣) انظر الرد على الزمخشري في هذه المسألة في حاشية فقرة « ١٧٧ » وفيها أنه لا يصح أن يوصف بوجوب شيء على الله تعالى لأنه خالق الخلق ومالكهم والمكلف لهم سبحانه وتعالى ، وقال ابن المنير في الانتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥٥٧ وذلك في تعليقه على هذه الفقرة قال : هذا عند المعتزلة أما عند أهل السنة فلا يجب عليه شيء .

(٤) في غ « وتحرير » .

(٥) سورة النساء الآية « ١٠٠ » .

(٦) سورة البقرة الآية « ١٤٣ » .

(٧) في م « أجر » والصحيح ما أثبتناه كما في النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) في غ لا يوجد « التي » .

(٩) في غ « ولأن » .

(١٠) في ص لا يوجد « الدلالة » .

(١١) في م لا يوجد « هذا » وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

هاجر لـه إحدى الحسنيين : إما أن يورث عدو الدين مذلةً وهواناً بسبب مفارقته إياه واتصاله إلى الخير والسعة ، وإما أن يدركه الموت ويصل إلى السعادة الحقيقية والنعيم الدائم ، قال الإمام : كأنه قيل أيها الإنسان (إن كنت) (١) إنما تكره الهجرة عن وطنك خوفاً من أن تقع في المشقة فلا تخف فإن اللّٰه تعالى يمنحك من النعم الجليلة والمراتب العظيمة في مهاجرتك ما يصير سبباً لرغم أنوف أعدائك ولسعة عيشك ، ولذا (٢) قدم مراغماً على السعة لأن ابتهاج الإنسان برغم الأعداء أشد من ابتهاجه بسعة عيشه ، وفيه أن من قصد طاعة ثم عجز عن اتمامها كتب اللّٰه له ثواب تلك الطاعة كالمريض يعجز عما كان يفعله في حال صحته من الطاعة فيكتب له ثواب ذلك العمل (٣) ، وأما الكلام في إيجاب الثواب على اللّٰه تعالى فإنا لا نتازع في الوجوب لكن بحكم الوعد والعلم (٤) والتفضل والكرم لا بحكم الاستحقاق (٥) وقال المصنف إنما قيل ثم يدركه لبيان أن الأجر إنما يستقيم إذا لم يحبط العمل حتى جاء الموت ، وقلت : ويمكن أن يقال إن مقتضى الظاهر هو أن يقال ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى اللّٰه ورسوله ومات يثبه ؛ فوضع موضع مات : يدركه الموت إشعاراً بمزيد الرضى عن اللّٰه تعالى ؛ وأن الموت كالهداية من اللّٰه تعالى [لأنه] (٦) سبب الوصول إلى ذلك الأمر العظيم الذي لا ينال إلا بالموت ؛ ثم عدل من العطف بالواو إلى (٧) ثم تتميماً لهذه الدقيقة وأن مرتبة الخروج دون هذه المرتبة .

٥٩٩ – قوله « يدركه بالنصب » قال ابن جني : وهي قراءة الحسن وهي على إضمار أن ومن أبيات الكتاب :–

سأترك منزلي لبني تميم   وألحق بالحجاز فأستريحا (٨)

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) في ص ، غ « وإنما » .

(٣) ويؤكد ذلك قول النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم في الحديث الذي رواه البخاري ونصه قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم « إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً » انظر هذا الحديث وشرحه في فتح الباري ١٣٦/٦ ، كتاب الجهاد ، باب « ١٣٤ » يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة .

(٤) في غ لا يوجد « والعلم » .

(٥) انظر مفاتيح الغيب ١٥/١١، ١٦ والنقل عنه ببعض التصرف . وانظر التعليق على هذه المسألة في حاشية فقرة ١٧٧ .

(٦) في م « له » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق للنسخ الثلاث الأخرى .

(٧) في ص لا يوجد « إلى » .

(٨) انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١٩٧/١ والنقل عنه بتصرف يسير وذكر البيت ولم ينسبه لأحد ، وقال في خزانة الأدب ٥٢٢/٨ نسبه العيني وتبعه السيوطي في أبيات المغني إلى المغيرة بن حبناء بن عمرو بن ربيعة الحنظلي التيمي وكذلك في مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٥٥٧/١ فقد نسبه أيضاً للمغيرة ابن حنين الحنظلي .

قال ابن جني : والآية على كل حال أقوى من ذلك لتقدم الشرط قبل المعطوف (١) ، وقيل : هو مثل أكرمني وأكرمك (٢) أي ليكن منك إكرام وإكرام مني ، المعنى من يكن له خروج من بيته وأدركه الموت ، والتقدير في البيت سيكون ترك وإلحاق ، وقيل نصب وألحق ضعيف ؛ لأنه ليس في جواب الأشياء الستة ؛ وأجيب أن فعل المضارع كالتمني والترجي .

٦٠٠ – قوله « ومشى الأقدام على القصد » الأساس : ومن المجاز قصد في الأمر : إذا لم يجاوز فيه الحد ورضي بالتوسط لأنه في ذلك يقصد الأسدَّ (٣) .

٦٠١ – قوله « أربعة برد » النهاية : البرد : فرسخان وقيل أربعة (٤) ومضى تفسيره مستقصى في أول البقرة .

٦٠٢ – قوله « وعن عائشة رضي الله عنها ... الحديث » مذكور في سنن النسائي (٥) قال القاضي : [قول] (٦) عمر رضي الله عنه : صلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم(٧) إن صح فمؤول بأنه كالتام في الصحة والإجزاء ، وقول عائشة : أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين (٨) لا ينفي جواز الزيادة فلا حاجة إلى تأويل الآية فإنهم ألفوا الأربع فكان (٩) مظنة أن يخطر ببالهم أن ركعتي السفر فيهما قصر ونقصان (١٠) .

٦٠٣ – قوله « والقصر ثابت بنص الكتاب في حال الخوف خاصة وهو قوله تعالى ﴿ إن خفتم

---

(١) انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١٩٧/١ .

(٢) في ص لا يوجد « وأكرمك » .

(٣) انظر أساس البلاغة ص « ٣٦٧ » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١١٦/١ .

(٥) رواه النسائي ١٣٨/٣ ، كتاب التقصير ، حديث رقم « ١٤٥٥ » وضعفه الألباني كما في ضعيف النسائي ص « ٥١ » حديث رقم « ٨١ » وقال عنه : منكر .

(٦) في م لا يوجد « قول » والصحيح إثباتها كما في النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) رواه النسائي ١٣٤/٣ ، كتاب التقصير ، حديث رقم « ١٤٣٩ » وصححه الألباني كما في صحيح النسائي ٣٠٧/١ ، حديث رقم « ١٣٤٦ » ورواه أيضاً ابن ماجه ٣٣٨/١ ، باب تقصير الصلاة في السفر حديث رقم « ١٠٦٣ » .

(٨) رواه البخاري ٣٦/٢ ، كتاب تقصير الصلاة ، باب « ٥ » يقصر إذا خرج من موضعه ، ومسلم ٤٧٨/١ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها حديث رقم « ٦٨٥ » .

(٩) في غ « وكان » .

(١٠) انظر أنوار التنزيل ٢٣٣/١ بتصرف يسير .

أن يفتنكم ﴾ (١) ، قال القاضي : أن يفتنكم شريطة باعتبار الغالب في ذلك الوقت ، ولذلك (٢) لم يعتبر مفهومها كما لم يعتبر في قوله ﴿ فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ﴾ (٣) وتظاهرت السنن على جوازه أيضاً في حال الأمن (٤) .

٦٠٤ – قوله « فاجعلهم طائفتين فلتقم » أي الفاء في فلتقم تفصيلية بدليل عطف قوله وطائفة أخرى عليه فلابد من المجمل وهو « فاجعلهم طائفتين » .

٦٠٥ – قوله « يعني غير المصلين » أي الفارغين من السجود الذاهبين إلى العدو مع أنهم في الصلاة بعد .

٦٠٦ – قوله « فتؤدي الركعة بغير قراءة » وذلك أن الإمام قد قرأ في الركعة الثانية وهم كانوا في الصلاة (٥) وإن كانوا في وجه العدو بخلاف الطائفة الأخرى لأنهم اقتدوا بالإمام في الركعة الثانية وأتم الإمام صلاته فلابد لهم من القراءة في ركعتهم (٦) الثانية إذ لم يكونوا مقتدين بالإمام حينئذ .

٦٠٧ – قوله « وعند مالك بمعنى الصلاة » أي السجود بمعنى [الصلاة] (٧) ، وكذا عند الشافعي لقول (٨) [أصحابه] (٩) والأولى بكل فرقة ركعة لكن ينتظر الفرقة الثانية في التشهد ثم يسلم بهم كما فعله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع ، روينا عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف : أن طائفة صفت معه ، وطائفة تجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ، ثم ثبت قائماً فأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً فأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم ، أخرجه البخاري ومسلم (١٠) ، وأما صورة صلاة الحنفية فعن ابن عمر قال : صلى رسول الله صلى

---

(١) سورة النساء الآية « ١٠١ » .

(٢) في ص « وكذلك » .

(٣) سورة البقرة الآية « ٢٢٩ » .

(٤) انظر أنوار التنزيل ٢٣٣/١ بتصرف يسير .

(٥) في م زيادة « قوله » ولاتوجد في النسخ الثلاث الأخرى وليست فقرة جديدة من الكشاف فأثبتها .

(٦) في ص « الركعة » .

(٧) في م لا يوجد « الصلاة » وأثبته من النسخ الثلا الأخرى والسياق يقتضي وجودها .

(٨) في ص « كقول » .

(٩) في م « أصحاب » والصحيح ما أثبتناه .

(١٠) رواه البخاري ٥٢/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٣١ » غزوة ذات الرقاع ، مسلم ٥٧٥/١ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم « ٨٤٢ » .

الله عليه وسلم صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو ، وجاء أولئك ثم صلى بهم النبي صلّى الله عليه وسلم ركعة ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة ، رواه البخاري ومسلم وغيرهما [1] .

٦٠٨ – قوله « ويعضده » أي ويعضد قول مالك قوله تعالى ﴿ ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك ﴾ [2] يعني نفى في هذه الآية عن الطائفة التي تقابل تلك الطائفة السابقة الصلاة ؛ فينبغي أن يثبت لتلك الطائفة ما نفي من هؤلاء وهي الصلاة وما أتوا به صلاة ، فوجب أن تحمل السجدة على الصلاة .

٦٠٩ – قوله « وجعلا مأخوذين » يريد أنه تعالى نظم المعقول وهو الحذر بعد الاستعارة في سلك المحسوس وهو الأسلحة في حكم الأخذ مبالغة في الحذر ، كما نظم الإيمان في سلك الدار في حكم التبوء لتمكنهم فيه تمكنهم في الدار .

٦١٠ – قوله « فيشدون عليكم شدة » الشدة بالفتح : الحملة الواحدة ، الأساس : شدوا عليهم شدة صادقة [3] .

٦١١ – قوله « كيف طابق الأمر بالحذر » يعني مجيء قوله ﴿ إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ [2] بعد [الأمر] [4] بالحذر إيذان بأن الأمر بالحذر (معلل بهذه العلة وليس كذلك بل الأمر بالحذر) [5] مسبب عن [6] اعتزاز العدو وغلبته ، وأجاب أنه [7] تعالى لما أمرهم بالحذر من العدو أوهمهم به غلبة العدو لأن الحذر غالباً مسبب عن توقع مكروه من جانب العدو فأراد أن يبين أن هذا الأمر على خلاف المتعارف ، فقال تعالى ﴿ إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ [2] ليعلموا أن ذلك الأمر غير معلل بعلتهم ونحوه قوله تعالى ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ [8] نهاهم أن يلقوا أنفسهم إلى التهلكة ، وهو في الظاهر أمر بالإحجام عن الحرب ؛ لكن المراد عكسه ، ألا ترى

---

(١) البخاري ٥٣/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٣١ » غزوة ذات الرقاع ، مسلم ٥٧٤/١ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم « ٨٣٩ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٠٢ » .

(٣) أساس البلاغة ص « ٢٣١ » .

(٤) في م « الا » وهو خطأ واضح .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) في ص زيادة « توقع » .

(٧) في ص « أن الله » .

(٨) سورة البقرة الآية « ١٩٥ » .

إلى قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه : فكانت المهلكة (١) الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد (٢) فالأمر بالحذر والنهي عن الإلقاء في التهلكة في الحقيقة راجعان إلى التحفظ في الأمور ، والتيقظ في التدبير ، وهو تعبد وقيام بأمر الجهاد ، فإذا امتثلوا هذا (النهي والأمر) (٣) يثيبهم الله بأن يهين عدوهم ويخذلهم وينصرهم عليهم ، فإذاً الأمر والنهي معللان عن الوعد باعتزاز المؤمنين (٤) ، وحاصله أن قوله ﴿ وخذوا حذركم ﴾ (٥) وقوله ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ (٦) من الكلام الذي له معنيان قريب وبعيد والمراد بعيد منهما فإن قوله ﴿ وخذوا حذركم ﴾ (٥) المعنى القريب منه: التحرز عن العدو بسبب شوكته واعتزازه ، والبعيد منه : القيام بأمر الجهاد وربط الجأش في القتال ، وأريد منه هذا الثاني ، ولذلك (٧) علل بقوله ﴿ إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ (٥) يعني إنما شرع الأمر بأخذ الحذر لإقامة الجهاد مع العدو ، والتحفظ في الحرب ليهين الله العدو وينصركم عليه .

٦١٢ – قوله « اعتزازه » الأساس : تعزز لحم الناقة : اشتد وصلب وأنا معتز ببني فلان ومستعز بهم وقوله تعالى ﴿ فعززنا بثالث ﴾ (٨) قوينا (٩) .

٦١٣ – قوله « ﴿ فإذا قضيتم الصلاة ﴾ (١٠) فإذا صليتم » فالقضاء إذاً بمعنى الأداء لمجيء قوله ﴿ فإذا اطمأننتم ﴾ (١٠) عقبيه (١١) ، وإليه الإشارة بقوله « فإذا اطمأننتم وأمنتم فاقضوا ما صليتم » فالقضاء ليس بمعني به في مذهب الشافعي (١٢) رضي الله عنه ، قال القاضي : فإذا قضيتم

---

(١) في ص « التهلكة » .

(٢) رواه الترمذي ١٦٤/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٢٩٧٦ » مطولاً وقال هذا حديث حسن غريب صحيح ، وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٢٥/٣ ، حديث رقم « ٢٣٧٣ » ورواه أبوداود ١٢/٣ ، كتاب الجهاد ، حديث رقم « ٢٥١٢ » مطولاً .

(٣) في غ تقديم وتأخير .

(٤) في ص « المسلمين » وفي غ « الدين » .

(٥) سورة النساء الآية « ١٠٢ » .

(٦) سورة البقرة الآية « ١٩٥ » .

(٧) في ص « وبذلك » .

(٨) سورة يس الآية « ١٤ » .

(٩) أساس البلاغة ص « ٣٠١ » والنقل عنه بتصرف .

(١٠) سورة النساء الآية « ١٠٣ » .

(١١) قال الطبري « يعني إذا فرغتم أيها المؤمنون من صلاتكم وأنتم مواقفو عدوكم » وقال أيضاً « وأولى التأولين بتأويل الآية تأويل من تأوله فإذا زال خوفكم من عدوكم وأمنتم أيها المؤمنون وأطمأنت أنفسكم بالأمن ﴿ فأقيموا الصلاة ﴾ فأتموا حدودها المفروضة عليكم غير قاصريها عن شيء من حدودها » انظر تفسير الطبري ١٦٤/٩ ، ١٦٦ .

(١٢) انظر مذهب الشافعي حول هذه المسألة في المجموع شرح المهذب ١٣٤/٤ .

الصلاة أي إذا أردتم أداء الصلاة واشتد الخوف فصلوها كيفما أمكن ، وإذا اطمأننتم أي سكنت قلوبكم من الخوف فأقيموا أي فعدلوا واحفظوا أركانها وشرائطها وآتوا بها تامة [1] (وقال الأزهري: القضاء على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه) [2] وكل ما أحكم عمله وأتم وختم أو أدى أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضى فقد قضى فالقضاء موضوع للقدر المشترك بين هذه المفهومات وهو انقطاع الشيء في النهاية [3] .

٦١٤ – قوله « مثخنين بالجراح » النهاية : الإثخان في الشيء : المبالغة فيه والإكثار منه يقال : أثخنه المرض أي أثقله ووهنه [4] .

٦١٥ – قوله « وهذا ظاهر على مذهب الشافعي » وذلك أن الاستئناف بقوله ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ [5] كالتعليل للأمر بإتيان الصلاة كيفما كان ففيه تحديد للوقت وتعيينه فيجب أن يكون وقت وجوبه حينئذ .

٦١٦ – قوله « فإذا اطمأن فعليه القضاء » هذا ليس بالمذهب لقوله وقضى المختلة دون عذر عام إلى قوله أو مباح قتال .

٦١٧ – قوله « وقيل معناه فإذا قضيتم صلاة الخوف فأديموا » عطف [على] [6] قوله « فإذا صليتم » فالفاعل الأول مثلها في قوله ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ﴾ [7] لأن الذكر حينئذ غير الصلاة كما أن القتل غير التوبة لقوله فصلوها مستأنفين ... إلى آخره ، وعلى هذا الذكر غير الصلاة وهذا الوجه موافق لمذهب الشافعي رضي الله عنه لقوله « فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة فأتموها » .

٦١٨ – قوله « ثم ألزمهم الحجة » أي للمسلمين يعني لما قال لهم (ولا تهنوا) [8] ولا تتوانوا في طلب القتال والتعرض للكفار قطع معاذيرهم بقوله تعالى ﴿ إن تكونوا تألمون ... إلى آخره ﴾[9].

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٣٤/١ والنقل عنه بتصرف .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) انظر تهذيب اللغة للأزهري ٢١١/٩ والنقل عنه بتصرف .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٠٨/١ .

(٥) سورة النساء الآية « ١٠٣ » .

(٦) في م لا يوجد « على » وهي موجودة في بقية النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٧) سورة البقرة الآية « ٥٤ » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) سورة النساء الآية « ١٠٤ » .

٦١٩ – قوله ﴿ فإنهم يألمون كما تألمون تعليل ﴾ أي للنهي ، يعني : لا تضعفوا لأجل الألم لأنهم أيضاً يألمون ، ومعكم ما يجب عليكم الصبر معه وهو رجاؤكم من الله إظهار دينكم على سائر الأديان والثواب في الآخرة ، وعلى الأول جزاء للشرط .

٦٢٠ – قوله ﴿ فإنهم ييلمون ﴾ شاذ كسرت حرف المضارعة فانقلبت الهمزة ياء [(١)] .

٦٢١ – قوله ﴿ فتواكلوا ﴾ أي فشلوا وضعفوا عن القتال ، الأساس : وكل إليه الأمر وكولاً ووكلته إلى الله وواكلته وتواكلوا وفلان وَكَلٌ ووُكَلَةٌ تُكَلَةٌ ومُواكِلٌ : ضعيف يتكل على غيره [(٢)] .

٦٢٢ – قوله ﴿ روى أن طعمة [(٣)] بن أبرق [(٤)] .... القصة ذكرها الترمذي عن قتادة بن النعمان[(٥)] وفيها اختلاف [(٦)] وطعمة بفتح الطاء عن الصغاني وروي بكسرها .

٦٢٣ – قوله [(٧)] ﴿ ليسرق أهله ﴾ أي ليسرق متاع أهله ، وقوله بعده ﴿ ليسرّق ﴾ بالتشديد : أي ينسب إلى السرقة ونحوه فسَّقته وفجَّرته إذا نسبته إلى الفسق والفجور .

٦٢٤ – قوله ﴿ بما أراك الله : بما عرفك ﴾ يعني أراك من الرأي الذي هو الاعتقاد لا من العلم ؛ لأنه يستدعي ثلاثة مفاعيل ، قال أبوالبقاء : الفعل : رأيت الشيء إذا ذهبت إليه وهو من الرأي وهو متعد إلى مفعول واحد وبعد الهمزة إلى مفعولين : أحدهما : الكاف ، والآخر : محذوف أي أراكه (وقيل المعنى [علَّمك] [(٨)] وهو متعد إلى مفعولين أيضاً) [(٩)] [(١٠)] .

---

(١) انظر هذه القراءة الشاذة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١٩٨/١ .

(٢) أساس البلاغة ص ﴿ ٥٠٨ ﴾ .

(٣) انظر قصته في الروض الأنف ٤١١/٤ وفيه أن اسمه بشير بن أبيرق .

(٤) في ص ﴿ ابيرق ﴾ . وكذلك في نسخة الكشاف التي معي .

(٥) قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر بن سواد بن كعب الأنصاري يكنى أبا عمرو عقبي شهد بدراً والمشاهد كلها توفي سنة ٢٣ وقيل ٢٤ هـ . انظر الاستيعاب ١٢٧٤/٣ ، أسد الغابة ١٩٥/٤ .

(٦) الترمذي ٢٠٤/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم ﴿ ٣٠٣٩ ﴾ مطولاً وقال الترمذي هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن مسلمة الحراني ، وانظر صحيح سنن الترمذي ٤٢/٣ ، حديث رقم ﴿ ٢٤٣٢ ﴾ وقال الألباني عنه حسن ، ورواه الطبري في تفسيره ١٨٢/٩ .

(٧) هذه الفقرة في م ، ص بعد فقرة ﴿ ٦٢٢ ﴾ .

(٨) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، ص ، غ وهو موجود في س وكذلك في إملاء ما من به الرحمن وبه يستقيم المعنى انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٣/١ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(١٠) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٣/١ .

٦٢٥ – قوله « جعلت معصية العصاة خيانة منهم » الراغب : الخيانة والنفاق واحد إلا أن الخيانة تقال اعتباراً بالعهد والأمانة ، والنفاق يقال اعتباراً بالدين ثم يتداخلان ، فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقيض الخيانة الأمانة يقال خنت فلاناً وخنت أمانة فلان ، وعليه قوله تعالى ﴿ لا تخونوا اللّٰه والرسول وتخونوا أماناتكم ﴾ (١) .

٦٢٦ – قوله « لم قيل خواناً أثيماً » يعني أن طعمه قد سرق هذه السرقة الواحدة فكيف قيل له خواناً أثيماً على المبالغة ؛ وأجاب من كانت تلك خاتمة حاله وهي أن يسرق ثم يهرب ويرتد وينقب حائطاً فيسقط عليه فيقتله لم يشك أنه قد أفرط في الخيانة ؛ لأن اللّٰه تعالى لا يؤاخذ عبده في أول مرة كما قاله عمر رضي اللّٰه عنه ، ويمكن أن يحمل على مجرد المبالغة وأن تلك السرقة كانت عظيمة بالغة حدها حتى خوطب بسببها أفضل الخلق بقوله تعالى ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ (٢) نحوه سيجيء في الأنفال عند قوله تعالى ﴿ وأن اللّٰه ليس بظلام للعبيد ﴾ (٣) (قال : الظلام للتكثير لأجل العبيد) (٤) أو لأن العذاب من العظم بحيث لولا الاستحقاق لكان المعذب بمثله ظلاماً بليغ الظلم (٥) .

٦٢٧ – قوله « يستخفون : يستترون » فإن قلت : فسر ولا يستخفون بقوله « يستترون من الناس حياءاً » ، وثانياً بقوله « ولا يستحيون منه » فهل من فرق ؟ قلت : لا لأنه جعل العلة الغائبة في الأول الحياء لينبه على أن يستخفون في الثاني كناية عن الحياء فاكتفى في الثاني بذلك إيجازاً ، ويمكن (أن يقال) (٦) أن الاستخفاء من اللّٰه تعالى محال ، لاستواء الجهر والخفاء عنده ؛ فجعل مجازاً عن الحياء وأما الناس فعلى خلافه ، فيجوز أن يحمل على الحقيقة تارة وعلى الكناية أخرى فلذلك فرق بين التركيبين .

٦٢٨ – قوله « وكفى بهذه الآية ناعية على الناس » يعني أن هذه الآية وإن نزلت في شأن طعمة وبني ظفر لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؛ فعلى العاقل أن يعتبر بمضمونها لا سيما المؤمن يجتنب عن قلة الحياء و (٧) قلة خشية من علمه أنه في حضرته فأوقع قوله « إن كانوا مؤمنين » اعتراضاً بين الفعل ومعموله وتشديداً وتغليظاً .

---

(١) سورة الأنفال الآية « ٢٧ » وانظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٦٣ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٠٥ » .

(٣) سورة الأنفال الآية « ٥١ » .

(٤) ما بين القوسين لايوجد في ص ، غ .

(٥) انظر الكشاف ٢/٢٢٩ عند تفسير الآية « ٥١ » من سورة الأنفال .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) في ص « أو » .

٦٢٩ - قوله « وتوريكه الذنب » عطف على « الحلف » الأساس : ورّك عليه السيف : حمله عليه وورّك عليه ذنبه [١] ، قوله [٢] جادلتم ولم يقل هآنتم جادلتم ليكون أفخم ، فلو قيل أنت تجود بمالك لم يكن كما لو قيل أنت حاتم تجود بمالك فكانت [٣] [الجملة] [٤] المبينة [٥] كالتعليل .

٦٣٠ - قوله « ويجوز أن يكون أولاء اسماً موصولاً » قال الزجاج : ها للتنبيه في أنتم وأعيدت في أولاء ، والمعنى: ها أنتم الذين جادلتم لأن « هؤلاء » و « هذا » يكونان في الإشارة للمخاطبين في أنفسهم بمنزلة الذين وقد يكون لغير المخاطبين كقوله : وهذا تحملين طليق [٦] أي الذي تحملين [٧] .

٦٣١ - قوله [٨] « والمعنى هبوا أنكم خاصمتم عن طعمة وقومه » قال الواحدي : الخطاب مع جماعة من الأنصار من قرابة طعمة جادلوا عنه وعن قومه [٩] وقلت : فعلى هذا [١٠] صح قول الكواشي [١١] : الخطاب في قوله ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ [١٢] للرسول صلى الله عليه وسلم والمراد غيره وذلك أن قوله هآنتم هؤلاء جادلتم خطاب للجماعة عن مجادلة سابقة عنهم [والمذكور] [١٣] من قبل ولا تجادل عن الذين يختانون فيجب حمله على ذلك وعلى هذا ورد ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ [١٤] ولعله صلوات الله عليه وسلامه خوطب [١٥] بذلك لأنه ما

---

(١) أنظر أساس البلاغة ص « ٤٩٧ » .

(٢) لم أجد هذا القول من كلام الزمخشري في الكشاف ولذا لم أضعه فقرة مستقلة ، فلعله في نسخة أخرى من الكشاف .

(٣) في ص ، غ « وكانت » .

(٤) في م لا يوجد « الجملة » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٥) في ص « مبنية » .

(٦) هذا البيت ليزيد بن مفرغ الحميري كما في ديوانه ص « ١٧٠ » والبيت هكذا كما في الديوان :

عدس ما لِعَبّادٍ عليك إمارة نجوتِ وهذا تحملين طليق

وكذلك نسبه صاحب اللسان ليزيد بن مفرغ ، انظر اللسان ١٣٣/٦ .

(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٠٢/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٨) في ص لا يوجد « قوله » .

(٩) انظر الوسيط ٧٠٠/٢ .

(١٠) في ص ، غ لا يوجد « هذا » .

(١١) انظر تحقيق سورتي آل عمران والنساء من كتاب تلخيص تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر ٤٣٩/٢ .

(١٢) سورة النساء الآية « ١٠٧ » .

(١٣) في م « المذكور » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(١٤) سورة النساء الآية « ١٠٥ » .

(١٥) في ص لا يوجد « خوطب » .

زجرهم ولا عنفهم (كأنه جادل عنهم)[1] ويعضده قوله تعالى ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك ... إلى قوله : وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ [2] وفي قوله تعالى ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة ﴾ [2] إشارة إلى أن القرآن خُلُقٌ له صلوات الله عليه وتأديب من الله له [3] .

٦٣٢ – قوله « وكيلاً : حافظاً » الوكيل حقيقة وهو [4] من وكل إليه الأمر ثم أستعير للحافظ لأن الوكيل حافظ .

٦٣٣ – قوله « وقيل ومن يعمل سوءاً من ذنب » عطف على قوله « سوءاً قبيحاً » لأن السوء لغة هو القبيح [قال] [5] في [6] الأساس : هو اسم جامع لكل آفة وداء يقال سآء عمله وساءت سيرته وأساء ما وجد منه [7].

٦٣٤ – قوله « مع العلم بما يكون منه » أي مع أن الله تعالى عالم بما سيقع منه وهو أنه [8] ما رُوي أنه هرب إلى مكة وارتد ونقب حائطاً إلى آخر القصة [9] ، يعني أن الله تعالى كان عالماً بأنه لا يتوب ولا يغفر له ولا يرحمه ومع ذلك قال في حقه ﴿ ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾[10] لئلا [11] يكون له حجة وهي أن الله تعالى ما بعثني على التوبة [12] حتى أتوب .

٦٣٥ – قوله « أو لقومه » أي بعث لهم على الاستغفار والتوبة لا لإلزام الحجة .

٦٣٦ – قوله « خطيئة صغيرة » قال أبو البقاء : الهاء في يرم به تعود على الإثم وفي عودها عليه دليل على أن الخطيئة في حكم الإثم ، وقيل تعود على أحد الشيئين المدلول عليه بأو وقيل تعود على الكسب المدلول عليه بقوله ومن يكسب [13] .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) سورة النساء الآية « ١١٣ » .

(٣) في ص لا يوجد « له » .

(٤) في ص « هو » .

(٥) في م « هو » وهو خطأ بين .

(٦) في ص لا يوجد « في » .

(٧) أساس البلاغة ص « ٢٢٣ » والنقل عنه بتصرف .

(٨) في ص ، غ لا يوجد « أنه » .

(٩) انظر القصة في معالم التنزيل ١/٤٨٠ ، زاد المسير ٢/٢٠٠ .

(١٠) سورة النساء الآية « ١١٠ » .

(١١) في ص ، غ « كيلا » .

(١٢) في ص لا يوجد « التوبة » .

(١٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٣ .

٦٣٧ – قـوله ﴿ لأنه بكسب الاثم آثـم [وبرمي البـريء باهت] ﴾ (١) إشـارة إلـى أن في لفظ التنزيل لفاً ونشراً من غير (٢) ترتيب لأنه أتى في التفسير بالترتيب والأسلوب من باب تكرير الشرط والجزاء نحـو : من أدرك الصمان فـقد أدرك المرعى ، فينبـغي أن يحمل التنكيـر في قوله بهتـاناً وإثماً على التفخيم والتهويل ، ومن ثم الدلالة على بعد مرتبة البهتان من ارتكاب الاثم نفسه .

٦٣٨ – قوله ﴿ ويجوز أن يـراد بالطائفة بنو ظفر ﴾ عطف على قوله ﴿ من بني ظـفر ﴾ وطائفة (٣) منهم على الأول بعض بني ظفر وعلى هذا كلهم لأنهم بعض الناس والناس تحتمل الجنس والعهد .

٦٣٩ – قـوله ﴿ وقـيل الآية في المنافـقين ﴾ عطـف على قـوله ﴿ من بني (٤) ظفـر ﴾ أيضـاً ، أي : لهمت طائفـة من المنافقين ، الراغب : إن قيل : قـد كانوا هموا بذلك فكيف قـال ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة ﴾ (٥) قيل في ذلك جـوابان : أحدهما : أن القوم كـانوا مسلمين ، ولم يهموا بإضـلال النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان ذلك عندهم جواباً ، والثـاني : أن القصد إلى نفي تأثير ما هموا به كقولك فلان شتمك وأهانك لولا أني تداركت تنبيهاً على (٦) [أن] (٧) أثر فعله لم يظهر .

٦٤٠ – قوله ﴿ إلا نجوى من أمر بصدقة ﴾ الـراغب : النجوى يقال للحديث الذي ينفرد به اثنان فصاعداً لقوله تعالى ﴿ وإذ هم نجوى ﴾ (٨) وإذا جعلت للقوم فمن مجرور على البدل ، أو منصوب على الاستثناء ، وإن جـعلتها للحديث فـتقديره إلا نجوى من أمر بصدقـة ، ولما كان التناجي مكروهاً في الأصل حتى قيل ﴿ إنما الـنجوى من الشيطان ﴾(٩) صار ذلك من الأفعال التي تقبح ما لم يقصد به وجـه محـمود كـالمكر والخديعـة فبين تعـالى أن النجـوى لم تحسن مـا لم تخص بها هذه الوجـوه المستثناة ، وخص هذه الثلاثة لأنها متضمنة للأفعـال الحسنة كلها وذلك أنه نبه بالصدقة على الأفعال الواجبة فـخصت لكونها أكثـر نفعاً في إيصال الخير إلى الغير ، ونبـه بالمعروف على النوافل التي هي

---

(١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهي من كلام الزمخشري ٥٦٤/١ ولذلك أثبتها من الكشاف ومن النسخ الأخرى .

(٢) في م زيادة ﴿ أدرك المرعى فـينبـغي أن يحـمل التنكيـر على ﴾ وهذه الزيادة ليـست في ص ، س ، غ فـالصـحيح عـدم وجودها وقد كتب فوقها ﴿ زيادة ﴾ .

(٣) في ص ﴿ فطائفة ﴾

(٤) في ص لا يوجد ﴿ بني ﴾ .

(٥) سورة النساء الآية ﴿ ١١٣ ﴾ .

(٦) في ص لا يوجد ﴿ على ﴾ .

(٧) في م لا يوجد ﴿ أن ﴾ وأثبتها من ص ، س ، غ ولابد من وجودها ليكتمل بناء الجملة .

(٨) سورة الاسراء الآية ﴿ ٤٧ ﴾ .

(٩) سورة المجادلة الآية ﴿ ١٠ ﴾ .

الإحسان والتفضل وبالإصلاح بين الناس على سياستهم وما يؤدي إلى نظم شملهم وإيقاع الألفة بينهم .

٦٤١ – قوله « منصوباً على الانقطاع » أي على الاستثناء المنقطع ، قال أبو البقاء : يجوز أن يراد بالنجوى : القوم الذين يتناجون ومنه قوله ﴿ وإذ هم نجوى ﴾ (١) فالاستثناء متصل : إما جراً بدلاً من نجواهم ، وإما نصباً على أصل الاستثناء (٢) .

٦٤٢ – قوله « هو عام في كل جميل » الراغب : يقال لكل ما يستحسنه العقل ويعترف به معروف ، ولكل ما يستقبحه وينكره منكر ، ووجه ذلك أن الله تعالى ركز في العقول معرفة الخير والشر (٣) كما رمز إليه بقوله فطرة الله وصبغة الله ، وعلى ذلك المعروف : ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس واطمئنانها إليه لمعرفتها به ، وقلت : و (٤) إليه ينظر حديث وابصة بن معبد (٥) حين جمع صلّى الله عليه وسلم أصابعه وضرب بها صدره ، فقال : « استفت نفسك يا وابصة ثلاثاً ، البر ما اطمأن إليه القلب ، والإثم ما حاك في نفسك وتردد في الصدر ، وإن أفتاك الناس وأفتوك » أخرجه أحمد بن حنبل والدارمي (٦) .

٦٤٣ – قوله « كلام ابن آدم كله عليه لا له .... الحديث » مخرج في سنن الترمذي وابن ماجه(٧).

٦٤٤ – قوله « فهو هذا بعينه » أي لا تفاوت فيما يرجع إليه المعنى ، لكن هذه الآية أخص من الحديث لقوله من نجواهم ، والحديث أخص من تلك الآية لقوله ﴿ إن الإنسان لفي خسر ﴾ (٨) وهو أعم من الكلام .

---

(١) سورة الاسراء الآية « ٤٧ » .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٤/١ بتصرف يسير .

(٣) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٣٣١ » والنقل بالمعنى .

(٤) في ص « أو » .

(٥) هو وابصة بن معبد بن مالك بن عبيد الأسدي ، من بني أسد بن خزيمة يكنى أباشداد ، له أحاديث عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، انظر الاستيعاب ١٥٦٣/٤ ، أسد الغابة ٧٦/٥ .

(٦) أحمد ٢٢٨/٤ ، والدارمي ٢٤٦/٢ وحسنه النووي كما في جامع العلوم والحكم ص ٢٤٩ وانظر أيضاً تعليق ابن رجب حول الحديث .

(٧) الترمذي ١٣١/٧ ، أبواب الزهد ، حديث رقم « ٢٤١٤ » عن أم حبيبة زوج النبي صلّى الله عليه وسلم وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس . ورواه ابن ماجه ١٣١٥/٢ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٣٩٧٤ » عن أم حبيبة رضي الله عنها ، وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجة ص « ٣١٩ » حديث رقم « ٨٦١ » .

(٨) سورة العصر الآية « ٢ » .

٦٤٥ – قوله « كيف قال إلا من أمر » تلخيص السؤال أن قوله ومن يفعل ذلك تذييل لقوله ﴿إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾ (١) فينبغي أن يكون مطابقاً للمذيل ولا مطابقة بين أمر الفعل وفاعله ظاهراً ، فأجاب (٢) بقوله « قد ذكر الأمر بالخير » وخلاصته : أنه لابد من التأويل إما بأن يجعل القرينة الأولى كناية عن الفاعل ليحصل التطابق بالطريق الأولى ، أو أن يجعل الكناية كناية عن الأمر لشموله وتناوله إياه ، وبيان الأول أنه تعالى لما رتب على إقدام أمر الخير قوله ﴿ فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ (١) علم أن فاعل ذلك أولى بأن يؤتى أجره بل بأن (٣) يضاعف ويعظم ثوابه .

٦٤٦ – قوله (٤) « فعبر عن الأمر بالفعل » (فإن الفعل) (٥) قد يعبر به عن جميع الأفعال فتقول خلعت على زيد ومنحته جزيلاً وأكرمته وعظمته فيقال لك نعم ما فعلت (فكنى بقوله نعم ما فعلت) (٦) عن تلك الأفعال المذكورة اختصاراً ، و(٧) الجواب الأول أقرب إلى معنى (٨) قوله والعصر .

٦٤٧ – قوله « وقرأ يؤتيه بالياء » حمزة وأبوعمرو ، والباقون بالنون الفوقانية (٩) .

٦٤٨ – قوله « هو دليل على أن الإجماع حجة » نقل الإمام عن الشافعي رضي الله عنه أنه سئل عن أي آية من كتاب الله تدل على أن الإجماع حجة ؟ فقرأ القرآن ثلاثمائة مرة حتى وجد هذه الآية (١٠) ، فإن قيل : لا يُسَلَّم أن عدم إتباع سبيل المؤمنين يصدق عليه أنه إتباع لغير سبيل المؤمنين ؛ لأنه لا يمنع (١١) (أن لا يتبع) (٥)سبيل المؤمنين (ولا غير سبيل المؤمنين) (٥) والجواب : أن المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير ؛ فإذا كان من شأن غير المؤمنين أن لا (١٢) يقتدوا في أفعالهم

---

(١) سورة النساء الآية « ١١٤ » .

(٢) في ص « وأجاب » .

(٣) في ص « أن » .

(٤) في غ لا يوجد « قوله » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) في ص « أو » .

(٨) في ص « المعنى » .

(٩) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥١/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٧ » .

(١٠) انظر مفاتيح الغيب ٤٣/١١ حيث أورد هذه الرواية عن الشافعي .

(١١) في ص « لا يمتنع » .

(١٢) في م زيادة « أن » وهو خطأ .

بالمؤمنين فكل من لم يتبع من المؤمنين سبيل المؤمنين فقد أتى بفعل غير المؤمنين واقتفى أثرهم فوجب أن يكون متبعاً لهم ، قال (١) القاضي : إذا كان إتباع غير سبيلهم محرماً كان إتباع سبيلهم (واجباً لأن ترك اتباع سبيلهم) (٢) ممن عرف سبيلهم (اتباع غير سبيلهم) (٣) [وقلت] (٤) فإن قيل : الوعيد مرتب على الكل كقولك: إن دخلتِ الدار وكلمتِ زيداً فأنتِ طالق ، فأجيب(٥) أن الوعيد مرتب على كل واحد من المشاقة واتباع غير سبيل المؤمنين ؛ لأن المشاقة وحدها مستقلة في اقتضاء الوعيد فيكون ذكر اتباع [غير] (٦) سبيل المؤمنين لغواً ، فإن قيل : إن المعطوف عليه مقيد بتبين الهدى فلزم في المعطوف ذلك ، فإذاً لم يكن في الإجماع فائدة ؛ لأن الهدى عام لجميع الهداية ومنها دليل الإجماع وإذا حصل الدليل لم (٧) يكن للمدلول فائدة ، وأجيب أن المراد بالهداية الدليل على التوحيد والنبوة ، فالمعنى مخالفة المؤمنين بعد دليل التوحيد والنبوة حرام فيكون الإجماع مقيداً في الفروع بعد تبين الأصول ، وقال الراغب : لاحجة في الآية على ثبوت الإجماع لأن المراد بقوله المؤمنين الإيمان لا دونه فكل موصوف بوصف علق به حكم نحو أن يقال : اسلك سبيل الصائمين والمصلين يعني بذلك الحث على الاقتداء بهم في الصلاة والصيام لا في فعل آخر ، وكذا إذا قيل سبيل المؤمنين يعني به سبيلهم في الإيمان لا غير ، وقلت : المراد من سبيل المؤمنين سبيل الجامعين لكل فضيلة ومنقبة لأن ذكره ها هنا للمدح لا (٨) للعلة ، وكونهم متبعين مقتدين (٩) بدليل قوله ﴿ ويتبع غير سبيل المؤمنين ﴾ (١٠) ويعضده قضية النظم ، وذلك أن الطائفة الذين جادلوا عن طعمة هموا بأن يزلوا رسول الله صلّى الله عليه وسلم عن طريق العدل مع علمهم بأن الجاني هو صاحبهم ؛ لولا (١١) أن تداركه فضل الله ورحمته بأن أنزل عليه الكتاب والحكمة وعلمه أمور الدين والشرائع لوقع في

---

(١) في ص « وقال » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ وانظر أنوار التنزيل ٢٣٧/١ .

(٤) في م لا يوجد « وقلت » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٥) في ص « وأجيب » .

(٦) في م لا يوجد « غير » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى وبها يستقيم المعنى .

(٧) في ص « ولم » .

(٨) في ص ، غ لا يوجد « لا » .

(٩) في ص زيادة « تعريضاً » .

(١٠) سورة النساء الآية « ١١٥ » .

(١١) في ص ، غ « ولولا » .

ورطة العنت والمشقة ، وليس ما [فعل] [1] هؤلاء بمتابعة لسبيل المؤمنين فإن سبيلهم التفادي عن مخالفة الرسول ومشاقته والتجانب عما يضاد الحق والعدل ؛ لكن سبيل غير المؤمنين متابعة الشيطان الذي يدعوهم إلى عبادة الأوثان ولذلك عقبه (بقوله تعالى) [2] ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً ﴾ [3] تغليظاً أي ما [4] يعبدون بعبادة الأصنام إلا شيطاناً لأنه هو الذي أغراهم على عبادتها فأطاعوه ، فعلى هذا قوله تعالى ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ﴾ [5] كالتذييل لقصة طعمة وقومه ؛ فيدخل في هذا المقام كل ما فيه مشاقة الرسول صلّى اللّٰه عليه وسلم ومخالفة سبيل المؤمنين بأي وجه كان ، روينا عن الترمذي عن ابن عمر أن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم ، قال : إن اللّٰه لا يجمع أمتي على ضلالة ، ويد اللّٰه على الجماعة ، ومن شذ شذ في النار [6] ، وأما قوله ﴿إن اللّٰه لا يغفر أن يشرك به ﴾ [7] إما تأكيد للآية السابقة في هذه السورة المعادلة لها ، أو كررت لتعلقها بخاتمة قصة طعمة وأصحابه ليكون كالتكميل بذكر الوعد بعدما ذكر الوعيد الذي ضمن في الآيات ، الراغب : في قوله تعالى بعد ما تبين له الهدى : إشارة إلى أن صغائر الأولياء أعظم من كبائر العامة ، وذلك أنه لا يعذر العالم فيما يرتكبه كما يعذر الجاهل ؛ لأن من لا يعرف الحق يستحق العقوبة بتركه [8] للمعرفة [9] ؛ لأن العمل لا يلزم [10] حتى يعرفه ، والعالم يستحق العقوبة بترك معرفته وترك استعماله وقصد تعالى بقوله ﴿ نوله ما تولى ونصله جهنم ﴾ [5] أن من لم يتبين له الهدى فقد يجعل اللّٰه له نوراً يهديه ، ومن صار معانداً قطع عنه التوفيق ، ويترك هو وهواه ، وانقطاع التوفيق هو المعني باللعن والطرد ، وإليه أشار الشاعر بقوله :

إذا لم يكن عوناً من اللّٰه للفتى فأول ما يجني عليه اجتهاده

---

(١) في م « فعلوا » والصحيح ما أثبتناه .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) سورة النساء الآية « ١١٧ » .

(٤) في ص لا يوجد « ما » .

(٥) سورة النساء الآية « ١١٥ » .

(٦) رواه الترمذي ٣٣٤/٦ ، أبواب الفتن ، حديث رقم « ٢١٦٨ » وقال الترمذي هذا حديث غريب من هذا الوجه وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٢٣٢/٢ ، حديث رقم « ١٧٥٩ » وقال الألباني صحيح دون قوله « ومن شذ شذ في النار » .

(٧) سورة النساء الآية « ١١٦ » .

(٨) في ص « بترك » .

(٩) في ص ، غ « المعرفة » .

(١٠) في ص « يلز » .

٦٤٩ – قوله « وقرىء أنثاً جمع أنيث أو أناث ووثناً أوثناً » قال أبوالبقاء : ويقرأ « إنثاً » مثل رسل فيجوز أن تكون صفة مفردة مثل امرأة جنب وأن يكون جمع أنيث كقليب وقلب [١] ، وقال الزجاج : أنثى جمع أناث وإناث وأُنثٌ مثل : مثال ومُثل وأُنُثاً جمع وثن ، والأصل وُثُن قالوا [٢] فإذا ضمت جاز إبدالها همزة نحو [٣] : ﴿ وإذا الرسل أقتت ﴾ [٤] .

٦٥٠ – قوله « جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الشنيع » وذلك أن الواو حين دخلت بين الصفتين أفادت مجرد الجمعية دون المغايرة ، قال أبوالبقاء : يجوز أن يكون لعنه الله مستأنفاً على الدعاء [٥] أي [٦] فعل ما استحق به اللعن من استكباره عن السجود والتعبد فعلى هذا ﴿ وقال لأتخذن ﴾ [٧] جملة مستطردة ، و ﴿ لعنه الله ﴾ [٧] معترضة كقولهم [٨] للملوك في أثناء الكلام : أبيت اللعن .

٦٥١ – قوله « مفروضاً : مقطوعاً واجباً » قال الزجاج : [٩] أصل الفرض القطع ، والفرضة الثلمة تكون في النهر ، والفرض في القوس الحز الذي يشد به الوتر ، وفريضة الله ما جعل الله على العباد أمراً حتماً عليهم قاطعاً [١٠] .

٦٥٢ – قوله « بالبحائر » النهاية : كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يُركب ظهرها ، ولم يُجَزّ وبرها ، ولم يحلب لبنها إلا ضيف ، وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها سائبة فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها وحرُم منها ما حرم من أمها وسموها البحيرة من بحر إذا شق أذنها ، وحكى الزمخشري: بَحيرة وبُحُر كصريمة وصُرُم وهي التي صرمت أذنها ، أي قطعت [١١].

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٤ بتصرف يسير .

(٢) في ص « والواو » .

(٣) في ص لا يوجد « نحو » .

(٤) سورة المرسلات الآية « ١١ » وانظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٠٨ والنقل عنه بتصرف .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٥ .

(٦) في ص لا يوجد « أي » .

(٧) سورة النساء الآية « ١١٨ » .

(٨) في ص « كقولك » .

(٩) في غ لا يوجد « الزجاج » .

(١٠) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٠٩ والنقل عنه بتصرف .

(١١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/١٠٠ بتصرف يسير .

٦٥٣ – قوله « فقوء عين الحامي » الفقء : القلع . والحامي : هو الفحل الذي طال مكثه عندهم فإذا لقي ولد ولده حُمِي ظهره فلا يركب ، ولا يجز وبره ، ولا يمنع من مرعى .

٦٥٤ – قوله « وقيل فطرة الله التي هي دين الإسلام » الراغب : في الآية إشارة إلى أن كل (١) ما جعله الله كاملاً بفطرته جعله الإنسان ناقصاً بسوء تدبيره ، وتغيير خلق الله هو : أن كل ما أوجده الله تعالى لفضيلة فاستعان الإنسان به في رذيلة فقد غير خلقه وقد دخل في عمومه جعل الله للإنسان شهوة الجماع ليكون سبباً للتناسل على وجه مخصوص فاستعان به في السفاح واللواط ، وكذا المخنث إذا نتف لحيته وتقنع تشبهاً بالنساء ، والفتاة إذا ترجلت متشبهة بالفتيان ، ودخل في عمومه أيضاً كل ما حلله الله فحرموه أو حرمه فحللوه ، وإلى هذه الجملة أشار المفسرون .

٦٥٥ – قوله « فقد كذب عكرمة هو دين الله » يعني قوله ﴿ لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ﴾ (٢) يقتضي أن يفسر فليغيرن خلق الله بما [هو] (٣) أبلغ من الخصاء فإذاً المراد بتغيير الخلق ما أشار إليه الحديث النبوي : كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه (٤) ولناصر قول عكرمة أن يقول قول الشيطان ولأضلنهم ولأمنينهم دل على التغيير في الدين ، وأطلق ليشمل كل ما يصح فيه الإضلال والأماني وقوله لآمرنهم إلى آخره دل على التغيير في خلق الظاهر في الأنعام تارة وفي الإنسان أخرى والله أعلم .

٦٥٦ – قوله « الواشرات » النهاية : الواشرة : المرأة التي تحد أسنانها وترقق أطرافها تتشبه بالشواب كأنه من وشَرْتُ الخشبة بالمنشار غير مهموز (٥) والمتنمصة والنامصة التي تنتف شعور الوجوه (٦) قال في النهاية : وبعضهم يرويه المنتمصة بتقديم النون على التاء (٧) ، والمتوشمة من الوشم وهو أن يُغْرَز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرقُّ أثره والمستوشمة التي تطلب ذلك (٨) .

---

(١) في ص لا يوجد « كل » .

(٢) سورة النساء الآية « ١١٨ » .

(٣) في م لا يوجد « هو » والصحيح إثباتها كما في ص ، س .

(٤) رواه البخاري ٩٧/٢ ، كتاب الجنائز ، باب « ٨٠ » إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ، عن أبي هريرة ومسلم ٢٠٤٧/٤ ، كتاب القدر ، حديث رقم « ٢٦٥٨ » عن أبي هريرة .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٨/٥ .

(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١١٩/٥ ببعض التصرف .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ١١٩/٥ .

(٨) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٩/٥ ببعض التصرف .

٦٥٧ – قوله « الأول مؤكد لنفسه » لأن قوله ﴿ سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ﴾ (١) يدل على الوعد [إذ الوعد] (٢) هو الإخبار عن إيصال المنافع قبل وقوعه «والثاني : مؤكد لغيره» نحو قولك هو عبدالله حقاً ، فقوله حقاً يفيد معنى لم يفد هذا عبدالله لا لفظاً ولا عقلاً لكن الخبر من حيث هو خبر يحتمل الصدق والكذب ، فقولك حقاً بقصر الجملة على أحد [الاحتمالين أي أحق حقاً فقولك حقاً تأكيد للمقدر لا للمذكور.

٦٥٨ – قوله « توكيد ثالث بليغ » وذلك] (٣) أن الجملة تذييل للكلام السابق والتذييل مؤكد للمذيل ، وأما المبالغة فمن الاستفهام وتخصيص اسم الذات الجامع وبناء أفعل وإيقاع القول تمييزاً ، وكل ذلك إعلام منه بأن حديثه صدق محض وإنكار أن قول الصدق (٤) يتعلق بقائل آخر أحق (٥) منه .

٦٥٩ – قوله « معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة » إشارة إلى بيان النظم يعني كما أوقع قوله ﴿يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً ﴾ (٦) تذييلاً لقوله ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً .... الآية ﴾ (٧) أوقع قوله ﴿ وعد الله حقاً ومن أصدق من الله قيلاً ﴾ (١) خاتمة لقوله ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات ... الآية ﴾ (١) ليوازي بين الوعدين ، ويقابل بين الترغيبين فيختار المؤمنون الأعمال الصالحة على ما يدعو إليه الشيطان بأمانيه الباطلة ومواعيده الكاذبة ، فيتخلصوا من غصص إخلاف مواعيده بما يفوزوا به من إنجاز ما وعدوا من الله تعالى الذي هو أصدق القائلين ثم وازن بين قوله ﴿ وما يعدهم الشيطان إلا غروراً ﴾ (٦) وبين قوله ﴿ ومن أصدق من الله قيلاً ﴾ (١) من جهة وضع المظهر موضع المضمر فيهما ومن النفي المستفاد من الاستفهام وما إلى غير ذلك ليتحقق المعارضة .

٦٦٠ – قوله « ليس الإيمان بالتمني (٨) » فإن قلت كيف الجمع بين هذا وبين قوله « لأنه لا يتمنى وعد الله إلا من آمن به » ؟ والجواب : ما قاله الراغب : المنى كالقفا التقدير يقال مَنَى لك أي

---

(١) سورة النساء الآية « ١٢٢ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى ومتضمن لفقرة جديدة أيضاً .

(٤) في غ « الصادق » .

(٥) في غ لا يوجد « أحق » .

(٦) سورة النساء الآية « ١٢٠ » .

(٧) سورة النساء الآية « ١١٧ » .

(٨) رواه ابن عدي في الكامل ٦/٢٨٩ عن أبي هريرة مرفوعاً ورواه الخطيب البغدادي في إقتضاء العلم العمل ص «١٧٧» الأثر رقم « ٥٦ » عن الحسن البصري .

قدر لك المقدر ، التمني تقدير الشيء في نفسه [1] وتصويره فيها وذلك قد يكون عن تخمين وظن ، وقد يكون عن روية وبناء على أصل ، ولما كان أكثره عن تخمين صار الكذب له أملك فأكثر التمني تصور مالا حقيقة له ، قال تعالى ﴿ أم للإنسان ما تمنى ﴾ [2] والأمنية : الصورة الحاصلة في النفس من تمني الشيء ولما كان الكذب تصور ما لا حقيقة له وإيراده باللفظ صار التمني كالمبدأ للكذب نصح أن يُعَبَّر عن الكذب بالتمني ، وعلى ذلك ما روى عن عثمان رضي الله عنه أنه قال : ما تغنيت ولا تمنيت منذ أسلمت [3] وأما قول المصنف « لا يتمنى وعد الله إلا من آمن به » فهو ينظر إلى قوله : وقد يكون عن روية وبناء على أصل ، قوله ما وقر في القلب ، النهاية : وقر في صدره أي سكن فيه وثبت من الوقار وقد وقر يقر وقاراً ، وفي الحديث : لم يفضلكم أبوبكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكنه لشيء وقر في القلب [4] .

٦٦١ – قوله « لأوتين مالاً وولداً » أولها ﴿ أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً ﴾[5] .

٦٦٢ – قوله « ويعضده تقدم ذكر أهل الشرك » يعني قوله ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ [6] وإقسام الشيطان : ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم .

٦٦٣ – قوله « ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾[7] وقوله ﴿ ومن يعمل من الصالحات ﴾[8] » أراد أن نظم هذه الآية كنظم تلك الآية ذكر ها هنا ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ [7] وبعده

---

(١) في ص « النفس » .

(٢) سورة النجم الآية « ٢٤ » .

(٣) هذا الأثر عن عثمان رضي الله عنه رواه ابن ماجة ١١٣/١ كتاب الطهارة وسننها ، حديث رقم « ٣١١ » وضعفه الألباني كما في ضعيف ابن ماجة ص « ٢٦ » حديث رقم « ٦٥ » وقال الألباني ضعيف جداً . وانظر المفردات في غريب القرآن ص « ٤٧٥ ، ٤٧٦ » والنقل عنه بتصرف يسير .

(٤) قال العراقي : لا أصل لهذا مرفوعاً وإنما يعرف من قول بكر بن عبدالله المزني ، انظر تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١٠٦/١ ، حديث رقم « ٨٥ » . وكذلك انظر الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص « ٢٩٨ » حديث رقم « ٤١٥ » وفي ص « ٤٥٤ » من نفس الكتاب ورد بلفظ آخر وقال هو من كلام أبي بكر بن عياش . وانظر إلى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ٣٧٨/٢ ، حديث رقم « ٩٦٢ » وقال الألباني لا أصل له مرفوعاً . وانظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢١٣/٥ بتصرف يسير .

(٥) سورة مريم الآية « ٧٧ » .

(٦) سورة النساء الآية « ١١٧ » .

(٧) سورة النساء الآية « ١٢٣ » .

(٨) سورة النساء الآية « ١٢٤ » .

﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ (١) ثم قال ﴿ ومن يعمل من الصالحات ﴾ (٢) كما ذكر هناك ﴿ لن تمسنا النار ﴾ (٣) وهو التمني وبعده من كسب سيئة ثم قال والذين آمنوا وعملوا الصالحات (٤) .

٦٦٤ – قوله « ولكنه نصح لا تعيه الآذان » تعريض بأهل السنة لكنهم لا يقولون بوجوب الجزاء على ما عملوا فكيف يلتفتون إلى مجرد الأماني بل (٥) يرجون رحمته فضلاً منه ؛ لا بالعمل كما جاء في الأحاديث الصحيحة (٦) .

٦٦٥ – قوله « والثانية لتبيين الإبهام في من يعمل » قال أبوالبقاء : من ذكر أو أنثى في موضع الحال من المستكن في يعمل ، ومن للبيان أو حال من الصالحات ، ومن للإبتداء أي كائنة من ذكر أو أنثى ، ومن الأولى زائدة عند الأخفش ، وصفة عند سيبوية (٧) .

٦٦٦ – قوله « ولأن ظلم المسيء » عطف على قوله « لأن كلا الفريقين » والفاء في قوله «فكان ذكره مستغنى عنه » للنتيجة وقيل دليل ثالث على التخصيص .

٦٦٧ – قوله « فجاز أن ينقص من الفضل لأنه ليس بواجب(٨) » وفيه (٩) بحث ، لأن زيادة الثواب إذا لم تكن واجبة لم يقع في تخلفها الظلم ، والجواب على مذهب [أهل] (١٠) السنة : أن الثواب فضل فهو كالواجب بسبب الوعد ففي تخلفه [خلف] (١١) في الوعد ، فأطلق الظلم وأريد خلف الوعد ، أي ولا ينقصون مما وعدوا به شيئاً (١٢) ، وعلى مذهبه : أن الفضل لما جعل في حكم الثواب أجري عليه ما يجرى على الثواب مبالغة في الإلحاق فقوله ﴿ ولا يظلمون نقيراً ﴾ (٢) تذييل للكلام السابق عندنا وعطف على قوله ﴿ يدخلون الجنة ﴾ (٢) عنده أي يدخلون الجنة جزاءً لأعمالهم ولا يظلمون نقيراً من فضل الله الذي هو تابع للجزاء .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٢٣ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٢٤ » .

(٣) سورة البقرة الآية « ٨٠ » .

(٤) في غ زيادة « كما ذكر هناك ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً ﴾ » .

(٥) في ص لا يوجد « بل » .

(٦) انظر التعليق على هذه المسألة في حاشية فقرة « ٣٢٥ » .

(٧) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٥ والنقل عنه بتصرف .

(٨) في ص « بمواجب » وهو خطأ لأنه مخالف لما في الكشاف .

(٩) في ص « فيه » .

(١٠) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، ص والأولى إثباتها كما في س ، غ .

(١١) في م لا يوجد « خلف » والصحيح إثباتها كما في ص ، س ، غ وليستقيم المعنى بها أيضاً .

(١٢) مر التعليق على هذه المسألة في حاشية فقرة « ٣٢٥ » .

٦٦٨ – قوله « تشبه كرامة الخليل » بعد قوله « مجاز عن اصطفائه » إيذان بأن المجاز من باب الاستعارة التمثيلية .

٦٦٩ – قوله « وهو الذي يخالك أي يوافقك » الراغب : الخلل إنفراج الشيئين يقال خللته أي أصبت خلله فاستعير منه الخليل إما لتخلل كل واحد منهما قلب الآخر ، كما قيل الحبيب لوصول كل واحد منهما إلى حبة قلب الآخر ، قال الشاعر :

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلاً (١)

أو لأنه تخلل [أحوال] (٢) الآخر ، وعرف سرائره ، أو لاعتبار افتقار كل واحد منهما وقوله ﴿ واتخذ اللّٰه إبراهيم خليلاً ﴾(٣) على الاعتبار الأخير وهو افتقاره إلى اللّٰه تعالى في كل حال ، وهذا الفقر أشرف غنىً بل أشرف فضيلة يكتسبها الإنسان ، ولهذا ورد اللّٰهم أغنني بالإفتقار إليك ولا تفقرني بالاستغناء عنك (٤) .

٦٧٠ – قوله « في خلالك » أي في (٥) خصالك ، الأساس : هذه خُلَّة صالحة ، وفيه خلال حسنة (٦) يعني هو مأخوذ من هذه المعاني ثم استعمل في حق اللّٰه تعالى على سبيل الاستعارة هذا وإذا جعل السبب في التسمية القصة الآتية فيكون من باب المشاكلة لأن جوابه عليه الصلاة والسلام بل من عند خليلي اللّٰه في مقابلة قولها من خليلك المصري كما سبق في قوله تعالى ﴿ إن اللّٰه لا يستحي أن يضرب مثلاً ﴾ (٧) (٨) .

---

(١) هذا البيت لبشار بن برد ، انظر ديوانه ١٣٩/٤ وفيه « ولذا » بدلاً من « وبذا» .

(٢) في م « لأحوال » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى وهو الأرجح .

(٣) سورة النساء الآية « ١٢٥ » .

(٤) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٥٣ » والنقل عنه بالمعنى وأورد هذا الحديث .

(٥) في ص لا يوجد « في » .

(٦) انظر أساس البلاغة ص « ١١٩ » .

(٧) سورة البقرة الآية « ٢٦ » .

(٨) صفتا الخلة والحياء ثابتتان للّٰه تعالى ثبوتاً يليق بجلاله وعظمته ، قال شارح نونية ابن القيم « أنكرت الجهمية صفة الخلة التي هي كمال المحبة ... إلى أن قال وينبغي أن يعلم أن محبته تعالى وخلته إنما هما على ما يليق به كسائر صفاته فلا مشابهة بين ما هو ثابت للخالق جل وعلا من ذلك وبين ما هو ثابت للمخلوق » انظر شرح القصيدة النونية ٢٣/١ ، ٢٤ وقال عن صفة الحياء : « ورد في السنة وصفه تعالى بالحياء كقوله صلّى اللّٰه عليه وسلم « إن اللّٰه حيي يستحي من عبده إذا مد يديه إليه أن يردهما صفراً » وكقوله عليه الصلاة والسلام في شأن النفر الثلاثة الذين وقفوا على مجلسه : وأما الآخر فاستحيا فاستحيا اللّٰه منه » ثم قال شارح النونية « وحياؤه تعالى وصف يليق به ليس كحياء المخلوقين » انظر شرح القصيدة النونية ٤٦٩/٢ ، ٤٧٠ .

٦٧١ - قوله « كنحو ما يجيء في الشعر » إشارة إلى قول امرىء القيس :

ألا هل أتاها والحوادث جمة　　　بأن امرء القيس بن تملك بيقر (١)

البـاء مزيدة في المرفـوع أي هل أتاها بيقـرة امرىء القـيس أي مـوته أو انتقـاله من بلد إلى بلد ، وتملك : اسم أمه .

٦٧٢ - قـوله « لم يكن لهـا معنى » لأنه لا يخلو من أن يعـطف على قـولـه ﴿ ومـن أحـسـن دينـاً ﴾(٢) أو على صلة من أو على خبـر [الجملة] (٣) الحالية ﴿ وهو محسن ﴾ (٢) لا يجوز الأول لأن قوله ﴿ ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله ﴾ (٢) اعتراض وتوكيد لمعنى قوله ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ (٤) وبيان أن الصالحات ما هي وأن المؤمن من هو وليس في ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ (٢) ذلك على أن عطف الإخبارية على الإنشائيـة من غير جامع قوي يدعـو إليه ممتنع ، ولا يُجَوِّز الثاني والثـالث من له أدنى مسكة ، فـإن قلت : لم لا يجـوز أن تكون الجملة استطرادية (٥) كـقوله تعـالى ﴿ وما يستوي البـحران ... إلى قـوله ومن كل تأكلون لحـمـاً طريــاً ﴾ (٦) عطف ومـن كل على أنـه اسـتطراديـة ، قلت لا يجــوز لأن من شــرط العـطف في الاستطراد أن يكون للمعطوف نـوع مناسبة بأصل الكلام وهو (٧) ﴿ ومن يعمل من الصـالحات ... الآية ﴾ (٤) وهي ها هنا مفقـودة كما في قوله تعالى ﴿ إن الذين كفـروا سواء عليهم ءأنذرتهم ﴾ (٨) على مـا مر ، ولا يحـسن أن يكون حـالاً لما يفـوت من فائدة وضـع (المظهر مـوضـع) (٩) المضمر ، وتخصيص ذكر الخلة للتنصيص على أنه مما يجب أن يرغب في اتبـاع ملته ؛ فتعين أن يكون اعتراضاً وتذييـلاً لما في اعـتبارهمـا مظنة العـلية ، وبيـان الموجب ، أي ومن أحـسن ديناً ممن اتبع ملة إبراهيم لاصطفاء الله إياه وأنه الممدوح المستعد لخلة الله لما فيه من غاية الكمالات البشرية .

---

(١) هذا البيت كما ذكر المصنف لامرىء القيس ، انظر ديوانه صّ « ٣٨٢ » وانظر الصحاح ٥٩٥/٢ فقد نسبه لإمرىء القيس وقال : « يقر الرجل أقام بالحضر وترك قومه بالبادية » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٢٥ » .

(٣) في م « للجملة » والصحيح ما أثبتناه لموافقته للنسخ الثلاث الأخرى .

(٤) سورة النساء الآية « ١٢٤ » .

(٥) في ص « الاستطرادية » .

(٦) سورة فاطر الآية « ١٢ » .

(٧) في ص لا يوجد « وهو » .

(٨) سورة البقرة الآية « ٦ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

٦٧٣ – قوله « في أزمة » الأساس : ومن المجاز أَزَمَ عليهم الدهر فأزمتهم أزمة وسنة آزِمَةٌ وأزوم وحقيقته من قوله : أزم الفرس على فأس اللجام ، عض عليه وأمسكه ، وأخذ مالي وأزَمَ عليه ، ثم قيل سنة آزمة إذا أمسك المطر [١] .

٦٧٤ – قوله « ببطحاء لينة » النهاية : البطحاء الحصى الصغار [٢] .

٦٧٥ – قوله « فحملته عيناه » أي غلبه النوم من قولهم حمل على قِرنه [٣] حملة صادقة [٤] .

٦٧٦ – قوله « حُوَّارَي » بالضم وتشديد الواو والراء المفتوحة ، النهاية : وهو الخبز الذي نُخِلَ مرة (بعد مرة) [٥] من التحوير : التبييض [٦] .

٦٧٧ – قوله « ولله ما في السماوات وما في الأرض متصل بذكر [العمال الصالحين والطالحين » يعني بقوله ﴿ ومن يعمل من الصالحات .... الآية ﴾ [٧] على أن ذكر أحد الفريقين يدل على ذكر الآخر] [٨] لأنهم مجزيون بأعمالهم كما سبق ويكون كالتعليل لوجوب العمل ولهذا جاء بأن في قوله « أن له ملك أهل السماوات والأرض فطاعته واجبة عليهم » ويكون قوله ﴿ومن أحسن ديناً﴾ [٩] اعتراضاً بين العلة والمعلول حثاً على الترغيب في العمل الصالح ، وردعاً وزجراً عن المعاصي والكفر على أبلغ الوجوه .

٦٧٨ – قوله « ما يتلى عليكم في محل الرفع » قال أبوالبقاء : هو معطوف على اسم الله ، أو على ضمير الفاعل في يفتيكم ، وجرى الجار والمجرور مجرى التوكيد [١٠] ، وقال القاضي : وساغ العطف على الضمير المستكن للفصل فيكون الإفتاء مسنداً إلى الله تعالى وإلى ما في القرآن نحو أغناني زيد وعطاؤه [١١] ، وعليه قول المصنف « أعجبني زيد وكرمه » وذلك أن قوله ﴿ قل الله

---

(١) انظر أساس البلاغة ص « ٥ » والنقل عنه بتصرف .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/١٣٤ .

(٣) في م « قوله » والصحيح ما أثبتناه لموافقته لما في أساس البلاغة ص « ٩٥ » .

(٤) انظر أساس البلاغة ص « ٩٥ » ببعض التصرف .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٤٥٨ والنقل عنه ببعض التصرف .

(٧) سورة النساء الآية « ١٢٤ » .

(٨) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والصحيح إثباته .

(٩) سورة النساء الآية « ١٢٥ » .

(١٠) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٦ بتصرف .

(١١) انظر أنوار التنزيل ١/٢٤٠ بتصرف يسير .

يفتيكم فيهن ﴾ (1) بمنزلة أعجبني زيد ، جيء به للتوطئة والتمهيد ، وقوله ﴿ وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء ﴾ (1) بمنزلة وكرمه لأنه المقصود بالذكر .

٦٧٩ – قوله « تعظيماً للمتلو عليهم » مفعول له لقوله « المراد بالكتاب اللوح المحفوظ » وإنما فسره في هذا الوجه باللوح المحفوظ (2) لما يذاق معه (3) مع [معنى] (4) التعظيم حلاوة حسن النظام إذ المعترضة من أسلوب التحاسين ولو أريد به القرآن لتعطل من حلية التزيين وانخرط في سلك قول الشاعر :

ذكرت أخي فعاودني صداع الرأس والوصب (5)

وبيان الاعتراض أن قوله في يتامى النساء بدل من قوله فيهن واعترض بين البدل والمبدل قوله ﴿وما يتلى عليكم في الكتاب﴾ (1) أي اللوح المحفوظ ، فعلى هذا قوله ﴿ قل الله يفتيكم فيهن ﴾ (1) معناه : كلام الله أي القرآن يفتيكم فيهن ، ثم أكد هذا المعنى بأن قيل ما يتلى عليكم ثابت مستقر في اللوح المحفوظ عند مليك عظيم الشأن كقوله تعالى ﴿ وإنه في أم الكتاب لدينا ﴾ (6) في شأنكم في أمر يفتيه كتاب هذا شأنه فيكون من عظائم الأمور المرفوعة الدرجات ، فقوله « وإن العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظائم الأمور » تفسير لقوله « تعظيماً للمتلو عليهم » فيلزم من هذا التعظيم إيجاب مراعاتها والمحافظة عليها ، ويفهم منه أن الإخلال بها وضع للشيء في غير موضعه ، وفي هذا الوجه وفي أن يكون ما يتلى مجروراً على القسم لا يكون في الآية ما يومىء إلى أن الفتوى في أي شيء هو ، قال الإمام : الاستفناء لا يقع عن ذوات النساء وإنما في حال من حالاتهن وصفة من صفاتهن وتلك الحالة غير مذكورة في هذه الآية فكانت الآية مجملة غير دالة على الأمر [الذي](7) وقع عنه الاستفناء (8) وقلت : ويكون التفصيل ما سبق في أول السورة من الآيتين كما سيجيء .

---

(1) سورة النساء الآية « ١٢٧ » .

(2) في غ لا يوجد « المحفوظ » .

(3) في غ لا يوجد « معه » .

(4) في م لا يوجد « معنى » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(5) هذا البيت لأبي العيال الهذلي كما في ديوان الهذليين ٢٤٢/٢ ، وانظر كتاب الصناعتين لأبي هلال العسكري ص «٤١ ، ١١٣» حيث نسبه لأبي العيال الهذلي .

(6) سورة الزخرف الآية « ٤ » .

(7) في م لا يوجد « الذي » وأثبتها من بقية النسخ ومن مفاتيح الغيب .

(8) انظر مفاتيح الغيب ٦٢/١١ والنقل عنه بتصرف .

٦٨٠ – قوله « من حيث اللفظ والمعنى » أما اللفظ : فإنه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ، وأما المعنى : فلأنه لا يستقيم أن يقال يفتيكم في حق ما يتلى عليكم ، فإن قلت لم لا يجوز أن يقال اللّه يفتيكم في الكتاب بما يرويه المستفتي من قوله ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى ﴾ (١) قلت : لا يجوز لأن معنى فيهن في حقهن وشأنهن يأباه للاختلاف بين المعطوف(٢) والمعطوف عليه ، قال في المغرب : إشتقاق الفتوى من الفتى لأنها جواب في حادثة أو إحداث حكم أو تقوية لبيان مشكل (٣) فالحادثة : هو السؤال عن خوف عدم القسط في حق اليتامى لقوله « والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى » وبيانه بقوله ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى ﴾ (١) .

٦٨١ – قوله « إضافة بمعنى من كقولك عندي سحق عمامة » قال القاضي : هي إضافة الشيء إلى جنسه (٤) ، وقال أبوالبقاء : قال الكوفيون : التقدير في النساء اليتامى فأضاف الصفة إلى الموصوف (٥) .

٦٨٢ – قوله « ويجوز أن يكون خطاباً للأوصياء » عطف على قوله « أي اللّه يفتيكم والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى » إذ المراد بهم الأولياء بدليل قوله ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى ﴾(١) وكان قوله « وكان الرجل منهم يضم اليتيمة إلى نفسه ... إلى آخره » متفرعاً على ذلك التقدير ، فيعلم منه أن الخطاب كان للأولياء والاستفتاء في شأن زواج اليتامى وتوريثهن ؛ ولهذا قال ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ (١) وعلى هذا الوجه الكلام في شأن أموالهن لأن [الأوصياء](٦) لا تصرف لهم إلا في الأموال ؛ ولهذا استشهد بقوله تعالى ﴿ ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ﴾ (٧) فالحاصل أن الخطاب إذا جعل للأولياء كان المعني به حكم الزواج والتوريث فالمناسب بالمتلو أن يكون قوله (﴿ فإن خفتم ألا تقسطوا ﴾ (١) وإذا جعل للأوصياء كان الكلام في الأموال فالمناسب بالمتلو أن يكون قوله) (٨) ﴿ ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ﴾ (٧) وتحريره : أن هذه الآية واردة في بيان أنهم استفتوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فتوى مبهمة في شأن اليتامى ؛ لا ندري

---

(١) سورة النساء الآية « ٣ » .

(٢) في ص لا يوجد « المعطوف » .

(٣) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٣٥١ » .

(٤) انظر أنوار التنزيل ١/٢٤٠ .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٦ .

(٦) في م « الأولياء » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) سورة النساء الآية « ٢ » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

أهي في شأن أزواجهن أو أموالهن فلذلك احتملت الأمرين ، وأما جواب الاستفتاء فقد سبق في الآيتين من أول هذه السورة إحداهما : قوله تعالى ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ... الآية ﴾ [١] وثانيتهما : ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ﴾ [٢] وفي كلامه إشعار بأن هذه الآيات مرتبطة بالآيات الواردة في أول السورة فهي سابقة عليها بالمرتبة [٣] ؛ لأن جواب الاستفتاء قد أحيل إلى تلك الآيتين ، والآيات المتخللة بين الكلامين للإمتنان في البيان ، قال الإمام : إن عادة الله عز وجل في ترتيب هذا الكتاب الكريم واقعة على أحسن الوجوه ، وهو أنه تعالى يذكر شيئاً من الأحكام ثم يذكر عقيبه آيات كثيرة في الوعد والوعيد والترغيب [٤] والترهيب ويمزج بها آيات دالة [٥] على كبرياء الله وجلال قدرته وعظم إلهيتة ثم يعود إلى ما بدا به تعالى من بيان الأحكام وهذا أحسن أنواع الترتيب وأقربها إلى التأثير ؛ لأن التكليف بالأعمال الشاقة لا يقع موقع القبول إلا إذا كان مقروناً بالوعد والوعيد وهما لا يؤثران إلا عند القطع بغاية كمال من صدر عنه الوعد والوعيد [٦] .

٦٨٣ – قوله « وأن تقوموا مجروراً كالمستضعفين » قال أبوالبقاء : المستضعفين عطف على المجرور في يفتيكم فيهن ، وكذلك وأن تقوموا ، وهذا أيضاً عطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ، وقد ذكره الكوفيون ، ويجوز أن يكون منصوباً عطفاً على موضع فيهن [أي] [٧] ويبين لكم حال المستضعفين وبهذا التقدير يدخل في مذهب البصريين ، والجيد أن يكون معطوفاً على يتامى النساء [٨] .

٦٨٤ – قوله « بمعنى ويأمركم أن تقوموا وهو خطاب للأئمة » فيكون عطفاً على قوله يفتيكم يعي : يفتي الأولياء والأوصياء بما أفتاهم ، ويأمر الأئمة أن [٩] ينظروا إليهم ويتفقدوا حالهم ويستوفوا حقوقهم من الأولياء في الميراث ، ولا يخلوا أحداً يهتضمهم في معنى الزواج [١٠] ، فقوله

---

(١) سورة النساء الآية « ٣ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٢ » .

(٣) في ص « بالرتبة » .

(٤) في ص لا يوجد « والترغيب » .

(٥) في ص لا يوجد « دالة » .

(٦) انظر مفاتيح الغيب ٦٢،٦١/١١ بتصرف يسير .

(٧) في م لا يوجد « أي » وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٦/١ بتصرف .

(٩) في ص « بأن » .

(١٠) في ص « الزوج » .

«أن يكون منصوباً» أي منصوباً بالإتصال ونزع الخافض، والمعنى على الأول قل الله يفتيكم أيها الأولياء في يتامى النساء أن لا تعضلوهن في النكاح وأن تقوموا لهن بالعدل والتسوية، أو الله يفتيكم أيها الأوصياء في اليتامى بأن لا تتبدلوا الخبيث: وهو إختزال أموالهن بالطيب وهو حفظها، وأن تقوموا فيها بالقسط أي لا إفراط في النفقة ولا تفريط فيها.

٦٨٥ - قوله «وقريء يصالحا» قال صاحب التيسير: أن يصلحا بضم الياء وإسكان الصاد (وكسر اللام الكوفيون، والباقون بفتح الياء والصاد واللام مع تشديد الصاد) [١] وإثبات ألف بعدها[٢] وقال أبوالبقاء: يصالحا قريء بتشديد الصاد وألف بعدها وأصله يتصالحا فأبدلت التاء صاداً وأدغمت، وصلحا على هذا واقع موقع تصالح، ويقرأ بتشديد الصاد من غير ألف، وأصله يصتلحا فأبدلت التاء صاداً وأدغمت فيها الأولى، وقريء يصطلحا بإبدال التاء طاء وصلحا عليهما في موضع اصطلاح [٣] والمصدر لم يتغير على القراءة [٤]، وإليه الإشارة بقوله «صلحا في معنى مصدر كل واحد من الأفعال الثلاثة».

٦٨٦ - قوله «كما فعلت سودة بنت زمعة» روينا عن الترمذي عن ابن عباس: خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلّى الله عليه وسلم، فقالت: لا تطلقني وأمسكني واجعل يومي لعائشة ففعل فنزلت الآية [٥].

(٦٨٧ - قوله «ودعني أقوم» أي أنا أقوم على الاستئناف) [٦].

٦٨٨ - قوله «إن كان هذا يصلح» أي هذا الذي أومأت إليه إن كان مما يصلح بيني وبينك ويرفع الخلاف الذي يقع بين الزوجين إذا فُقِدَ ما يوافقهما من المحبة والمباشرة وحسن المعاشرة فهو أحب إليّ، وعلى هذا حديث سودة رضي الله عنها.

٦٨٩ - قوله «خير من الخيور» قال المصنف: الخيور ورد في كلام فصيح فاقتديت به وهو قياس واستعمال، قال القاضي: لا يجوز أن يراد به التفضيل بل بيان أنه من الخيور كما أن الخصومة

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ.

(٢) انظر التيسير في القراءات السبع ص «٩٧».

(٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/١٩٧ والنقل عنه بتصرف.

(٤) في ص «القراءات».

(٥) الترمذي ٨/٢١٠، أبواب تفسير القرآن، حديث رقم «٣٠٤٣» وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب. وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٣/٤٤، حديث رقم «٢٤٣٤».

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص.

من الشرور [1] ، قوله ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ [2] قال الإمام : المعنى : أن الشح جعل الأمر المجاور للنفوس اللازم لها يعني أن النفس مطبوعة على الشح [3] وهذا معنى قول المصنف : « الشح قد جعل حاضراً لها لا يغيب عنها » ، واللام في لها لضعف عمل اسم الفاعل ، قال البقاء : حضر متعدي إلى مفعول واحد نحو حضر القاضي اليوم امرأة ، وبالهمز إلى مفعولين حضرت زيداً الطعام ، والمفعول الأول ههنا الأنفس أقيم مقام الفاعل [4] وأما معنى الاعتراض فهو قوله ﴿والصلح خير﴾ [2] تأكيد لما يحثهم الله تعالى على الصلح بقوله ﴿ أن يصلحا بينهما صلحاً ﴾ [2] وأن قوله ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ [2] تأكيد لما [5] في معنى الصلح بين الزوجين في هذا المقام وذلك أن كلاً من الزوجين يطلب ما تدعو إليه نفسه وإليه الإشارة بقوله « إن المرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها ، والرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقسم لها وأن يمسكها إذا غب عنها » .

٦٩٠ – قوله « وبغير قسمتها » أي أن تهب له بعض المهر (أو كله أو النفقة ، هذا رد إلى أول الكلام ، وهو قوله « أن تطيب نفساً عن القسمة أو تهب له بعض المهر) [6] أو كله » .

٦٩١ – قوله « وهو يثيبكم عليه » إشارة إلى أن قوله ﴿ فإن الله كان بما تعملون ﴾ [2] جزاء قوله ﴿ وإن تحسنوا ﴾ [2] وأن علم الله تعالى إذا تعلق بعمل العبد لابد أن يجزيه ، قال القاضي : أقام كونه عالماً بأعمالهم مقام إثابته إياهم عليها الذي هو في الحقيقة جواب لقوله : وإن تحسنوا وتتقوا إقامة السبب مقام المسبب [7] .

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٤٠/١ .

(٢) سورة النساء الآية « ١٢٨ » .

(٣) انظر مفاتيح الغيب ٦٧/١١ .

(٤) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٧/١ بتصرف .

(٥) لا يوجد في غ من قوله « يحثهم الله تعالى إلى قوله : تأكيد لما » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) انظر أنوار التنزيل ٢٤١/١ بتصرف يسير .

٦٩٢ – قوله « ولن تستطيعوا ومحال » قوله ومحال معنى قوله لن كما قال في ألم ص[1] ﴿ لن تراني ﴾ [2] تأكيد وبيان لأن [3] المنفي [4] مناف لصفاته كقوله تعالى ﴿ لن يخلقوا ذباباً ﴾[5] وإنما كان محالاً لأن العدل وهو أن لا يقع ميل البته متعذر ، ولهذا كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم مع جلالة شأنه يقسم بين نسائه ويعدل ، ويقول هذه قسمتي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك ، قوله : « لأن تكليف ما لا يستطاع داخل في حد الظلم » فيه لطيفة وهي [أن] [6] الأمر بالعدل (هنا هو تكليف ما لا يستطاع فكان الأمر بالعدل) [7] بينهن ظلم وفيه إشارة إلى مذهبه [8].

٦٩٣ – قوله « أنه كان يقسم بين نسائه ... الحديث » أخرجه الترمذي وأبوداود والنسائي[9].

٦٩٤ – قوله « إن العدل بينهن » هو عطف على قوله « ومحال أن تستطيعوا » والحاصل أن المراد بقوله ﴿ ولن تستطيوا ﴾ [10] إما أنه محال ، أو أنه صعب .

---

(١) في غ « المصنف » وفي ص« المص » قلت وهي سورة الأعراف .

(٢) سورة الأعراف الآية « ١٤٣ » ومسألة رؤية الله تعالى ثابتة لأهل الجنة بغير إحاطة ولا كيفية كما قال ذلك الإمام الطحاوي ، وقال شارح الطحاوية : والمخالف في الرؤية الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الخوارج والإمامية وقولهم باطل مردود بالكتاب والسنة وقد قال بثبوت الرؤية الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامة في الدين ... الخ ثم سرد الأدلة من الكتاب والسنة على إثبات الرؤية ورد على المعتزلة باستدلالهم بقوله تعالى ﴿ لن تراني ﴾ حيث ادعى المعتزلة أن النفي بـ « لن » للتأبيد ورد عليهم من وجوه ومن ذلك قول الشيخ جمال الدين بن مالك رحمه الله : ومن رأى النفي بلن مؤبداً فقوله أردد وسواه فاعضدا

انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ١٤٦ – ١٥٠ .

(٣) في غ لا يوجد « لأن » .

(٤) في غ « النفي » .

(٥) سورة الحج الآية « ٧٣ » وانظر تفسير الزمخشري للآية « ١٤٣ » من سورة الأعراف في الكشاف ١٥٤/٢ .

(٦) في م لا يوجد « أن » وأثبتها من النسخ الأخرى .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) انظر تعريف العدل عند المعتزلة وأسماء بعض كتب السلف التي ردت عليهم وذلك في حاشية فقرة « ٤٦ » .

(٩) الترمذي ١٠٧/٤ ، أبواب النكاح ، حديث رقم « ١١٤٠ » عن عائشة رضي الله عنها وضعفه الألباني كما في ضعيف الترمذي ص « ١٣٠ » حديث رقم « ١٩٣ » ورواه أبوداود ٢٤٢/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ٢١٣٤ » عن عائشة رضي الله عنها ، ورواه النسائي ٧٥/٧ ، كتاب عشرة النساء ، حديث رقم « ٣٩٥٣ » ، عن عائشة رضي الله عنها ، ورواه ابن أبي حاتم في العلل وقال سمعت أبا زرعة يقول لا أعلم أحداً تابع حماداً على هذا وذكر له اسناداً آخر ، وقال مرسل .

انظر العلل لابن أبي حاتم ٤٢٥/١ ، علل أخبار النكاح ، حديث رقم « ١٢٧٩ » .

(١٠) سورة النساء الآية « ١٢٩ » .

٦٩٥ – قوله « مما لا يكاد الحصر يأتي من ورائه » تمثيل أي يحيط به إحاطة تامة كما يحيط المُصبّح بالعدو كقوله تعالى ﴿ والله من ورائهم محيط ﴾ (١) .

٦٩٦ – قوله « وفيه ضرب من التوبيخ » أي في قوله ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ (٢) [لما يفهم منه أن بعض الميل غير منهي عنه ، وهو ما لا يدخل تحت الوسع ، فإن ما لا يدرك كله لا يترك كله] (٣) يعني إذا كان اجتناب كل الميل في حد اليسر فلم تفرطون في ذلك وحين رخص لكم بعض الميل فلم لا (٤) تنصفون من أنفسكم وتقصرون في المأمور .

٦٩٧ – قوله « هل هي إلا حظة (٥) » قيل الضمير للقصة أي لا تكون قصة هذه المرأة إلا هذه الأشياء المذكورة ، وقيل التقدير : هل حالها إلا هذه الأمور الحظة والحظوة : أن تحظو المرأة عند زوجها وأخيها ، والصلف (٦) : ضد ذلك وفي تقسيمه تعقيد .

٦٩٨ – قوله « من كانت له امرأتان ... الحديث » مخرج في سنن أبي داود والترمذي (٧) .

٦٩٩ – قوله « ارفع رأسك » كناية عن التنبيه والاستيقاظ ، أي تفطن لما يفعل .

٧٠٠ – قوله « أمرناهم وأمرناكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم إن تكفروا » يؤذن أن قوله ﴿ وإن تكفروا ﴾ (٨) مقول للقول المحذوف ، والجملة معطوفة على جملة وصينا مع معموله ثم قوله ﴿ وإن تكفروا ﴾ (٨) عطف على اتقوا مخالف لذلك ويمكن أن يقال إنه من باب قوله علفتها تبناً وماءاً

---

(١) سورة البروج الآية « ٢٠ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٢٩ »

(٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٤) في ص لا يوجد « لا » .

(٥) هذا طرف بيت وهو كالتالي

هل هي إلا حَظّةٌ أو تطليق   أو صلف أو بين ذاك تعليق

وهو من شواهد الكشاف وقال صاحب مشاهد الإنصاف (المطبوع مع الكشاف) أن البيت لبنت الحمارس ، انظر الكشاف ٥٧٢/١ .

(٦) في غ « فالعطف » .

(٧) أبوداود ٢٤٢/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ٢١٣٣ » عن أبي هريرة ، والترمذي ١٠٨/٤ ، أبواب النكاح ، حديث رقم « ١١٤١ » عن أبي هريرة .

وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٣٣٣/١ ، حديث رقم ٩١٢ .

(٨) سورة النساء الآية « ١٣١ » .

بارداً[1] إذ لا يجوز أن يقال أمرناكم أن تكفروا ، فإن قلت ولم كرر أمرنا ؟ وقد قال : « وإياكم عطف على الذين » وقال أبوالبقاء : وحكم الضمير المعطوف الإنفصال [2] وقدَّر صاحب الكشف[3]: وصيناهم وإياكم ، قلت : لينبه على أن العطف من باب التقدير لا الانسحاب إيذاناً بتكرير التوصية وأنها توصية غب توصية على تكرير الأزمنة ولم تكن توصية واحدة وإليه الإشارة بقوله تعالى (﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب ﴾ [4] من الأمم السالفة ووصيناكم وينصره قوله تعالى) [5] ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ﴾ [6] وقوله « وأمرناهم بالتقوى » يؤذن [7] أنَّ أنْ في قوله أن اتقوا مصدرية وقد دخلت على الأمر وهو جائز ، قال في سورة يونس في قوله تعالى ﴿ وأن أقم وجهك ﴾ [8] : وقد سوغ سيبويه أن يوصل أن [9] بالأمر والنهي وشبه [10] ذلك [11] بقولهم أنت الذي تفعل [12] .

٧٠١ – قوله « والمعنى إن لله الخلق كله » هذا شروع في التفسير وفي نظم التركيب وخاصيته، إعلم أن في قوله تعالى ﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ [4] إثبات الصفة لله تعالى المقتضية أن يترتب عليها حكم له شأن ، وقوله ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب ... إلى آخره ﴾[4] متضمن للأمر بالتقوى ، والنهي عن الكفر ، وهو صالح لأن يترتب على الوصف لأنه مناسبة لكن الواو التي في قوله ﴿ ولقد وصينا ﴾[4] مانعة من الترتيب ، والصفة داعية إلى أن

---

(١) هذا شطر بيت وهو كالتالي :–

علفتها تبناً وماءاً بارداً　　　حتى شتت همالة عيناها

ذكره ابن جني في الخصائص ٤٣١/٢ ولم ينسبه لأحد ، وكذلك البيت في خزانة الأدب ١٣٩/٣ ، شاهد رقم « ١٨١ » وقال البغدادي أنه لا يعرف قائله ، وهو أيضاً في لسان العرب ٢٥٥/٩ بلا نسبة .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٧/١ بتصرف يسير .

(٣) في ص ، غ « الكشاف » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٣١ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) سورة الشورى الآية « ١٣ » .

(٧) في غ لا يوجد « يؤذن » .

(٨) سورة يونس الآية « ١٠٥ » .

(٩) في ص لا يوجد « أن » .

(١٠) في غ « ونسبة » .

(١١) في غ « ذاك » .

(١٢) في ص ، غ زيادة « قوله » .

المقتضي يجب أن يكون أكثر مما ذكر ؛ فوجب تقدير معطوف عليه مرتب على الوصف بالفاء ليعطف ولقد وصينا عليه فيتم به الغرض ، ومثله في هذا الاعتبار قوله تعالى ﴿ ولقد آتينا داود وسليمان علماً وقالا الحمد لله ﴾ (١) لأن شكر نعمة العلم (٢) تقتضي أكثر من القول اللساني ثم المناسب بعد ذلك أن ينزل مطلق قوله ﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ (٣) مع ما فيه من معنى الاختصاص بتقديم الظرف وتكرير ما والجار والتعميم فيه على معنى يشتمل على المقدر والمذكور ، والمصنف اعتبر كل هذه المعاني في تقديره حيث قال « إن لله الخلق وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها ، فحقه أن يكون مطاعاً في خلقه غير معصيّ يتقون عقابه ويرجون ثوابه» ثم قوله تعالى ﴿ فإن لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ (٣) وقع جواباً لقوله ﴿ إن تكفروا ﴾(٣) لبيان المبالغة في التوصية على ما يعطيه المعطوف مع المعطوف عليه من المعنى السابق ، فيجب لذلك حمل إن تكفروا على الكفر بالله الذي هو كفران لتلك النعمة السابقة من ترك توحيده وعبادته وإماطة تقواه وحمل جوابه على معنى يطابقه وذلك قوله « فإن لله ما في سماواته وأرضه من يوحده ويعبده ويتقيه » أي يشكره ويحمده ثم جاء بقوله ﴿ وكان الله غنياً حميداً ﴾ (٣) تذييلاً له فظهر من هذا البيان تقييد قوله ﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ (٣) في الموضعين بحسب المقامين ، بقي الثالث فيحمل على القدرة الكاملة المختصة به تعالى ليكون قوله ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ (٤) تذييلاً ، والجملة كالتكميل لقوله ﴿ وكان الله غنياً حميداً ﴾ (٣) وإن لم يذهب إليه فيضم معهما صفة المقدرة ويكون كالتخلص منها إلى قوله تعالى ﴿ إن يشأ يذهبكم أيها الناس ﴾ (٥) فإنه كما قال : « وهذا غضب عليهم وتخويف وبيان لاقتداره » إن لم يتقوا ولم يشكروا قال صاحب النهاية : يقال وكل فلان فلاناً إذا استكفاه أمره ثقة بكفايته أو عجزاً عن القيام بأمر نفسه ، والوكيل في أسماء الله تعالى هو القيم والكفيل بأرزاق العباد وحقيقته أنه [يستقل] (٦) بالأمر الموكول إليه(٧) ، قال القاضي : ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ (٤) راجع إلى قوله ﴿ يغن الله كلاً من

---

(١) سورة النمل الآية « ١٥ » .

(٢) في ص « العالم » .

(٣) سورة النساء الآية « ١٣١ » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٣٢ » .

(٥) سورة النساء الآية « ١٣٣ »

(٦) في م « يشتمل » والصحيح ما أثبتناه كما في النسخ الأخرى وكما في النهاية أيضاً .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٢٢١ والنقل عنه بتصرف .

سعته ﴾ (١) فإنه تعالى توكل [بكفايتهما] (٢) وما بينهما تقرير لذلك (٣) ، وقلت : ليس بذاك لأن الآيات على ما سبق في بيان التوصية في التقوى والتمسك بالتوحيد والاشتغال بالعبادة وكلة الأمور إلى موكلها والعزوف عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود وغير ذلك من الفنون المختلفة إلى خاتمة السورة ، وكل من القرائن (٤) تذييل لما ذيل به كما مر ، نعم الكل تقرير لما سبق من مفتتح السورة .

٧٠٢ – قوله « لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله » هذا تعليل للتقرير ، أي كرر موجب التقوى وهو كونه مالكاً للسموات والأرض ليقرر موجبه وهو التقوى .

٧٠٣ – قوله « وقيل هو خطاب لمن يعادي رسول الله صلى الله عليه وسلم » وعلى الأول كان خطاباً عاماً تابعاً للكلام السابق ، وتقرير المعنى التهديد والوعيد كما مر وإنما قال « بليغ القدرة لا يمتنع عليه شيء أراده » لمجيء قدير على فعيل ، ولتخصيص الاسم الجامع وإتيان ذلك والمشار إليه قريب ، والجملة تذييل .

٧٠٤ – قوله « فماله يطلب أحدهما دون الآخر والذي يطلبه أخسهما » هذا التوبيخ والإنكار مستفاد من إيقاع قوله ﴿ فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ﴾ (٥) جزاءً للشرط ، ولا يستقيم أن يقع جزاء إلا بتقدير الإخبار والإعلام المتضمن للتوبيخ والتقريع ؛ لأن الجزاء ينبغي أن يكون مسبباً عن الشرط ، بأن يقال : إن من جاهد أو تعلم العلم أو أنفق ماله أو عمل عملاً يريد به الغنيمة أو الصيت أو الرياء يوجب أن يوبخ وينكر عليه بأن يقال في [حقه] (٦) ما هذه الدناءة والضعة ؟ أرضيت بالخسيس الفاني وتركت الرفيع الباقي ؛ مالك لا تريد بذلك وجه الله تعالى وطلب مرضاته ليمنحك ما تريده ويتبعه هذا الخسيس أيضاً راغماً أنفه ، روينا في مسند أحمد بن حنبل عن زيد بن ثابت ، سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، يقول : « من كان همه الآخرة جمع الله شمله ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه ضيعته ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له » (٧) فالآية عامة تقتضي أكثر من المذكور ، وإنما خصصنا المذكورات بالذكر تأسياً بالحديث المشهور : وهو ما روينا عن مسلم والترمذي والنسائي ، عن أبي

---

(١) سورة النساء الآية « ١٣٠ » .

(٢) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الأخرى ومن أنوار التنزيل .

(٣) انظر أنوار التنزيل ٢٤١/١ .

(٤) في غ « القراءتين » .

(٥) سورة النساء الآية « ١٣٤ » .

(٦) في م « عليقة » وهي كلمة غير واضحة وفي ص لا يوجد « حقه » والتصحيح من س ، غ .

(٧) رواه أحمد ١٨٣/٥ ، ورواه ابن ماجة ١٣٧٥/٢ ، كتاب الزهد ، حديث رقم « ٤١٠٥ » ، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجة ٣٩٣/٢ ، حديث رقم « ٣٣١٣ » .

هريرة رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، يقول : « أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ، قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال : جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ، قال : تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت ولكنك تعلمت ليقال : عالم وقرأت القرآن ليقال : هو قارىء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجه حتى ألقي في النار ، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتي به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ، قال : ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك ، قال : كذبت ولكنك فعلت ليقال : هو جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار » (١) وإنما خص المصنف المجاهد بالذكر لأنه أقدمهم لأن بذل الروح والمال أقرب إلى الرياء .

٧٠٥ – قوله « إن أراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط » يعني لا بد من تقدير هذا لبيان الربط وذلك بتقدير الضمير العائد من الجزاء إلى الشرط وقوله تعالى ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ (٢) (تذييل بمعنى التوبيخ يعني كيف يرائي المرائي وأن الله سميع بما يهجس في خاطره ويسمع ما يأمره دواعيه بصير) (٣) بأحواله كلها ظاهرها وباطنها فيجازيه على ذلك .

٧٠٦ – قوله « قوامين بالقسط : مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تجوروا » الراغب : أمر تعالى كل إنسان بمراعاة العدالة ، ونبه بلفظ قوامين على أن ذلك لا يكفي مرة أو مرتين بل يجب أن يكون على الدوام (فالأمور الدينية لا اعتبار بها ما لم تكن على الدوام) (٣) ومن عدل مرة أو مرتين (٤) لا يكون في الحقيقة عادلاً ، وجعلهم شهداء لله تعظيماً لمراعاة العدالة وأنهم بالحفظ لها يصيرون من شهداء الله ، وانتصاب شهداء على الحال لقوله قوامين أو صفة لها أو يكون قوامين حالاً (٥) وشهداء خبر كان .

٧٠٧ – قوله « إلى ما دل عليه قوله تعالى ﴿ إن يكن غنياً أو فقيراً ﴾ (٦) لا إلى المذكور » قال أبوالبقاء : اسم كان مضمر فيها دل عليه تقدم ذكر الشهادة أي إن كان الخصم أو كل واحدٍ من

---

(١) رواه مسلم ١٥١٣/٣ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٩٠٥ » والترمذي ١١٢/٧ ، أبواب الزهد ، حديث رقم «٢٣٨٣» والنسائي ٣٣١/٦ ، كتاب الجهاد ، حديث رقم «٣١٣٧» .

(٢) سورة النساء الآية « ١٣٤ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) في ص لا يوجد من قوله « بل يجب حتى قوله مرة أو مرتين » .

(٥) في غ لا يوجد « حالاً » .

(٦) سورة النساء الآية « ١٣٥ » .

المشهود عليه والمشهود له وذلك أن كل واحد منهما يجوز أن يكون غنياً وأن يكون فقيراً وقد يكونان غنيين وقد يكونان فقيرين ؛ فلما كانت الأقسام عند التفصيل على ذلك ولم تذكر أتى بأو ليشمل على هذا التفصيل [1] فعلى هذا الضمير في بهما عائد على المشهود له [2] والمشهود عليه على أي وصف كانا عليه لا على المذكور [3] ، وقيل الضمير عائد إلى ما دل عليه الكلام والتقدير : فالله أولى بالغني والفقير لدلالة الاسمين عليه [4] وخلاصة مراد المصنف الذهاب إلى التعميم في الجنسين ليدخل في العموم المراد دخولاً أولياً .

٧٠٨ – قوله « وهي شاهدة على ذلك » أي قراءة أُبي [5] شاهدة على أن [6] المراد الجنس لأن الجمع والمطلق يلتقيان في العموم ولهذا فسر جنسي الفقير والغني « بالأغنياء والفقراء » .

٧٠٩ – قوله « وقريء وإن تلوا » الجماعة إلا ابن عامر [7] وحمزة [8] ، قال أبوالبقاء : وإن تَلْوُوا يقرأ بواوين الأولى منهما مضمومة وهي من لوى يلوي ، وتقرأ بواو واحدة ساكنة ، وفيه وجهان : أحدهما : أصله تلووا كالقراءة الأولى إلا أنه أبدل الواو المضمومة همزة ثم ألقى حركتها على اللام والثاني: أنه من ولي الشيء أي وإن [9] تتولوا [10] الحكم أو تعرضوا عنه ، أو إن تتولوا [10] الحق في الحكم [11] .

٧١٠ – قوله « نزل وأنزل » قرأهما نافع وعاصم وحمزة والكسائي [12] .

٧١١ – قوله « لأن القرآن نزل مفرقاً في عشرين سنة » والصحيح في ثلاث وعشرين سنة ، روينا عن البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنزل على النبي صلّى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين فمكث ثلاث عشرة سنة ، ثم أمر بالهجرة فهاجر إلى المدينة فمكث بها عشراً ، ثم

---

(١) في ص لا يوجد « التفصيل » .

(٢) في ص « عليه » .

(٣) في إملاء ما من به الرحمن « الصفة » بدلاً من « المذكور » .

(٤) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٧/١ ، ١٩٨ والنقل عنه بتصرف .

(٥) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ٣٧٠/٣ .

(٦) في ص لا يوجد « أن » .

(٧) في غ « عباس » وهو خطأ ظاهر .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٢/٢ ، والتيسير في القراءات السبع ص ٩٧ .

(٩) في ص لا يوجد « وإن » .

(١٠) في غ « تلوا » .

(١١) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٨/١ .

(١٢) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٣/٢ ، والتيسير في القراءات السبع « ٩٨ » .

توفي صلوات الله عليه وسلامه (١).

٧١٢ - قوله « ومن يكفر بشيء من ذلك » أي من المذكور من قوله ﴿ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ﴾ (٢) يريد أن قوله ﴿ ومن يكفر ﴾ (٢) تذييل للكلام السابق وتأكيد له ، فيجب أن يكون جميع الكفر منفياً فيه ومنهياً عنه ، كما أن المأمور في المذيل الإيمان بجميع ما يجب الإيمان به ، وإليه الإشارة بقوله « ألا ترى كيف قدم الأمر بالإيمان به جميعاً » والضمير في به للمذكور وليس به لما أنه لم يذكر فيه الإيمان بالملائكة واليوم الآخر ، وأجيب أن الإيمان بالكتب المنزلة إيمان بالملائكة الذين نزلوا بها ، ولذلك كرر نزل ، وإيمان باليوم الآخر لاشتمال الكتب عليه.

٧١٣ - قوله « على سبيل المبالغة التي تعطيها اللام » [هذا] (٣) يؤذن أن اللام زيدت في خبر كان لتأكيد النفي على المذهب الكوفي ، وطعن فيه أبوالبقاء وقال في إعراب قوله ﴿ ما كان الله ليذر ﴾(٤): خبر كان محذوف أي ما كان الله مريداً لأن يذر ولا يجوز أن يكون الخبر ليذر لأن الفعل بعد اللام ينتصب بأن فيصير التقدير ما كان الله ليترك المؤمنين على ما أنتم عليه وخبر كان هو اسمها في المعنى وليس الترك هو الله تعالى ، وقال الكوفيون : اللام زائدة والخبر هو الفعل وهو ضعيف لأن ما بعدها قد انتصب فإن كان النصب باللام نفسها فليست بزائدة ، وإن كان بأن ففاسد(٥) وقال صاحب الاقليد : في جواب سؤال مشتمل على هذا المعنى قولك لم أكن لأفعل نفي لقولك ستفعل(٦) فيجب أن يضمر أن ليتمحض (٧) للاستقبال ، وإنما التزم إضمارها لأنها قد زيدت لتأكيد النفي فقولك لم أكن لأفعل آكد من لم أكن أفعل ، فمعنى الأول : لم أكن للفعل وفيه نفي نفس الفعل ومعنى الثاني نفي إيجاد الفعل ونفي إيجاد الفعل لا يلزم منه نفي الفعل ولا ينعكس ، فعلم أن اللام زائدة والزائدة مستلزمة للمستقبل فناسب إضمارها ، أما قوله المصدر لا يقع خبراً عن الجثة (٨) فجوابه أن امتناع وقوع المصدر خبراً عن الجثة لعدم كونه دالاً بصيغته على فاعل وعلى

---

(١) البخاري ٢٣٨/٤ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب « ٢٨ » تبعث النبي صلّى الله عليه وسلم ، ومسلم ١٨٢٦/٤ ، كتاب الفضائل ، حديث رقم « ٢٣٥١ » وليس فيه قوله « أنزل على النبي صلّى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين » وهذه العبارة أخرجها مسلم في نفس الكتاب « كتاب الفضائل » ص « ١٨٢٧ » ضمن الحديث رقم « ٢٣٥٣ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٣٦ » .

(٣) في م لا يوجد « هذا » وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى ، والسياق يقتضي وجودها .

(٤) سورة آل عمران الآية « ١٧٩ » .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٥٩/١ بتصرف بسيط وذلك عند الآية « ١٧٩ » من سورة آل عمران .

(٦) في ص « مستفعل » .

(٧) في ص مطموسة .

(٨) الجثة لغة : الجسد ، واصطلاحاً : اسم العين ، انظر الخليل : معجم مصطلحات النحو العربي ص « ١٧١ » .

زمان دون زمان ، والفعل المصدر بأن يدل عليهما فيجوز الإخبار [1] به وإن لم يجز بالمصدر ولا سيما وقد التزم إضمار أن فضلة [2] ومنتظماً في نمط الفعل المحقق المتأول باسم الفاعل ، ويؤيد ما ذكرت لك من الفارق إطباقهم عن آخرهم على الإخبار بالفعل المصدر بأن (في خبر عسى نحو عسى زيد أن يخرج وإنما جوزوا ذلك مع امتناع استعمال المصدر موضع المصدر [3] بأن) [4] هنالك والإخبار إذن بالفعل ودخول أن ليكون علماً على المستقبل لأن عسى للإخبار بوقوع حادث في الزمان المستقبل مع رجاء فلابد أن يكون [علماً] [5] للاستقبال ، وقلت : المبالغة على إختيار أبي البقاء [6] أيضاً حاصلةٌ لأن اللام تستدعي مقدراً هو عاملها كما يقال : ما كان اللّه مريداً لأن يغفر لهم ، فإذا نفيت إرادة الفعل لينتفي الفعل إنتفاء للسبب لإرادة انتفاء المسبب كان أبلغ من انتفاء الفعل ابتداءً كقوله تعالى ﴿ أتنبئون اللّه بما لا يعلم ﴾ [7] إعلم أنه قد مر في قوله تعالى ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ﴾ [8] أن دخول كان للمبالغة في نفي الفعل الداخله هي [9] عليه لتقدير جهة نفيه عموماً باعتبار الكون وخصوصاً باعتبار الفعل المخصوص فهو نفي مرتين وزيد ههنا اللام لمزيد إرادة[10] التأكيد ويؤيده تفسيره لقوله ﴿ وما كنا لنهتدي ﴾ [11] بقوله « واللام لتوكيد النفي أي وما كان[12] يستقيم أن نكون مهتدين لولا هداية اللّه » [13] .

---

(١) في ص لا يوجد « الاخبار » .

(٢) الفضلة : هي كل ما في الجملة غير المسند والمسند إليه ، انظر المعجم المفصل في اللغة والأدب ٩٢٧/٢ .

(٣) في ص « الفعل المصدر » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) في م « عمل » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق لما في النسخ الثلاث الأخرى .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٥٩/١ .

(٧) سورة يونس الآية « ١٨ » .

(٨) سورة النساء الآية « ٩٢ » .

(٩) في غ لا يوجد « هي » .

(١٠) في ص لا يوجد « إرادة » .

(١١) سورة الأعراف الآية « ٤٣ » .

(١٢) في غ لا يوجد « كان » .

(١٣) انظر قول الزمخشري هذا في الكشاف ١٠٥/٢ عند تفسيره للآية « ٤٣ » من سورة الأعراف .

٧١٤ – قوله « ضريت بالكفر » النهاية : يقال ضري بالشيء يضرى ضراوة أي عادة ولهجاً به لا يُصبر عنه (١) .

٧١٥ – قوله « حيث يبدو لهم » فاعل يبدو مصدره المضمر فيه وهو بدا ، يقال بدا لهم في هذا الأمر بداء ممدود أنشأ له رأي .

٧١٦ – قوله « وقيل هم اليهود » عطف على قوله « المعنى إن الذين تكرر منهم الارتداد » أي داوموا على ذلك الفعل ولهذا قال « حيث يبدو لهم فيه كرة بعد أخرى » وعلى الثاني : التكرير للمعدود (٢) ؛ ولهذا أتى بالإنجيل وعيسى والتوارة وموسى .

٧١٧ – قوله « كانوا يمايلون » ويروى يماثون الكفرة ، النهاية : وفي حديث عمر رضي الله عنه : لو تمالأ عليه أهل صنعاء لأقدتهم به (٣) ، أي تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا (٤) .

٧١٨ – قوله « وقال ﴿ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ﴾(٥) » استشهاد لإرادة العزة لأوليائه من قوله ﴿ فإن العزة لله ﴾ (٦) والفاء في فإن العزة لله للتعقيب وهو تتميم لمعنى الإنكار أي يطلبون العزة عند الكفار بعد أن عرفوا أن العزة لله جميعاً ، قال الزجاج : العزة المنعة وشدة الغلبة وهو مأخوذ من قولهم : أرض عزاز ، قال الأصمعي (٧) : العزاز من الأرض الصلب ذات الحجارة ، يقال : يعز عليَّ أن تفعل أي يشتد وأما قولهم قد عز الشيء إذا لم يوجد فتأويله أنه صعب أن يوجد(٨) .

٧١٩ – قوله « والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليه بمكة(٩) » (يعني هذه الآية وهي قوله ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب ﴾ (١٠) تذكار للمسلمين ما نزل عليهم بمكة) (١١) من قوله ﴿ وإذا

---

(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٨٦/٣ .

(٢) في ص « للعدد » .

(٣) رواه البخاري عن عمر موقوفاً عليه ، انظر البخاري ٤٢/٨ ، كتاب الديات ، باب « ٢١ » إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أم يقتص منهم وقال عنه ابن حجر في الفتح ٢٢٧/١٢ « وهذا الأثر موصول إلى عمر بأصح إسناد » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥٣/٤ .

(٥) سورة المنافقون الآية « ٨ » .

(٦) سورة النساء الآية « ١٣٩ » .

(٧) هو عبدالملك بن قُرَيب بن علي بن أصمع الباهلي ، أبوسعيد الأصمعي ، راوية العرب ، وإمام في اللغة والشعر ، ولد بالبصرة سنة ١٢٢ هـ ، وتوفي بها سنة ٢١٦ هـ تصانيفه كثيرة منها الأضداد ، شرح ديوان ذي الرمة وغيرها ، انظر تاريخ بغداد ٤١٠/١٠ ، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي ص « ١٨٣ » .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٢١/٢ والنقل ببعض التصرف وذكر فيه قول الأصمعي .

(٩) انظر معالم التنزيل ٤٩١/١ ، زاد المسير ٢٢٨/٢ .

(١٠) سورة النساء الآية « ١٤٠ » .

(١١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ (١) يعني أنسيتم ما قد نزل عليكم بمكة أن إذا سمعتم المستهزئين يستهزؤن بالقرآن فأعرضوا عنهم ، فكيف تجالسون الأحبار والمنافقين وهم يستهزؤن بالقرآن ! أما قوله « والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة » [فهو] (٢) على خلاف ما يقتضيه ظاهر الآية لأن الظاهر أن المنزل قوله ﴿ أن إذا سمعتم ﴾(٣) بعينه لكن [لما] (٤) لم توجد بعينها ووجد ما يناسبها في المعنى حمل عليه .

٧٢٠ – قوله « وكان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحبار هم المنافقون » شروع في تفسير قوله ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ (٣) وقوله « من الأحبار » بيان للخائضين وهم المنافقون خبر كان وقوله ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ (٣) (٥) تعليل للنهي ؛ يعني لا تقعدوا مع هؤلاء لأنكم إن قعدتم معهم تكونوا مثلهم كافرين ، فعلى هذا في تفسيره إشكال لأن هذا الاتصال يقتضي ألا يكون المخاطبون بقوله ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ (٣) المنافقين لأن الذين نهوا عن مجالسة المشركين بمكة عند خوضهم في القرآن واستهزائهم لم يكونوا منافقين ؛ لأن نجم النفاق إنما ظهر بالمدينة وغلبتهم كانوا يهوداً كما علم من كتابه (٦) وقوله « كان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحبار هم المنافقون فقيل لهم إنكم مثلهم » يستدعي أن يكونوا منافقين لا غير بشهادة إيقاع « هم المنافقون » خبر كان ، وهم ضمير فصل أو تأكيد ، والوجه أن يكون الخطاب بقوله ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ (٣) مع المسلمين الذين كانوا يقاعدون المشركين بمكة ويقاعدون المنافقين بالمدينة ، وتشبيههم بالمنافقين للتغليظ والزجر والتوبيخ ، وأن يراد بقوله ﴿ جامع المنافقين والكافرين ﴾ (٣) الخائضون بالمدينة ومكة من المنافقين والكافرين ، ويؤيد هذا التقرير قول الواحدي : وكان المنافقون يجلسون إلى أحبار اليهود فيسخرون من القرآن فنهى الله المسلمين عن مجالستهم (٧) وكذلك قول المصنف « قيل : وذلك أن المشركين كانوا يخوضون ... إلى آخره » وقال القاضي : إذاً ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها الفعل (٨) .

---

(١) سورة الأنعام الآية « ٦٨ » .

(٢) في م لا يوجد « فهو » والتصحيح من ص ، س والسياق يقتضيها .

(٣) سورة النساء الآية « ١٤٠ » .

(٤) في م لا يوجد « لما » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٥) في غ لا يوجد من قوله « وقوله من الأحبار حتى قوله تعالى ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ » .

(٦) في غ زيادة « المصنف » .

(٧) انظر الوسيط ٧٤١/٢ للواحدي ، وانظر أيضاً زاد المسير ٢٢٨/٢ .

(٨) انظر أنوار التنزيل ٢٤٣/١ .

٧٢١ – قوله « فهلا كان المسلمون بمكة ... إلى قوله منافقين » الظاهر أن تفسيره لقوله ﴿ إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم ﴾ (١) على أن يراد بالمنافقين المسلمون ، والصحيح ما تقرر أنهم الخائضون بالمدينة من المنافقين ، والكافرون خائضون (٢) بمكة ، وهذه الجملة كالتعليل للنهي السابق أي لا تقعدوا مع الفريقين لأنكم إن قعدتم [معهم] (٣) تكونوا مثلهم منافقين كافرين مستحقين النار ؛ لأن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً .

٧٢٢ – قوله « الذين يتربصون إما بدل من الذين يتخذون وإما صفة للمنافقين » والظاهر أن المراد بالمنافقين ما سبق في قوله ﴿ بشر المنافقين ﴾ (٤) لا (٥) في قوله ﴿ إن الله جامع المنافقين ﴾(١) لأنه ذهب إلى أنهم المسلمون ولا في قوله ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ (١) لأنه ذهب إلى أن المخاطبين بقوله ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ (١) المنافقون فلا يلتئم مع قوله ﴿ الذين يتربصون بكم ﴾ (٦) لأن الخطاب حينئذٍ مع المؤمنين ولذلك جعله بدلاً من الذين يتخذون ، وعلى المختار المخاطبون المسلمون فيصح الإبدال والوصف أو الذم من القريب ، وإليه ذهب أبوالبقاء (٧) تنبيهاً للمسلمين على الاحتراز من القعود معهم وإنما خصوا به دون الكافرين لأن أصل الكلام وارد فيهم وذكر الكافرين تابع لذكرهم .

٧٢٣ – قوله « أو إخفاق » النهاية : الإخفاق أن يغزو فلا يغنم شيئاً وكذلك كل طالب حاجة من الخَفْق أي التحرك أي صادفت الغنيمة خافقة غير ثابتة مستقرة (٨) .

٧٢٤ – قوله « ومرضوا » أي فرطوا وقصروا وجبنوا .

٧٢٥ – قوله « وقريء ونمنعكم بالنصب بإضمار أن (٩) » فالتقدير ألم يكن منا الاستحواذ(١٠) والمنع كقولك : (١١) لا تأكل السمك وتشرب اللبن .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٤٠ » .

(٢) في ص « الخائضون » .

(٣) في م « مع » وهو خطأ واضح .

(٤) سورة النساء الآية « ١٣٨ » .

(٥) في ص « لأن » .

(٦) سورة النساء الآية « ١٤١ » .

(٧) انظر إملاء ما من به الرحمن ١٩٨/١ .

(٨) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٥/٢ ببعض التصرف .

(٩) انظر البحر المحيط ٣٧٥/٣ .

(١٠) في غ « استحواذ » .

(١١) في ص « كذلك » .

٧٢٦ – قوله « لأن ظفر المسلمين أمر عظيم ....إلى قوله وأما ظفر الكافرين فما هو إلا حظ دنيء » ولذلك ذيل الكلام بقوله ﴿ ولن يجعل اللّه للكافرين على المؤمين سبيلاً ﴾ (١) فجيء [بلن](٢) المؤكدة ، ونكّر سبيلاً للتعظيم والتهويل أي تسلطاً تاماً كما للمسلمين عليهم ، الراغب : حمل الفقهاء ذلك على الحكم ، فقالت الشافعية : الإسلام يعلو ولا يعلى قالوا ويقتضي ذلك أن لا يملك الكافر عبداً مسلماً ولا يصح شراؤه (٣) ، وألا يقتل مؤمن (٤) بكافر (٥) ، واستدلت الحنفية على أن من ارتد انقطعت العصمة بينه وبين امرأته قبل انقضاء العدة فلا يكون له عليها سبيل (٦) قال القاضي : وهو ضعيف لأن الآية لا تنفي أن يكون السبيل إذا عاد إلى الإيمان قبل مضي العدة (٧) .

٧٢٧ – قوله « ولمظة » النهاية : اللمُظةُ بالضم مثل النكتة من البياض (٨) (٩) .

٧٢٨ – قوله « من خادعته » روي عن المصنف أنه قال : هو من فاعلته ففعلته ، ولولا المانع الذي هو حرف الحلق لوجب ضم الدال في يخدعهم ؛ لأن كل ما كان من باب المغالبة تضم العين في مضارعه إلا إذا منع مانع .

٧٢٩ – قوله « فينادون : انظرونا نقتبس من نوركم » قال في تفسيره : انظرونا (أي انتظرونا)(١٠) لأنهم يسرع بهم إلى الجنة كالبروق (١١) الخاطفة ، أو انظروا إلينا لنستضيء بكم(١٢).

---

(١) سورة النساء الآية « ١٤١ » .

(٢) في م ، ص « بأن » والتصحيح من غ ، س ولفظ الآية يدل عليه .

(٣) انظر في عدم جواز بيع العبد المسلم للكافر عند الشافعية ، كتاب مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ٢/٨ .

(٤) في غ « مسلم » .

(٥) انظر الأم ٦/٣٨ .

(٦) انظر هذه المسألة عند الحنفية في المبسوط ٥/٤٩ وتبيين الحقائق ٢/١٧٢ ، ١٧٣ .

(٧) انظر أنوار التنزيل ١/٢٤٤ بتصرف بسيط .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٢٧١ .

(٩) في م زيادة « قال القاضي : احتج أصحابنا بقوله ﴿ ولن يجعل اللّه للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ على فساد شراء الكافر المسلم والحنفية على حصول البينونة بنفس الإرتداد وهو ضعيف لأن الآية لا تنفي أن يكون السبيل إذا عاد إلى الإيمان قبل مضي العدة وفيه نظر » وهذه الزيادة ليست في ص ، س ، غ وبعضها مكرر في الفقرة رقم « ٧٢٤ » وأيضاً هذا الكلام ليس له علاقة بالفقرة « ٧٢٥ » حيث يوجد ضمنها في م .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) في ص لا يوجد « كالبروق » .

(١٢) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١٣ » من سورة الحديد في الكشاف ٤/٤٧٥ والنقل عنه بتصرف .

٧٣٠ – قوله « قط » بالتشديد بمعنى البتة ، وبالتخفيف بمعنى لا غير ، قاله المطرزي .

٧٣١ – قوله « إلا ما يجاهرون به » استثناء منقطع وما في « ما وجدوا » مصدرية يعني مادام يحصل لهم سعة في أن لا يذكروا لا يذكرون .

٧٣٢ – قوله « ولكن حديث الدنيا » بالنصب على نزع الخافض وإضمار العامل ، المعنى لكن يستغرق بحديث الدنيا أوقاته يستغرق به أوقاته ، أو لم يسمع منه تهليلة ولكن يسمع حديث الدنيا ، ويروى حديث مرفوع .

٧٣٣ – قوله « كقولك نعمة » النعمة بالفتح [١] التنعيم ويقال نَعَمة وناعمة فتنعّم [٢] ، وتفنق أي : تنعم وفنقه غيره تفنيقاً وفانقة [٣] .

٧٣٤ – قوله « رأت [٤] المرأة » قال أبوزيد : رأّيتُ الرجل تَرْئِيَةً إذا أمسكت له المرآة لينظر فيها وجهه عن الجوهري .

٧٣٥ – قوله « يرأونهم [٥] » وفي التلاوة : يراؤن الناس فأضمر الشيخ [٦] .

٧٣٦ – قوله « يرعونهم » هو من باب التفعيل من الرعي والغرض من إيراد ذكره تبيين كيفية التلفظ بقوله يرأونهم لامراعاة المعنى .

٧٣٧ – قوله « يبصرونهم أعمالهم » تفسير لهذه القراءة [٥] .

٧٣٨ – قوله « يرمى به الرجوان » الجوهري : الرجوان حافتا البئر فإذا قالوا رُمي به الرجوان أرادوا أنه طُرِحَ في المهالك [٧] ، النهاية : الرجا مقصور ناحية الموضع ، وتثنيته رجَوَان وجمعه أرجاء[٨] .

٧٣٩ – قوله « أخذ بهم » مرفوع المحل لإسناد أُخذ إليه أي وجدوا تارة في طريقة وأخرى في طريقة وفي إتيان أخذ إيذان بالمشاركة .

---

(١) في غ لا يوجد « بالفتح » .

(٢) انظر الصحاح ٢٠٤٢/٥ .

(٣) انظر الصحاح ١٥٤٥/٤ .

(٤) في الكشاف « رأت المرأة » انظر الكشاف ٥٨٠/١ ، وانظر الصحاح ٢٣٤٩/٦ .

(٥) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ٣٧٧/٣ ، ٣٧٨ .

(٦) أي أضمر الزمخشري الفاعل في قوله « يرأونهم » مع أن الفاعل في التلاوة ظاهر لقوله تعالى ﴿ يراؤن الناس ﴾ .

(٧) انظر الصحاح ٢٣٥٣/٦ .

(٨) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٠٧/٢ .

٧٤٠ – قوله « دبة قريش » النهاية : في حديث ابن عباس : اتبعوا دُبَّة قريش ، ولا تفارقوا الجماعة ، الدُبَّة بالضم الطريقة (١) .

٧٤١ – قوله « لا تتخذوا الكافرين أولياء لا تتشبهوا » إنما ذهب إلى التشبيه لأن الكلام السابق واللاحق في المنافقين .

٧٤٢ – قوله « سلطاناً : حجة » قال الزجاج : السلطان : الحجة ، وإنما يقال للأمير سلطان لأنه ذو الحجة ، والعرب تؤنث السلطان وتذكره ، ومن أنثها قال إنها بمعنى الحجة ، ومن ذكرها ذهب إلى معنى صاحب السلطان (٢) .

٧٤٣ – قوله « صعصعة بن صوحان (٣) » الجامع : هو تابعي من أصحاب علي رضي الله عنه شهد معه مشاهده ، وروى عنه الشعبي(٤) ، هو صوحان بضم الصاد المهملة وبالحاء المهملة (٥).

٧٤٤ – قوله « وخالق الكافر » النهاية : من تخلق للناس أي تكلف أن يُظهر من خلقه خلاف ما ينطوي عليه (٦) .

٧٤٥ – قوله « الدرك الأسفل : الطبق الذي في قعر جهنم » الراغب : الدرك كالدرج لكن الدرج يقال اعتباراً بالصعود ، والدرك اعتباراً بالحدور ، ولهذا قيل : درجات الجنة ، ودركات النار ولتصور الحدور في النار سميت هاوية ، ويقال للحبل الذي يوصل به آخر ليدرك الماء درك (٧) .

٧٤٦ – قوله « والوجه التحريك لقولهم أدراك جهنم » قال الزجاج : الدرك بالحركة والسكون لغتان حكاهما أهل اللغة ؛ إلا أن الاختيار الفتح لإجماع الناس عليها ولأن أحداً من المحدثين ما رواها إلا بالفتح (٨) ولأن أفعالاً لا تكون جمع فعل بالسكون إلا في الشذوذ ، وإنما هو جمع فعل بالحركة.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٩٦/٢ وذكر فيه حديث ابن عباس « اتبعوا دبة قريش ... الحديث » .

(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٢٣/٢ ، ١٢٤ والنقل عنه بتصرف .

(٣) هو صعصعة بن صوحان بن حجر بن الحارث العبدي من سادات عبدالقيس من أهل الكوفة شهد صفين مع علي رضي الله عنه توفي بالبحرين سنة ٥٦ هـ ، انظر تهذيب تاريخ دمشق ٤٢٥/٦ .

(٤) هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي الحميري ، أبوعمرو من التابعين ، من رجال الحديث الثقات ، من الفقهاء ، ولد بالكوفة سنة ١٩ هـ وتوفي بها سنة ١٠٣ هـ ، انظر تاريخ بغداد ٢٢٧/١٢ ، وفيات الأعيان ١٢/٣ .

(٥) انظر تتمة جامع الأصول ٥٢٥/١ .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٧٠/٢ بتصرف .

(٧) انظر المفردات في غريب القرآن ص ١٦٧ ، ١٦٨ بتصرف .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٢٤/٢ والنقل عنه بتصرف .

٧٤٧ – قوله « مداجاتهم » الجوهري : المداجاة المداراة [١] .

٧٤٨ – قوله « ثلاث من كن فيه .... الحديث » مخرج في مسند أحمد بن حنبل [٢] .

٧٤٩ – قوله « ثلاث » مبتدأ وقوله « من كن فيه » ... إلى آخره صفة ، والخبر « من إذا » ... إلى آخره ، والمضاف محذوف أي خصال من إذا .

٧٥٠ – قوله « وهو مقروع فيه » أي مقهور ، النهاية : تقول أقرعته إذا قهرته بكلامك أو يكون بمعنى الردع يقال قرع الرجل إذا ارتدع [٣] .

٧٥١ – قوله « على النفاق » أي على أهله ثم أفرد الضمائر اعتباراً باللفظ نحو ﴿ واسأل القرية التي كنا فيها ﴾ [٤] وأبرز النفاق إبرازاً للأصل على المبالغة والاستعارة ، المعنى كان المنافقون في السالف مقهورين مرتدعين فصاروا مرؤوسين [٥] قاهرين قد استباحوا دماء الناس فكنّى بقوله « عمم وقلد » عن الترؤس والتسلط لقولهم العمائم تيجان العرب .

٧٥٢ – قوله « أن يعاقب المسيء » بدل من « هو » أي وإنما معاقبة المسيء أمر أوجبته الحكمة .

٧٥٣ – قوله « وتعريضه للمنافع » يقال : عرضت فلاناً لكذا أي نصبته له يعني أن الله تعالى ما أراد إلا الخير والأصلح فخلق العباد ليعرضهم لما أراده ، وفيه إيماء إلى إثبات رعاية الأصلح على المبالغة [٦] .

٧٥٤ – قوله « فيشكر شكراً مبهماً فإذا انتهى به النظر إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكراً مفصلاً » ولخّصه القاضي حيث قال : وإنما قدم الشكر لأن الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكراً

---

(١) انظر الصحاح ٢٣٣٤/٦ .

(٢) أحمد ٩٦/١١ ، حديث رقم « ٦٨٧٩ » عن عبدالله بن عمرو وقال أحمد شاكر إسناده صحيح ، ورواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة بلفظ « آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب ... الحديث » وفي لفظ عند مسلم « آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم ... الحديث » انظر البخاري ١٦٢/٣ ، كتاب الشهادات ، باب « ٢٨ » من أمر بانجاز الوعد ، مسلم ٧٨/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ٥٩ » .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٣/٤ والنقل عنه بتصرف .

(٤) سورة يوسف الآية « ٨٢ » .

(٥) هكذا في كل النسخ « مرؤوسين » ولعل الصحيح هو « رؤوساء » ليستقيم به الكلام .

(٦) هذه المسألة عند المعتزلة تسمى وجوب فعل الأصلح للعبد على الله وقال الإمام الطحاوي رداً عليهم أن الله يهدي من يشاء ويعصم ويعافي فضلاً ، ويضل من يشاء ويخذل ويبتلي عدلاً ، ثم قال شارح الطحاوية : وهذا رد علي المعتزلة في قولهم بوجوب فعل الأصلح للعبد على الله وهي مسألة الهدى والضلال ... الخ .
انظر شرح العقيدة الطحاوية ص « ٩٨ » .

مبهماً ثم يمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به (١) ، وكذا عن الإمام (٢) ، وقال صاحب التقريب(٣) : وفيه نظر ؛ لأن الإيمان لا يستدعي عرفان المؤمن به بذاته بل يعارض فكان حاصلاً حينما عرف الانعام ، فما أوجب الشكر أوجب الإيمان ، فالجواب (٤) أن الواو لا توجب الترتيب ، وقلت : أما الكلام الأول فلا بأس به ، وأما الجواب فمنظور فيه وحاشا لمقتني علمي الفصاحة والبلاغة أن يرضى في كلام الله المجيد بمثل هذا القول ؛ فإن في كل تقديم ما مرتبته التأخير لله تعالى أسرار لا يعلم كنهها إلا هو ، ألا ترى إلى قوله تعالى ﴿ الرحمن ، علم القرآن ، خلق الإنسان ﴾ (٥) كيف استلزم التقديم أن معرفة الغايات والكمالات سابقة في التقديم لاحقة في الوجود تنبيهاً على أن المقصود الأول (٦) من خلق الإنسان تعليم ما به يرشد إلى ما خلق له من العبادة وكذا أشير بهذا التقديم إلى معرفة مرتبة أخرى من الشكر وموجبه ، قال الشيخ العارف المحقق أبوإسماعيل عبدالله الأنصاري(٧): الشكر اسم لمعرفة النعمة لأنها السبيل إلى معرفة المنعم ، ومعاني الشكر معرفة النعمة (ثم قبول النعمة) (٨) ثم الثناء بها ، ودرجاته ثلاث ... إلى آخره ، فلنقرر ذلك بلسان أهل المعاني وهو أن المكلف في بدء الحال إذا نظر إلى ما عليه من نعمة الخلق والرزق والتربية تنبعث منه حركة إلى معرفة المالك المنعم فهذه الحركة تسمى باليقظة (والشكر القلبي) (٩) (والشكر المبهم فإذا شكر العبد هذا) (١٠) الشكر وفق لنعمة أرفع من تلك النعمة وهي المعرفة بأنه (١١) الواحد الأحد الصمد الواسع الرحمة المثيب المعاقب فيسجد شكراً فوق ذلك ويضيف إلى (الشكر القلبي) (٩) الشكر بآداب الجوارح والنداء على الجميل ويقول (١٢) :-

---

(١) انظر أنوار التنزيل ١/٢٤٥ .

(٢) انظر مفاتيح الغيب ١١/٨٩ .

(٣) انظر تقريب التفسير ق ٧٣/ب .

(٤) في ص ، غ « والجواب » .

(٥) سورة الرحمن الآيات « ١ ، ٢ ، ٣ » .

(٦) في ص « الأولي » .

(٧) هو عبدالله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي ، أبوإسماعيل ، من كبار الحنابلة كان بارعاً باللغة ، حافظاً للحديث عارفاً بالتاريخ والأنساب ، مظهراً للسنة داعياً إليها ، من كتبه « منازل السائرين » ، « الأربعين في التوحيد » وغيرها ولد سنة ٣٩٦ هـ وتوفي سنة ٤٨١ هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ١٨/٥٠٣ .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) في ص « لأنه » .

(١٢) في ص لا يوجد « ويقول » .

أفادتكم النعماء مني ثلاثة   يدي ولساني والضمير المحجبا (١)

هذا الذي عناه بقوله « ثم شكر شكراً مفصلاً » وحاصله : أن الكلام فيه إيجازان لأن الشكر المذكور في التلاوة شكر مبهم وموجبه نعمة سابقة مستتبعة لمعرفة مبهمة ، والإيمان المذكور إيمان مفصل مستتبع لشكر مفصل غير مذكور ، هذا وأن الذي يقتضيه النظم الفائق أن هذا الخطاب مع المنافقين ، وأن قوله ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ﴾ (٢) متصل بقوله ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيراً ، إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ (٣) وتنبيه لهم على أن الذي ورّطهم في تلك الورطة كفرانهم نعم الله ، وتهاونهم في شكر ما أُوتوا ، وتفويتهم على أنفسهم بنفاقهم البغية العظمى وهي الإسعاد (٤) بصحبة أفضل الخلق ، والانخراط في زمرة الذين مثلهم في التوارة ومثلهم في الإنجيل ، فإذا تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك حكمهم أن ينتظموا في سلك أولئك السعداء من المؤمنين بعدما كانوا في عداد أخبث الكافرين ، وسوف ينالون مع المؤمنين الدرجات العالية ويفوزون بالرضوان بعدما كانوا مستأهلين الدركات السفلى من النيران ، ثم التفت تقريعاً لهم أن ذلك العذاب كان منهم وبسبب تقاعدهم وكفرانهم تلك النعمة الرفيعة ، وتفويتهم على أنفسهم تلك الفرصة السنية ، وإلا فإن الله غني عن عذابهم فضلاً عن أن يوقعهم في تلك الورطات ، فقوله : إن شكرتم فذلكة لمعنى الرجوع من الإفساد في الأرض إلى الإصلاح فيها ، ومن اللجأ إلى الخلق إلى الاعتصام بالله ، ومن الرياء في الدين إلى الإخلاص فيه ، فقوله تعالى : آمنتم تفسير له وتقرير لمعناه ، أي وآمنتم الإيمان الذي هو حائز لتلك الخلال الفواضل ، جامع لتلك الخصال الكوامل ، فتقديم الشكر على الإيمان وحقه التأخير في الأصل إعلام بأن الكلام فيه ، وأن الآية السابقة مسوقة لبيان كفران نعمة الله العظمى والكفر تابع ، فإذا أخر الشكر أخل بهذه الأسرار واللطائف ومن ثم ذيل الآية على سبيل التعليل بقوله تعالى ﴿ وكان الله شاكراً عليماً ﴾ (٢) (أي هل يجازي الشاكر إلا الشكور ، قال الإمام : المراد من الشاكر في حقه تعالى : كونه مثيباً على الشكر ومن كونه عليماً)(٥) : أنه عالم بجميع الجزئيات فلا يقع الغلط أصلاً ، فيوصل الثواب كاملاً إلى

---

(١) هذا البيت في الدر المصون بغير نسبة وقال محقق الدر المصون لم أهتد إلى قائله ، انظر الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٣٦/١ شاهد رقم « ٣٤ » . وكذلك هو في الكشاف ٨/١ بغير نسبة .

(٢) سورة النساء الآية « ١٤٧ » .

(٣) سورة النساء الآيات « ١٤٥ ، ١٤٦ » .

(٤) في غ « الاستعداد » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

الشاكر [1] ، وقلت : ولما فرغ من إيراد بيان رحمته وتقرير إظهار رأفته جاء بقوله ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء ﴾ [2] تتميماً لذلك وتعليماً للعباد بالتخلق بأخلاق الله تعالى من الإغضاء عن الجاني والتعطف فيما بين الإخوان ، وأوقع قوله ﴿ فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ [3] جزاءاً للشرط متمماً للتتميم ، يعني أن الله تعالى مع كونه قادراً على الإنتقام فإنه يعفو ويصفح فأنتم أحق وأحرى به لأنكم غير قادرين كما قال :-

فعفوت عني عفو مقتدر أحلتْ له نعم فألفاها [4]

وإليه الإشارة بقوله « يعفو عن الجانين مع قدرته على الإنتقام فعليكم بسنة الله » انظر أيها المتأمل إلى عظيم حلم الله تعالى في حق العباد ، ولنختم الكلام بما روينا عن البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : قدم على رسول الله صلّى الله عليه وسلم سبي فإذا امرأة من السبي تسعى فإذا وجدت صبياً في السبي أخذته فالزقته ببطنها فأرضعته ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : أرأيتم هذه المرأة طارحة ولدها في النار ، قلنا لا والله ، فقال : لله أرحم بعباده من هذه المرأة بولدها[5] ، يا واسع الرحمة والمغفرة أفض علينا شآبيب رحمتك وغفرانك وسحائب فضلك ورضوانك [6] .

٧٥٥ – قوله « ﴿ ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل ﴾ [7] » استشهاد لقوله «أن يبدأ بالشتيمة فيرد على الشاتم » .

٧٥٦ – قوله « ويجوز أن يكون إلا من ظلم مرفوعاً » عطف على قوله « [للإنقطاع][8] » .

٧٥٧ – قوله « على لغة من يقول » أي لغة بني تميم وعليه قول [9] الشاعر :-

---

(١) انظر مفاتيح الغيب ١١/٨٩ والنقل عنه بتصرف يسير .

(٢) سورة النساء الآية « ١٤٨ » .

(٣) سورة النساء الآية « ١٤٩ » .

(٤) هذا البيت نسبه ابن القيم لأبي نواس كما في كتاب الفوائد المشوّق إلى علوم القرآن ص « ١٢٢ » .

(٥) البخاري ٧/٧٥ ، كتاب الأدب ، باب « ١٨ » رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ، مسلم ٤/٢١٠٩ ، كتاب التوبة ، حديث رقم « ٢٧٥٤ » .

(٦) في غ « غفرانك » .

(٧) سورة الشورى الآية « ٤١ » .

(٨) في م « ولكن الظالم راكب » بدلاً من « للإنقطاع » . والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى وهو المناسب للعطف أيضاً .

(٩) في ص لا يوجد « قول » .

عشية ما يغني الرماح مكانها ولا النبل إلا المشرفي المصمم [1]

أي لا يغني إلا المشرقي .

٧٥٨ – قوله « ما جاءني زيد إلا عمرو » ونقل عن سيبويه [2] أنه قال : أصل قولك ما جاءني زيد إلا عمرو ، ما جاءني إلا عمرو فهو استثناء مفرغ يلزم منه نفي المجيء عن كل من عدا عمراً ثم أدخل فيه زيداً تأكيد لنفي المجيء عن زيد ، فقوله ﴿ لا يحب اللّه الجهر ﴾ [3] تقديره : لا يحب الجهر بالسوء أحداً إلا الظالم [4] ، فأدخل لفظة اللّه تأكيداً لنفي محبته ، يعني للّه سبحانه وتعالى اختصاص في عدم محبته ليس لأحد غيره ذلك وكذا قوله لا يعلم الغيب أحداً إلا اللّه ثم أدخل من في السماوات والأرض [5] تأكيداً ، قال صاحب الإنتصاف : وجه تنظير المصنف بالآية أن الظالم (لايندرج)[6] في المستثنى منه كما أن اللّه تعالى مقدس أن يكون في السماوات أو الأرض [7] وكلامه في هذا الفصل لا يظهر ولا يتحقق لي منه ما يسوغ مجاراته لانغلاق عباراته [8] ، وقلت : عليه أن ينظر في حليا تركيبه في سورة النحل ليتحقق له .

---

(١) قال في خزانة الأدب هذا البيت بنصب قافيته للحصين بن الحمام المري وعلى رفع القافية لضرار بن الأزور الصحابي. انظر خزانة الأدب ٣/٣١٨ ، شاهد رقم « ٢٢٢ » وفي موسوعة الشعر العربي ١/٦٥٧ قال هو للحصين بن الحُمام والبيت في الموسوعة هكذا :

عشية ما تغني الرماح مكانها ولا النبل إلا المشرفي المصمما

وكذلك انظر كتاب « ضرار بن الأزور ، الشاعر الصحابي الفارس « ص ٣٤ » وفيه « المصمم » بدلاً من «المصمما» أي برفع القافية كما أسلفنا .

(٢) انظر كتاب سيبويه ٢/٣٢٠ وما بعدها والنقل بالمعنى .

(٣) سورة النساء الآية « ١٤٨ » .

(٤) لعل الزمخشري لجأ إلى هذا التقدير حتى لا يثبت صفة المحبة للّه تعالى كما هو مذهبه وهي صفة ثابتة للّه تعالى كغيرها من صفات الكمال ، قال شارح الطحاوية : ومذهب السلف وسائر الأئمة إثبات صفة الغضب والرضى والعداوة والولاية والحب والبغض ونحو ذلك من الصفات التي ورد بها الكتاب والسنة ومنع التأويل الذي يصرفها عن حقائقها اللائقة باللّه تعالى كما يقولون مثل ذلك في السمع والبصر والكلام وسائر الصفات » انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٦٠ ، ٤٦١ وانظر أيضاً شرح القصيدة النونية لمحمد خليل هراس ٢/٤٧٩ .

(٥) يشير إلى قوله تعالى ﴿ قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا اللّه ﴾ الآية « ٦٥ » من سورة النحل .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) عقيدة أهل السنة والجماعة أن اللّه تعالى في السماء بمعنى على السماء . انظر شرح الطحاوية ص ٢٥١ وما بعدها وقال شارح النونية : « وقد أجمع هؤلاء الأئمة الأعلام على أن اللّه سبحانه مستو على عرشه استواءاً حقيقياً بمعنى علوه وارتفاعه على العرش بذاته مع المباينة والإنفصال ... الخ » انظر شرح القصيدة النونية ١/٢١٠ .

(٨) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥٨٢ والنقل عنه بتصرف .

٧٥٩ – قوله « وذكر إبداء الخير » عطف على قوله « حث على العفو » وقوله « بعد ما أطلق » ظرف « حث » والمراد بقوله « أطلق الجهر به » إباحته على المظلوم ، وبقوله « جعله محبوباً » استثناؤه من قوله ﴿ لا يحب الله الجهر ﴾ (١) يعني لما أراد أن يحث الناس على العفو (٢) بعد ما أباح الجهر وجعله محبوباً ذكر إبداء الخير وإخفاءه وجعله توطئة وتمهيداً (لذكر العفو ثم عطف العفو عليهما لأجل الحث على الأحب والأفضل عنده .

٧٦٠ – قوله « تشبيباً » أي توطئة وتمهيداً) (٣) من تشبيب القصيدة وهو تزيينها بما (٤) يتقدم على التخلص إلى المدح من التغزل ، الأساس : قصيدة حسنة الشُّباب وهو التشبيب وشبب قصيدته بفلانة (٥) ، يريد أن (٦) إيقاع قوله ﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه ﴾ (٧) توطئة وتمهيداً لذكر العفو على طريقة قوله ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ (٨) (بمعنى رسوله أحق أن يرضوه) (٩) وذكر الله للدلالة على مكانة الرسول صلّى الله عليه وسلم عند الله تعالى دلالة على أن للعفو مكاناً وسيطاً في معنى العزم على الخير وفعله ، ويدل على أن إبداء الخير وإخفاءه توطئة ، وأن معنى العفو هو المقصود بالذكر بصريح العفو في الجزاء ليرتبط الجزاء بالشرط ، وفيه التنبيه على التخلق بأخلاق الله تعالى والترجي لعفو الله يعني جعل (١٠) لكم العفو مع المقدرة شعاراً لأنفسكم سبب لأن تَنَبَّهوا على أن الله يعفو عن الجانين مع قدرته على الإنتقام فيعفو عنكم ما انفرط منكم فتحتاجون إلى عفوه ولقد ألم به قوله صلوات الله عليه وسلامه لأبي مسعود الأنصاري حين ضرب غلامه : « لله أقدر عليك منك على هذا الغلام ... الحديث » أخرجه مسلم وأبوداود والترمذي (١١) .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٤٨ » .

(٢) في ص زيادة « على » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) في ص زيادة « قدم » .

(٥) انظر أساس البلاغة ص ٢٢٨ والنقل عنه بتصرف .

(٦) في ص زيادة « في » .

(٧) سورة النساء الآية « ١٤٩ » .

(٨) سورة التوبة الآية « ٦٢ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) في ص « جعلكم » .

(١١) سبق تخريج هذا الحديث عند مسلم وأبي داود والترمذي وذلك في حاشية فقرة « ٢٩٥ » .

٧٦١ – قوله « وسيطاً » يقال فلان وسيط في قومه إذا كان أوسطهم نسباً وأرفعهم محلاً .

٧٦٢ – قوله « جعل الذين آمنوا بالله وكفروا برسله » يريد أن قوله ﴿ ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ﴾ (١) عطف تفسيري على قوله ﴿ يكفرون ﴾ (١) لأن هذه الإرادة عين الكفر بالله لأن من كفر برسل الله كفر بالله كالبراهمة ، وأما قوله ﴿ ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ﴾(١) فعطف على صلة الموصول والواو بمعنى أو التنويعيه فالأولون فرقوا بين الإيمان بالله ورسله ، والآخرون فرقوا بين رسل الله فآمنوا ببعض وكفروا ببعض كاليهود ، ثم جمع بين كفر المشركين وكفر أهل الكتاب في قوله ﴿ أولئك هم الكافرون حقاً ﴾ (٢) وقد مرَّ في البقرة في قوله ﴿ تلك عشرة كاملة ﴾ (٣) أن الواو قد تجيء بمعنى أو .

٧٦٣ – قوله « كافرين بالله ورسله جميعاً » هو ثاني مفعولي جعل وفي قوله « لما ذكرنا من العلة » (إشارة إلى قوله في تفسير قوله تعالى ﴿آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله .... إلى قوله) (٤) ومن يكفر بالله ﴾ (٥) لأن إيمانهم ببعض الكتب لا يصح إيماناً (٦) إلى قوله وهذا الذي أراده عز وجل في قوله ﴿ ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً ﴾ (١) وبيان التعليل أن قوله ﴿ أولئك هم الكافرون حقاً ﴾ (٢) واقع خبراً لإن الذين يكفرون بالله ، وقد تقرر أن أولئك إذا وقع خبراً لموصوف سابق آذن بأن ما بعده جدير بمن قبله لاكتسابه تلك الخصال المعدودة فقد ظهر أن قوله ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ... الآية ﴾ (١) كالتعليل لقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله.... الآية ﴾ (٥) وما توسطت بين العلة والمعلول من الجمل والآيات إما معترضة أو مستطردة عند إمعان النظر .

٧٦٤ – قوله « هم الكاملون في الكفر » يدل عليه توسط (٧) الفصل بين المبتدأ والخبر المُعرَّف بلام الجنس كقوله تعالى ﴿ آلم ، ذلك الكتاب ﴾ (٨) فجيء بقوله حقاً لتأكيد مضمون الكمال ،

---

(١) سورة النساء الآية « ١٥٠ » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٥١ » .

(٣) سورة البقرة الآية « ١٩٦ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) سورة النساء الآية « ١٣٦ » .

(٦) في ص زيادة « به » .

(٧) في ص « توسيط » .

(٨) سورة البقرة الآية « ١ ، ٢ » .

أي قولي بأن هذا كفر كامل حق لا باطل وعلى تقدير أن يكون حقاً صفة للمصدر المؤكد للمسند يكون بمعنى ثابتاً ، واللام حينئذٍ للعهد أي هم الذين صدر منهم الكفر البتة (فقوله « يقيناً لا شك فيه » ، هو معنى المصدر المحذوف) (١) وهذا أبلغ من الأول بحسب تأكيد الإسناد ، والأول أبلغ من جهة إثبات الكمال .

٧٦٥ – قوله « أن إيتاءها كائن لا محالة » روي عن المصنف (٢) أنه قال الفعل الذي هو للاستقبال موضوع لمعنى الاستقبال بصيغته فإذا دخل عليه سوف أكد ما هو موضوع له من إثبات الفعل في المستقبل لا أن يعطى ما ليس فيه من أصله فهو في مقابلة لن ومنزلته من يفعل كمنزلة لن في لا تفعل لنفي المستقبل ، فإذا وضع لن موضع لا أكد المعنى الثابت وهو نفي المستقبل فإذا كل واحد من سوف ولن حقيقته التأكيد ، ولهذا قال سيبوية (٣) : لن تفعل نفي سوف تفعل .

٧٦٦ – قوله « كتاباً نعاينه حين ينزل » على الأول من في من (٤) السماء بيان ، والمراد به الكتاب السماوي كالتوراة والإنجيل والفرقان ، وعلى الوجهين من ابتداء أي كتاباً يُبتدأ نزوله من السماء .

٧٦٧ – قوله « وإنما اقترحوا ذلك على سبيل التعنت » الراغب : اقترحت الجمل ابتدعت ركوبه واقترحت كذا على فلان : ابتدعت التَّمَنّيً عليه ، واقترحت بئراً استخرجت ماءً قراحاً (٥) .

٧٦٨ – قوله « (وفيما آتاهم » حال من فاعل اقترحوا ، وكلام الحسن اعتراض .

٧٦٩ – قوله) (٦) « إن استكبرت ما سألوه منك فقد سألوا موسى أكبر من ذلك » كقولك : إن تعتد بإكرامك إياي الآن فأعتد بإكرامي إياك أمس ، وفي إتيان الجزاء (٧) بالماضي إيذان بالإعلام بالتأسي للتسلي .

٧٧٠ – قوله « ولو طلبوا أمراً جائزاً لما سموا ظالمين » جوابه أن معنى الظلم وضع الشيء في غير موضعه ، وكونهم طالبين الرؤية على التعنت يكفي في إطلاق اسم الظلم عليهم .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٢) انظر المفصل في علم العربية ص ٣١٧ ، ٣١٨ فقد أشار حول هذا المعنى .

(٣) انظر كتاب سيبوية ١/١٣٥ ، ١٣٦ .

(٤) في ص ، غ لا يوجد « من » .

(٥) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٤٠٠ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) في ص زيادة « في الآية » .

٧٧١ – قوله « والطور مطل عليهم » النهاية : في حديث صفية بنت عبدالمطلب : فأطل علينا يهودي : أي أشرف ، وحقيقته : أوفى علينا بطلله وهو شخصه (١) .

٧٧٢ – قوله « أن يتموا عليه » أي على قولهم سمعنا وأطعنا ، النهاية : تم على الأمر استمر وفي حديث معاوية : أن تممت على ما تريد (٢) .

٧٧٣ – قوله « ولا تعدّو بإدغام التاء في الدال » نافع (٣) .

٧٧٤ – قوله « حرمنا عليهم » يذكر بعد الآيات الثلاث .

٧٧٥ – قوله « وأما التوكيد ... إلى آخره » أي معنى ما المزيدة للتوكيد مع تقدم المعمول على العامل هو هذا ؛ ولهذا قال : تحقيق أن العقاب لم يكن إلا بنقض العهد حيث جاء بأداة الحصر الدال عليها التقديم ونبه على التوكيد بقوله « تحقيق أن العقاب » .

٧٧٦ – قوله « لم يصح هذا التقدير » وقد ذكر هذا التقدير أبوالبقاء (٤) ، وفسر صاحب التقريب (٥) كلام المصنف بقوله : أي لا يتعلق بطبع مقدراً لدلالة بل طبع عليه ؛ لأنه وارد لإنكار قولهم قلوبنا غلف أي لا تصل إليها الموعظة أي لم يخلقها الله تعالى مطبوعاً عليها غير قابلة للوعظ فالطبع منتف حقيقة ، فلا (٦) يقدر الطبع سبباً (٧) معللاً بالنقص ، وفيه نظر ، لأن بل طبع دال على طبع عارض بكفرهم فجاز أن يقدر طبع عارض بنقضهم فالطبعان متوافقان في العروض ، وقلت : مراد المصنف أن بل طبع الله متعلق بقولهم قلوبنا غلف رد وإنكار له كما جاء صريحاً في البقرة ﴿ وقالوا قلوبنا غلف ، بل لعنهم الله بكفرهم ، فقليلاً ما يؤمنون ﴾ (٨) فلو قدر لقوله ﴿ فبما نقضهم ﴾ (٩) متعلقاً مثله يصير التقدير فبما نقضهم وكفرهم وقولهم قلوبنا غلف طبع الله عليها ﴿بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾(٩) (١٠) فيكون رداً لهذا الكلام وإنكاراً له لا لقولهم قلوبنا غلف ،

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٣٦/٣ وذكر حديث صفية المذكور أعلاه .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٩٧/١ وذكر حديث معاوية المذكور أعلاه .

(٣) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٣/٢ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ٩٨ » .

(٤) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٠٠/١.

(٥) انظر تقريب التفسير ق ٧٤ /أ .

(٦) في ص ، غ « ولا » .

(٧) في ص « مثبتاً » .

(٨) سورة البقرة الآية « ٨٨ » .

(٩) سورة النساء الآية « ١٥٥ » .

(١٠) في غ لا يوجد قوله « وقولهم قلوبنا غلف طبع الله عليها ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ » .

والمعنى عليه هذا نظم لطيف ولكن لا وجه للتشنيع ولقوله (١) « وكمذهب المجبرة » لأن لأهل (٢) السنة أن يقولوا إنه تعالى إنما (٣) رد قولهم لأنهم ادعوا أن قلوبهم في أوعية وأغشية ، وأن ما يقوله صلوات الله وسلامه عليه لا ينفذ فيها فأضرب الله تعالى عن ذلك بقوله ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ (٤) أي بله ذلك بل هو شيء أعظم منه وهو الطبع والختم (٥) لأنهم أبطلوا استعداداتهم بالكلية بالكفر بمحمد بعد وضوح البينات ، وأيضاً يجوز أن يراد بل طبع الله عليها أي ليس كما ادعوا من أن قلوبهم أوعية العلم كما ذكر (٦) في البقرة ، الإنتصاف : هؤلاء قوم زعموا أن لهم على الله حجة بخلق قلوبهم غير قابلة للحق ولا متمكنة منه ، فكذبهم بأنه تعالى خلق قلوبهم على الفطرة والإيمان من جنس مقدورهم كما هو من جنس مقدور المؤمنين ، وهو المعبر عنه بالتمكن ، فقامت حجة الله عليهم ، فالإنسان نفرق بين دخوله في الإيمان والطيران في الهواء بإمكان الأول دون الثاني فلله الحجة ، فاتجه الرد عليهم لا من الوجه الذي زعمته المعتزلة من إثبات قدرة يخلقون بها وافق مشيئة الله أم لا ولذلك قال عقيبه ﴿ فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين ﴾ (٧) فرد عليهم ورد الأمور إلى المشيئة (٨) .

٧٧٧ – قوله « ما معنى المجيء بالكفر معطوفاً » السؤال وارد على الجوابين يعني ذكرت أن قوله (بكفرهم في قوله) (٩) ﴿ بكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً ﴾ (١٠) عطف إما على فبما نقضهم أو على ما يليه من قولهم بكفرهم ، وكلاهما فاسدان لما يلزم منهما عطف الشيء على نفسه ، وأجاب أولاً بجواب مجمل صالح للوجهين ثم أتى لكل بجواب مفصل ، فقال « قد تكرر » يعني أن كل

---

(١) في ص « كقوله » .

(٢) في ص ، غ « أهل » .

(٣) في غ لا يوجد « إنما » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٥٥ » .

(٥) مذهب أهل السنة في أفعال العباد الاختيارية وهو أن هذه الأفعال خلق الله وكسب من العباد . انظر شرح الطحاوية ص ٤٣٠ وما بعدها ، وانظر أيضاً كلام ابن قيم الجوزية في كتابه شفاء العليل في الباب الخامس عشر وذلك في كلامه على الطبع والختم والقفل والغل والغشاوة والحائل ين الكافر وبين الإيمان وأن ذلك مجعول للرب تعالى ، شفاء العليل ص « ٨٥ » .

(٦) في غ لا يوجد « ذكر » .

(٧) سورة الأنعام الآية « ١٤٩ » .

(٨) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥٨٥ ، ٥٨٦ والنقل عنه بتصرف .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .

(١٠) سورة النساء الآية « ١٥٦ » .

واحدة من (الكفرات الثلاث لانضمامها إلى معنى أخرجها من مفهوم الأخرى فقوله ﴿ كفرهم بآيات اللّه ﴾(١) لما عقب) (٢) قوله (٣) ﴿ لا تعدوا في السبت ﴾ (٤) خص بكفرهم بموسى عليه الصلاة والسلام وكفرهم الثالث لما اقترن بقوله ﴿ وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ، وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ﴾(٥) خص بعيسى عليه الصلاة والسلام ، وكفرهم الثاني لما وقع في حيز (٦) الإضراب وكان جواباً عن تعنتهم وقولهم قلوبنا غلف ومذيلاً بقوله ﴿ فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ (١) اختص برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فلما خولف في الجهات صح العطف وإليه الإشارة بقوله « قد تكرر منهم الكفر لأنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم ، فعطف بعض كفرهم على بعض » وأما الجواب عن السؤال على قوله « والوجه أن يعطف على ﴿ فبما نقضهم ﴾ (١) فهو أن بكفرهم الثالث مع ما عطف عليه من قوله (وقولهم على مريم ، وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى عطف على قوله فبما نقضهم مع ما عطف عليه من قولهم) (٧) وكفرهم بآيات اللّه وقتلهم الأنبياء وقولهم قلوبنا غلف فلا يلزم أيضاً المحذور لأن للهيئة الاجتماعية اعتباراً غير اعتبار الأفراد ، وأما على قوله « ويجوز عطفه على ما يليه » فهو قوله « ﴿ بل طبع اللّه عليها بكفرهم ﴾ (١) وجمعهم بين كفرهم » وهو من عطف المجموع على المفرد ، هذا وإن اختياره أن يكون من عطف المجموع على المجموع لقوله « والوجه أن يعطف على ﴿ فبما نقضهم ﴾ (١) » لأنه مر فيما سبق أن قوله « ﴿ بل طبع اللّه عليه بكفرهم ﴾ (١) رد وإنكار لقولهم قلوبنا غلف » [أقحم بين المعطوف والمعطوف عليه مستطرداً اهتماماً وفيه أن قولهم قلوبنا غلف] (٨) أم القبائح المذكورة ، وعلى الوجه الأخير يجوز أن يكون التوالي كلها مستطردة ، وفي هذا الوجه أيد أن باستقلال المفرد استقلال المجموع ، ولعمري أنه كذلك ، إذ كفرهم بمحمد صلوات اللّه عليه وسلامه لا يوازيه كفر وعلى الوجه المختار الواو الداخلة على قوله وبكفرهم الثالث غير الواوات السابقة واللاحقة ؛ لأن تلك لعطف المفرد على المفرد ، وهذه لعطف المجموع على المجموع .

٧٧٨ – قوله « هو التزنية » أي النسبة إلى الزنا .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٥٥ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) في ص زيادة « بقوله » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٥٤ » .

(٥) سورة النساء الآيات « ١٥٦ ، ١٥٧ » .

(٦) في غ « حرف » وفي ص زيادة « حرف » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى .

٧٧٩ – قوله ﴿ ويجوز أن يضع الله الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح ﴾ الإنصاف : هذا وجه حسن واستشهاد جيد فإنه تعالى قال في الزخرف عقيب ذلك ﴿ ماءً بقدر فأنشرنا به ﴾ (١) فأسند الضمير إلى نفسه ، وأول الكلام على وجه الحكاية فحكى قولهم في إسناد الخلق إلى الله تعالى ، ووصف نفسه بما يجب له من التعظيم ومثله قال في طه ﴿ قال علمها عند ربي في كتاب ﴾ (٢) إلى قوله ﴿ فأخرجنا به أزواجاً من نبات شتى ﴾ (٣) فأول الكلام حكاية قول موسى وآخره إخبار الله عن نفسه بالتكلم وبعضهم يعده إلتفاتاً وليس منه (٤) وقلت : وقد ذكرنا أن الذي في طه التفات .

[٧٨٠ – قوله ﴿ ﴿ خلقهن العزيز العليم ... إلى آخر الآية ﴾(٥) ﴾ ، وضع موضع قولهم الله فقط] (٦) .

٧٨١ – قوله ﴿ وقيل كان رجل ينافق عيسى ﴾ وفي أكثر النسخ كان رجلاً بالنصب ، والأول هو الوجه يعرف بالتأمل .

٧٨٢ – قوله ﴿ والشك أن لا يترجح والظن أن يترجح ﴾ تفسير للشيء بلازمه لأن الشك هو الاعتقاد (٧) الذي لا يترجح معه أحد الجائزين .

٧٨٣ – قوله ﴿ فظننوا فذاك ﴾ وهو عطف على ﴿ إن لاحت ﴾ فذاك جواب للشرط أي فذاك هو الظن ، يريد أنهم من الشاكين الذين لا يترجح لهم أحد الجائزين قط لكن يحصل لهم أحياناً بما يلوح لهم [من] (٨) الأمارة والترجح بزعمهم ، ثم إذا خفت (٩) الأمارة عادوا إلى التردد وهذه الحالة أبلغ في التحير من مجرد الشك ، وإليه الإشارة بقوله ﴿ فذاك ﴾ الرجحان أي ليس برجحان لأنه لا ينقذهم من ورطة الشك إلا مزيد التحير ، فقوله من علم مبتدأ ومن زائدة لتأكيد النفي والظرف المقدم خبر (١٠) وبه حال من الضمير المستكن في الظرف ، وقيل يحتمل أن يكون التقدير : إنهم لفي

---

(١) سورة الزخرف الآية ﴿ ١١ ﴾ .

(٢) سورة طه الآية ﴿ ٥٢ ﴾ .

(٣) سورة طه الآية ﴿ ٥٣ ﴾ .

(٤) انظر الإنصاف مختصر الإنتصاف ق ٦٣ / أ ، ب .

(٥) سورة الزخرف الآية ﴿ ٩ ﴾ .

(٦) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى وهي أيضاً فقرة مستقلة من الكشاف ٥٨٧/١.

(٧) هكذا ﴿ الاعتقاد ﴾ في كل النسخ الأربع .

(٨) في م ، غ لا يوجد ﴿ من ﴾ والصحيح إثباتها لتستقيم الجملة وهي في ص ، س .

(٩) في غ ﴿ خففت ﴾ .

(١٠) في ص لا يوجد ﴿ خبر ﴾ .

شك في جميع الأوقات إلا وقت اتباع الظن ؛ [لظهور] (١) الأمارة إن لاحت لهم ، وما لهم من علم قط ، ويكون (٢) الاستثناء متصلاً مفرغاً وقدم قوله ما لهم به من علم على الاستثناء لأن المقصود من [هذا] (٣) الكلام نفي العلم عنهم ، وقلت : هذا مبني على جواز الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب نحو قرأت إلا يوم كذا ، ومنعه المصنف في سورة الأنبياء حيث قال : « إن أعم العام يصح نفيه ولا يصح إيجابه » (٤) وقالوا يجوز أن يقال ما في الدار أحداً إلا زيد ولا يصح كان في الدار إلا زيداً ، أي في الدار جميع الأشياء إلا زيد (وقال في التوبة) (٥) في قوله تعالى ﴿ ويأبى الله إلا أن يتم نوره ﴾ (٦) : كيف جاز أبى الله إلا كذا ، ولا يقال كرهت أو أبغضت إلا زيداً ، وأجاب قد أجرى « أبى » مجرى « لم يرد » لكونه مقابلاً لقوله ﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله ﴾ (٦) على أن المقام لا يقتضي إلا ما ذهب إليه المصنف كما شرحنا كلامه من إثبات الشك على التحقيق والمبالغة فيه (٧) وذلك لمجيء أن واللام وتخصيص ذكر الاتباع فإذاً لم يرد بقوله إلا اتباع الظن (المبالغة فلم لم يقتصر على الظن ولم يقل وما لهم بذلك من علم إلا الظن) (٥) ولم يكتف في التفسير بقوله (٨) « وإن لاحت لهم أمارة فظنوا » وأطنب بقوله « فذاك » .

٧٨٤ – قوله « أو يجعل يقيناً تأكيداً » عطف على قوله « ما قتلوه قتلاً يقيناً » (٩) يجوز أن يكون صفة مصدر محذوف ، وأن يكون حالاً ، وعلى التقديرين يعود المعنى إلى عدم تعين القتل منهم ، قال الإمام : يعني أنهم شاكون في أنه هل قتلوه ، ثم أكد ذلك بأنهم قتلوا ذلك الشخص الذي قتلوه [لا] (١٠) على يقين أنه عيسى بل حين قتلوه كانوا شاكين في أنه هل هو عيسى أم لا (١١) ويجوز أن يكون تأكيداً لقوله ما قتلوه فيعود المعنى إلى تعين عدم القتل ، قال الإمام : أخبر الله تعالى أنهم

---

(١) في م لا يوجد « لظهور » وهي موجودة في النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٢) في غ « ولكن » .

(٣) في م لا يوجد « هذا » وهي موجودة في النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٤) انظر تفسير الزمخشري للآية رقم « ٢٢ » من سورة الأنبياء وهي قوله تعالى ﴿ لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا ... الآية ﴾ . انظر الكشاف ٣/١١٠ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص.

(٦) سورة التوبة الآية « ٣٢ » وانظر تفسير الزمخشري لهذه الآية في الكشاف ٢/٢٦٥ .

(٧) في ص ، غ لا يوجد « فيه » .

(٨) في غ لا يوجد من قوله « إلا اتباع الظن إلى قوله : لم يكتف في التفسير بقوله » .

(٩) في م زيادة « يعني يقيناً » وهذه الزيادة ليست في النسخ الثلاث الأخرى وليس لوجودها معنى .

(١٠) في م لا يوجد « لا » وأثبتها من ص ، س ومن مفاتيح الغيب ١١/١٠٢ .

(١١) انظر مفاتيح الغيب ١١/١٠٢ بتصرف يسير .

شاكون في أنه هل قتلوه يقيناً ، ثم أخبر محمداً صلّى الله عليه وسلم بأن اليقين حاصل في أنهم ما قتلوه [1] ، وهذا الاحتمال أولى من الأول لقوله ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ [2] لأنه إنما يصح هذا الإضراب إذا تقدم القطع واليقين بعدم القتل ، وأما قول المصنف « لم يكن إلا تهكماً » فمعناه أن الله تعالى إذا نفى عنهم علم إحاطة : لزم بالمفهوم إثبات نوع من العلم [3] فلا يستقيم هذا مع قوله ﴿ ما لهم بذلك من علم ﴾ [4] إلا بأن يقال : إن هذا منفي أيضاً بالتهكم فحينئذ يتكرر انتفاء العلم عنهم فيكون التكرير لتعليق قوله ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ [2] به .

٧٨٥ – قوله « قتلت الشيء علماً » قال الزجاج : تقول أنا أقتل الشيء علماً أي أعلمه علما[5] الأساس : ومن المجاز قتلته علماً وخبراً ومنه قتلت الخمرة أي مزجتها [6] .

٧٨٦ – قوله « وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به » أي ليس من أهل الكتاب أحد يتصف بصفة ما إلا بأن يقال في حقه والله ليؤمنن به ؛ لأن الجملة القسمية كالإنشائية لا تقع صفة إلا بالتأويل .

[٧٨٧ – قوله « ما أردت إلى أن تقول » أي ما أنهى إرادتك إلى قولك كما تقول أرغب إلى الله أي أنهي رغبتي إلى الله] [7] .

٧٨٨ – قوله « وتدل عليه قراءة أُبي [8] » على أن المعنى وما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمنن به قبل موته بعيسى ؛ لأن هذا القاريء صرح بأن الضمير في موته للقوم [9] وفائدته ترجيح هذا القول على القول الآتي .

٧٨٩ – قوله « وقيل الضميران لعيسى عليه الصلاة والسلام ، بمعنى وإن منهم أحداً إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى » أي حين نزوله [10] الإنتصاف : يعده قوله ﴿ ويوم القيامة يكون عليهم

---

(١) انظر مفاتيح الغيب ١٠٢/١١ .

(٢) سورة النساء الآية « ١٥٨ » .

(٣) في غ زيادة « وأما قول المصنف » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٥٧ » .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٢٩/٢ .

(٦) انظر أساس البلاغة ص « ٣٥٥ » والنقل عنه بتصرف .

(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، ص وهو موجود في س ، غ وكذلك هو فقرة من الكشاف ٥٨٨/١ .

(٨) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ٣٩٣/٣ ، وقراءة أُبي ﴿ إلا ليؤمنن به ﴾ بضم النون .

(٩) في ص لا يوجد « للقوم » .

(١٠) انظر فيما يتعلق بنزول المسيح عيسى عليه السلام ، كتاب « التصريح بما تواتر في نزول المسيح » ص « ٥٦ » وما بعدها .

شهيداً ﴾ (١) ظاهره التهديد (٢) فكيف يهدد من (٣) آمن حين ينفع الإيمان ، ويجوز أن لا يراد التهديد كما قال في حق هذه الأمة ﴿ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ (٤) .

٧٩٠ – قوله « ما حرمنا عليهم الطيبات إلا لظلم عظيم » الحصر مستفاد من تقديم الجار والمجرور على العامل ، والتعظيم من التنكير .

٧٩١ – قوله « وهو ما عدد لهم من الكفر والكبائر العظيمة » إعلم أنه قرر أولاً أن الباء في فبما نقضهم ميثاقهم : إما يتعلق (٥) بمحذوف أي فعلنا بهم ما فعلنا ، وإما متعلق بحرمنا على أن قوله ﴿فبظلم من الذين هادوا﴾ (٦) بدل من قوله فبما نقضهم ، قال أبوالبقاء : وتكرار (٧) الفاء في البدل لطول الكلام (٨) ، فقوله « وهو ما عدد لهم من الكفر والكبائر » إشارة إلى أن البدل هو المختار فيلزم أن كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وبعيسى عليه الصلاة والسلام أيضاً موجبات لتحريم الطيبات وقد صرح الواحدي به حيث قال : وصدوا عن دين الله وعن الإيمان بمحمد صلّى الله عليه وسلم(٩) فحرم الله عليهم عقوبة لهم ما ذكر في قوله تعالى ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر .... الآية ﴾ (١٠) وعلى ما فسر المصنف الصد في هذا المقام لا يفهم ذلك ولا يدفعه فهو مبهم ؛ لكن يلزم(١١) ذلك من الإبدال والظاهر إنما حرم عليهم ذلك في شريعة موسى عليه الصلاة والسلام يدل عليه قوله ﴿ كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة ﴾ (١٢) قال المصنف : « وهو رد على اليهود وتكذيب لهم حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نعى عليهم في قوله تعالى ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ... إلى قوله

---

(١) سورة النساء الآية « ١٥٩ » .

(٢) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٥٨٨ .

(٣) في ص « قوله » .

(٤) سورة النساء الآية « ٤١ » .

(٥) في ص « متعلق » .

(٦) سورة النساء الآية « ١٦٠ » .

(٧) في ص « وتكرير » .

(٨) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/٢٠٠ بتصرف .

(٩) انظر الوسيط ٢/٧٧١ والنقل بالمعنى .

(١٠) سورة الأنعام الآية « ١٤٦ » .

(١١) في ص لا يوجد « يلزم » .

(١٢) سورة آل عمران الآية « ٩٣ » .

عذاباً أليماً ﴾ (١) وقوله تعالى ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ... الآية ﴾(٢) فإنهم جحدوا ما نطق به القرآن من تحريم الطيبات عليهم ببغيهم وظلمهم ، وقالوا لسنا بأول من حرمت عليه وما هو إلا تحريم قديم فحرمت علينا كما حرمت على من قبلنا وغرضهم تكذيب شهادة الله عليهم بالبغي والظلم ، فأراد أن يحاجهم على هذا قال ﴿ قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ﴾ (٣) قال : أراد أن يحاجهم بكتابهم من أن (٤) تحريم ما حرم عليهم (٥) حادث بسبب ظلمهم وبغيهم لا تحريم قديم » (٦) وقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿ ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم ﴾ (٧) قال المصنف : « وما حرم الله عليهم في شريعة موسى من الشحوم والثروب (٨) ولحوم الإبل والسمك وكل ذي ظفر ، فأحل لهم عيسى بعض ذلك » (٩) وإذا تقدر ذلك ؛ فالوجه أن يكون متعلق فبما نقضهم فعلنا بهم ما فعلنا لنتخلص من هذه الورطة ، وكذلك متعلق وبصدهم ويكون قوله ﴿ وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾ (١٠) عطفاً على ذلك المقدر لاقتضائه معطوفاً عليه ، وأقيم للكافرين مقام المضمر للإشعار بالعلية ، والمقدر من نحو اللعنة وضرب الذلة والمسكنة واستحقاق غضب الله وما أشبه ذلك ليجمع لهم نكال الدارين ، وإنما ذكر معلول الوسطى وهو حرمنا لكونه أخف من الآخرين ، وأما (١١) الفاء في فبظلم فغير الفاء في فبنقضهم لأنها (١٢) فصيحة أي وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً (١٣) فما لبثوا إلا ريثما نقضوا عهد الله فبنقضهم وكذا وكذا فعلنا بهم ما فعلنا وهذا متجه لأنه لما أتم قصة عيسى عليه الصلاة والسلام وفهم منها ظلمهم في حقه قال

---

(١) سورة النساء الآيات « ١٦٠ ، ١٦١ » .

(٢) سورة الأنعام الآية « ١٤٦ » .

(٣) سورة آل عمران الآية « ٩٣ » .

(٤) في ص لا يوجد « أن » .

(٥) في ص زيادة « تحريم » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٩٣ » من سورة آل عمران ٣٨٥/١ ، ٣٨٦ ، والنقل عنه ببعض التصرف .

(٧) سورة آل عمران الآية « ٥٠ » .

(٨) الثَّرْبُ : شحم قد غشيَ الكَرِشَ والأمعاء رقيق . انظر الصحاح ٩٢/١ .

(٩) انظر تفسير الزمخشري للآية رقم « ٥٠ » من سورة آل عمران في الكشاف ٣٦٥/١ .

(١٠) سورة النساء الآية « ١٦١ » .

(١١) في ص « أما » .

(١٢) في ص ، غ زيادة « فاء » .

(١٣) في ص « عظيماً » .

﴿ فبظلم من الذين هادوا ﴾ [1] أي لا غرو [2] ذلك من هؤلاء ؛ لأن ديدن من هو متسم بقوله ﴿ الذين هادوا ﴾ [1] وسمتهم الظلم ، ألا ترى كيف حرم عليهم نبيهم وكتابهم طيبات الأطعمة لشؤم ظلمهم ، ثم كرر عطف معاملتهم مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم من الصد عن دينه وكتمان ذكره وذكر كتابه إلى آخره على ما سبق عطف جملة على جملة ، وبهذا [3] يتخلص من القول بتكرير الفاء في البدل ومنع صاحب الكشف في قوله تعالى : ﴿ أنه من تولاه فأنه يضله ﴾ [4] قول[5] من قال إن (التي بعد [6] الفاء بدل من الأولى وقال إنه) [7] قول فاسد لأنه لا تدخل الفاء بين البدل والمبدل منه ، ولهذا [8] أفسدنا قول من قال فيما تقدم أن قوله ﴿ فبظلم من الذين هادوا ﴾[1] بدل من قوله ﴿ فبما نقضهم ﴾ [9] والله أعلم .

٧٩٢ – قوله « بالباطل : بالرشوة التي كانوا يأخذونها من سفلتهم في تحريف الكتاب » قال الواحدي [10] : يعني ما أخذوه من الرشى في الحكم وغير ذلك [11] وقلت هذا أولى لأنه مطلق في كل باطل ، وتقييده من غير دليل لا يجوز ، على أن المقام يقتضي الإطلاق ؛ لأن الاستدراك بقوله ﴿ لكن الراسخون في العلم ﴾ [12] .... إلى آخره يقتضي المبالغة والعموم (في مقابلة) [13] وأيضاً قوله ﴿ وبصدهم عن سبيل الله ﴾ [1] معناه منعوا الناس من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه التحريف دخولاً أولياً .

---

(١) سورة النساء الآية « ١٦٠ » .

(٢) في ص « غور » .

(٣) في غ « ولهذا » .

(٤) سورة الحج الآية « ٤ » .

(٥) في غ « قال » .

(٦) في غ « بعدها » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) في ص « وبهذا » .

(٩) سورة النساء الآية « ١٥٥ » .

(١٠) في غ « بعدها » .

(١١) انظر الوسيط ٧٦٤/٢ .

(١٢) سورة النساء الآية « ١٦٢ » .

(١٣) في ص ، غ ما بين القوسين هو « فيما يقابله » .

٧٩٣ – قوله « والراسخون في العلم الثابتون فيه » الراغب : الراسخ في العلم هو الذي لا تعترضه شبهة لتمكنه في معرفته وتحققه بها (١) وكونه من الذين قال فيهم ﴿ الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ﴾ (٢) فنبه أن الراسخين في العلم يعرفون معنى النبوة ويعتبرونه ، فحيثما وجدوه تبعوه ، ولما اقتص عن اليهود ما كان منهم وألزمهم المذمة ، بين أن الراسخين لم يذهبوا مذهبهم .

٧٩٤ – قوله « (والمقيمين الصلاة نصب على المدح) (٣) وهو باب واسع أي نصب على [الاختصاص] (٤) » قال الزجاج : هذا باب يسمونه باب المدح وقد بينوا فيه صحته وجودته فإذا قلت مررت بزيد الكريم ، وأنت تريد أن تخلص زيداً من غيره فالخفض حتى يتميز ، وإذا أردت المدح والثناء فإن شئت نصبت الكريم ، وإن شئت رفعته وأنشدوا :–

لا تبعدن قومي الذين هم   سم العداة وآفة الجزر
النازلين بكل معترك   والطيبين معاقد الأزر (٥)

٧٩٥ – قوله « من أن يتركوا في كتاب الله ثلمة ليسدها من بعدهم » لا يريد أنهم وجدوا ثلمة فأصلحوها إلا هذه بل ما (٦) وجدوها أصلاً فيتركوها ؛ كما وصف مجلس رسول الله صلّى الله عليه وسلم « لا تثنى فلتاته » (٧) أي لا فلتات ولا اثناء وقال : على لاحبٍ لا يُهتَدىَ بمنارها (٨) .

---

(١) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٩٥ » والنقل عنه بتصرف .

(٢) سورة الحجرات الآية « ١٥ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .

(٤) في م « المدح » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى وهو الصحيح للمغايرة بين المدح والإختصاص .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٣١/٢ ، ١٣٢ والنقل عنه بتصرف واختصار وذكر البيتين أعلاه ونسبهما للخرنق بنت بدر بن هفان وانظر أيضاً ديوان شعر الخرنق بنت بدر بن هفان ص ٢٩ ، وكذلك انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ١٩٨/٢ حيث نسبها للخرنق أيضاً .

(٦) في ص لا يوجد « ما » .

(٧) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٦٨/٣ حيث ذكر هذا الحديث وقال : الفلتات : الزلات جمع فلتة أي لم يكن في مجلسه زلات فتحفظ وتُحكى .

(٨) هذا البيت لامرىء القيس كما في ديوانه ص « ١٧٢ » . والبيت هكذا كما في ديوانه :–

على لاحبٍ لا يهتدى لمناره   إذا سافه العَوْدُ النُّباطيُّ جرجرا

٧٩٦ – قوله ﴿ ورسلاً نصب بمضمر في معنى أوحينا إليك وهو أرسلنا ﴾ يعني أوحينا لا يجوز أن يعمل في رسلاً ؛ لأنه تعدى بإلى ، ويمكن أن يقال بالحذف والاتصال ؛ لأن الكلام في الإيحاء لا في الإرسال ، فعلى هذا قصصناهم ولم نقصصهم صفتان لرسلاً ، وعلى أن يكون قصصناهم مفسراً للعامل يبقى رسلاً مطلقاً ، وهو الوجه ، مثله في قوله تعالى ﴿ وإن يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك ﴾ [١] قال صاحب المفتاح : رسل وأي رسل ذوو عدد كثير وأولوا آيات ونذر وأهل أعمار طوال وأصحاب صبر وعزم وما أشبه ذلك [٢] ، ومقام التسلية والنظم المعجز يقتضيان ذلك وبيانه أن قوله تعالى ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ [٣] مؤذن بأن طلبهم هذا مما أغتم به حبيب الله صلوات الله وسلامه عليه ولذلك أوقع [٤] قوله ﴿ فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ﴾ [٣] جواباً لشرط محذوف يدل عليه سياق الكلام ، قال : وهو من أحاسن الحذوف ونحوه قول الشاعر :

قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا [٥]

أي إن [٦] صح ما قلتم إن خراسان المقصد فقد جئناه وأين لنا الخلاص ، ومن ثم قدر ﴿ إن استكبرت ما سألوه فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ﴾ ، ثم عد قبائحهم ، ونعى عليهم غيهم وعنادهم ، ولما فرغ من ذلك أتى بنوع آخر[٧] من التسلية متضمناً للاحتجاج ، مخاطباً به حبيبه صلوات الله عليه وسلامه وآثر صيغة التعظيم تعظيماً للوحي والموحى إليه قائلاً ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح ﴾ [٨] أي لك أسوة بالأنبياء السالفة فتأس بهم ﴿ وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك ﴾ [٩] ، لأن شأن وحيك كشأن وحيهم ، فبدأ [١٠] بذكر نوح عليه الصلاة والسلام لأنه أول نبي قاسى الشدائد من الأمة وعطف عليه النبيين من بعده وخص منهم إبراهيم إلى

---

(١) سورة فاطر الآية ﴿ ٤ ﴾ .

(٢) انظر مفتاح العلوم ص ﴿ ٩٣ ﴾ .

(٣) سورة النساء الآية ﴿ ١٥٣ ﴾ .

(٤) في غ لا يوجد ﴿ أوقع ﴾ .

(٥) هذا البيت للعباس بن الأحنف ومر تخريجه في حاشية فقرة ﴿ ٣٩٦ ﴾ .

(٦) في ص لا يوجد ﴿ إن ﴾ .

(٧) في ص لا يوجد ﴿ آخر ﴾ .

(٨) سورة النساء الآية ﴿ ١٦٣ ﴾ .

(٩) سورة هود الآية ﴿ ١٢٠ ﴾ .

(١٠) في ص غير واضحة .

داوُد عليه السلام تشريفاً لهم وتعظيماً لشأنهم ، وترك ذكر موسى عليه الصلاة والسلام ليبرزه (١) مع ذكرهم بقوله تعالى ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ (٢) على نمط أعم من الأول لأن قوله ﴿ورسلاً قد قصصناهم عليك ورسلاً لم نقصصهم ﴾ (٢) من التقسيم الحاضر مزيداً لشرفه واختصاصه بوصف التكلم دونهم ، أي رسلاً فضلهم واختارهم وآتاهم الآيات البينات والمعجزات الباهرات (٣) إلى ما لا يحصى ، وخص موسى بالتكليم ولذلك اختير في رسلاً أن يكون مطلقاً وثلث ذكرهم على أسلوب يجمعهم في وصف عام على جهة المدح والتعظيم سارٍ في غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وجعلهم حجة الله على خلقه (٤) طراً لقطع معاذيرهم ، فيدخل في هذا القسم كل من دعا إلى هدى وبشر وأنذر كالعلماء ، فظهر (٥) من هذا التقدير طبقات الداعين إلى الله بأسرهم ، فالآية (٦) بدلالة عبارتها صريحة في التسلية لأن الخطاب بقوله ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾(٧) مطابق لقوله ﴿ يسألك أهل الكتاب ﴾ (٨) وقد سبق أن وروده للتسلية ، وبدلالة إشارتها مبنية على (٩) الاحتجاج، ولذلك قال « واحتجاج عليهم بأن شأنه في الوحي كشأن سائر الأنبياء ».

٧٩٧ – قوله « ومن بدع التفاسير » وإنما كان بدعاً لأن الكلام على ما سبق وارد في شأن الوحي والكتاب المنزل فلا (١٠) يدخل فيه هذا المعنى .

٧٩٨ – قوله « الأوجه أن ينتصب » على المدح ، يعني في نصب رسلاً وجهان : أحدهما : التكرير وهو أن يُعلَّق به ثانياً [ما لم] (١١) يعلق به أولاً من المعنى ، وثانيهما : النصب على المدح ، وأنت تعلم أن الشرط فيه أن يكون الممدوح مشهوراً معروفاً بصفات الكمال ، ويكون هذا الوصف المذكور منتهى في بابه (١٢) فكم بين الاعتبارين .

---

(١) في ص « ليبارك » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٦٤ » .

(٣) في غ « القاهرات » .

(٤) في ص « الخلق » .

(٥) في ص « وظهر » .

(٦) في غ « كالأئمة » .

(٧) سورة النساء الآية « ١٦٣ » .

(٨) سورة النساء الآية « ١٥٣ » .

(٩) في ص « عن » .

(١٠) في غ « قد » .

(١١) في م ، غ « لم » والتصحيح من ص ، س والسياق يقتضيه .

(١٢) في ص لا يوجد « بابه » .

٧٩٩ – قوله « وهم محجوجون بما نصبه الله من الأدلة التي النظر فيها موصل إلى المعرفة » الانتصاف : مذهبهم في التحسين والتقبيح يجرهم إلى إثبات أحكام الله تعالى بمجرد العقل من غير بعثة رسل فيوجبون ويحرمون ويبيحون ، ومما أوجبوه النظر في أدلة التوحيد قبل الشرع ، ومن تركه ترك واجباً واستحق العقاب ، وقامت عليه الحجة فإذا تليت عليهم هذه (١) الآية وشهدت عليهم أن الحجة إنما قامت على الخلق بالأحكام الشرعية حرفوا النص وقالوا الرسل تتمم حجج الله وتنبه على ما يوجبه العقل قبل بعثتهم (٢) ، وكذلك قوله تعالى ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ (٣) وربما أشكل هذا الفصل على من طالعه من كلام الزمخشري ؛ لأن المعرفة والتوحيد طريقهما العقل لا النقل لكن المعرفة متلقاة (٤) من العقل والوجوب متلقى من الشرع والنقل المحض (٥) .

٨٠٠ – قوله « من تبليغ ما حملوه » حال من فاعل « منبهون » (أي الرسل منبهون) (٦) على دليل العقل حال كونهم مصاحبين دليل النقل .

٨٠١ – قوله « معناه أنزله ملتبساً بعلمه (الخاص » إعلم أن هذا المقام مما يحتاج فيه إلى تدقيق نظر لتفصيل الوجوه وامتياز بعضها من بعض فقوله بعلمه) (٦) إما أن يجرى على المجاز ، أو على الحقيقة ، والجار والمجرور على الأول (حال من المفعول) (٧) ويحتمل أمرين في الثاني : أما المعنى على الوجه الأول فهو ما ذكره « أنزله ملتبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره » [فالعلم] (٨) على هذا مجاز من التأليف على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ ، والعلاقة هي النسبة التي (٩) بين الفاعل والفعل لأن الفاعل المتقن الحكيم لا يصدر منه إلا الفعل المحكم البديع ، ولا ارتياب في أن مثل

---

(١) في غ لا يوجد « هذه » .

(٢) انظر رد ابن القيم على المعتزلة في مسألة التحسين والتقبيح العقليين في مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ٢٣٠/١ . وانظر أيضاً مذهب أهل السنة في عدم تعارض العقل الصريح مع النقل الصحيح كما في شرح الطحاوية ص ١٥٩ وما بعدها .

(٣) سورة الإسراء الآية « ١٥ » .

(٤) في غ « متعلقات » .

(٥) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٥٩١/١ والنقل عنه بتصرف .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) في م « فعلم » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق للنسخ الثلاث الأخرى .

(٩) في ص لا يوجد « التي » .

هذا العلم (١) الخاص يصلح أن يشهد الله تعالى به على صحة الدعوى ، ولهذا كان قوله ﴿ أنزله بعلمه ﴾ (٢) بياناً للشهادة حيث قال « وأن شهادته بصحته (٣) أنه أنزله بالنظم المعجز الفائت للقدرة » ونحوه قوله تعالى ﴿ وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله ﴾ (٤) [أي] (٥) فأتوا بسورة من مثل القرآن في البيان الغريب ، وعلو الطبقة في حسن النظم (٦) ، وعلى الوجه الثاني: الجار والمجرور : إما حال من الفاعل فالمعنى « أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك » لأنك من أولي العزم لا تألوا جهداً في تبليغه ، وإليه الإشارة بقوله « وأنك مبلغه » ويمكن أن يقال : أنزله وهو عالم بأنك أهل لأن ينزل عليك وأن يتحدى بمثلك لكونك رجلاً أمياً لم تقرأ الكتب وما (٧) باشرت العلماء على منوال ﴿ فأتوا بسورة ﴾(٤) من مثل محمد أي ممن هو على (٨) حاله من كونه بشراً عربياً أمياً (٩) ، أو من المفعول فالمعنى أنزله ملتبساً بما علم من المصالح مشتملاً عليه (فقوله مشتملاً عليه) (١٠) بدل من الحال والضمير المجرور لما مثله قوله تعالى ﴿ الر ، كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور ﴾ (١١) .

٨٠٢ – قوله (١٢) « ويحتمل أنه أنزله وهو عالم به » تفسير آخر وهو أنه (١٣) ضمن العلم معنى الرقيب والحافظ وجعل الجار والمجرور حالاً من الفاعل وقرينة التضمين قران العلم بشهادة الملائكة لأنه حينئذ على وزان قوله في سورة الجن ﴿ فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ... إلى قوله وأحاط بما لديهم وأحصى كل شيء عدداً ﴾ (١٤) ومن ثم (١٥) قال « رقيب عليه برصد من الملائكة

---

(١) في غ لا يوجد « العلم » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٦٦ » .

(٣) في غ لا يوجد « بصحته » .

(٤) سورة البقرة الآية « ٢٣ » .

(٥) في م ، ص ، غ « على » أو قريباً منها وليس لها معنى .

(٦) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية رقم « ٢٣ » من سورة البقرة في الكشاف ٩٨/١ .

(٧) في غ « ولا » .

(٨) في غ لا يوجد « على » .

(٩) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٢٣ » من سورة البقرة في الكشاف ٩٨/١ .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١١) سورة إبراهيم الآية « ١ » .

(١٢) في غ لا يوجد « قوله » .

(١٣) في غ لا يوجد « أنه » .

(١٤) سورة الجن الآيات « ٢٧ ، ٢٨ » .

(١٥) في ص لا يوجد « ثم » .

والملائكة يشهدون » وعلى هذين الوجهين أنزله لا يكون بياناً كما في الوجهين السابقين بل يكون تكريراً لتعلق ما به عُلّق .

٨٠٣ – قوله « وكان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين » يريد أنه من باب قول حسان :–

أمن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء (١)

أي ومن يمدحه فحذف الموصول .

٨٠٤ – قوله « لأنه لا فرق بين الفريقين » الإنصاف : عدل عن الظاهر لعقيدته ، والآية تنبو عنه لأنه جعل الكفر والظلم كليهما صلة فيلزم وقوع الفعلين جميعاً من كل واحد من أفراده فإذا قلت الزيدون قاموا فقد أسندت القيام لكل [واحد] (٢) وكذلك إذا عطفت عليه (٣) ، وقيل : لو كان المراد ما قال لقيل الذين كفروا والذين ظلموا كما في قوله تعالى ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا ﴾(٤) وقلت : وأما قضية النظم فإن الاستدراك في قوله لكن الله يشهد بما أنزل إليك مفاد بأن الخطب قد بلغ الغاية وأن المنكرين قد جاوزوا حد العناد ويؤيده قول المصنف « لما سأل أهل الكتاب (إنزال الكتاب) (٥) من السماء وتعنتوا بذلك واحتج عليهم بقوله ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ (٦) قال لكن الله يشهد بمعنى أنهم لا يشهدون لكن الله يشهد » فدل هذا على أن الحجة أفحمتهم ، ولم يبق في أيديهم سوى العناد ولبس طريق الحق ، والصد عن سبيل الله ؛ لأنهم أهل الكتاب ، فحينئذ اتجه لسائل أن يقول فما حكم الله على أولئك البعداء ؟ فقيل ﴿ إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً ﴾(٧) وكرر ذلك ليناط به قوله ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾(٨) مزيداً لذلك النعي ليؤذن بأنهم متعنتون مكابرون واضعون الشيء في غير موضعه مستوجبون لكل نكال وإهانة ؛ ولذلك (٩) عم الخطاب في قوله تعالى ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم ﴾ (١٠) تنبيهاً لهم على الحث في النظر وتعريضاً بأن أهل الكتاب ما تابعوا الحق وما التفتوا إلى الدليل وركبوا متن الباطل واللجاج ، فإذاً لا مدخل لحكاية أصحاب الكبائر في هذا النص .

---

(١) هذا البيت كما ذكر المصنف لحسان بن ثابت كما في ديوانه ص « ٩ » . وفي الديوان « فمن » بدلاً من « أمن » .

(٢) في م لا يوجد « واحد » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ومن الإنصاف .

(٣) في الإنصاف مختصر الإنتصاف زيادة « فعلاً » وانظر الإنصاف مختصر الإنتصاف ق ٦٤ / ب .

(٤) سورة البقرة الآية « ٦٢ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) سورة النساء الآية « ١٦٣ » .

(٧) سورة النساء الآية « ١٦٧ » .

(٨) سورة النساء الآية « ١٦٨ » .

(٩) في غ « وذلك » .

(١٠) سورة النساء الآية « ١٧٠ » .

٨٠٥ – قوله « فيسلكون الطريق الموصل إلى جهنم » هذا على أن (١) الهدى هي الدلالة الموصلة إلى البغية ، وهي على سبيل التهكم من باب قوله : تحية بينهم ضرب وجيع (٢) ، وقوله « أو لا يهديهم يوم القيامة » على أن الهداية مجرد الدلالة .

٨٠٦ – قوله « لا صارف له عنه » أي لله تعالى عن ذلك أي عن عدم الغفران وعن الهداية إلى طريق جهنم .

٨٠٧ – قوله « أي اقصدوا أو ائتوا امرأ خيراً لكم » قال الزجاج : اختلفوا في نصب خيراً ، قال الكسائي : انتصب لخروجه من الكلام ، يقال في الكلام التام لتقومَن خيراً لك وانته خيراً لك بالنصب ، وفي الناقص يقال إن تنته خيرٌ لك بالرفع ، وقال الفراء : انتصب بانتهوا خيراً لكم لأنه متصل بالأمر وهو من صفته ، ألا ترى إلى قولك انته هو خير لك فلما أسقطت هو اتصل بما قبله(٣) قال الزجاج : لم يبين الفراء ولا الكسائي أنه من أي المنصوبات هو ، وقال الخليل وجميع البصريين : هذا محمول على المعنى (٤) ؛ لأنك إذا قلت انته خيراً لك فأنت تدفعه عن أمر وتدخله في غيره كأنك قلت انته وائت خيرٌ لك (٥) أو ادخل فيما هو خير لك (٦) ، قلت : كلام المصنف مبني على هذا المذهب وقيل التقدير انتهوا يكن خيراً لكم .

٨٠٨ – قوله « اخترع اختراعاً » الأساس : اخترع الله الأشياء ابتدعها من غير سبب (٧) ، كأنه لم يجعل [الأمر] (٨) سبباً في الوجود ، ولهذا أكده بقوله « وقدرته خالصة » وهي حال من قدرته .

٨٠٩ – قوله « وإلا فتقديره الآلهة ثلاثة » (أي إن لم تصح الرواية فتقديره الآلهة ثلاثة) (٩) الله وعيسى وروح القدس ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً كقوله تعالى ﴿ لقد كفر الذين

---

(١) في ص لا يوجد « أن » .

(٢) والبيت بتمامه هكذا :–

وخيل قد دلفت لها بخيل   تحية بينهم ضرب وجيع

وهو لعمرو بن معد يكرب الزبيدي ، انظر ديوان شعره ص « ١٣٧ » .

(٣) انظر معاني القرآن للفراء ١/٢٩٥ ، ٢٩٦ .

(٤) في معاني القرآن وإعرابه ٢/١٣٤ « معنا » بدلاً من « المعنى » .

(٥) في ص لا يوجد « لك » .

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٣٤ والنقل عنه بتصرف .

(٧) انظر أساس البلاغة ص « ١٠٨ » .

(٨) في م « اللام » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق لما في النسخ الثلاث الأخرى .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

قالوا إن الله ثالث ثلاثة ﴾ (١) يعني أنهم مستوون في الإلهية ويقال في العرف عند إلحاق (٢) اثنين(٣) بواحد في وصف هم ثلاثة أي أنهما شبيهان له .

٨١٠ - قوله « والذي يدل عليه » يعني حكى عن النصارى المذهبان ، والذي يدل عليه القرآن المذهب الثاني .

٨١١ - قوله « ويدل عليه قوله » أي على أنهم يقولون في المسيح اللاهوتية والناسوتية ؛ رده الله بإنما فإنه من القصر الإفرادي نفى بقوله ﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم ﴾ (٤) أحد ما أثبتوه وهو اللاهوتية وقصر الحكم على الآخر وهو الناسوتية بقوله ابن مريم وقوله سبحانه ﴿ أن يكون له ولد ﴾(٤) عطف على قوله ﴿ إنما المسيح ﴾ (٤) .

٨١٢ - قوله « وحكاية الله أوثق » متعلق (بقوله « والذي يدل عليه القرآن » أي والحال أن حكاية الله أوثق من) (٥) حكاية غيره أي ما حكى الله عنهم من القول بالذوات دون الأقانيم (٦) (٧) والجمل التي توسطت بين الحال وعاملها معترضة ، إعلم أن الحكيم الفاضل يحيى بن عيسى بن جزلة صاحب المنهاج في الطب (٨) كان نصرانياً ، وبعدما أسلم وحسن إسلامه صنف رسالة رداً على النصارى ، وقال فيها : زعمت النصارى أن الله تعالى جوهر واحد ، ثلاثة أقانيم : أقنوم الأب ، وأقنوم الابن ، وأقنوم روح القدس ، فإنه واحد في الجوهر مختلف بالأقانيم ، وقال بعضهم إنها أشخاص وذوات ، وقال بعضهم إنها خواص فإن أقنوم الأب الذات وأقنوم الابن هو الكلمة وهي العلم وأنها لم تزل متولدة من الأب لا على سبيل التناسل ، بل كتوليد ضياء الشمس عن الشمس ، وأقنوم روح القدس هو الحياة ، وأنها لم تزل فائضة من الأب والابن ، واختلفوا في الاتحاد ، فقالت اليعقوبية : إنها بمعنى الممازجة كممازجة (٩) النار بالفحمة فالجمرة ليست ناراً خالصة ولا فحمة ،

---

(١) سورة المائدة الآية « ٧٣ » .

(٢) في ص ، غ « الخالق » .

(٣) في ص « الاثنين » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٧١ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) قال الجوهري : الأقانيم : الأصول واحدها أقنوم وأحسبها رومية ، انظر الصحاح ٢٠١٦/٥ .

(٧) في م زيادة « قوله » وهي ليست في النسخ الثلاث الأخرى وليست فقرة من الكشاف أيضاً .

(٨) هو يحيى بن عيسى بن علي بن جزلة البغدادي ، أبو علي ، إمام الطب في عصره كان نصرانياً وأسلم سنة ٤٦٦ هـ ، له « الرد على النصارى » ، « وتقويم الأبدان في الطب » وغيرهما ، توفي ببغداد سنة ٤٩٣ هـ . انظر عيون الانباء في طبقات الأطباء ٢٥٥/١ ، سير أعلا النبلاء ١٨٨/١٩ .

(٩) في ص لا يوجد « كممازجة » .

وهذا موافق لقولهم : إن الله تعالى نزل من السماء [1] ، وتجسد من روح القدس ، وصار إنساناً ، ولذلك قالوا المسيح (جوهر من) [2] جوهرين ، وأقنوم من أقنومين ، وقلت : هذا هو القول باللاهوت والناسوت ، وقال الحكيم : فظاهر قول نسطور أن الاتحاد على معنى المساكنة ؛ وأن الكلمة جعلته محلاً [3] ، ولذلك قالوا جوهران أقنومان إلى غير ذلك من الأقوال ، وإذا كان هذا الاختلاف ثابتاً في فرق النصارى منقولاً عنهم يصح حينئذٍ [4] أن يراد من قوله ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾[5] أي ولا تقولوا هو جوهر [6] واحد ثلاثة أقانيم وأن يراد من قوله ﴿ اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ [7] الذوات الثلاث [8] وأن يراد بقوله ﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم ﴾ [5] وقوله سبحانه ﴿ أن يكون له ولد ﴾ [5] القول باللاهوت والناسوت[9] ، وذلك أن الله تعالى حكى في كل[10] مكان حكاية فرقة من فرقهم [11] سبحان ربك رب العزة عما يصفون [12] .

٨١٣ - قوله « ولن يذهب بنفسه عزة » كناية عن عدم التكبر ؛ لأن المتكبر هو الذي يضع نفسه فوق منزلتها ويذهب بها عن طورها فلا ينقاد لأحد ، الراغب : العبودية [وإن كانت] [13]

---

(١) في غ زيادة « ماءاً » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) في غ « محالاً » .

(٤) في ص لا يوجد « حينئذٍ » .

(٥) سورة النساء الآية « ١٧١ » .

(٦) الجوهر هو والذات والماهية والحقيقة كلها ألفاظ مترادفة ، وهو عند الفلاسفة بمعنى الموجود القائم بنفسه . انظر الكليات للكفوي ٢/١٦١ ، قلت : وهو لفظ يستخدمه أهل الكلام .

(٧) سورة المائدة الآية « ١١٦ » .

(٨) في ص لا يوجد « الثلاث » .

(٩) الناسوت : الطبيعة البشرية ويقابله اللاهوت بمعنى الألوهية وهي من الألفاظ المعربة ، وقلت : وهي ألفاظ يستعملها النصارى في معتقداتهم الباطلة . انظر المعجم الوسيط ٢/٨٩٥ .

(١٠) في غ لا يوجد « كل » .

(١١) لمعرفة النصرانية وفرقها والتثليث عند النصارى . انظر على سبيل المثال كتاب الملل والنحل للشهرستاني ٢/٢٥ - ٣٣ ، وانظر في الرد عليهم على سبيل المثال أيضاً كتاب « أدلة الوحدانية في الرد على النصرانية » ص ٢٥ وما بعدها ، وانظر أيضاً « هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى » من ص « ٢٩ » وما بعدها .

(١٢) في ص زيادة « وسلام على المرسلين » .

(١٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى .

متضمنة [للمذلة] (١) إذا اعتبرت بغير الله وإذا اعتبرت بالله كانت مقر الشرف فلهذا لا استنكاف منها ، والاستكبار طلب التكبر بغير استحقاق ، والتكبر قد يكون باستحقاق وذلك إذا كان طلباً لعزة النفس والتلطف (٢) عن الأعراض الدنيوية ، والفرق بينهما : أن الاستنكاف تكبر في تركه(*) أنفه وليس في الاستكبار ذلك .

(٨١٤ – قوله « وهم الملائكة الكروبيون » قال في الفائق : الكروبيون سادة الملائكة منهم جبريل وميكائيل واسرافيل هم المقربون وكرب إذا قرب قال أمية بن أبي الصلت (٣) : كروبية منهم ركوع وسجود (٤) (٥) .

٨١٥ – قوله « ولا من هو أعلى منه قدراً » قال محي السنة : يستدل بتفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية لأن الله ارتقى من عيسى إلى الملائكة ولا يرتقي إلا إلى الأعلى ؛ إذ لا يقال لا يستنكف فلان من كذا ولا عبده ، وإنما يقال ولا مولاه ، ولا حجة لهم فيه لأنه لم يقل ذلك رفعاً لمقامهم (على مقام) (٦) البشر بل رداً على الذين يقولون الملائكة آلهة كما رد على النصارى قولهم المسيح ابن الله (٧) ، ونحوه عن صاحب الفرائد ، وقال القاضي : الآية رد على عبدة المسيح والملائكة (فلا يتجه) (٨) ذلك وإن سلم اختصاصها بالنصارى ؛ لأن الكلام فيهم فلعله أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون التكبير كقولك : أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرؤوس ، وإن أراد به التكبير فغايته تفضيل المقربين من الملائكة وهم الكروبيون على المسيح من الأنبياء ، وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقاً والنزاع فيه (٩) ، وقال صاحب التقريب : المثال لا

---

(١) في م لا يوجد « للمذلة » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٢) في ص لا يوجد « والتلطف » .

(٣) هو أمية بن عبدالله بن أبي الصلت الثقفي ، شاعر جاهلي حكيم ، حرم على نفسه الخمر وعبادة الأوثان وأخباره كثيرة ، مات بالطائف سنة ٢ من الهجرة . انظر الأغاني ٤/١٢٠ وما بعدها ، الأعلام ٢/٢٣ .

(٤) انظر ديوان أمية بن أبي الصلت ص « ٣٧٠ » والبيت هكذا كما في الديوان :

ملائكة لا يفترون عبادة   كروبية منهم ركوع وسُجَّدُ

وانظر الفائق في غريب الحديث ٣/٢٥٨ وذكر البيت ونسبه لأمية بن أبي الصلت .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(*) لعل الهاء راجعة إلى الشيء المتروك وهو المُتكبَّر عنه ، أي في ترك الشيء المُعرَض عنه أنفة .

(٧) انظر معالم التنزيل ١/٥٠٣ والنقل عنه بتصرف يسير .

(٨) في ص « فاتجه » .

(٩) انظر أنوار التنزيل ١/٢٥١ والنقل عنه بتصرف يسير . وانظر بحث هذه المسألة في شرح العقيدة الطحاوية ص « ٢٧٥ » وما بعدها وقال في أثناء ذلك « إن الواجب علينا الإيمان بالملائكة والنبيين وليس علينا أن نعتقد أي الفريقين أفضل فإن هذا لو كان من الواجب لبين لنا نصاً ... الخ » .

يصـحح به الكلي لأنه إنما يدل لسبق العلـم بزيادة البحـر على حـاتم ، أمـا إذا قلت لا يفـعله زيد ولا عمرو لـم يفهم التفضـيل فدلالتها على تفـضيل (١) الملائكة يتوقف على مـعرفة أفضليـتهم وبالعكس فيدور ؛ ولأن الواو لا توجب التـرتيب ، ولأنه يدل على أن جميع الملائكة أفضل لأنهـا جمع معرّف فيـفيـد العمـوم لا أن كل واحد أفـضل وهو المطلوب وإن أُدُعِيَ أنه ذوقي وجدانـي فالوجدانـيات لا يستدل بها على الخصـم » (٢) ، وقلت : الجواب الصحيح أن يقال : إن قوله « إن الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى »(٣) فوجب أن يقال لهم : لن يترفع عيسى عن العبودية ولا من هو أرفع درجة لأن هذا الرد إنما يتمـشى معهم وينتهض للـحجة (٤) عليهـم إذا سلموا أن الملائكة أفـضل من عيسـى عليه الصلاة والسلام ، ودونه خرط القتاد فكيف والنصارى يرفعون درجته إلى الإلهية .

٨١٦ - قوله « أن علم المعـاني لا يقتـضي غير ذلك » هذا الحـصر ممنوع وغـايته [أنه] (٥) باب الترقي ، وتقريره ما ذكـره الإمام قال : روى أن وفد نجران وساق القصة بتـمامها (٦) [كما] (٧) في الكتاب وقال معناه : إنكم إن استنكفتم عن أن يكون عـيسى عبدالله وتزعمون [أنه] (٨) ابن الله أو كمـا قالوا بسبب أنه كان يخبر عن المغيبـات ويأتي بخوارق العـادات من إحياء الموتـى فإن إطلاع الملائكة على المغيبـات أكثر وقـدرتهم على التـصرف في هذا العـالم أشد ؛ كـيف لا وجبريل عـليه الصلاة والسلام قلع مدائن (٩) لوط بريشة واحدة من جناحه (١٠) ، وأيضاً أنكم إنما تتخـذون عيسى رباً وإلهاً لأنه وجـد بغير أب ، فـالملائكة أولى لأنـهم وجدوا بغيـر أب وأم ، وإذا كـانوا مع هذا لا يستنكفـون فالمسيح أولى ، وقلت : والذي يقتـضيه النظم (١١) أن يكون الأسلوب من باب التـتميم

---

(١) في ص لا يوجد « تفضيل » .

(٢) انظر التقريب في التفسير ق ٧٥ / أ .

(٣) في غ زيادة « أي » .

(٤) في ص « الحجة » .

(٥) في م ، غ لا يوجد « أنه » وأثبتها من ص ، س ولابد منها لاستقامة الكلام .

(٦) انظر قصة مجيء وفـد نجران إلى الرسول صلّى الله عليه وسلم في البخـاري ١٢٠/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٧٢ » قصة أهل نجران ، عن حذيفة رضي الله عنه .

(٧) في م لا يوجد « كما » وهي موجودة في النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٨) في م لا يوجد « أنه » وهي موجودة في النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٩) في ص ، غ زيادة « قوم » .

(١٠) انظر مفاتيح الغيب ١١٧/١١ ، ١١٨ والنقل عنه بتصرف .

(١١) في غ لا يوجد « النظم » .

والمبالغة لا الترقي وذلك أن (١) قوله تعالى ﴿ إنما اللّٰه إله واحد ﴾ (٢) إثبات للتوحيد على القصر ، وتقرير لصفة الفردانية على الوجه الأبلغ ؛ لأن المعنى ما اللّٰه إلا واحد فرد في الإلهية لا شريك له فيها ولا يصح أن يسمى غيره إلهاً وأن قوله ﴿ له ما في السماوات وما في الأرض ﴾ (٢) إثبات لصفة المالكية والخالقية على الاختصاص أيضاً وذلك بتقديم الظرف على المبتدأ ، وفيه أن ما سواه مملوكه تحت تصرفه وتدبيره ومن جملته المسيح والملائكة وكل (٣) ما عبد من دون اللّٰه وأن قوله ﴿ وكفى باللّٰه وكيلاً ﴾ (٢) إثبات لكمال قدرته على الاختصاص أيضاً وبيان أن غيره غير مستقل بنفسه وأن أموره موكولة إليه لا إلى غيره ، ثم أنه تعالى لما قرر الفردانية والمالكية والقدرة التامة كل ذلك على الاختصاص أتبعه قوله ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً للّٰه ﴾ (٤) ... إلى آخر الآيات بياناً (٥) وتذييلاً وتقريراً لاستحقاقه العبودية وإنكار أن أحداً يستنكف ويستكبر عن عبادته ، المعنى : لا يستقيم بعد هذا التقرير أن يتصور أن أحداً يستكبر على اللّٰه ويستنكف عن عبوديته لا الذي تتخذونه أنتم أيها النصارى إلهاً لكمال فيه ولا من اتخذه غيركم من الملائكة لقربهم من اللّٰه وإنما قلنا لكمال فيه لأن في تصريح ذكر المسيح بعد سبق ذكره من قوله ﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم رسول اللّٰه وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ﴾ (٢) إشعاراً بالعلية ، وأيضاً قد تقرر أن المعرف إذا أعيد كان الثاني عين (٦) الأول ؛ وإذا كان كذلك يحصل بين تخصيص ذكر الروح وبين ذكر المقرَّب فرق ، وهذا هو الجواب عن قوله الآتي « ويدل عليه دلالة ظاهرة بينة تخصيص المقربين » وبهذا البيان ظهر أن ذكر الملائكة المقربين للاستطراد كما قال محي السنة (٧) لم يقل رفعاً لمقامهم على مقام البشر بل رداً على الذين يقولون الملائكة آلهة كما رد على النصارى وتبين بقوله ﴿ ومن يستنكف عن عبادته ... الآية ﴾ (٤) أن الكلام في العبودية ونفي الاستنكاف لا الأفضلية لكونه تذييلاً للكلام السابق .

---

(١) في ص لا يوجد « أن » .
(٢) سورة النساء الآية « ١٧١ » .
(٣) في غ لا يوجد « كل » .
(٤) سورة النساء الآية « ١٧٢ » .
(٥) في ص ، غ لا يوجد « بياناً » .
(٦) في ص « غير » .
(٧) انظر معالم التنزيل ١/٥٠٣ .

٨١٧ – قوله « وما مثله ممن يجاود ... البيت » أي وما مثله حاتم مما يجاود ، وقيل الصواب وما مثله ممن يجاوده حاتم ، أي لا يقدر حاتم على مجاودة مثل الممدوح ، وجاودت الرجل من الجود مثل ماجدته من المجد ، التج البحر ارتفع .

٨١٨ – قوله « فليذق مع هذه الآية » أي ليجرب الفكر ليعلم أن الفرق بينهما في معنى الأفضلية ، أما الموازنة بين الاثنين فهي أن قوله ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى ﴾ (١) كلام وارد في انتفاء الرضى عن الفريقين على المبالغة ، نفى الرضى أولاً عمن هو أبعد في الرضى وهم اليهود ، ثم عمن هو أقرب إليه وهم النصارى ، على معنى لا يرضى عنك من هو أقرب إلى الرضى وهم النصارى ، فكيف بمن هو أبعد منه لقوله تعالى ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا .... الآية ﴾ (٢) فالمعنى على زعمه : لن يستنكف الملائكة المقربون مع جلالتهم وقرب منزلتهم من أن يكونوا عبيداً لله ، فكيف بالمسيح الذي هو دونهم ؛ وقلت : قد مر أنه من باب التتميم (٣) لا الترقي.

٨١٩ – قوله « فلا تستنكفوا له » أي لعيسى عليه الصلاة والسلام .

٨٢٠ – قوله « منه » أي من أن يكون عبداً .

٨٢١ – قوله « لا يأنف أن يكون هو ولا من فوقه » هذا على أن يكون عطفاً على اسم يكون ، وإنما كان منحرفاً لأن إسناد عدم الاستنكاف حينئذٍ منه لا من الملائكة ، والذي سيق له الكلام عدم استنكاف الملائكة أيضاً ، قال صاحب التقريب : وجود لا في المعطوف يستدعي العطف على المسيح لأنه المنفي أولاً (٤) .

٨٢٢ – قوله « طاح » أي سقط هذا السؤال ؛ لأن عبداً يدل على معنى العبادة كأنه قيل أن تعبد الله لأن فعل الجماعة يوجد متقدماً عليها .

---

(١) سورة البقرة الآية « ١٢٠ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٨٢ » .

(٣) في غ « التعميم » والتتميم هو أن توفي المعنى حظه من الجودة وتعطيه نصيبه من الصحة ثم لا تغادر معنى يكون فيه تمامه إلا تورده أو لفظاً يكون فيه توكيده إلا تذكرة كقوله تعالى ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ... ﴾ الآية « ٣٠» من سورة فصلت فبقوله تعالى استقاموا تم المعنى وقد دخل تحته جميع الطاعات .
انظر الصناعتين ص « ٣٨٩ » ، ومعجم البلاغة العربية ١٣٢/١ .
وعرفه ابن القيم بقوله : هو أن تردف الكلام بكلمة ترفع عنه اللبس وتقربه إلى الفهم وتزيل عنه الوهم وتقرره في النفس كقوله تعالى في سورة البقرة الآية « ١٩٦ » ﴿ ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ﴾ انظر الفوائد المشوق لابن القيم ص « ١٠٥ » .

(٤) انظر التقريب في التفسير ق ٧٥ / أ والنقل بالمعنى .

٨٢٣ - قوله « فسنحشرهم » القراءتان شاذتان (١) والمشهور بالياء وضم الشين .

٨٢٤ - قوله « والثاني وهو أن الإحسان » حاصله أن قوله ﴿ فسيحشرهم إليه جميعاً ﴾ (٢) وعيد للمستنكفين بالعذاب ، وقوله ﴿ فأما الذين ﴾ (٣) تفصيل للعذاب فصله بنوعي العذاب أحدهما : النكال ، وثانيهما : عذاب الحسرة وشماتة الأعداء وحاصل الجوابين أن قوله ﴿فسيحشرهم إليه جميعاً ﴾(٢) من اللف ، إما على الحذف (٤) ، أو على التضمين .

٨٢٥ - قوله « روي أنه آخر ما نزل من الأحكام » روينا عن البخاري ومسلم والترمذي عن البراء ، قال : آخر آية نزلت آية الكلالة ، وآخر سورة نزلت سورة براءة (٥) ، وأما حديث جابر فرواه الشيخان وغيرهما ، قال : مرضت فأتاني رسول الله صلّى الله عليه وسلم يعودني ، وأبوبكر رضي الله عنه وهما ماشيان ، وفي رواية : وعندي سبع أخوات فأفقت ، فقلت : يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلثين ، قال أحسن ، قلت : بالشطر ، قال : أحسن ، ثم خرج ، وقال : يا جابر قد أنزل فبين الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين ، وكان جابر يقول : أنزلت فيّ هذه الآية (٦) .

٨٢٦ - قوله « لا النصب على الحال » لأن ذا الحال نكرة غير موصوفة فإن هلك مفسر للفعل المحذوف لا صفة .

---

(١) انظر هاتين القراءتين الشاذتين في البحر المحيط ٤٠٥/٣ وانظر الدر المصون ١٧٠/٤ وانظر مختصر في شواذ القراءات لابن خالوية ص ٣٠ ، والقراءتان كما في الكشاف ٥٩٧/١ هما بضم الشين وكسرها وبالنون .

(٢) سورة النساء الآية « ١٧٢ » .

(٣) سورة النساء الآية « ١٧٣ » .

(٤) الحذف هو أحد قسمي الإيجاز ويكون بحذف ما لا يخل بالمعنى ولا ينقص من البلاغة بل لو ظهر المحذوف لنزل قدر الكلام عن علو بلاغته ولابد من الدلالة على ذلك المحذوف فإن لم يكن هناك دلالة عليه فإنه يكون لغواً من الحديث . انظر معجم البلاغة العربية ١٨٦/١ .

(٥) البخاري ٢٠٣/٥ ، كتاب تفسير القرآن ، سورة براءة ، باب « ١ » ومسلم ١٢٣٦/٣ ، كتاب الفرائض ، حديث رقم « ١٦١٨ » والترمذي ٢١١/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٤٤ » وليس في الترمذي قوله « وآخر سورة نزلت سورة براءة » .

(٦) رواه البخاري ٤/٧ ، كتاب المرضى والطب ، باب « ٥ » عيادة المغمى عليه ، ومسلم ١٢٣٤/٣ ، كتاب الفرائض ، حديث رقم « ١٦١٦ » وأما قول المصنف « وفي رواية وعندي سبع أخوات فأفقت فقلت ... الخ » فهذه الرواية ليست في البخاري ومسلم .

ورواه أبوداود ١١٩/٣ ، كتاب الفرائض ، حديث رقم « ٢٨٨٧ » وذكر الحديث بمعناه .

٨٢٧ – قوله « والمراد بالولد الابن » .... إلى آخره ، قيل الأولى أن يُجرى الولد على عمومه ليشمل الابن والبنت فإن الأخت مع وجود البنت الواحدة ترث [١] بالعصوبة [لا] [٢] لخصوصية كون النصيب نصفاً ، ويوضح ذلك قوله تعالى ﴿ فإن كانتا اثنتين ﴾ [٣] فإن الثلثين [٤] إنما يحوزان بشرط عدم الولد (لا بشرط عدم الابن فقط ، والحاصل أنه تعالى فرض للأخت النصف عند عدم الولد) [٥] وهو مطرد لا إشكال في منطوقه ، وأما إذا انتفى قيد عدم الولد فالحكم أيضاً ظاهر ؛ لأنه إن كان له ابن [٦] وبنت فليس للأخت شيء ، وإن كان له بنتان فليس لها النصف ، وكذا إن كان له بنت لأنها حينئذٍ ترث بالعصوبة كما قررنا .

٨٢٨ – قوله « وبالأخت التي هي لأب وأم (أو لأب) [٥] دون التي لأم » عطف على قوله «بالولد الابن » يريد أن قوله وله أخت وإن كان مطلقاً لكنه مقيد ، قال الإمام : في الآية تقييدات ثلاثة ؛ أحدها أن ظاهرها يقتضي أن الأخت تأخذ النصف عند عدم الولد ، فأما عند وجود الولد فلا وليس كذلك بل شرط كون الأخت بحيث تأخذ النصف أن لا يكون للميت ابن فإن كان له بنت ، فالأخت تأخذ النصف أيضاً ، وثانيها : أن ظاهرها يقتضي أنه إذا لم يكن للميت ولد فإن للأخت أن[٧] تأخذ النصف ، وليس كذلك بل الشرط أن لا يكون للميت ولد ووالد فإن الأخت لا ترث مع الوالد بالإجماع ، وثالثها : أن قوله وله أخت يقتضي إطلاقها ، وليس كذلك بل الشرط أن لا تكون الأخت من الأم والأخ من الأم ، لأن الله تعالى قد بين حكم كل واحد منهما [٨] .

٨٢٩ – قوله « فإذا ورث الأخ عند إنتفاء الأقرب فأولى أن يرث عند إنتفاء الأبعد » قال صاحب التقريب [٩] : وفيه نظر ، ووجه النظر أن طريقة الأولوية إنما تحسن في الإثبات هنا كما تقول : إذا ورث عند وجود الابن فلأن يرث عند وجود الأب أولى ؛ لأنه أبعد عن الابن [١٠] ، وأما

---

(١) في ص لا يوجد « ترث » .
(٢) في م لا يوجد « لا » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ولابد منها لاستقامة المعنى .
(٣) سورة النساء الآية « ١٧٦ » .
(٤) في غ « البنتين » .
(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٦) في ص زيادة « أو ابن » .
(٧) في ص لا يوجد « أن » .
(٨) انظر مفاتيح الغيب ١١/١٢١ والنقل عنه بتصرف .
(٩) انظر التقريب في التفسير ق ٧٥ / ب .
(١٠) في غ « الأبوين » .

في النفي فلا لأن الحكم كما (١) ثبت بانتفاء الصارف القوي لا يلزم أن يثبت بانتفاء الضعيف [وقلت يمكن أن يقال أن أصل الكلام يستفتونك في الكلالة قل الله يفتيكم فيها إن امرؤ هلك يورث كلالة كما في قوله تعالى ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة ﴾ (٢) ولا يخفى أن الكلالة هو من لا يخلف أحد عمودي النسب أعني الوالد والولد (٣) ، فخص الولد بالذكر دلالة على أنه الأولى في هذا المعنى من الأب ومراعاة جانبه أحرى] (٤) .

٨٣٠ – قوله « تغليباً » هو مفعول له لأن قوله والمراد في معنى قولك أراد بالأخوة فهو فعل لفاعل [الفعل] (٥) المعلل فحذف اللام ، ويجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً أي غلب حكم الذكورة تغليباً .

٨٣١ – قوله « ومعناه كراهة أن تضلوا » قال الإمام : قال البصريون المضاف محذوف أي يبين الله لكم كراهة أن تضلوا كقوله تعالى (﴿ واسأل القرية ﴾ (٦) وقال الكوفيون : حرف النفي محذوف ؛ أي يبين الله لكم لئلا تضلوا كقوله تعالى) (٧) ﴿ إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ﴾ (٨) أي لئلا تزولا (٩) ، وقال الزجاج : إن لا تضمر (١٠) لأن حذف حرف النفي لا يجوز ولكن يراد للتوكيد ، ويجوز حذف المضاف وهو كثير (١١) ، وقال الجرجاني صاحب النظم(١٢): يبين الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجتنبوها (١٣) ، الراغب : يبين الله لكم أن تضلوا أي لترجعوا إلى كتابه إذا جهلتم فتعلموا منه أي يبين الله لكم ضلالكم الذي من شأنكم أن تنجزوه إذا

---

(١) في ص « فيما » .

(٢) سورة النساء الآية « ١٢ » .

(٣) في ص لا يوجد « والولد » .

(٤) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى .

(٥) في م لا يوجد « الفعل » وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٦) سورة يوسف الآية « ٨٢ » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) سورة فاطر الآية « ٤١ » .

(٩) انظر مفاتيح الغيب ١٢١/١١ بتصرف يسير .

(١٠) في ص « تضم » بدلاً من « لا تضمر » .

(١١) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٣٧/٢ والنقل عنه بتصرف .

(١٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد ، أبوالعباس الجرجاني ، قاضي البصرة وشيخ الشافعية بها في عصره ، له عدة كتب منها نظم مليح في الأدب . انظر الوافي بالوفيات ٣٣١/٧ .

(١٣) انظر مفاتيح الغيب ١٢١/١١ فقد ذكر فيه كلام الجرجاني صاحب النظم .

تركتم وشأنكم ومن تبين له الضلالة تبين له الحق فإن معرفة أحدهما مضمن لمعرفة الآخر ولا يتم من دونه وقد قال تعالى ﴿ فماذا بعد الحق إلا الضلال ﴾ (١) بل هذا أبلغ من قولهم يبين الله لكم أن لا تضلوا لأن في معرفة الشر معرفة الخير (وليس في معرفة الخير) (٢) المعرفتان جميعاً ، فالإنسان إذا ترك عن المزاجر والنواهي ولم يؤخذ بمقتضى العقل صار (٣) بالطبع بهيمة ، وقلت : النظم مع صاحب النظم لأن هذه الخاتمة ناظرة إلى الفاتحة وهي قوله تعالى ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم ﴾ (٤) فإن براعة الاستهلال دلت إجمالاً على أنهم كانوا على أمور يجب إجتنابها وضلالة ينبغي أن يُتقى منها ، ومن ثم فصلت أولاً بقوله ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ﴾(٥) قال المصنف : « كانوا مستغنين عن أموال اليتامى بما رزقهم الله تعالى ومع ذلك يطمعون فيها » وثانياً : بقوله ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن ﴾ (٦) قال : « في الآية دليل على ضيق المسلك ووجوب الاحتياط » وثالثاً : بقوله ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ (٧) قال « هو أمر لكل أحد ألا يخرج ماله إلى أحد من السفهاء » ، ورابعاً : بقوله ﴿ للرجال نصيب ﴾ (٨) « كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء والأطفال ويقولون لا يرث (٩) إلا من طاعن بالرماح » ، وخامساً : بقوله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ﴾ (١٠) ، وسادساً : بقوله ﴿ واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم ﴾ (١١) ، وسابعاً : بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ﴾ (١٢) الآيات ، قال « كانوا يبلون النساء بضروب من البلايا ويظلمونهن بأنواع من الظلم ... إلى آخره » وثامناً : بقوله ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ... الآية ﴾ (١٣) ، وتاسعاً : بقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم

---

(١) سورة يونس الآية « ٣٢ » .
(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .
(٣) في غ « ضارباً » .
(٤) سورة النساء الآية « ١ » .
(٥) سورة النساء الآية « ٢ » .
(٦) سورة النساء الآية « ٤ » .
(٧) سورة النساء الآية « ٥ » .
(٨) سورة النساء الآية « ٧ » .
(٩) في غ « نورث » .
(١٠) سورة النساء الآية « ١٠ » .
(١١) سورة النساء الآية « ١٥ » .
(١٢) سورة النساء الآية « ١٩ » .
(١٣) سورة النساء الآية « ٢٣ » .

بالباطل ﴾ (١) ، وعاشراً : بقوله ﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾ (٢) وهلم جرا إلى هذه الغاية ، ومن ثم رجع عوداً إلى بدء من حديث الميراث بقوله تعالى ﴿ يستفتونك ، قل الله يفتيكم ﴾ (٣) فظهر أن التقدير : يبين الله ضلالكم لئلا تضلوا فالعلة محذوفة والمفعول مذكور على خلاف تقدير (٤) الجمهور والله أعلم .

---

(١) سورة النساء الآية « ٢٩ » .

(٢) سورة النساء الآية « ٣٢ » .

(٣) سورة النساء الآية « ١٧٦ » .

(٤) في ص لا يوجد « تقدير » .

سورة المائدة « مائة وعشرون آية »

بسم الله الرحمن الرحيم

٨٣٢ – قوله « قوم إذا عقدوا عقداً .... البيت [١] » ، العناج في الدلو العظيمة : حبل أو بطان يشد في أسفلها ثم يُشدُّ بالعراقي فيكون عوناً لها وللأوذام ، فإذا [٢] انقطعت الأوذام أمسكها العناج فإذا كانت الدلو خفيفة فعناجها خيط يشد في إحدى آذانها إلى العرقوة [٣] ، والكرب : الحبل [٤] الذي يشد في وسط العَرَاقِيّ (ثم يُثَنَّى) [٥] ثم يثلَّث ليكون هذا يلي الماء فلا يَعفَن الحبلُ الكبير [٦] ، والوذم : السيور التي بين آذان الدلو وأطراف العراقيّ [٧] ، والعراقي : بفتح العين والراء والقاف مقصورة ، والعرقوتان : الخشبتان اللتان تُعرضان على الدلو كالصليب [٨] ، يصف [٩] قومه بوفاء العهد ، استعار للعهد [١٠] عقد الحبل على الدلو ، ثم رشح الاستعارة [١١] [مرة] [١٢] بشد العناج وأخرى بشد الكرب ، لأنهما للتوثيق والاحتياط وبعده :–

(١) هذا البيت للحطيئة ، انظر ديوانه ص « ١٦ » وكذلك انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٠٠/١ فقد نسبه أيضاً للحطيئة والبيت هكذا :–

قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم   شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

(٢) في ص لا يوجد « فإذا » .

(٣) انظر الصحاح ٣٣١/١ فقد نقل المصنف منه تعريف العناج دون أن يشير إلى ذلك ثم ذكر الجوهري البيت المذكور أعلاه ونسبه للحطيئة أيضاً .

(٤) في غ لا يوجد « الحبل » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) انظر الصحاح ٢١٢/١ فقد نقل المصنف منه تعريف الكرب دون أن يشير إلى ذلك .

(٧) انظر الصحاح ٢٠٥٠/٥ فقد نقل المصنف منه تعريف الوذم دون أن يعزو إليه .

(٨) انظر الصحاح ١٥٢٤/٤ فقد نقل عنه المصنف من غير عزو .

(٩) في غ « يصل » .

(١٠) في غ لا يوجد « للعهد » .

(١١) الاستعارة المرشحة هي التي تقترن بما يلائم المستعار منه « المشبه به » كقولك : رأيت أسداً دامي الأنياب ، والترشيح في الاستعارة مبني على تناسي التشبيه حتى لقد يستعيرون الوصف المحسوس للمعقول ويجعلون تلك الصفة كأنها ثابتة لذلك الشيء حقيقة وكأن الاستعارة لم توجد أصلاً . انظر الإيضاح ص ٣٠٨ وما بعدها .

(١٢) في م لا يوجد « مرة » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

قوم هم الأنف والأذناب غيرهم ... ومن يسوي بأنف الناقة الذنبا [1]

٨٣٣ – قوله « من مواجب التكليف » الأساس : وجب البيع وأوجبته ألزمته وفعلت ذلك إيجاباً لحقك وهذا أقل مواجب الأخوة [2] ، فعلى هذا المراد بوفاء العهود جميع ما ألزمه الله تعالى من التكاليف ولا يختص بتحليل الحلال ولا بتحريم الحرام .

٨٣٤ – قوله « والظاهر أنها عقود الله في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه » قال الكواشي : ذكر هذه المقدمة ثم عقبها بالأحكام ليلتزموا العمل بها كقولك للرجل : إفعل ما آمرك به ثم تذكر له ما تريده [3] منه [4] ، وذلك أنه تعالى أمر المكلفين بوفاء العقود وأتى بقوله ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ [5] مفصولاً عنه على سبيل البيان ، وعقَّبه بما هو مشتمل على تحريم الحرام وتحليل الحلال، وقلت [6] : الظاهر هو الأول لأن العقود جمع محلى باللام مستغرق لجميع ما يصدق [7] عليه أنه عقود الله تعالى من الأصول والفروع ، ولكن المذكور في السورة أمهاتها وأصولها منصوصاً وسائر ما يستتبعه مفهوماً ومرموزاً ، فقوله تعالى ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ [8] وقوله تعالى ﴿ كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ﴾ [9] وقوله ﴿ اعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾ [9] وقوله ﴿ ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾ [10] الآيات من الجوامع التي تحتوي [11] على جميع المسائل التي هي مفتقرة إليها [12] من [13] الحكمة العلمية

---

(١) هذا البيت تابع للبيت الذي قبله فهو من أبيات للحطيئة ، انظر ديوانه ص « ١٧ » وانظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٠٠ فقد نسبه أيضاً للحطيئة .

(٢) انظر أساس البلاغة ص « ٤٩٢ » .

(٣) في ص « تريد » .

(٤) انظر تلخيص تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر للكواشي ٢/٥٠٦ .

(٥) سورة المائدة الآية « ١ » .

(٦) في ص لا يوجد « وقلت » .

(٧) في غ « يصدر » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٢ » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٨ » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٦٦ » .

(١١) في ص « تجري » .

(١٢) أي إلى الآيات الجوامع كما وصفها المصنف .

(١٣) في ص لا يوجد « من » .

والعملية الفرعية والأصولية ، أما العبادات فأشار إلى عمودها وأمها وهي الصلاة ، ثم هي متوقفة على الطهارة ، وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا ﴾ (١) ثم كرَّ إلى ذكر الصلاة وعلَّق به قرينتها التي هي الزكاة في قوله تعالى ﴿ وقال الله إني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة ﴾ (٢) وأومأ إلى الحج بتعظيم شعائر الله في قوله ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ (٣) وأما المعاملات فقد أدمج في قوله ﴿ شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت ﴾ (٤) ما يمكن أن يستنبط منه بعض أحكامها ، وكذا المناكحات في قوله ﴿ والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن ﴾ (٥) هذا وإن قسم الجراحات والحدود والجهاد والأطعمة والأشربة والحكومات وغيرها ، السورة مملوءة منها (٦) مشحونة بها ، ومن أراد أن يستوعب جميع ما يتعلق بربع الجراح فلا يعوزه ذلك نصاً وإشارة ، ولأمر ما أُخِّرَ نزول هذه السورة وفذلكت بقوله تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ (٧) روينا عن الترمذي عن عبدالله بن عمرو : آخر سورة أنزلت المائدة (٨) ، وعنه(٩) عن ابن عباس أنه قرأ ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ... الآية ﴾ (٧) وعنده يهودي ، فقال : لو أنزلت علينا هذه الآية لاتخذناها عيداً ، فقال ابن عباس فإنها نزلت في يوم عيد ، في يوم جمعة ، ويوم عرفة (١٠) ، ونحوه عند البخاري ومسلم عن عمر رضي الله عنه (١١) ، الراغب : العقود باعتبار

---

(١) سورة المائدة الآية « ٦ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ١٢ » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٩٧ » .

(٤) سورة المائدة الآية « ١٠٦ » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٥ » .

(٦) في ص لا يوجد « منها » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(٨) الترمذي ٢٢٥/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٦٥ » وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب ، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ص « ٣٧٣ » حديث رقم « ٥٨٩ » وقال ضعيف الإسناد .

(٩) قوله وعنه أي عن الترمذي .

(١٠) الترمذي ٢١٣/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٥٧ » وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس وهو صحيح . وهو أيضاً في الترمذي عن عمر رضي الله عنه ٢١٢/٨ ، أبواب تفسير القرآن حديث رقم « ٣٠٤٦ » وقال عنه الترمذي هذا حديث حسن صحيح . وصححه الألباني من رواية ابن عباس رضي الله عنهما كما في صحيح الترمذي ٤٥/٣ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٢٤٣٨ » .

(١١) البخاري ١٢٧/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٧٧ » حجة الوداع ، ومسلم ٢٣١٢/٤ ، كتاب التفسير ، حديث رقم « ٣٠١٧ » .

المعقود والعاقد ثلاثة أضرب : عقد بين الله وبين العبد ، وعقد بين العبد ونفسه ، وعقد بينه وبين غيره من البشر ، وكل واحد باعتبار الموجب له ضربان : ضرب [1] أوجبه العقل وهو ما ذكر[2] الله معرفته في الإنسان فيتوصل إليه إما ببديهة العقل وإما [3] بأدنى نظر دل عليه قوله تعالى ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم ... الآية ﴾ [4] وضرب أوجبه الشرع وهو مادل [5] عليه كتاب الله وسنة نبيه ، فذلك ستة أضرب ، وكل واحد من ذلك إما أن يلزم ابتداءً ، أو يلزم بالتزام الإنسان إياه ، والثاني : أربعة أضرب : فالأول : واجب الوفاء ؛ كالنذور المتعلقة بالقرب ، نحو أن يقول عليَّ أن أصوم إن عافاني الله ، والثاني : يستحب الوفاء به ويجوز تركه كمن حلف على ترك شيء مباح فإن له أن يكفر عن يمينه ويفعل ذلك ، والثالث : يستحب ترك الوفاء به وهو ما قال صلّى الله عليه وسلم : «إذا حلف أحدكم على شيء ثم رأى خيراً منه فيأت الذي هو خير منه وليكفر عنه يمينه » [6] ، والرابع : واجب ترك الوفاء به نحو أن يقول عليَّ أن أقتل فلاناً المسلم فيحصل من ضرب ستة في أربعة ، أربعة وعشرون ضرباً ، وظاهر الآية يقتضي كل عقد سوى ما كان تركه قربة أو واجباً [7] .

٨٣٥ – قوله « ومعناه البهيمة من الأنعام » قال الزجاج : كل حي لا يميز فهو بهيمة لأنه أُبهِمَ عن أن يميز ، فأعلم الله عز وجل أن الذي أُحِلَّ لنا مما أُبهِم هذه الأشياء [8] ، الراغب : البهيمة : ما لا نطق له من الحيوان ثم اختص في التعارف بما عدا السباع والطير [9] ، ثم استعملت في الأزواج الثمانية إذا كانت معها الإبل ، ولا يدخل في ذلك الخيل والبغال والحمير ، ووجه إضافتها إلى الأنعام كقوله تعالى ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ [10] .

٨٣٦ – قوله « وإلا ما يتلى عليكم [آية تحريمه » عطف على قوله «إلا محرم ما يتلى عيكم»][11] وإنما قدر ذلك لأنه لابد من المناسبة بين المستثنى والمستثنى منه في الإتصال ، فلا يستقيم

---

(١) في ص لا يوجد « ضرب » .

(٢) في ص « ذكره » .

(٣) في غ لا يوجد « إما » .

(٤) سورة الأعراف الآية « ١٧٢ » .

(٥) في ص « دلنا » .

(٦) رواه مسلم ١٢٧١/٣ ، كتاب الأيمان ، حديث رقم « ١٦٥٠ » عن أبي هريرة .

(٧) في غ لا يوجد « أو واجباً » .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٤١/٢ بتصرف يسير .

(٩) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٦٤ » بتصرف يسير .

(١٠) سورة الحج الآية « ٣٠ » .

(١١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى وموجود أيضاً ضمن هذه الفقرة « ٨٣٤ » في الكشاف ٦٠١/١ فالصحيح إثباته .

استثناء الآيات من البهيمة فيقدر إما المضاف كما يقال : إلا محرم ما يتلى عليكم أي الذي حرمه المتلو ، وإما الفاعل بأن يقال : إلا البهيمة التي يتلى عليكم آية تحريمها ، فقوله « آية تحريمه » يشعر بأن الأصل هذا ثم حذف المضاف الذي هو آية وأقيم المضاف إليه مقامه وهو تحريمه ثم حذف المضاف ثانياً وأقيم الضمير المجرور مقامه فانقلب الضمير المجرور مرفوعاً واستتر في يتلى وعاد إلى ما كقوله : أسال البحار فانتحى للعقيق [1] ، أي أسال سقيا سحابه ، وقال أبوالبقاء : إلا ما يتلى عليكم استثناء متصل والتقدير : أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا الميتة ، وما أهل لغير الله مما ذكر في الآية الثالثة من السورة [2] وقال محي السنة : إلا ما يتلى عليكم أي ما ذكرت [3] في قوله حرمت عليكم ... إلى قوله وما ذبح على النصب [4] وهذا هو المراد من قول المصنف « إلا محرم ما يتلى عليكم من القرآن من نحو قوله حرمت عليكم الميتة » انظر أيها المتأمل [5] في نظم هذه الآيات فإنها مدمج بعضها في بعض واردة على أسلوب عجيب ونمط بديع وذلك أنه تعالى لما أراد أن يشرع في عقد من العقود المعتبرة في الدين وهو شرعية مناسك الحج ، وتعظيم شعائر الله على وجه يستتبع أحكاماً جمة ، ذكر تحليل بهيمة الأنعام توطئة وتشبيباً لذكر تعظيم شعائره ، واستثنى منها ما هي محرمة على الإبهام المستدعي للتفصيل والبيان ، وجعل قوله ﴿ غير محلي الصيد وأنتم حرم ﴾ [6] قيداً للتوطئة ليتخلص منها إلى المقصود بسببه مشتملاً على معنى [7] رفع الحرج امتناناً ، كما قال تعالى أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون لئلا نحرج عليكم ، ثم أتى بما أجري له الكلام معظماً مفخماً فكرر النداء والتنبيه ، وذكر المؤمنين بعد استهلال السورة به اعتناءً بشأن

---

(١) هذا شطر بيت شعر والبيت هكذا :-

أيا من رأى لي رأيَ بَرْقٍ شريق   أسال البحار فانتحى للعقيق

وهو لأبي دؤاد يصف البرق كما في المفصل في علم اللغة ص « ١٣١ » وقال في المفصل في شرح أبيات المفصل : البحار : جمع بحر والمراد به الوديان ، والعقيق : اسم واد بعينه ، وانتحى : أي قصد إليه وعمد نحوه ، وقال أيضاً في إعراب البيت : وأسال فعل ماض فاعله ضمير يعود إلى البرق والبحار مفعوله وقوله فانتحى عطف على أسال والشاهد فيه أنه حذف المضاف والمضاف إليه الأول واكتفى بالمضاف إليه الثاني .

انظر المفصل في شرح المفصل ص « ١٣٢ » .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٠٥/١ .

(٣) في ص « ما ذكر » .

(٤) انظر معالم التنزيل ٦/٢ .

(٥) في غ « السائل » .

(٦) سورة المائدة الآية « ١ » .

(٧) في غ لا يوجد « معنى » .

المتلو بعده وعم النهي في تحليل شعائر الله واستطرد قصة حجاج اليمامة ليشير به إلى أن الحيلولة بين الشعائر وبين المتنسكين بها وإن كانوا مخالفين بل مجرمين تحليل لشعائر الله المنهي عنها ، وأوقع ما كان موافقاً لمعنى القيد والتخلص من قوله ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ (١) اعتراضاً بين القصة ليكون إشارة وإدماجاً إلى أن القاصدين ماداموا محرمين مبتغين فضلاً من ربهم كانوا كالصيد عند المحرم فلا تتعرضوا لهم وإذا حللتم أنتم وهم فشأنكم وإياهم ؛ لأنهم صاروا كالصيد المباح أبيح لكم تعرضهم حينئذٍ ، ولما فرغ من بيان ما أُجريَ له الكلام أصالة شرع في بيان ما أُجمِلَ فيما أُتِيَ به تمهيداً وتوطئة وهو (٢) قوله ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ (٣) وكما أورد ما كان متصلاً بالتوطئة في المعنى اعتراضاً في القصة ؛ أورد ما هو متصل بالمقصود معنىً اعتراضاً (٤) في التفصيل ليصير الأصل والفرع شيئاً واحداً وذلك قوله ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا ﴾ (٣) وقوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ (٣) وإنما قلنا إنه متصل بالمقصود لأن التعريف في اليوم إشارة إلى ذلك اليوم الذي نهوا فيه عن تحليل شعائر الله وتعريض القاصدين ، وأشار بالاعتراض الأول وهو قوله ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ (١) إلى معنى دقيق وهو أن هذا يوم لكم اليد والسلطان على الناس فلا تخيفوهم وإن كانوا مجرمين ؛ وإليه الإشارة بقوله « ومعنى الاعتداء : الانتقام منهم بإلحاق مكروه بهم ، وتعاونوا على العفو والإغضاء ولا تعاونوا على الانتقام والتشفي » وبالاعتراض الثاني : وهو قوله ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم ﴾ (٣) إلى قوله ﴿ دينا ﴾ (٣) إلى أن لا تخافوا الناس أيضاً وأبشروا بإكمال الدين الحنيفي وهدم منار الجاهلية كلها ومنها إبطال مناسكهم وعن محي السنة ، عن سعيد بن جبير وقتادة (٥) : أكملت لكم دينكم فلم يحج معكم مشرك (٦) ، وإليه أشار المصنف بقوله (٧) « وهدم منار الجاهلية ومناسكهم وأن لم يحج معكم مشرك » وأبرز هذا الاعتراض في معرض الإيجاز الجامع لأنه متضمن لجميع ما هو مُفتَقَرٌ إليه من أمور الدين من الأصول والفروع ، وأمور الدنيا من الفتح والظفر والأمن من الأعداء على سبيل الإدماج ، فاجتمع في هذا المقام أساليب

---

(١) سورة المائدة الآية « ٢ » .

(٢) في غ لا يوجد « هو » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(٤) في غ لا يوجد « اعتراضاً » .

(٥) هو قتادة بن دعامة بن قتادة بن عُزيز ، أبو الخطاب السدوسي البصري ، مفسر ، حافظ ، ولد سنة ٦١ هـ ومات بواسط سنة ١١٨ هـ ، انظر نكت الهميان ص « ٢٣٠ » ، وفيات الأعيان ٨٥/٤ .

(٦) انظر معالم التنزيل ١١/٢ .

(٧) في غ لا يوجد « بقوله » .

جـمة فنذكـر بعض ما يحـضـرنا الآن ، منها : حـسن المطلع ضُمِّنَ قـوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفـوا بالعقـود ﴾ (١) معنى براعة الاستهلال لاشـتمال السورة مفتتحاً ومختتـماً على العقود ، ومنها حسن المطلب (٢) حيث جيء بيـاء الدالة على نداء البعيـد وقرنت بحرف التنبيـه تنبيهـاً على أن المتلو بعدها مَعنيٌّ به جـداً ، ومنهـا أنه أوقع الموصـولة متـصلة بصلة تحث على الوفـاء بالعـهـد (وإن من حق من اتصف بوصـف الإيمان الوفاء بالعـهد) (٣) ومنها أنه خص العـقد (٤) بالذكر ليؤذن بـالإلتزام التام ثم ذيل الكلام بما يشد من عـضد الطلب (٥) وهو قـوله ﴿ إن اللّه يحكم مـا يريد ﴾ (١) لأنه عزل به آمر العـقل وداعي الهوى ، ورفع به منصـب النص ومتـابعة الهـدى ، ومنهـا التكرير وهو : إعادة يا أيهـا الذين آمنوا تأكـيـداً وتشديداً لتـعظيم شـعائر اللّه ومـنها حـسن المخلص(٦) والتشبيب(٧) والإيهام (٨) والتفصيل (٩) والاعتراض (١٠) والإدماج والإيـجاز الجـامع والاستطراد على مـا سبق بيـانها ، ومنـهـا التتميم وهو : توخي المبـالغة في النهي عن تعرض القاصدين مع كونهـم مشـركين وإن كانوا مجرمين ومنها عكس التغليظ وهو وصف الكافرين بصفـة المؤمنين من الوصف بابتغاء الفضل والرضوان وإن

---

(١) سورة المائدة الآية « ١ » .

(٢) في غ « المطلع » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .

(٤) في ص « العهد » .

(٥) في غ « الطالب » .

(٦) قال في التبيان ، المخلص : وحـسنه أن تخرج من معنى إلى معنى برابطة مناسبـة وقال أيضاً : وعـد الزمخشـري قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ إلى قوله ﴿ كلا بل تحبون العاجلة ﴾ الآيتان ١٦ ، ٢٠ من سورة القيامة ، عد الزمخشري هذا من التخلص . انظر التبيان ص « ٤٦١ » .

(٧) قال الطيـبي : والتشـبيـب وهو أن يُقَدَّم قبل الشـروع في الكلام ما يُمَهِّدُ المرام وذكر أن لـه وجوهاً . انظر التبـيان ص « ٣٧٠ » .

(٨) قال الطيبي : « الإيهام ويسمى التورية أيضاً وهو أن يطلق لفظة لها معنيـان : قريـب وبعيد ويراد به البعيد منهـما » انظر التبيان ص « ٢٩٩ » .

(٩) التفصيل هو نوع من التقسيم وهو متصل ومنفصل فـالمتصل كل كلام وقع فيه أما وأما وقبل ذلك إجمال ، والمنفصل ما يأتي مجمله في سورة ومـفصله في سورة أخرى أو في مكان آخر من السـورة نفسها . انظر معـجم البلاغة العربية ٦٥٣/٢ ، ٦٥٤ .

(١٠) الاعتراض : هو أن يُؤتَى في أثنـاء الكلام ، أو بين كلامين متصلين مـعنى بجملة أو أكثر لا محـل لها من الإعراب ، ومرجـعه إلى التأكـيد كـقوله تعالى : ﴿ ويجـعلون للّه البنات – سبـحانه – ولهم ما يشـتهـون ﴾ سورة النحل الآية « ٥٧ » فالاعتراض بـ « سبحانه » لتأكيد التنزيه . انظر التبيان ص « ٣٨٣ » .

حصل في العدو المناوي [1] ، ومنها (التكميل وهو) [2] تعقيب أكملت لكم بأتممت وسيجيء بيان ثلاثتها ، ومنها التذييل : وهو قوله ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ [3] لأن من أنعم الله عليه بنعمة الإسلام لم تبق نعمة إلا أصابته كما ذكره في سورة الفاتحة ، ومنها المطابقة [4] : طابق بين قوله ﴿ أحلت لكم ﴾ [5] وبين قوله ﴿ لا تحلوا ﴾ [6] بالنفي والإثبات تارة وبينه وبين حرمت بحسب التضاد أخرى ، ومنها المقابلة [7] المعنوية : وهي في قوله ﴿ وتعانوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ [6] ومنها عطف الخاص على العام عطف القلائد على الهدي ثم الهدي على الشعائر ، قال في سورة الحج : الشعائر « هي الهدايا لأنها من معالم الحج » [8] .

٨٣٧ – قوله « وقيل بهيمة الأنعام الظبا وبقر الوحش » الراغب : لما علم في سورة الأنعام (تحليل الأنعام نبه بقوله بهيمة الأنعام) [9] على تحليل البهيمة الجارية مجرى الأنعام فيكون لهذه الآية دلالة على تحليل البهيمة وتحليل الأنعام ؛ لأن المخاطبة للمسافرين إذا كانوا حلالاً ، وعلى ذلك قول من قال بهيمة الأنعام هي بقر الوحش والظبا .

٨٣٨ – قوله « وأنتم حرم حال عن محلي الصيد » محلي اسم فاعل مضاف إلى المفعول ، وحذف النون للإضافة ، والحالان متداخلان .

٨٣٩ – قوله « أحللنا لكم بعض بهيمة الأنعام » وإنما صرح بالبعض نظراً إلى المعنى وإلى ما الاستثناء أبقاه .

٨٤٠ – قوله « وأنتم محرمون » أي داخلون في (الإحرام أو في الحرم) [10] .

---

(١) في ص لا يوجد « المناوي » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) سورة المائدة « ٣ » .

(٤) وهي أن يراعى مقصد الكلام ، فمن مقام يقتضي ألفاظاً جزلة متينة وآخر يقتضي ألفاظاً رقيقة ، فالجزلة تستعمل في وصف الحرب والتهديد والوعيد والرقيقة في وصف المودات والاستعطاف . انظر ا لتبيان ص « ٥١٩ » .

(٥) سورة المائدة « ١ » .

(٦) سورة المائدة « ٢ » .

(٧) وهي أن تجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وبين ضديهما كقول النبي صلّى الله عليه وسلم « إن الرفق ما كان في شيء إلا زانه ولا نزع من شيء إلا شانه » .

(٨) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٣٢ » من سورة الحج في الكشاف ١٥٦/٣ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .

(١٠) في غ ما بين القوسين « الحرم » .

٨٤١ – قوله « ويعلم أنه حكمة ومصلحة » يريد أن قوله ﴿ إن اللّٰه يحكم ما يريد ﴾ (١) تذييل للكلام السابق وتعليل لشرعية العقود (والأحكام كلها ، وفيه دلالة على أن إرادة العموم من قوله أوفوا بالعقود) (٢) – وهي عقود اللّٰه التي عقدها على عباده وألزمها إياهم – من مواجب التكليف هي الوجه ، وأن أحكام اللّٰه تعالى تعبدية لا مجال للعقل فيها ، ومن ثم عقبه (بما يتعلق)(٣) بمناسك الحج من مواقفه ، ومرامي الجمار ، والمطاف والمسعى والأفعال التي تقف عنده العقول ، وتتحير دونها الأوهام (٤) ، الراغب (٥) : الحكم والحكمة من أصل واحد إلا أنه إذا كان في القول قيل له حكم وقد حكم ، وإذا كان في الفعل قيل حكمة وله حكم ؛ فإذا قلت حكمت بكذا فمعناه قضيت فيه بما هو حكمة وإن [كان] (٦) يقال حكم فلان بالباطل بمعنى أجرى الباطل مجرى الحكمة ، فحكم اللّٰه تعالى مقتضٍ للحكمة لا (٧) محالة فنبه بقوله ﴿ إن اللّٰه يحكم ما يريد ﴾ (١) على أن ما يريده يجعله حكمة حثاً للعباد على الرضى به ، فاللّٰه تعالى يحكم ما يريد ، وحكمه ماضٍ ، ومن رضي بحكمه استراح في نفسه وهُدِيَ لرشده (٨) ، ومن سخط نفذ حكمه واكتسب بسخطه سخط اللّٰه وإهانته كما ورد : من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر لنعمائي فليطلب رباً سواي (٩) .

٨٤٢ – قوله « جدية السرج » النهاية : الجدية : بسكون الدال شيء يُحشى ثم يربط تحت دفتي السرج والرحل ، ويجمع على جَدَيَات وجدى بالكسر (١٠) .

---

(١) سورة المائدة « ١ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) في ص لا يوجد « الأوهام » .

(٥) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٢٧ » ففيه بعض ما ذكر المصنف عند مادة « حكم » .

(٦) في م لا يوجد « كان » وأثبتها من النسخ الأخرى والسياق يقتضيها .

(٧) في ص « قوله » بدلاً من « لا » .

(٨) في غ « الرشد » .

(٩) هذا الحديث قال عنه العراقي في تخريج إحياء علوم الدين ٥/٢٣٦٧ حديث رقم « ٣٧٧٤ » قال : رواه الطبراني في الكبير وابن حبان في الضعفاء من حديث أبي هند الدارمي وإسناده ضعيف . وانظر كتاب معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة ص « ٢٣٢ » حديث رقم « ٨٨٠ » . وانظر أيضاً سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤/٢ حديث رقم « ٥٠٦ » وقال عنه الألباني ضعيف جداً .

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٢٤٩ .

٨٤٣ – قوله « تعظيماً » مفعول له لقول مقدر أي قال الله تعالى ﴿ يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً ... الآية ﴾ (١) تعظيماً لهم وقوله « واستنكاراً أن يتعرض لمثلهم » عطف تفسيري لقوله «تعظيماً لهم » روى محي السنة أن هذه الآية نزلت في الحطم شريح بن ضبيعة دخل المدينة وحده ، وخلّف خيله خارج المدينة ، فقال للنبي صلّى الله عليه وسلم إلام تدعو الناس ؟ قال : إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، قال حسن ، إلا أن لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم ، لعلي أسلم وآتي بهم ، ثم خرج ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم دخل بوجه كافر وخرج بوجه غادر ، فمر بسرح المدينة فاستاقه فتبعوه فلم يدركوه ، فلما كان العام القابل خرج حاجاً ، ومعه تجارة عظيمة ، وقد قلدوا الهدي ، فقال المسلمون : يا رسول الله هذا الحطم قد خرج ، فقال النبي صلّى الله عليه وسلم : إنه قد قلد الهدي ، فقالوا هذا شيء كنا نفعله في الجاهلية فأبى النبي صلّى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى الآية (٢) .

٨٤٤ – قوله « وابتغاء الرضوان بأن المشركين كانوا يظنون بأنفسهم أنهم على سداد من دينهم» وقلت : الفائدة في الذكر المبالغة في عدم التعرض (٣) ، وفي تعظيم الوصف ، كما قال : لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم يعني : انظروا إلى هذا الوصف ولا تنظروا إلى من اتصف به فعظموه أين وجدتموه وإن كان في عدو مناوٍ (٤) ، فإنه حقيق بالتعظيم ، وهذا يضاد التغليظ في قوله تعالى ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر ﴾ (٥) حثاً للمسلمين على الإتصاف به ، وتأليفاً لقلوب المخالفين ، وفيه إشارة إلى [أن] (٦) الرغبة في الحج هي علامة الإيمان وعنه أمارة الكفر .

٨٤٥ – قوله « ولا آمي البيت الحرام » قال أبوالبقاء : ولا آمِّينَ ولا قتال آمين أو أذى آمين وقريء في الشواذ ولا آمي البيت (٧) بحذف النون والإضافة ، يبتغون في موضع الحال من الضمير في آمين ولا يجوز أن تكون صفة لآمين لأن اسم الفاعل إذا وصف لم يعمل في الاختيار (٨) .

---

(١) سورة المائدة « ٢ » .

(٢) انظر معالم التنزيل ٢/٦ وانظر قصة شريح هذه أيضاً في زاد المسير ٢/٢٧٠ .

(٣) في غ « التعريض » .

(٤) في غ « منا » .

(٥) سورة آل عمران الآية « ٩٧ » .

(٦) في م ، ص ، غ لا يوجد « أن » وأثبتها من س لتستقيم الجملة بها .

(٧) انظر هذه القراءة الشاذة في إملاء ما من به الرحمن ١/٢٠٦ والبحر المحيط ٣/٤٢٠ .

(٨) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/٢٠٦ .

٨٤٦ – قوله « حُميد بن قيس الأعرج [١] » المكي مولى لآل الزبير ، ويقال مولى لبني فزارة سمع مجاهداً وعطاءاً ، وروى عنه مالك والثوري .

٨٤٧ – قوله « تبتغون بالتاء على خطاب المؤمنين » وهذا أبلغ [٢] من الأول في الإنكار لأنه تعالى أثبت للكفار الفضل الكائن من خالقهم ورازقهم ، ثم أنكر على المسلمين [٣] ابتغاء ذلك وفيه شمة [٤] من معنى الحسد كما تقول [٥] تعارضني فيما رزقني ربي ، ويظهر على الخطاب فائدة تخصيص الرب بالذكر .

٨٤٨ – قوله « إباحة للاصطياد بعد حظره عليهم » قال الزجاج : ومثله لا تدخُلَنَّ هذه الدار حتى تؤديَ ثمنها فإذا أديت فادخلها ، أي إذا أديت أبيح لك دخولها [٦] .

٨٤٩ – قوله « وقريء بكسر الفاء » أي فاصطادوا ، وقيل كسر الفاء إمالة لإمالة ما بعده نحو عماداً على مذهب من يميله [٧] .

٨٥٠ – قوله « وقريء بسكون النون » أي شنآن أبوبكر وابن عامر في الموضعين والباقون بفتحها [٨] .

٨٥١ – قوله « لأن صدوكم » هو متعلق بقوله « بغض قوم » على التعليل « والاعتداء » مفعول « يكسبنكم » تلخيص المعنى : لا يحملنكم على الاعتداء بغض قوم تبغضونهم [٩] لأجل أن صدوكم عن المسجد الحرام (قال الواحدي : لا يحملنكم بغض كفار مكة أن صدوكم يوم الحديبية) [١٠] عن المسجد الحرام أن تعتدوا على حجاج اليمامة فتستحلوا منهم محرماً [١١] .

---

(١) في ص « الأعوج » وفيها أيضاً زيادة « وفي نسخة الأعرج بلا واو وهو الأصح في جامع الأصول ، قال أبوصفوان حميد بن قيس الأعرج » .

(٢) في ص لا يوجد « أبلغ » .

(٣) في غ « المؤمنين » .

(٤) في ص ، غ « سمة » .

(٥) في ص ، غ « يقال » .

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٤٣/٢ .

(٧) انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ٢٠٥/١ ، وذكر فيه القراءة الشاذة بكسر الفاء وانظر البحر المحيط ٤٢١/٣ فقد ذكر هذه القراءة الشاذة أيضاً .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٣/٢ ، ٢٥٤ ، وانظر التيسير في القراءات السبع ص « ٩٨ » .

(٩) في غ « يبغضونكم » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) انظر الوسيط ٧٩٣/٣ .

٨٥٢ – قوله (١) « على إن الشرطية » ابن كثير وأبوعمرو والباقون بفتحها (٢) وقيل فيه ضعف من حيث أنهم لا يقدرون على الصد بعد فتح مكة ، ويمكن أن يحمل على الفرض والتقدير للمبالغة وبيانه أن قريشاً وصدهم (٣) إياكم يوم الحديبية كان عناداً وبغياً ؛ لأن من شأن البيت الحرام وتعظيم شعائر الله وحرمتها أن لا يصد من يقصده فصدهم ذلك في عدم الاعتداد كلا صد فحقه أن يفرض (كما يفرض) (٤) المحالات ، قال صاحب المفتاح : في قوله تعالى : ﴿ أفنضرب عنكم الذكر صفحاً أن كنتم قوماً مسرفين ﴾ (٥) فيمن قرأ إن كنتم بالكسر لقصد التوبيخ والتجهيل في ارتكاب الإسراف (وتصوير أن الإسراف) (٦) من العاقل في مثل هذا المقام واجب الانتفاء حقيق أن لا يكون ثبوته له إلا على مجرد الفرض (٧) .

٨٥٣ – قوله « ويجوز أن يراد العموم لكل بر وتقوى » وهذا أولى لتصير الآية من جوامع الكلم ويكون تذييلاً للكلام السابق (٨) ، فيدخل في البر والتقوى جميع مناسك الحج ، قال الله تعالى ﴿ فإنها من تقوى القلوب ﴾ (٩) والعفو والإغضاء أيضاً ، وفي النهي عن الإثم والعدوان عدم التعرض لقاصدي البيت الحرام دخولاً أولياً ، وعلى الوجه الأول يكون عطفاً على ولا يجرمنكم من حيث المعنى لأنه من باب لا أرينك ها هنا ، كأنه قيل : لا تعتدوا على قاصدي البيت الحرام لأجل أن صدكم (١٠) قريش عن البيت الحرام ، وتعاونوا على العفو والاغضاء ومن ثم قيل : الوقف على أن تعتدوا لازم (*) ، لأن الاعتداء منهي عنه والتعاون على البر مأمور به ، وتقوى أصلها وقياً من وقيت فقلبت ياؤه واواً على قياس باب فعلى من الياء اسماً ثم قلبت واو الأولى تاءً كما في قولك [تقي](١١) وهي غير منصرفة .

---

(١) في غ لا يوجد « قوله » .

(٢) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٤ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ٩٨ » .

(٣) في ص « وصدوهم » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٥) سورة الزخرف الآية « ٥ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) انظر مفتاح العلوم ص « ١١٦ » .

(٨) في غ ، ص لا يوجد « السابق » .

(٩) سورة الحج الآية « ٣٢ » .

(١٠) في غ « صدوكم » .

(١١) في م لا يوجد « تقي » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(*) اللازم من الوقوف : ما لو وصل طرفاه غير المرام وشنع معنى الكلام مثاله: الوقف على : ﴿ فتول عنهم ﴾ فلو وصل ﴿ عنهم ﴾ بـ : ﴿ يوم يدع ﴾ صار الظرف ظرفاً لقوله ﴿ فتول ﴾ وكان المعنى : فتول عنهم عندما ينفخ في الصور وهو محال ، انظر علل الوقوف للسجاوندي ١/٦٢ ، ١١٣ .

٨٥٤ – قوله « تموت حتف أنفها » النهاية : الحتف : الهلاك ، كانوا يتخيلون أن روح المريض تخرج من أنفه فإن جرح تخرج من جراحته [١] .

٨٥٥ – قوله « في المباعر » هي موضع البعر وهي الأمعاء .

٨٥٦ – قوله « من فزد له » قال الميداني الفصيد دم كان يجعل في معي –من فصد عرق البعير– ثم يُشوىَ ويُطعَم الضيف [٢] ، النهاية : أصله فصد له فصار فزد له بالزاء (ثم خفف بالزاي) [٣] على لغة طي ، وأول من تكلم به حاتم ، معناه لم يحرم من الضيافة من عمل له الفصيد ، وهذا مثل ، ومعناه : لم يحرم من نال بعض حاجته وإن لم ينلها كلها [٤] .

٨٥٧ – قوله « وما أكل السبع بعضه » أي وما أكل منه السبع فمات ، قال القاضي : هذا يدل على أن جوارح الصيد إذا أكلت مما اصطادته لم تحل [٥] .

٨٥٨ – قوله « إلا ما أدركتم ذكاته » قال الزجاج : التذكية أن يدرك ما يباح أكله من الحيوان وفيه بقية تشخب معها الأوداج وتضطرب اضطراب المذبوح الذي أدرك ذكاته ، وأصل الذكاة في اللغة : تمام الشيء فمنه الذكاء في السن ، والذكاء في الفهم ، وهو أن يكون تماماً سريع [٦] القبول ، وذكيت النار تمم اشتعالها فمعنى ما ذكيتم أدركتم ذبحه على التمام [٧] ، وقال القاضي : ومعنى[٨] وما ذكيتم : ما أدركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة ، والذكاة شرعاً : قطع الحلقوم والمريء بمحدد[٩].

٨٥٩ – قوله « وتشخب أوداجها » النهاية : الشخب : السيلان وأصل الشخب : ما يخرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة [١٠] ، الأوداج : هي ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح ، واحدها وَدَجٌ بالتحريك [١١].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٣٧/١ .

(٢) انظر مجمع الأمثال ١٩٢/٢ .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٥٠/٣ والنقل عنه بتصرف .

(٥) انظر أنوار التنزيل ٢٥٤/١ .

(٦) في غ « مرجع » .

(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٤٥/٢ ، ١٤٦ والنقل عنه بتصرف .

(٨) في غ « وجعل » .

(٩) انظر أنوار التنزيل ٢٥٤/١ .

(١٠) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٥٠/٢ .

(١١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٦٥/٥ .

٨٦٠ – قوله « وذا النصب المنصوب لا تعبدنه تمامه : لعاقبةٍ والله ربك فاعبدا [1] » ولو لم يكن النصب واحداً لقال المنصوبات أو المنصوبة ، ولقال ذي مكان ذا ، ولقال لا تعبدنها .

٨٦١ – قوله « فاعبدا » أصله فاعبدن فأبدل النون ألفاً .

٨٦٢ – قوله « غفل » أي لا نسمة عليها ، النهاية : الاغفال : الأرض المجهولة التي ليس فيها أثر تعرف به [2] .

٨٦٣ – قوله « مضى لطيته » النهاية : الطية : فِعْله من طَوَى ، وفي الحديث لما عرض رسول الله صلّى الله عليه وسلم نفسه على قبائل العرب ، قالوا يا محمد : اعمد لطيتك أي امضِ لوجهك وقصدك [3] .

٨٦٤ – قوله « أجالها عوداً » أي عائداً أو أعادها عوداً .

٨٦٥ – قوله « والكهنة والمنجمون بهذه المثابة » قال الزجاج : لا فرق بين ذلك وبين المنجمين فلا يقال لا أخرج من أجل نجم كذا وأخرج من أجل طلوع نجم كذا لأنه دخول في علم الله تعالى الذي هو غيب (وهو حرام) [4] كالأزلام ، والاستقسام بالأزلام فسق والفسق اسم لكل ما أعلم الله عز وجل أنه مخرج عن الحلال إلى الحرام [5] ، نقل الشيخ محي الدين النووي [6] رحمه الله تعالى في شرح مسلم عن القاضي : كانت الكهنة في العرب ثلاثة أضرب أحدها : أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء ، وهذا القسم بطل من حين بعث الله نبينا صلّى الله عليه وسلم ، والثاني : أن يخبره بما يطرأ ويكون في أركان الأرض وما خفي عنه مما

---

(١) هذا البيت للأعشى « ميمون بن قيس » انظر ديوان الأعشى الكبير ص « ١٣٧ » وانظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٠٣/١ فقد نسبه للأعشى أيضاً ، والبيت هكذا كما في الديوان :-

وذا النصب المنصوب لا تنسكنه ولا تعبد الأوثان والله فاعبدا

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٧٥/٣ .

(٣) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥٣/٣ وذكر الحديث ، وانظر الحديث أيضاً في غريب الحديث للخطابي ٤٥٩/١ وقال الخطابي يرويه محمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٤٧/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٦) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني النووي الشافعي أبوزكريا ، محي الدين ، علامة بالحديث والفقه وغيرها ، ولد في نوا بالشام عام ٦٣١ هـ وتوفي بها سنة ٦٧٦ هـ ، له كتب كثيرة ، منها شرح صحيح مسلم ، والمجموع شرح المهذب وغيرها كثير ، وانظر طبقات الشافعية للسبكي ٣٩٥/٨ ، طبقات الشافعية للأسنوي ٤٧٦/٢ .

قرب أو بعد ، وهذا لا يبعد وجوده ، ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين وأحالوهما ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده ، ولكنهم يصدقون ويكذبون ، والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام ، والثالث : المنجمون وهذا الضرب يخلق الله في بعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب ، ومن هذا الفن العرافة [1] وصاحبها عراف : وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب [2] ومقدمات يدعي معرفتها بها كالزجر [بالطير] [3] والطرق بالحصا وهذه الأضرب كلها سميت كهانةً ، وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم [4] .

٨٦٦ – قوله

الآن لما ابيضّ مسرُبتي وعضضت من نابي على جذم [5]

المسربة : بضم الراء الشعر المستدق الذي يأخذ من الصدر إلى السرة ، والجذم ، الأصل ويريد هنا [6] أصل الأسنان ، يقول تحاتت أسناني من الكبر حتى عضضت على أصله ، قال الميداني : يضرب للمنجذ المحنك [7] ، أي المجرب .

٨٦٧ – قوله « وقد نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة » روينا عن الترمذي عن عمر رضي الله عنه أنزلت يوم عرفة وفي رواية بعرفات في يوم الجمعة » رواه أحمد ابن حنبل في مسنده أيضاً [8].

٨٦٨ – قوله « وأخلصوا لي الخشية » دل على الخلوص وورود الأمر بعد النهي[9] .

٨٦٩ – قوله « كفيتكم أمر عدوكم » يريد أن قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ [10] [11]

---

(١) في ص لا يوجد « العرافة » .

(٢) في غ لا يوجد « بأسباب » .

(٣) في م لا يوجد « بالطير » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى ولأنه معروف أن الزجر يكون بالطير عند العرافين وأضرابهم .

(٤) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٢٢٣/١٤ .

(٥) هذا البيت نسبه صاحب اللسان للحرث بن وعلة الذهلي ، انظر اللسان ٤٦٥/١ ، وكذلك عزاه أبوهلال العسكري للحرث بن وعلة كما في كتابه الصناعتين : الكتابة والشعر ص « ٢٢٩ » وكذلك انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٠٤/١ فقد نسبه للذهلي أيضاً وقال وقيل : لأبي العلاء المعري .

(٦) في ص « ها هنا » .

(٧) انظر مجمع الأمثال ٢٧/٢ .

(٨) سبق تخريج هذا الحديث عند الترمذي في حاشية فقرة « ٨٣١ » ، ورواه الإمام أحمد ٣٩/١ .

(٩) في ص زيادة « وورود خلوص الأمر بعد النهي » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(١١) في غ لا يوجد من قوله « وورود الأمر ... إلى قوله تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ » .

جملة مستأنفة لبيان موجب نهي الخشية وهو بظاهره لا يدل على ذلك فأولها بقوله « كفيتكم أمر عدوكم» على سبيل الكناية أي لا تخشوهم واخشوني لأني كفيت [1] شرهم ، وجعلت اليد العليا [لكم] [2] .

٨٧٠ – قوله « وقوانين القياس وأصول الاجتهاد » قال الإمام : المراد بإكمال الدين : أنه تعالى بين حكم جميع الوقائع بعضها بالنص ، وبعضها بطريق يعرف الحكم بها ، وأمر بالاستنباط وتعبد المكلفين به فكان ذلك بياناً في الحقيقة [3] .

٨٧١ – قوله « وأتممت عليكم نعمتي بفتح مكة » متفرع على قوله « كفيتكم أمر عدوكم » على التكميل [4] لما علم من الأول : زوال الخوف وحصول الأمن ، ومن الثاني : الغلبة وقهر الأعداء فإنه لما وصفهم بحصول الأمن وكفاية شر الأعداء رأى [5] الوصف غير تام فكمل بالفتح والنصرة وقهر الأعداء .

٨٧٢ – قوله « وأتممت عليكم نعمتي بإكمال أمر [6] الدين والشرائع » متفرع على قوله « أو أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكليفكم » والإتمام بمعنى التتميم الاصطلاحي فإن قوله ﴿ أكملت لكم دينكم ﴾ [7] دل بمفهومه على نعمة خطيرة فبينه وتممه بقوله ﴿ وأتممت عليكم نعمتي ﴾[7] (وإليه الإشارة بقوله : « ﴿ وأتممت عليكم نعمتي ﴾[7]) [8] بذلك » ، أي بإكمال الدين ، وقوله « لأنه لا نعمة أتم من نعمة الإسلام » روى الإمام عن القفال أنه قال : الشرع أبداً كان كاملاً وأن الشرائع في كل وقت كانت فيه كافية [9] بحسب اقتضاء ذلك الوقت لكن بحسب النسبة إلى بعضها كانت كاملة وأكمل ، ولهذا كان يزاد في كل وقت وينسخ ، وأما في آخر زمان المبعث فإنه تعالى أنزل شريعة كاملة وحكم ببقائها إلى يوم القيامة ولذلك قال تعالى ﴿ اليوم أكملت لكم

---

(١) في غ « كفيتكم » .

(٢) في م لا يوجد « لكم » وهي موجودة في النسخ الثلاث الأُخرى وبها تتم الجملة .

(٣) انظر مفاتيح الغيب ١٣٨/١١ والنقل عنه باختصار .

(٤) التكميل هو أن يؤتى بكلام في فن فيُرى ناقصاً فيتمم بكلام آخر كقوله تعالى ﴿ أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ المائدة الآية « ٥٤ » ، انظر التبيان للطيبي ص « ٣٧٣ » ، وانظر أيضاً الفوائد المشوق إلى علوم القرآن ص « ١٠٥ » .

(٥) في غ « أي » .

(٦) في غ لا يوجد « أمر » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) في غ لا يوجد « كافية » .

دينكم ﴾[1] ويمكن أن يقال : إن الشرائع كانت كاملة في كل زمان بالنسبة إلى أهله ، وكل من كان مكلفاً فيه لكن كمالها بالنسبة إلى جميع المكلفين إلى آخر الزمان إنما حصل في ذلك اليوم [2] ، الراغب : قيل إن الأديان الحق كلها جارية مجرى دين واحد وكان قبل الإسلام في النقص بين إفراط وتفريط بالإضافة إلى شريعتنا وذلك على حسب ما كانت تقتضي حكمة الله تعالى في كل زمان ، فكمّله الله تعالى بالنبي صلّى الله عليه وسلم ، وجعله وسطاً مصوناً عن الإفراط والتفريط كما قال تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ﴾ [3] وكما قال صلّى الله عليه وسلم : مثل الأنبياء كرجل بنى داراً فأكملها وأحسنها إلا موضع لبنة وجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع تلك اللبنة » أخرجه البخاري والترمذي عن جابر [4] وزاد مسلم في حديثه ، قال ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : فأنا موضع تلك اللبنة جئت فختمت الأنبياء [5] . قال الراغب : هذا هو الذي يقتضي أن تكون شريعته مؤبدة ولا تنسخ ولا تغير ، فالأشياء في التغيير والتنقل ما لم تكمل فإذا كملت [6] فتغييرها فسادها ولهذا قال ﴿ فماذا بعد الحق إلا الضلال ﴾ [7] فإن قيل : كيف يقال إن الأديان كلها ناقصة قبل المبعث وأن يكون دينه صلّى الله عليه وسلم قبل ذلك اليوم [8] ناقصاً ؟ قيل : الكامل والناقص من الأسماء المتضايقة التي [9] يقال باعتبار بعضها ببعض كالصبي إذا اعتبر بالرجل فهو غير كامل وإذا اعتبر بمن هو أعلى منه فهو كامل إذا لم يكن [موصوفاً] [10] فكذلك دين الأنبياء قبل النبي صلّى الله عليه وسلم إذا اعتبر بأهل زمانهم كان كاملاً وإذا اعتبر بدين النبي صلّى الله عليه وسلم وزمانه لم يكن كاملاً ، وليس النقصان المستعمل هو النقص المذموم فلفظة ناقص تستعمل على وجهين ، فإن قيل كيف يقال اليوم أكملت ودينه دين إبراهيم عليهما الصلاة والسلام حيث قال ﴿ملة أبيكم إبراهيم ، هو سماكم المسلمين من قبل ﴾ [11] ؟ قيل : إن هذا الدين هو دين

---

(١) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(٢) انظر مفاتيح الغيب ١٣٨/١١ والنقل عنه بتصرف .

(٣) سورة البقرة الآية « ١٤٣ » .

(٤) البخاري ١٦٢/٤ ، كتاب المناقب ، باب « ١٨ » خاتم النبيين صلّى الله عليه وسلم ، والترمذي ٧٦/٨ ، أبواب الأمثال ، حديث رقم « ٢٨٦٦ » .

(٥) مسلم ١٧٩١/٤ ، كتاب الفضائل ، حديث رقم « ٢٢٨٧ » .

(٦) في غ لا يوجد « كملت » .

(٧) سورة يونس الآية « ٣٢ » .

(٨) في ص لا يوجد « اليوم » .

(٩) في غ « الذي » .

(١٠) في م « هو » والصحيح ما أثبتناه كما في ص ، غ ، س .

(١١) سورة الحج الآية « ٧٨ » .

إبراهيم من حيث أنهما داعيان إلى الحق [1] ومشتركان في الأصول ، لكن الذي شرع على لسان إبراهيم كان مبدأ الإسلام وما شرع على لسان محمد صلّى اللّه عليه وسلم كان خاتمة الإسلام ، ولهذا كان مؤبداً ناسخاً لفروع ما تقدم ، وإليه أشار بقوله ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾ [2] وهذا ظاهر لمن عرف قوانين الكلام .

٨٧٣ – قوله « اخترته لكم من بين سائر الأديان » يعني ضَمَّنَ رضي معنى اختار لتعديته باللام دون عن ودل الاختيار [3] على المختار منه وهو سائر الأديان .

٨٧٤ – قوله « وآذنتكم » عطف على قوله « اخترته » وفيه إيذان إلى معنى الإدماج ، وإشارة النص يعني : إنما خصصت الإسلام بالذكر وأوقعت الدين تمييزاً عنه لأوذنكم بأنه هو الدين المرتضى[4] دون غيره لما عرفتم من قوله ﴿ ومن يتبغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ [5] وإنما أوردت [6] لفظ لكم لأعلمكم أني ما اخترت لغيركم هذا الدين كقوله تعالى ﴿ ولكم في القصاص حياة ﴾ [7] وذلك لما عرفتم من قوله تعالى ﴿ وإن هذه أمتكم أمة واحدة ﴾ [8] قال في تفسيره « هذه إشارة إلى ملة الإسلام أي أن ملة الإسلام هي ملتكم التي يجب أن تكونوا عليها لا تنحرفون عنها ، يشار إليها ملة واحدة غير مختلفة » [9] ومثل دلالة (قوله تعالى ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾[10] على)[11] قوله « إنه هو الدين المرضي وحده » بالاختصاص مع انضمام قوله ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ [12] دلالة قوله تعالى ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ [13] مع قوله

---

(١) في غ « اللّه » .

(٢) سورة التوبة الآية « ٣٣ » .

(٣) في غ لا يوجد « الاختيار » .

(٤) في ص « المرضي » .

(٥) سورة آل عمران الآية « ٨٥ » .

(٦) في غ « أورد » .

(٧) سورة البقرة الآية « ١٧٩ » .

(٨) سورة الأنبياء الآية « ٩٢ » .

(٩) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٩٢ » من سورة الأنبياء في الكشاف ١٣٤/٣ .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(١١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٢) سورة آل عمران الآية « ٨٥ » .

(١٣) سورة الأحقاف الآية « ١٥ » .

﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾ (١) على أن مدة الحمل ستة أشهر ، الراغب : نبه بقوله ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ (٢) على أن الإسلام هو الدين المرتضى على الإطلاق لا تبديل له ولا تغيير وسائر الأديان قبله كان مرتضىً وقتاً دون وقت ، وعلى وجه دون وجه ، ولقوم دون قوم ، وهذا الدين (بعد أن) (٣) شُرِع كان مرتضىً في كل وقت ، ولهذا قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم في موسى : « لو كان حياً ما وسعه إلا اتباعي » (٤) ولأجل ذلك قال تعالى ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ (٥).

٨٧٥ – قوله « ذلكم فسق : اعتراض » وكذلك ما بعده ، وهي سبع جمل ، وفي هذا الاعتراض البليغ ، وتقدم (٦) بيان (٧) تحريم المطعم على سائر الأحكام إيذان باهتمام أمر المطعم ، وأن قاعدة الأمر وأساس الدين مبني عليه لأن به (٨) يتمكن المكلف من العبادة ، ويؤيده ما روينا عن مسلم والترمذي ، عن أبي هريرة ، قال ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال ﴿ يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم ﴾ (٩) وقال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾(١٠) ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يُستجاب له ذلك » ومسلم لم يذكر الملبس(١١) ، انظر إلى الحديث أيضاً كيف كر إلى قوله وغذي بالحرام بعد قوله ومطعمه حرام .

---

(١) سورة البقرة الآية « ٢٣٣ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٣ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) سبق تخريج هذا الحديث في حاشية فقرة « ٥٦٧ » .

(٥) سورة آل عمران الآية « ٨٥ » .

(٦) في ص « وتقديم » .

(٧) في ص لا يوجد « بيان » .

(٨) في ص زيادة « قوام البدن الذي به » .

(٩) سورة المؤمنون الآية « ٥١ » .

(١٠) سورة البقرة الآية « ١٧٢ » .

(١١) رواه مسلم ٧٠٣/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ١٠١٥ » وذكر فيه الملبس خلافاً لما قال المصنف رحمه الله تعالى ، ورواه الترمذي ١٧٤/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٢٩٩٢ » .

٨٧٦ – قوله « وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة » الراغب : الطيب التام هو الذي يستلذ عاجلاً وآجلاً ، وذلك هو الحلال الذي لا يعقب مأثماً (١) .

٨٧٧ – قوله « أو تجعل ما شرطية » عطف على قوله « وصيد ما علّمتم فحذف المضاف » فعلى الأول (٢) ما موصولة ومن الجوارح بيانية ، وعلى هذا ما شرطية على تقدير المضاف أيضاً ، روى عن المصنف أنه سئل عنه وقيل : فإذاً يبطل كونها شرطية ، فقال لا لأن المضاف إلى الاسم الحامل لمعنى الشرط في حكم المضاف إليه ، تقول غلام من تضرب أضرب (٣) ، وقال صاحب اللباب (٤) : فإن تقدم أسماءَ الشرط الجارُ فالمعنى الموجب لها التصدر فقدر قبله لاتحاده بها ، فعلى هذا يكون تقدير غلام من تضرب أضرب : إن تضرب غلام زيد أضرب ، وفيه بحث ؛ لأنه ليس من مواضع وضع المظهر موضع المضمر في الجزاء يعني قوله ﴿ مما أمسكن عليكم ﴾ (٥) وضع موضع ضمير « صيد ما علمتم » لما دل ذلك (٦) على التعظيم والفخامة لكن هو من التكرير الذي لا (٧) يناط به حكم آخر من قوله ﴿ واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ... الآية ﴾ (٥) ، ويمكن أن يقال إن السائل كأنه كان متردداً في حل ما أمسكه الضواري فتقدم في الجواب أحل لكم الطيبات وعطف عليه « صيد ما علمتم » اختصاصاً له ثم زيد في المبالغة بأن جعل الجزاء عين الشرط ، ويجوز أن لا يقدر المضاف فتكون الجملة الشرطية معطوفة على جملة قوله أحل لكم فعلى هذا « أو تجعل » في الكتاب عطف على قوله « ﴿ وما علمتم من الجوارح ﴾ (٥) عطف على الطيبات » .

٨٧٨ – قوله « ومضريها بالصيد » التضرية الإضراء ، الأساس : سبع ضار ، وقد ضري بالصيد ضراوة وأضرى الصائد الكلب والجارح ، ومن المجاز : ضري فلان بكذا وعلى كذا إذا لهج به وأضريته وضريته وضريت عليه (٨) .

---

(١) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٣٠٨ » حيث أشار إلى شيء من ذلك .

(٢) أي على قول الزمخشري « أحل لكم الطيبات وصيد ما علّمتم » .

(٣) مع وجود المضاف في قوله « غلام من تضرب أضرب » فإن الجملة تحمل معنى الشرط فلم يبطل كونها شرطية وذلك لكون المضاف إلى الاسم وهو « من » حاملاً لمعنى الشرط .

(٤) في غ « الكتاب » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٤ » .

(٦) في ص لا يوجد « ذلك » .

(٧) في ص لا يوجد « لا » .

(٨) انظر أساس البلاغة ص « ٢٦٩ » .

٨٧٩ – قوله « والتشقيف » الأساس : ومن المجاز أدَّبه وثقَّفه ، ولولا تثقيفك وتوقيفك لما كنت شيئاً ، وهل تهذبت وتثقفت إلا على يدك [١] ، النهاية : غلام ثقف أي ذو فطنة وذكاء [٢] .

٨٨٠ – قوله « اللّهم سلط عليه كلباً من كلابك » الحديث موضوع [٣] وسيجيء الكلام عليه في سورة النجم .

٨٨١ – قوله « مدرباً » من الدربة : التجربة ، الأساس : درب بالأمر دُربة وقد تدرب وهو درب به عالم وهو مجرب مدرب [٤] .

٨٨٢ – قوله « أقتل أهلِه علماً » أي أبلغهم يقال قتل أرضاً عالمها أي ذللها بالعلم ، ورجل مقتل مجرب [٥] ، الأساس : ومن المجاز دابة مقتَّلةٌ : مذللة قد مرنت على العمل وقتلته خبراً وعلماً [٦] .

٨٨٣ – قوله « أن يضرب إليه أكباد الإبل » (أي تركب الإبل وتضرب على أكبادها بالرجل مقتبس من قوله صلوات اللّه وسلامه عليه : يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل) [٧] يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة ، أخرجه الترمذي عن أبي هريرة ، قال عبدالرزاق هو مالك ابن أنس وكذا قال ابن عيينة [٨] .

٨٨٤ – قوله « مما علمكم اللّه من علم التكليب لأنه إلهام من اللّه تعالى ومكتسب بالعقل أو مما عرفكم اللّه أن تعلموه ... إلى اخره » هذا الثاني أولى ، فدلت الحال الأولى على أن معلم الكلب ينبغي أن يكون مدرباً في تلك الصفة يعلم لطائف الحيل وطرق التأديب فيها كما عليه [جملة][٩] الصيادين ولا شك أن ذلك لا يتم إلا بالإلهام والعقل الذي منحه اللّه تعالى ، والحال الثانية على أنه

---

(١) انظر أساس البلاغة ص « ٤٦ » .

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢١٦/١ .

(٣) رواه أبونعيم الأصبهاني في دلائل النبوة ٤٥٥/٢ ، حديث رقم « ٣٨١ » ورواه الحاكم في المستدرك ٥٣٩/٢ ، كتاب التفسير ، وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

(٤) انظر أساس البلاغة ص « ١٢٨ » والنقل عنه باختصار .

(٥) انظر الصحاح ١٧٩٨/٥ .

(٦) انظر أساس البلاغة ص « ٣٥٥ » والنقل عنه باختصار .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) رواه الترمذي ٣٢٣/٧ ، أبواب العلم ، حديث رقم « ٢٦٨٢ » وقال الترمذي هذا حديث حسن ، وذكر الترمذي في آخر الحديث قول عبدالرزاق وابن عيينة ، وضعف الحديث الألباني كما في ضعيف الترمذي ص « ٣١٨ » ، حديث رقم « ٥٠٢ » .

(٩) في م « جهلة » والصحيح ما أثبتناه كما في ص ، غ .

ينبغي أن يكون فقيهاً عالماً بالشرائط المعتبرة في الشرع « من اتباع الصيد بإرسال صاحبه وانزجاره بزجره وانصرافه بدعائه وإمساك الصيد عليه وأن لا يأكل منه » وفيه إدماج لتلك الفائدة الجليلة التي ذكرها مع الإشارة إلى أن العالم وإن كان أوحدياً متبحراً في العلوم ينبغي أن يكون محدثاً ملهماً من عند الله تعالى مجانباً مشارب علمه [١] عن كدورة الهوى ولوث النفس الأمارة مستعداً لفيضان العلوم [الدينية] [٢] مقتبساً من مشكاة الأنوار النبوية والذي يؤيد هذا التأويل ما روينا عن البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي عن عدي [٣] : سألت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قلت : إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب ، فقال : إذا أرسلت كلابك المعلمة ، وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه وإن خالطها كلب من غيرها فلا تأكل » [٤] .

٨٨٥ – قوله « على نفسه » حال أي مستعلياً ومستولياً عليها كما تقتضي طبيعته وجبلته [لا][٥] على أنفسكم ، فعلم أن العقل لا استقلال له في أمور الدين ، وأن العلوم الدينية المشوبة بهوى النفس لا اعتداد بها .

٨٨٦ – قوله « أن تعلموه » هو مفعول ثانٍ لقوله « مما عرفكم » والضمير المنصوب في «تعلموه» عائد إلى ما ، والمفعول الثاني محذوف أي مما عرفكم الله أن تعلموه الكلب وقوله « من اتباع » بيان ما.

٨٨٧ – قوله « وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات » الراغب : وإذا سئل عن ذلك يقرأ ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ [٦] ويقول في قوله ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ [٧] أي من الذين كانوا منهم وأسلموا كقوله تعالى ﴿ من أهل الكتاب أمة قائمة ﴾ [٨]

---

(١) في غ « عمله » .

(٢) في م ، ص « اللدنية » ولعل الصحيح ما أثبتناه كما في غ ، س .

(٣) هو عدي بن حاتم بن عبدالله بن سعد بن الحشرج الطائي ، أمير صحابي وهو ابن حاتم الطائي الذي يضرب بجوده المثل ، مات بالكوفة سنة ٦٨ هـ ، انظر الاستيعاب ١٠٥٧/٣ ، أسد الغابة ٣٩٢/٣ .

(٤) رواه البخاري ٢٢١/٦ ، كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد ، باب « ١٠ » ما جاء في التصيد ، ومسلم ١٥٢٩/٣ ، كتاب الصيد والذبائح ، حديث رقم « ١٩٢٩ » ، وأبوداود ١٠٩/٣ ، كتاب الصيد ، حديث رقم «٢٨٤٨» ، الترمذي ١٦٩/٥ ، كتاب الصيد ، حديث رقم « ١٤٧٠ » .

(٥) في م لا يوجد « لا » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٦) سورة البقرة الآية « ٢٢١ » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٥ » .

(٨) سورة آل عمران الآية « ١١٣ » .

وغيره حمل قوله ﴿ ولا تنكحوا المشركات ﴾ (1) على أهل الأديان والمجوس ، وأكد ذلك بقوله تعالى ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ﴾ (2) والنكاح يقتضي المودة كقوله ﴿ خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾ (3) وقال من جوّز التزوج (4) بهن : إن المودة (5) المنهي عنها [هي] (6) المودة الدينية وأما المودة (7) الزوجية فهي غير محظورة .

٨٨٨ - قوله « ومن يكفر بالإيمان : بشرائع الإسلام وما أحل الله وحرم » يريد أن قوله ومن يكفر ... إلى آخره كالتذييل والتأكيد لقوله ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ﴾ (8) تعظيماً لشأن ما أحله الله وما حرمه وتغليظاً على من خالف ذلك .

٨٨٩ - قوله « الإنسان لا يطير » وضع يطير الذي هو المسبب عن القدرة موضع السبب الذي هو القدرة عليه وهو الذي عناه بقوله « فكما عبر عن القدرة على الفعل بالفعل » .

٨٩٠ - قوله « وقيل معنى قمتم إلى الصلاة (قصد تموها » عطف على) (9) قوله « ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة ﴾ (10) كقوله ﴿ فإذا قرأت القرآن ﴾ (11) » وقيل في الفرق : إن المعنى على الأول إذا أردتم القيام إلى الصلاة (12) وقصدتموها وفيه نظر ، لأن الإرادة هي القصد المخصوص لما فسرها بقوله « وهو قصده إليه وميله وخلوص داعيه » بل المراد من القصد مطلق الميل من غير الداعية الخالصة التي تستلزم النية [وأيضاً (13) من إرادة القيام إلى الصلاة الأخذ في مقدمتها وشرائطها ومن ثم عقبها بقوله فاغسلوا وليس كذلك القصد إلى مطلق الصلاة والأول أوجه] (14) وقال القاضي :

(1) سورة البقرة الآية « ٢٢١ » .

(2) سورة المجادلة الآية « ٢٢ » .

(3) سورة الروم الآية « ٢١ » .

(4) في غ « التزويج » .

(5) في ص لا يوجد « المودة » .

(6) في م « و » والصحيح ما أثبتناه كما في النسخ الثلاث الأخرى .

(7) في غ « مودة » .

(8) سورة المائدة الآية « ٥ » .

(9) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(10) سورة المائدة الآية « ٦ » .

(11) سورة النحل الآية « ٩٨ » .

(12) في غ زيادة « على هذا إذا أردتم الصلاة » .

(13) في ص زيادة « يفهم » .

(14) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

وفائدة هذه الطريقة التنبيه على أن من أراد العبادة ينبغي أن يبادر إليها بحيث لا ينفك الفعل عن الإرادة[1] الراغب : ظاهر الآية يقتضي أن لا يجب في الوضوء النية والقول بوجوبها يقتضي زيادة في النص والزيادة في النص تقتضي النسخ ونسخ القرآن لا يجوز اتفاقاً بخبر الواحد [2] وبالقياس فلا يصح إذاً إثبات النية ، وقال بعض الشافعية : بل الآية تقتضي إيجاب [3] النية لأن معنى قوله تعالى إذا قمتم : إذا أردتم ولو لم يكن معناها ذلك لم يكن لذكره فائدة [4] وقال بعضهم الآية تقتضي الترتيب لأن الفاء في قوله فاغسلوا تقتضي ترتب غسل الوجه على القيام فإذا (ثبت ترتب غسل الوجه على القيام)[5] ثبت في غيره لأن أحداً لم يفصل ، وليس ذلك بشيء فإن الفاء وإن اقتضى الترتيب فإن مقتضى ذلك في الجملة لا في البعض ولم يقتض ترتيب الأعضاء المأمور بغسلها بعضها على بعض ، والأظهر أن الترتيب اقتضاه قول النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « أبدأ بما بدأ اللّه به » [6] وفعله الذي فعله بياناً للآية ، وقد رتب ثم قال : « هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به » [7] ويمكن أن يقال والنظم أيضاً يقتضي الترتيب ؛ لأنه لو لم يرد ذلك لأوجب[8] تقديم الممسوح أو تأخيره عن المغسول ولأنهم يقدمون الأهم فالأهم [فالأحوط] [9] مراعاة الترتيب ، الانتصاف : قوله « لأن الفعل يوجد

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٥٦/١ .

(٢) قال الإمام الشافعي في رسالته « وأبان اللّه لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب وأن السنة لا ناسخة للكتاب وإنما هي تبع للكتاب بمثل ما نزل نصاً ومفسرة معنى ما أنزل اللّه منه جُمَلاً » انظر الرسالة ص « ١٠٦ - ١١٠ » وخالف في ذلك ابن حزم الظاهري وجوز نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن لأن القرآن والسنة وحي من عند اللّه تعالى ونسخ الوحي بالوحي جائز وأورد أدلة كثيرة على ذلك ، انظر الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٤٧٧/٤ وما بعدها .

(٣) في ص « الجواب » .

(٤) انظر بحث مسألة النية في الوضوء عند الشافعية في روضة الطالبين ٤٧/١ ، المجموع ٣٤٦/١ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) رواه مسلم ٨٨٦/٢ ، كتاب الحج ، حديث رقم « ١٢١٨ » عن جابر بن عبداللّه ضمن حديث طويل وفيه « أبدأ بما بدأ اللّه به » .

(٧) رواه ابن ماجة ١٤٥/١ ، كتاب الطهارة وسننها ، حديث رقم « ٤١٩ » عن ابن عمر ، وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجة ص « ٣٤ » حديث رقم « ٩٢ » وقال ضعيف جداً ، بل وضعفه قبل ذلك أيضاً الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٣٣/١ ، كتاب الوضوء باب « ١ » ما جاء في الوضوء وقال عنه حديث ضعيف أخرجه ابن ماجة وله طرق أخرى كلها ضعيفة .

(٨) في ص « وجب » بدلاً من « لأوجب » .

(٩) في م « فالأخوة » وهو خطأ واضح مخالف أيضاً لما في النسخ الثلاث الأخرى .

بقدرة القـادر » ... إلى آخره يستقيـم من السني والمعتزلي ، السني يقـول : الفعل يوجد بقدرة العبد مقارناً لها ، والمعتزلي يقول : مخلوقاً بها [1] .

٨٩١ – قوله « وأن يكون للندب » (قال صـاحب الفرائد : لا يجوز أن يكون للندب) [2] لأن الإجمـاع منعقد على أن الوضـوء للصلاة فرض لأن الأمر للوجوب إلا لمانع ، وقال أمـا الجواب عن السؤال الذي أورده في الكشاف فـهو أن يقال : تقدير الآية وأنتم محدثون بوجـهين : أحدهما : أنه يستحيل بدون هذا التقـدير أن ينقضـي المكلف (عن عهـدة التكليف) [3] لأنه إذا أراد القيـام إلى الصلاة وجب عليـه أن يتـوضـأ (فـإذا توضـأ وأراد القيـام إلى الصـلاة وجب عليـه مـرة أخـرى أن يتوضأ)[4] وهلم جـرا ، وثانيـهـمـا : أن التـيـمم بدل من الوضـوء لقـوله تـعـالى ﴿ فلم تجـدوا مـاءاً فتيمموا﴾[5] والبدل لا يمكن أن يكون مخـالفاً للمبدل منه في السـبب وإلا لا يكون البدل بدلاً فلما كان موجب التيمم عند عدم الماء حالة الحدث كان كذلك في الوضوء ؛ لأنه إما سبب أو شرط .

٨٩٢ – قوله « من توضأ على طهر ... الحديث » أخرجه الترمذي عن ابن عمر [6] .

٨٩٣ – قوله [7] « فلما كان يوم الفتح مسح على خفيه ... الحديث » رواه (بريدة وأورده)[8] مسلم وأبوداوُد والترمذي [9] وليس فيه أنه كان يتوضأ لكل صلاة [10] .

---

(١) انظر الانتـصـاف المطبـوع مع الكشـاف ٦٠٩/١ والنـقل عنه بتـصـرف وانظر مـذهـب أهل السنة في أفـعـال العبـاد الاختيارية وهي أنهـا خلق الله وكسب من العباد ، انظر ذلك في شرح العقيـدة الطحاوية ص « ٤٣٠ » وما بعدها ، وهذه المسألة مرت في حاشية فقرة « ٤٨٩ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٦ » .

(٦) رواه التـرمـذي ٦٤/١ ، أبواب الطهـارة ، حـديث رقم « ٥٩ » وقـال التـرمذي إسناده ضعيف ، ورواه ابن مـاجـه ١٧٠/١ ، كتاب الطهارة وسننها ، حديث رقم ٥١٢ ، وضعفـه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجه ص « ٤١ » حديث رقم « ١١٤ » .

(٧) في غ لا يوجد « قوله » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) رواه مـسلم ٢٣٢/١ ، كـتـاب الطهـارة ، حديث رقم « ٢٧٧ » ، وأبوداوُد ٤٤/١ ، كـتـاب الطهارة ، حـديث رقم «١٧٢» والترمذي ٦٥/١ ، أبواب الطهارة حديث رقم « ٦١ » وقال الترمذي حسن صحيح .

(١٠) قوله « كـان يتوضأ لكل صـلاة » رواه البخـاري ٦٠/١ ، كتاب الوضـوء ، باب « ٥٤ » الوضوء من غيـر حدث ، وفيه عن أنس ، قال : كان النبي صلّى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة ... الحديث .

٨٩٤ – قوله « الإلغاز والتعمية » لم يرد به الإلغاز المتعارف وهو أن يطلق لفظة لها معنيان قريب وبعيد ويراد بها البعيد غير مصحوبة بالقرينة ، بل مراده أن اللفظ عند إرادة الحقيقة لا يحتاج إلى القرينة وعند إرادة المجاز يفتقر إليها ، فلا يعلم المقصود [1] قطعاً ، ومن قال بالقدر المشترك وهو رجحان الفعل على الترك لا يلزمه الإلغاز ، الانتصاف : قد أجاز ذلك الشافعي رضي اللّٰه عنه وغيره ثم ما ذكره الزمخشري مبني على أن الأمر مشترك بين الوجوب والندب ، أما إذا قلنا إنه بمجرد الطلب وهو القدر المشترك صح تناولهما فللمحدثين وجوباً وللمتطهرين ندباً [2] .

٨٩٥ – قوله « وقيل كان الوضوء » عطف على قوله « يحتمل أن يكون » .

٨٩٦ – قوله « كان الوضوء لكل صلاة واجباً أول ما فُرِضَ ثم نسخ » ، قال القاضي : وهو ضعيف لقوله صلّى اللّٰه عليه وسلم : المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها ، وروينا في مسند أحمد بن حنبل عن جبير بن نفير ، قال : دخلتُ على عائشة رضي اللّٰه عنها ، فقالت : هل تقرأ سورة المائدة ، قلت نعم ، قالت : فإنها آخر سورة نزلت فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه وما وجدتم من حرام فحرموه [3] ، وعن الترمذي عن عبداللّٰه بن عمرو ، قال آخر سورة أنزلت سورة المائدة [4] .

٨٩٧ – قوله « إلى تفيد معنى الغاية مطلقاً » قال صاحب الفرائد : ذكر صاحب الكشاف في المفصل أن إلى لا يدخل ما بعدها فيما قبلها بخلاف حتى ، وذكر ههنا أن إلى لمطلق الغاية ، وقلت : الذي ذكره في المفصل : وحتى في معناها إلا أنها تفارقها في أن مجرورها يجب أن يكون آخر جزء من الشيء (أو ما يلاقي آخر جزء منه) [5] وقال أيضاً : أن من حق حتى أن يدخل ما بعدها فيما قبلها [6] ، وهذا لا يدل على أن حكم إلى ما ذكره بل حكمها أعم كما ذكره في الكتاب وفي الاقليد وإلى مطلقة تستعمل في كل غاية ، نعم هو مما خالف فيه النحويون على ما ذكره ابن الحاجب : وقد جآءت إلى وما بعدها داخل في الحكم فيما قبلها ، وجاءت وما بعدها غير داخل ، فمنهم من حكم بالاشتراك ومنهم من حكم بظهور الدخول ومنهم من حكم بظهور انتفاء الدخول وعليه النحويون ووجوب دخول المرافق في وجوب الغسل ليس من ظاهر الآية وإنما حمل ذلك من

---

(١) في ص « مقصوده » .

(٢) انظر الانتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٠٩/١ والنقل عنه بتصرف واختصار .

(٣) رواه الإمام أحمد ١٨٨/٦ .

(٤) سبق تخريج هذا الحديث عند الترمذي في حاشية فقرة « ٨٩٣ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) انظر المفصل في علم العربية ص « ٢٨٣ ، ٢٨٤ » .

السنة (١) .

٨٩٨ – قوله « فأخذ كافة العلماء بالاحتياط فحكموا بدخولها في الغسل وأخذ داوُد (٢) وزفر(٣) بالمتيقن » وفي الهداية : المرفقان والكعبان يدخلان في الغسل عندنا خلافاً لزفر وهو يقول : إن الغاية لا تدخل تحت المغيا كالليل في الصوم ، ولنا (٤) أن هذه الغاية (٥) لإسقاط ما وراءها إذ لولاها لاستوعبت الوظيفة الكل ، وفي باب الصوم لمد الحكم إليها إذ اسم الصوم يطلق على الإمساك ساعة(٦) وعنى بالمتيقن ما يقابل الاحتياط وهو ما يفيده الخطاب بمنطوقه ولازيادة عليه .

٨٩٩ – قوله « والمراد إلصاق المسح بالرأس » قال القاضي : والباء تدل على تضمين الفعل معنى الإلصاق ، فكأنه قيل وألصقوا المسح برؤوسكم ، وذلك لا يقتضي الاستيعاب بخلاف ما لو قيل وامسحوا رؤوسكم فإنه كقوله واغسلوا وجوهكم (٧) .

٩٠٠ – قوله « قرأ جماعة وأرجلكم بالنصب » نافع وابن عامر والكسائي وحفص والباقون بالجر (٨) .

٩٠١ – قوله (٩) « فعطفت على الرابع وفي نسخة (١٠) على الثالث » وقيل هذا أشبه بإيراد القرآن ولكن لما كانت الأعضاء الثلاثة المغسولة عبارة عن الوجه واليدين والرجلين فالرابع هذا ، وقلت : الرابع أحسن لإيراد الكتاب لأنه جعل المغسول ثلاثة ، فالرابع هو الممسوح ونحوه سبق في

---

(١) قلت : ويدل على أن غسل المرفقين داخل في غسل اليدين ما ورد في مسلم عن نعيم بن عبدالله المجمر ، قال : رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ... حتى قال هكذا رأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يتوضأ . انظر صحيح مسلم ٢١٦/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ٢٤٦ » والحديث صريح في دخول المرفق في الذراع . وانظر نقل المؤلف عن ابن الحاجب في الإيضاح في شرح المفصل ١٤٤/٢ .

(٢) هو داوُد بن علي بن خلف الأصبهاني ، الملقب بالظاهري ، أحد الأئمة المجتهدين ، ولد بالكوفة سنة ٢٠١ هـ ، وتوفي ببغداد سنة ٢٧٠ هـ ، له مصنفات كثيرة . انظر وفيات الأعيان ٢٥٥/٢ ، تاريخ بغداد ٣٦٩/٨ .

(٣) هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري من تميم ، أبوالهذيل ، فقيه كبير من أصحاب أبي حنيفة ، ولد سنة ١١٠ هـ ، وتوفي بالبصرة سنة ١٥٨ هـ ، انظر الجواهر المضيئة ٢٠٧/٢ ، شذرات الذهب ٢٤٣/١ .

(٤) في غ « قلت » .

(٥) في غ « الغايات » .

(٦) انظر الهداية شرح بداية المبتدىء ١٢/١ .

(٧) انظر أنوار التنزيل ٢٥٧/١ .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٤/٢ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ٩٨ » .

(٩) في غ لا يوجد « قوله » .

(١٠) وهي نسخة الكشاف التي بين يدي .

تفسير قوله تعالى ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ﴾[1] ، قال : « قد رجع الضمير في هذا الوجه إلى المنافقين فما مرجعه في الثاني » إلي[2] الأول وميل المصنف في عبارته[3] إلى أن[4] الجر على الجوار ، قال ابن الحاجب : والخفض على الجوار ليس بجيد ؛ إذ لم يأت في الكلام الفصيح ، وإنما هو شاذ في كلام من لا يؤبه له من العرب[5] ، قال القاضي : [والخفض][6] على الجوار كثير في القرآن والشعر كقوله تعالى ﴿ عذاب يوم محيط ﴾[7] ، ﴿ وحور عين ﴾[8] بالجر في قراءة حمزة والكسائي[9] ، وقوله « جحر ضب خرب » وللنحاة باب في ذلك (وفائدته : التنبيه على أنه ينبغي أن يقتصد في صب الماء عليها ويغسل غسلاً يقرب من المسح)[10][11] وقال أبوالبقاء : ﴿ وحور عين ﴾[8] على قراءة من جر معطوف على قوله ﴿ بأكواب وأباريق ﴾[12] والمعنى : مختلف إذ ليس المعنى يطوف عليهم ولدان مخلدون بحور عين ، والجوار مشهور عندهم في الإعراب ، والصفات ، وقلب الحروف ، والتأنيث ، فمن الإعراب ما ذكروا من الصفات ، قوله : في يوم عاصف وإنما العاصف الريح ومن قلب الحروف : إنه ليأتينا بالغدايا والعشايا ومن التأنيث : ذهبت بعض أصابعه ومنه قولهم : قامت هند فلم يجيزوا حذف التاء إذا لم يفصل بينهما فإن فصلوا أجازوا ولا فرق بينهما إلا المجاورة وعدم المجاورة[13] .

---

(١) سورة البقرة الآية « ١٧ » .

(٢) في ص . غ « أي » .

(٣) في ص لا يوجد « عبارته » .

(٤) في غ لا يوجد « أن » .

(٥) انظر أمالي ابن الحاجب ١/٢٨٠ .

(٦) في م « والعطف » وما أثبتناه موافق لما في النسخ الثلاث الأخرى وأنوار التنزيل .

(٧) سورة هود الآية « ٨٤ » .

(٨) سورة الواقعة الآية « ١٨ » .

(٩) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٣٨٣ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ٢٠٧ » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) انظر أنوار التنزيل ١/٢٥٧ والنقل عنه بتصرف .

(١٢) سورة الواقعة الآية « ١٨ » .

(١٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ص « ٢٠٩ » والنقل عنه بتصرف .

٩٠٢ – قوله « وقيل إلى الكعبين » عطف على قوله « فعطفت » ويمكن أن يجعل هذا جواباً عن قول ابن الحاجب (١) وذلك أن العطف على الجوار إنما يكون محذوراً إذا وقع الإلباس وأما إذا انتهضت القرينة على توخي المراد وارتفع بها اللبس فلا بأس ، كما أنه تعالى لما عطف الأرجل على الرؤوس وأوهم اشتراكاً في المسح استدرك ذلك بضرب الغاية في الأرجل ليؤذن أن حكمها حكم المغسولة مع رعاية الاقتصاد في صب الماء ، وحمل الزجاج الجر على غير الجوار وقال : ويجوز أرجلكم بالخفض على معنى فاغسلوا لأن قوله إلى الكعبين قد دل عليه لأن التحديد (يفيد الغسل كما في قوله إلى المرافق ولو أريد المسح لم يحتج إلى التحديد) (٢) كما قال في الرؤوس فامسحوا برؤوسكم من غير تحديد وتنسيق الغسل على المسح كما قال الشاعر :

يا ليت بعلك قد غدا　　متقلداً سيفاً ورمحاً (٣)

أي حاملاً رمحاً (٤) واختار صاحب الانتصاف (٥) هذا الوجه ، وكذا ابن الحاجب في الأمالي ورد الأول ، وقال هذا الأسلوب أي عطف أرجلكم على رؤوسكم مع إرادة كونه مغسولاً من باب الاستغناء بأحد الفعلين عن الآخر ، والعرب إذا اجتمع فعلان متقاربان في المعنى ولكل واحد متعلق جوزت ذكر أحد الفعلين وعطفت متعلق المحذوف على المذكور حسب ما يقتضيه لفظه حتى كأنه شريكه في أصل الفعل كقوله : علفتها تبناً وماءاً بارداً (٦) وقلت : هذا الوجه والعطف على الجوار متقاربان في المعنى ، لأن صاحب المعاني إذا سئل عن فائدة إضمار قوله حاملاً والاكتفاء بقوله متقلداً دون العكس لابد أن يزيد على فائدة الإيجاز بأن يقول : إن الرمح صار في عدم الكلفة في حمله (بمنزلة السيف) (٧) لاسيما إذا ورد مثل هذا التركيب في كلام الحكيم سبحانه وتعالى [وهنا سر أدق منه وذلك أنه تعالى لما بين حد الأيدي راعى المطابقة بين الأيدي والمرافق بالجمع ، وحين بيّن حد الأرجل وضع التثنية موضع الجمع وأنت قد عرفت أن البلغاء إنما يعدلون عن مقتضى الظاهر إلى

---

(١) انظر أمالي ابن الحاجب ١/٢٨٠ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) هذا البيت لعبدالله بن الزبعري ، انظر شعر عبدالله بن الزبعري ص « ٣٢ » وفيه « زوجك » بدلاً من « بعلك » .

(٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٥٣ ، ١٥٤ بتصرف واختصار .

(٥) انظر الانتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦١٠ .

(٦) انظر أمالي ابن الحاجب ١/٢٨٠ باختصار يسير ، وقوله : علفتها تبناً وماءاً بارداً ، تمامه حتى شتت همالة عيناها ، ومر تخريج هذا البيت في حاشية فقرة « ٦٩٧ » .

(٧) في ص ، غ « كالسيف » .

خلافه لنكتة والنكتة ههنا (١) : أنه تعالى لما قرن الأرجل مع الرأس الممسوح واهتم بشأنه أخرجه (٢) هذا المخرج لئلا يتوهم متوهم أن حكمه حكم الممسوح بخلاف المرفقين ، كأنه قيل يا أمة محمد اغسلوا أيديكم إلى المرافق ، ويعمد كل واحد منكم إلى غسل ما يشمل الكعبين من الرجل الواحدة](٣) .

٩٠٣ – قوله « تجوزاً » النهاية : تجوزوا في الصلاة خففوها وأسرعوا بها (٤) ، والمراد ههنا التخفيف في الوضوء .

٩٠٤ – قوله « ويل للأعقاب من النار » الحديث من رواية البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن أبي هريرة « أن النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم رأى رجلاً لم يغسل عقبيه ، قال : ويل للأعقاب من النار » (٥) وفي رواية ويل للعراقيب من النار .

٩٠٥ – قوله « بمعنى وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة » يعني دل على الإضمار قوله تعالى فاغسلوا وامسحوا فلا شك أن تغيير الجملة من الفعلية إلى الاسمية وحذف خبرها (٦) يدل على إرادة ثبوتها وظهورها وأن مضمونها مسلم الحكم ثابت لا يلتبس وإنما يكون كذلك إذا جعلت القرينة ما علم من منطوق القراءتين ومفهومهما وشوهد وتعورف من فعل الرسول صلّى اللّٰه عليه وسلم وأصحابه (وسمع منه) (٧) واشتهر فيما بينهم ، كما سبق عن عطاء : واللّٰه ما علمت أن أحداً من أصحاب رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم مسح على القدمين ، كل هذا دافع لتفسير هذه القراءة بقوله « وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة » على الترديد لا سيما العدول عن الإنشائية إلى الإخبارية كأنه سارعوا فيه وهو يخبر عنه كما مر مراراً .

٩٠٦ – قوله « أعوزكم » يقال أعوزني المطلوب : أعجزني واشتد عليَّ ، النهاية : العَوَزُ بالفتح العُدْمُ وهو سوء الحال (٨) .

---

(١) في ص لا يوجد « ههنا » .

(٢) في غ « وأخرجه » .

(٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وهو موجود في النسخ الثلاث الأخرى .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٥/١ .

(٥) رواه البخاري ٤٩/١ ، كتاب الوضوء ، باب « ٢٩ » غسل الأعقاب ، ومسلم ٢١٤/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ٢٤٢ » ، والترمذي ٤٨/١ ، أبواب الطهارة ، حديث رقم « ٤١ » ، والنسائي ٨٢/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ١١٠ » .

(٦) في ص « جزءها » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٢٠/٣ .

٩٠٧ – قوله « وليتمَّ برخصه إنعامه عليكم بعزائمه » المعنى [1] : جعل اللّه نعمة الرخصة تتميماً لنعمة العزائم ثم تمم [بهما] [2] نعمة الإسلام ويخلص إلى قوله ﴿ واذكروا نعمة اللّه عليكم﴾[3] النهاية : عوازم الأمور : فرائضها التي عزم اللّه عليكم ، والعزائم : الجد والصبر [4] .

٩٠٨ – قوله « على السمع والطاعة » عن البخاري ومسلم وغيرهما عن عبادة بن الصامت [5] قال : بايعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره [6] ، النهاية : المنشط : مفعل من النشاط وهو الأمر الذي تنشط له وتُؤثِرُ فعله ، وهو مصدرٌ بمعنى النشاط [7] ، وروى الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن عبادة بن الصامت : بايعنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم إذ بايعناه على السمع والطاعة في النشاط والكسل ، وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفيه وعلى أن ننصر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم إذا قدم علينا يثرب فنمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا ولنا الجنة [8] ، قال ابن الجوزي[9] : كانت هذه المبايعة في العقبة الثانية في سنة ثلاث عشرة من النبوة وأما العقبة الأولى ففي سنة إحدى عشرة[10] ، قال عبادة بن الصامت : فبايعناه بيعة النساء : أن لا نشرك باللّه شيئاً ،

---

(١) في غ « التي » .

(٢) في م ، غ لا يوجد « بهما » وأثبتها من ص أي تمم اللّه بالرخصة والعزيمة نعمة الإسلام .

(٣) سورة المائدة الآية « ٧ » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٣١ بتصرف يسير .

(٥) هو عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي ، أبوالوليد ، صحابي ، شهد العقبة وبدراً وسائر المشاهد ، ولد سنة ٣٨ قبل الهجرة ، وتوفي بالرملة سنة ٣٤ هـ . انظر الاستيعاب ٢/٨٠٧ ، أسد الغابة ٣/١٠٦ .

(٦) رواه البخاري ٨/١٢٢ ، كتاب الأحكام ، باب « ٤٣ » كيف يبايع الإمام الناس ، ومسلم ٣/١٤٧٠ ، كتاب الإمارة حديث رقم « ١٧٠٩ » .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٥٧ .

(٨) رواه أحمد ٥/٣٢٥ .

(٩) هو عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ، أبوالفرج ، علامة في التاريخ والحديث ، وغيرها ، له نحو ثلاثمائة مصنف ، ولد ببغداد سنة ٥٠٨ هـ ، وتوفي بها سنة ٥٩٧ هـ . انظر سير أعلام النبلاء ٢١/٣٦٥ ، العبر ٤/٢٩٧ .

(١٠) ابن الجوزي رحمه اللّه تعالى لم يصرح في كتابه الوفاء بأحوال المصطفى بأن ما جرى سنة ١١ من النبوة هو بيعة العقبة الأولى بل قال « باب في ذكر ما جرى لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم مع الأنصار سنة إحدى عشرة من النبوة » وصرح أنهم ستة نفر وأنهم التقوا به عند العقبة وقال فلما كان العام المقبل قدم من الأنصار اثنا عشر رجلاً فلقوه بالعقبة حتى قال فبايعهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ثم ذكر حديث عبادة بن الصامت » ، ويظهر أن هذه هي بيعة العقبة الأولى التي قدم من الأنصار فيها اثنا عشر رجلاً والتقوا بالرسول صلّى اللّه عليه وسلم عند العقبة . انظر الوفاء بأحوال المصطفى ١/٢١٦ ، ٢١٨ ، ٢٢٤ .

ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيه في معروف[1] ، وأما بيعة الرضوان : فقد روينا عن مسلم والترمذي والدارمي والنسائي عن جابر في قوله تعالى ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ [2] قال : بايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت [3] ، ولمسلم سئل جابر كم كانوا يوم الحديبية ؟ قال : كنا أربع عشرة مائة ، فبايعناه وعمر آخذ بيده تحت الشجرة [4] .

٩٠٩ – قوله « ويجوز أن يكون قوله أن تعتدوا بمعنى على أن تعتدوا » يريد أن قوله ﴿ لا يجرمنكم ﴾ [5] لما عدي ههنا بعلى على تضمين لا يحملنكم يجوز أن يعدى أيضاً في أول السورة عند قوله ﴿ لا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ﴾ [6] بالتضمين بتقدير على لاستوائهما في تأدية المعنى وكان مفعولاً ثانياً فيما سبق .

٩١٠ – قوله « من أُتْبِعَ على مليء فليتبع [7] » أي عدّى أتبع بعلى لما تضمن معنى أحيل ، وإلا فالقياس أتبع ملياً (كقوله تعالى ﴿ فأتبعوهم مشرقين ﴾ [8] النهاية : في حديث الحوالة : إذا أُتبع أحدكم على مليء فليتبع) [9] أي إذا أحيل على قادر فليحتل ، قال الخطابي : أصحاب الحديث يروونه أتَّبعَ بتشديد التاء وصوابه بسكون التاء بوزن أُكْرِم وليس هذا أمراً على الوجوب [10] ، وإنما هو على الرفق والأدب [11] .

---

(١) رواه البخاري ٢٥١/٤ ، كتاب مناقب الأنصار ، باب « ٤٣ » وفود الأنصار إلى النبي صلّى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة ، مسلم ١٣٣٣/٣ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ١٧٠٩ » .

(٢) سورة الفتح الآية « ١٨ » .

(٣) مسلم ١٤٨٣/٣ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٨٥٦ » ، الترمذي ٣١٨/٥ ، أبواب السير ، حديث رقم «١٥٩١» ، الدارمي ٢٢٠/٢ ، كتاب السير ، النسائي ١٥٩/٧ ، كتاب البيعة ، حديث رقم « ٤١٦٩ » .

(٤) مسلم ١٤٨٣/٣ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٨٥٦ » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٨ » .

(٦) سورة المائدة الآية « ٢ » .

(٧) هذا الحديث رواه البخاري ٥٥/٣ ، كتاب الحوالات ، باب « ٢ » إذا أحال على مليء فليس له رد عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ورواه مسلم ١١٩٧/٣ ، كتاب المساقاة ، حديث رقم « ١٥٦٤ » عن أبي هريرة أيضاً .

(٨) سورة الشعراء الآية « ٦٠ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .

(١٠) انظر معالم السنن ٦٥/٣ بتصرف .

(١١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٧٩/١ وذكر كلام الخطابي .

٩١١ – قوله (١) « ونظيره في المصادر ليان » : (والليان بالفتح : المصدر من اللين نقول هو في ليان من العيش أي في نعيم) (٢) الجوهري : ولواه بدَيْنِه لياً وليَّاناً أى مطله (٣) .

٩١٢ – قوله « لا يحملنكم بغضكم للمشركين » وذلك أن الله تعالى لما فتح مكة أمر المسلمين بأن لا يكافئوا كفار مكة بما سلف منهم ، وأن يعدلوا في القول والفعل والحكم .

٩١٣ – قوله « أو أقرب إلى التقوى » أي أنتم متقون والعدل أنسب إليكم من غيركم ، أو أنتم طالبون للتقوى فاعدلوا فإنه سبب فيها ، ووسيلة إليها وهو المراد من قوله « لكونه لطفاً فيها » الراغب: إن قيل كيف قال أقرب للتقوى وأفعل إنما تقال في شيئين اشتركا في أمر واحد لأحدهما مزية ؟ وقد علمنا أن لا شيء من التقوى ومن فعل الخير إلا وهو من جملة العدالة فما معنى قوله ﴿ هو أقرب للتقوى ﴾ (٤) قيل : إن أفعل وإن كان كما ذكرت وقد تستعمل على تقدير بناء الكلام (على اعتقاد المخاطب في الشيء في نفسه قطعاً لكلامه) (٥) وإظهاراً لتبكيته فيقال لمن اعتقد مثلاً في زيد فضلاً وإن لم يكن فيه فضل ولكن لا يمكنه أن ينكر أن عمراً أفضل منه تعال اخدم عمراً هو أفضل من زيد (وعلى ذلك) (٥) ، قوله تعالى ﴿آلله خير أما يشركون ﴾ (٦) وقد علم أن لا خير فيما يشركون .

٩١٤ – قوله « كأنه قال قدَّم لهم وعداً » يعني لما كان قوله ﴿ لهم مغفرة وأجر عظيم ﴾ (٧) بياناً لقوله ﴿ وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ (٧) على سبيل الاستئناف ، وكان الواجب رعاية المطابقة بين البيان والمبين وقد أتى في البيان باللام فوجب أن يؤول المبين بما يشتمل عليها ولذلك قال « كأنه قيل قدَّم لهم وعداً » ليكون مورداً للسؤال المتضمن للام وهو قوله « أي شيء وعده لهم » ونظيره قوله تعالى ﴿ قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ، سيقولون لله ﴾(٨) قال الإمام (٩) : هذا محمول على المعنى ، لأن معناه لمن السماوات فقيل لله ونحوه قول الشاعر :

---

(١) في غ لا يوجد « قوله » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٣) انظر الصحاح ٦/٢٤٨٦ .

(٤) سورة المائدة الآية « ٨ » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) سورة النمل الآية « ٥٩ » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٩ » .

(٨) سورة المؤمنون الآيات « ٨٦ ، ٨٧ » .

(٩) انظر مفاتيح الغيب ٢٣ / ١١٦ .

مُعَاوِيَ إننا بشر فأسجحْ فلسنا بالجبال ولا الحديدا [1]

٩١٥ – قوله « أو على إجراء وعد مجرى قال » قال [2] الزجاج : وعد بمنزلة قال لأن الوعد لا ينعقد إلا بالقول [3] .

٩١٦ – قوله « واقعاً على الجملة » أي هو مفعول به أي وعد هذا القول وهو قوله لهم مغفرة .

٩١٧ – قوله « كما وقع تركنا » قال المصنف : هذه الكلمة وهي سلام على نوح يعني يسلمون عليه تسليماً ويدعون له ، من الكلام المحكي كقولك : قرأت سورة أنزلناها [4] ، قيل : لو لم يكن على الحكاية لكان القياس سلاماً ؛ لأنه مفعول تركنا أي تركنا سلاماً عليه .

٩١٨ – قوله « وإذا وعدهم من لا يخلف الميعاد هذا القول فقد وعدهم مضمونه » يريد أن هذه الآية تقيد ما أفاده قوله تعالى (في الفتح)[5] ﴿ وعد اللّٰه الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيماً ﴾ [6] وإن كان [7] القصد ها هنا القول وهناك الموعود ؛ لأن الكريم إذا نطق بالوعد[8] لا يخلف وعده ، وكان الموعود حاصلاً ، ولهذه الطريقة فائدة زائدة [9] وهي استرواح السامع باللفظ مع [10] توطين النفس بإنجازه ، فيسهل عليه تحمل المشاق ، ولذلك جاء قوله تعالى ﴿ إن الذين قالوا ربنا اللّٰه ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون ﴾ [11] تثبيتاً واسترواحاً عند حضور الموت .

---

(١) هذا البيت لعقبة أو عقيبة بن هبيرة الأسدي كما في خزانة الأدب ٢/٢٦٠ ، شاهد رقم « ١٢٤ » وكذلك نسبه سيبويه في كتابه إلى عقيبة الأسدي ، وقال البغدادي في خزانة الأدب : وقوله « الحديدا » معطوف على محل الجار والمجرور وهو قوله « بالجبال » وهو خبر ليس والباء زائدة ، وقوله « معاويَ » منادى مرخم معاوية بن أبي سفيان ، و« أسجح » بقطع الهمزة معناه : أرفق وسهِّل ، انتهى كلام البغدادي بتصرف يسير ، وكذلك نسب البيت صاحب اللسان لعقبة بن هبيرة الأسدي كما في اللسان ٥/٣٨٩ .

(٢) في غ لا يوجد « قال » .

(٣) لم أجده في معاني القرآن وإعرابه للزجاج .

(٤) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٧٩ » من سورة الصافات في الكشاف ٤/٤٨ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) سورة الفتح الآية « ٢٩ » .

(٧) في غ لا يوجد « كان » .

(٨) في غ زيادة « كان » .

(٩) في غ لا يوجد « زائدة » .

(١٠) في ص لا يوجد « مع » .

(١١) سورة فصلت الآية « ٣٠ » .

٩١٩ – قوله « ويستروحون إليه » الجوهري : أراح الرجل رجعت نفسه إليه بعد الإعياء وأروح واسترواح واستراح بمعنى (١) في الكلام لف ونشر بغير ترتيب .

٩٢٠ – قوله « أن المشركين رأوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وأصحابه قاموا » قيل قاموا حال وقد مقدرة ولو كان من رؤية القلب لكان مفعولاً ثانياً .

٩٢١ – قوله « ألا كانوا أكبوا عليهم » أي هلا كانوا وهي كلمة التنديم فالجملة مبينة لقوله «ندموا » ، وقيل أصله ندموا على ألا كانوا فحذف على ثم أدغم النون في [اللام] (٢) .

٩٢٢ – قوله « وهموا بالفتك به » النهاية : الفتك هو أن يأتي (٣) صاحبَه وهو غافل فيشد عليه فيقتله (٤) .

٩٢٣ – قوله « وقيل نزل منزلاً وتفرق الناس » نحوه رواه الشيخان عن جابر (٥) .

٩٢٤ – قوله « في العضاة » النهاية : العضاة شجر أم غيلان ، وكل شجر عظيم له شوك ، الواحدة عِضَةٌ بالتاء (٦) .

٩٢٥ – قوله « فشام » شام السيف سلها ، وشامها أغمدها ، وهو من الأضداد .

٩٢٦ – قوله « والنقيب الذي ينقب عن أحوال القوم » قال الزجاج : النقب : الطريق في الجبل وإنما قيل نقيب لأنه يعلم دخيلة أمر القوم ، ويعرف مناقبهم ، وهو الطريق إلى معرفة أمورهم ، يقال حسن النقيبة ، أي جميل الخليقة ، وهذا الباب كله معناه التأثير في الشيء الذي له عمق ، من ذلك : نقبت الحائط أي بلغت في الثقب آخره (٧) .

٩٢٧ – قوله « وهو التنكيل والمنع » قال الزجاج : عززتموه : نصرتموه ، لأن العزز في اللغة الرد وعزّرت فلاناً أي أدبته ، معناه : فعلت به ما يردعه عن القبيح ، كما أن نكلت به معناه : فعلت به ما يجب أن ينكل عن المعاودة (٨) ، والناصر يرد عن صاحبه أعداءه ، وهو يستلزم التعظيم والتوقير(٩) ،

---

(١) انظر الصحاح ١/٣٦٨ بتصرف .
(٢) في م « النون » وهو خطأ واضح والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .
(٣) في النهاية ٣/٤٠٩ زيادة « الرجل » .
(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٤٠٩ بتصرف بسيط .
(٥) رواه البخاري ٥/٥٤ ، كتاب المغازي ، باب « ٣٢ » غزوة بني المصطلق ، ومسلم ٤/١٧٨٦ ، كتاب الفضائل ، حديث رقم « ٨٤٣ » .
(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٢٥٥ .
(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٥٨ ، ١٥٩ ببعض التصرف .
(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٥٩ .
(٩) في م ، غ « والتوفيق » ولعل الصحيح ما أثبتناه من ص لكونه المناسب للسياق .

ومن فسر التعزير بالتعظيم أراد هذا ، قلت : فهو حقيقة في الرد والمنع ، وكناية عن التعظيم والنصرة وقال الراغب : التعزير : النصرة مع التعظيم ، قال تعالى ﴿ وتعزروه ﴾ (١) والتعزير : ضرب دون الحد ، وذلك يرجع إلى الأول ، فإنه تأديب والتأديب نصرة ما ، لكن الأول : نصرة بقمع العدو عنه والثاني : نصرة لقهره (٢) عن عدوه (٣) ، فإن أفعال الشر عدو للإنسان فمتى قمعته عنها نصرته ، وعلى هذا قوله صلّى الله عليه وسلم : انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، فقال أنصره مظلوماً فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : تكفه عن الظلم ، وقلت : الحديث من رواية البخاري والترمذي عن أنس : فقال رجل : يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم تحجزه أو تمنعه عن الظلم فإن ذلك نصره (٤) .

٩٢٨ – قوله « نصراً مؤزراً » قاله ورقة بن نوفل ، وهو ابن عم خديجة في حديث مشهور أخرجه الشيخان (٥) .

٩٢٩ – قوله « وقيل معناه ولقد أخذنا ميثاقهم » عطف على قوله « لما استقر بنو اسرائيل بمصر بعد هلاك فرعون » إعلم أن أخذ الميثاق ههنا (٦) يحتمل معنيين : أحدهما : ميثاق الأمر بالجهاد والتأكيد فيه ، فالنقباء على هذا نقباء العسكر وعرفاؤه ، والمناسب أن تفسر إني معكم بقوله « أي ناصركم ومعينكم » وعزرتموهم بقوله (٧) « منعتموهم ونصرتموهم » وثانيهما : يحتمل العهد بالإيمان وتوثيق أمر التوحيد ، فالنقيب على هذا : معلم الخير ، والحاكم العدل ، والمناسب بقوله : إني معكم أن يقال : إني أو فقكم على الخير وبقوله عزرتموهم : وقرتموهم كقوله تعالى : ﴿ وتعزروه وتوقروه وتسبحوه ﴾ (١) [فإن قلت : الإيمان بالرسل مقدم على إقامة (٨) الصلاة وإيتاء الزكاة فلمَ أخر ذكره في قوله تعالى ﴿ لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة ... الآية ﴾ (٩) ؟ قلت : هذه

---

(١) سورة الفتح الآية « ٩ » .

(٢) في غ « تقهره » .

(٣) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٣٣٣ » والنقل عنه بتصرف .

(٤) رواه البخاري ٥٩/٨ ، كتاب الإكراه ، باب « ٧ » يمين الرجل لصاحبه ، والترمذي ٣٥/٧ ، أبواب الفتن ، حديث رقم « ٢٢٥٦ » .

(٥) رواه البخاري ٣/١ ، كتاب بدء الوحي ، باب رقم « ٣ » عن عائشة رضي الله عنها ، ومسلم ١٣٩/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ١٦٠ » عن عائشة رضي الله عنها وهو حديث طويل .

(٦) في ص « هنا » .

(٧) في ص لا يوجد « بقوله » .

(٨) في ص لا يوجد « إقامة » .

(٩) سورة المائدة الآية « ١٢ » .

الجملة أعني قوله ﴿ آمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضاً حسناً ﴾ [1] كناية إيمائية [2] عن المجاهدة ونصرة دين الله ورسله والإنفاق في سبيله ، كأنه قيل لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وجاهدتم في سبيل الله يدل عليه قوله : ﴿ ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين ﴾ [3] قال : أي « لا ترتدوا على أدباركم في دينكم لمخالفتكم أمر ربكم وعصيانكم نبيكم » وإنما وقع الاهتمام بشأن هذه القرينة دون الأوليين وأبرزت في معرض الكناية لأن القوم كانوا يتقاعدون عن القتال ويقولون لموسى عليه الصلاة والسلام ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون ﴾ [4] وينصر هذا حمل النقباء على نقباء العسكر] [5] .

٩٣٠ – قوله « بعد ذلك الشرط (المؤكد المعلق بالوعد العظيم » قيل ينهى من ظن أن المراد بالوعد ههنا الوعيد لأن الشرط) [6] لئن أقمتم الصلاة إلى قوله قرضاً حسناً ، والوعد لأكفرن إلى آخره ، وانظر إليهم كم [7] خبطوا في الحواشي ، وكادوا يضلون كثيراً بعد أن ضلوا ، لولا أن الله تعالى أعطى القوس باريها [8] ، وقلت : لو أريد هذا المعنى لقيل « بعد ذلك الشرط المعلق » به الوعد (العظيم ، كما قال القاضي [9] لأنه لا يقال الشرط معلق بالجزاء بل الجزاء معلق بالشرط والحق أن الواعد) [10] العظيم هو قوله تعالى ﴿ إني معكم ﴾ [1] وأي وعد أعظم من ذلك لأنه مشتمل على جميع ما يصح فيه الوعد من النصرة ، وتكفير الذنوب ، وإدخال الجنة ، والغفران والرضوان ، والرؤية وغيرها وتعلق الشرط به وهو قوله تعالى ﴿ لئن أقمتم ... إلى آخره ﴾ [1] من حيث المعنى ،

---

(١) سورة المائدة الآية « ١٢ » .

(٢) الكناية الإيمائية وهو الكلام المشار به إلى المطلوب من قريب لا مع الخفاء يعني بعدم الخفاء وسمي إيماءً لظهور المشار إليه مثل قول زياد بن الأعجم :

إن السماحة والمرؤة والندى ... في قبة ضربت على ابن الحشرج

فإنه حين أراد أن يخصص الصفات بالممدوح من غير تصريح عرفها تعريف جنس ثم جعلها مظروفاً للقبة وجعل القبة مضروبة على ابن الحشرج ، انظر التبيان ص « ٢٦٧ » ، معجم البلاغة العربية ٢/٩٥٠ .

(٣) سورة المائدة الآية « ٢١ » .

(٤) سورة المائدة الآية « ٢٤ » .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من ص ، س ، غ .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) في غ لا يوجد « كم » .

(٨) في غ « راميها » .

(٩) انظر أنوار التنزيل ٢٥٩/١ .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

كما تقول لصاحبك : أنا مَعْنيٌّ في حقك جداً [1] إن خدمتني لم أضيع سعيك أفعل بك وأصنع بك وكيت وكيت ، فالشرط مع الجزاء مقرر لمعنى الجملة الأولى ، وحاصل معنى قوله « الشرط المعلق بالوعد » يعود إلى الشرط المتعلق بالوعد لأن المعنى [2] الصحيح ومن كفر بعد ذلك الميثاق ، و [3] ذلك البعث ، وقول الله تعالى ﴿ إني معكم .... إلى قوله تعالى فقد ضل سواء السبيل ﴾[4] لأن قوله وقال الله عطف على أخذ على سبيل البيان والتوضيح ؛ لأنه مشتمل على الشرط وهو قوله لئن أقمتم الصلاة إلى آخره ، وقد سبق في البقرة أن العهد : الموثق وعهد إليه : إذا وصاه به [5] واستعهد منه إذا اشترط عليه وكرر [6] فيه اسمه [7] الجامع لمزيد التوكيد والتقرير [8] ، وإن وعداً [9] وعده الله عز وجل لا خلاف فيه البتة وأن من نقض ذلك العهد فقد ضل ضلالاً بعيداً .

٩٣١ – قوله « أجل ولكن الضلال بعده أظهر » اعتزال خفي لأنه مبني على قاعدة الحسن والقبح العقلي [10] .

٩٣٢ – قوله « وقرأ عبدالله قسية » بتشديد الياء من غير ألف وكذا حمزة والكسائي ، والباقون بتخفيفها وبالألف [11] .

٩٣٣ – قوله « أو قست قلوبهم وفسدت فحرّفوا » عطف على قوله « يحرفون بيان لقسوة قلوبهم » وقوله « لأنه لا قسوة أشد من الافتراء على الله » تعليل لاتحاد معنى البيان والمبين لأن معنى قولهم قلوبهم قاسية فيه نوع خفاء من حيث أن من قسا قلبه فعل أفعال أهل العناد ، فأزال بقوله يحرفون الكلم الإبهام نحوه [12] قوله ﴿ ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم

---

(١) في غ « هذا » .

(٢) في ص « الوعد » .

(٣) في ص ، غ زيادة « بعد » .

(٤) سورة المائدة الآية « ١٢ » .

(٥) في ص لا يوجد « به » .

(٦) في م زيادة « وأعيد في الجزاء الاسم » وهي زيادة ليست في النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) في ص ، غ « الاسم » .

(٨) في غ « التفريق » .

(٩) في م زيادة « إليه إذا وصاه به واستعهد منه إذا اشترط عليه » وهي زيادة مكررة في م .

(١٠) انظر حاشية فقرة « ١٩٩ » .

(١١) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٤ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٩ » .

(١٢) في ص لا يوجد « نحوه » .

بمؤمنين ، يخادعون ﴾ (١) (لم يعطف يخادعون) (٢) على ما قبله لكونه مبيناً له من حيث أنهم حين كانوا يوهمون بألسنتهم أنهم آمنوا وما كانوا مؤمنين بقلوبهم قد كانوا في حكم المخادعين (قاله صاحب المفتاح (٣) ، فقوله قد كانوا في حكم المخادعين) (٤) مثل قول المصنف « لا قسوة أشد من الافتراء » وعلى الوجه الثاني : يحرفون استئناف لبيان المقتضي وما حالهم بعد التحريف ولذلك أتى بالفاء السببية في قوله « فحرفوا » كأنه قيل ما فعلوا إذاً ؟ فقيل : يحرفون الكلم ونسوا حظاً مما ذكروا به ، كما قال ابن مسعود : وينسى المرء بعض العلم بالمعصية (٥) ، وقلت : وفيه أن بركة الطاعة ، والعمل بما علم موجبة لازدياد العلم كما قيل : من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم (٦) ، وأشار المصنف بقوله « فحرفوا التوراة وزالت أشياء منها » إلى أن قوله نسوا من النسيان وهو ماض عطف على يحرفون وجاء على المضارع بمعنى الاستمرار ليناسبه كما قال في قوله تعالى ﴿ إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة ﴾ (٧) « يداومون على تلاوته وهي شأنهم وديدنهم »(٨) وعلى الوجه الأول: أي إذا كان نسوا (٩) بمعنى تركوا يكون حالاً من فاعل يحرفون ، وقد : مقدرة .

٩٣٤ - قوله « وقيل تركوا نصيب أنفسهم » عطف على قوله « وتركوا نصيباً جزيلاً » فعلى الأول التنكير في قوله ونسوا حظاً للتكثير والتعظيم ولهذا قال « إغفال حظ عظيم » (يعني نبذوا التوراة وراء ظهورهم ولم يعملوا بما فيها فكان إعراضهم عن التوراة إغفال حظ عظيم) (٤) وعلى الثاني : التنكير للنوع والمتروك بعض ما فيها ؛ وهو الإيمان بمحمد صلّى الله عليه وسلم فالنصيب بمعنى المفروض ولهذا بينه بقوله « مما أُمروا به من الإيمان بمحمد صلّى الله عليه وسلم » .

---

(١) سورة البقرة الآيات « ٨ ، ٩ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) انظر مفتاح العلوم ص « ١٢٩ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) رواه الدارمي ١/١٠٥ ، باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله تعالى .

(٦) رواه أبونعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٠/١٥ وهو حديث موضوع كما في تذكرة الموضوعات لمحمد بن طاهر الهندي ص « ٢٠ » ، وكذلك انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١/٤٢٣ ، حديث رقم « ٤٢٢ » وقال الألباني : موضوع ويبدو أن المصنف لم يستشهد به باعتباره حديثاً وإنما قول يقال ولذلك صدره المصنف بقوله « كما قيل » .

(٧) سورة فاطر الآية « ٢٩ » .

(٨) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٢٩ » من سورة فاطر في الكشاف ٣/٦١١ .

(٩) في غ لا يوجد « نسوا » .

٩٣٥ – قوله « ويظاهرون المشركين على حربك » يعني يوم الأحزاب « ويهمون بالفتك بك » يعني يوم أتيت بني قريظة ومعك الشيخان وعلي « وأن يسمّوك » يعني يوم خيبر (١) ، والذي يقتضيه النظم أن قوله تعالى ﴿ واذكروا نعمة الله ﴾ (٢) (الثاني جيء به مكرراً لإناطة قصد فتك اليهود بالرسول صلّى الله عليه وسلم ونجاته منهم به) (٣) ثم بيان نقضهم ميثاقهم قديماً وحديثاً واستحقاقهم لذلك اللعن ، وضرب الذلة والمسكنة ، وجعل قلوبهم قاسية حتى حرفوا كتاب الله ليجتنب المؤمنون عن مثل فعلهم ، ويحفظوا عهد الله ومواثيقه ، وقد سبق في الكتاب (٤) في إحدى الروايات أن سبب نزول الآية : إتيان رسول الله صلّى الله عليه وسلم بني قريظة والشيخين وعلي ليعينوهم على الدية ، وروى محي السنة عن مجاهد وعكرمة والكلبي وابن يسار أنه بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الساعدي (٥) ، وهو أحد النقباء يوم العقبة في ثلاثين راكباً إلى بني عامر فلقوا عامر بن الطفيل (٦) فاقتتلوا فقتل المنذر وأصحابه إلا عمرو بن أمية الضمري (٧) وآخر فلقيا رجلين من بني سليم وكان بينهم وبين رسول الله صلّى الله عليه وسلم موادعة ، فانتسبا إلى بني عامر فقتلاهما ، وقدم قومهما إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم يطلبون الدية فخرج صلّى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعثمان وعلي وطلحة (٨) وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنهم ودخلوا على كعب بن الأشرف وبني النضير يستعينهم على عقلهما ، وكانوا قد عاهدوا النبي صلّى الله عليه وسلم على ترك القتال وعلى أن يعينوه في الديات وساق الحديث (٩) على نحو ما

---

(١) انظر قصة السم الذي وضع للنبي صلّى الله عليه وسلم في البخاري ٨٤/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ٤١ » الشاة التي سمت للنبي صلّى الله عليه وسلم بخيبر عن أبي هريرة.

(٢) سورة المائدة الآية « ١١ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ وفي ص زيادة « متعلق بقوله لإناطة والضمير لقوله واذكروا نعمة الله » .

(٤) أي في الكشاف ٦١٣/١ فقد ذكر الزمخشري هذه الرواية .

(٥) هو المنذر بن عمرو بن خنيس الأنصاري الخزرجي الساعدي شهد العقبة وبدراً ، واستشهد يوم بئر معونة سنة ٤ هـ ، انظر أسد الغابة ٤١٠/٤ ، المحبر ص « ١١٨ » .

(٦) هو عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر العامري من بني عامر بن صعصعة أدرك الإسلام ولم يسلم ، مات سنة ١١ هـ انظر الشعر والشعراء لابن قتيبة ٣٣٤/١ ، المحبر ص « ٤٧٢ » .

(٧) هو عمرو بن أمية بن خويلد بن عبدالله الضمري ، شجاع من شجعان الصحابة شهد وقائع كثيرة ومات بالمدينة في خلافة معاوية نحو سنة ٥٥ هـ ، انظر الاستيعاب ١١٦٢/٣ ، أسد الغابة ٨٦/٤ .

(٨) في غ لا يوجد « وطلحة » .

(٩) انظر معالم التنزيل ١٩/٢ .

ساقه المصنف قبل هـذا ، وأما قوله ﴿ ولقد أخذ الله ميثـاق بني اسرائيل وبعثنا منهم ﴾[1] فقد أتى به تمهيداً وتوطئة لقوله [2] ﴿ ولا تزال تطلع على خـائنة منهم ﴾ [3] وتقريراً بأن اليـهود دأبهم وديدنهم قديماً وحديثاً [4] نقض العهود ثـم المناسب إلى النظم أن يحمل الميثاق على ميثاقهم الإيمان والتـوحيد ويؤيده قـوله بُعيـد هذا « أي مثل ميثاقـهم (بالإيمان بالله وبالرسل وبأفعال الخير » والفـاء في فبـما نقضهم فصيحـة أي أخذ الله ميثاقهم) [5] وأكده وكيت وكيت فـما ثبتوا على الميثاق ، ومـا التفتوا إلى تلك التشديدات ونقضوا الميثاق فبنقضهم لعناهم .

٩٣٦ – قوله « حدثت نفسك بالوفاء .... البيت » قبله :–

أقرين إنك لو رأيت فوارسي بغمايتين إلى جوانب ضلفع [6]

قـرين : اسم ضيـف نزل على القـائل وطمع في جـاريتـه ، ومُغِلُّ الأصبع نصب على الندا ، قـال الزجاج : خـائنة على المبالغـة لأن الشاعـر يخاطب رجلاً يقـول لا تخن فتـغل اصبـعك في المتاع أي تدخلها للخيانة [7] ، وقيل مـغل الأصبع : خـائن اليد ، يـقول لو رأيت فـوارسي لخفت ومـا غدرت فطمعت في جاريتي ، غمايتين : جبلان متناوحان أي متقابلان .

٩٣٧ – قوله « وأخذنا من النصـارى ميثاق أنفسهم » يريد أن الضـمير المضاف إليه في ميثاقهم لليهـود على حذف المضـاف لقوله « أي مـثل ميثـاقهم » ليـستقـيم [المعنى] [8] إذ لا يكون مـيثـاق النصارى غيـر ميثاق اليهـود أو للنصارى من غير حذف ، فعلى الأول قد شبه أخذ ميثاق النصارى بأخذ ميثاق اليـهود ، والوجه أن يكون الضمير للنصارى لاختـلاف العبارتين والحالتين أي في الأولى بالجملة القسمية وهي ولقد أخذنا وعـرّى الثانية عن التوكيد ، وقيل ثمة [9] فبما نقضهم ميثاقهم مع

---

(١) سورة المائدة الآية « ١٢ » .

(٢) في ص لا يوجد « لقوله » .

(٣) سورة المائدة الآية « ١٣ » .

(٤) في غ لا يوجد « وحديثاً » .

(٥) ما بين القوسين مكرر في م مرتين .

(٦) هذا البيت والذي قبله للكلابي كـما في مشـاهد الإنصاف المطبـوع مع الكشاف ٦١٦/١ والبيت الأول كـما في الكشاف ٦١٦/١ هكذا :–

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن للغدر خائنةً مُغِلَّ الأصبع

وقال في مراصد الإطلاع : ضلفع : اسم موضع باليمن ، انظر مراصد الإطلاع ٨٧٠/٢ .

(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٦٠/٢ .

(٨) في م لا يوجد « المعنى » وهي موجودة في النسخ الثلاث الأخرى وبها يستقيم المعنى .

(٩) في غ لا يوجد « ثمة » .

ما المؤكدة إلى ما ذكروا به (وههنا فنسوا حظاً مما ذكروا به) [١] ثم انظر كم التفاوت بين جزاء النقيضين ليقف على تمام المراد وذلك أن اليهود لما كانوا قوماً بهتاً شديدي الشكيمة جيء بما يدل على قوة الأمر ليؤذن بالقسر والقهر ويؤيده قوله تعالى ﴿ ورفعنا فوقكم الطور خذوا ما آتيناكم بقوة﴾[٢] قال المصنف : وإذ أخذنا ميثاقكم « بالعمل على ما في التوراة ورفعنا فوقكم الطور حتى قبلتم وأعطيتم الميثاق » [٣] وأما النصارى فلسهولة مأخذهم ولين جانبهم عرّى ما نسب إليهم عن التوكيد والتشديد وينصره قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله كما قال عيسى بن مريم للحواريين مَنْ أنصاري إلى الله ، قال الحواريون نحن أنصار الله ﴾ [٤] أي كونوا مثلهم في القبول بنشاط قلب ووفور رغبة ، وإنما قدم الجار والمجرور على العامل وأُثِرَت الصلة والموصول على العبارة المختصرة أي النصارى للتعريض بالمؤمنين ليثبتوا على عهودهم ، ولا ينسوا ما ذكّرهم الله تعالى به ، أي لا يكونوا مثل هؤلاء المدعين المخصوصين من بين سائر المدعين بأخذ الميثاق منهم ، ونسيانهم حظاً مما ذكروا به ، وتلخيصه : كما أمرناكم في تلك الآية أن تكونوا مثلهم في تلك الخصلة [نحذركم][٥] في هذه الآية أن تقفوا أثرهم في تلك الهناة ، وإنما سميناهم مدعين لقوله « إنما سموا أنفسهم بذلك ادعاءاً لنصرة الله » والله أعلم .

٩٣٨ – قوله « فهلا قيل : مَنِ النصارى » ؟ يعني ما فائدة العدول عن النصارى إلى الإطناب ؟ وأجاب أنه إنما عدل لتصور تلك الحالة في ذهن السامع وتقرر عنده أنهم ادعوا نصرة دين الله نحو قوله تعالى ﴿ وراودته التي هو في بيتها ﴾ [٦] عدل عن اسمها زيادة لتقرير المراودة [٧] ، الانتصاف: لما كان المقصود في هذه الآية ذمهم بنقض الميثاق المأخوذ عليهم بنصرة الله ، وبما يدل على أنهم لم يوفوا بما عاهدوا عليه من النصرة [٨] [عدل عن قوله : من النصارى إلى قوله : قالوا إنا نصارى] [٩] فحاصل ما صدر منهم قول بلا فعل .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) سورة البقرة الآية « ٦٣ » .

(٣) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٦٣ » من سورة البقرة في الكشاف ١٤٧/١ .

(٤) سورة الصف الآية « ١٤ » .

(٥) في م لا يوجد « نحذركم » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

(٦) سورة يوسف الآية « ٢٣ » .

(٧) في ص لا يوجد « المراودة » .

(٨) انظر الانتصاف المطبوع مع الكشاف ٦١٦/١ بيعض التصرف .

(٩) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

٩٣٩ – قوله « ومنه الغِرَاء » الجوهري : هو ما يتخذ من السمك ليلصق به الشيء إذا فتحت العين قصرت وإن كسرت مددت (١) .

٩٤٠ – قوله « ﴿ نولي بعض الظالمين بعضاً ﴾ (٢) » هذا إذا (٣) أريد به التولية ، قال المصنف : «نخليهم حتى يتولى بعضهم بعضاً كما فعل الشياطين وغواة الإنس (٤) » .

٩٤١ – قوله « ﴿ أو يلبسكم شيعاً ﴾(٥) » قال « يخلطكم فرقاً مختلفين على أهواء شتى » (٦) روى الواحدي عن الزجاج : قال : أغرينا بينهم العداوة والبغضاء أي : صاروا فرقاً يكفر بعضهم بعضاً (٧).

٩٤٢ – قوله « ﴿ ويعفو عن كثير ﴾ (٨) مما تخفونه لا يبينه إذا لم تضطر إليه مصلحة دينية » إلى آخره ، هذا يؤذن أن صفة الرسول صلّى اللّٰه عليه وسلم وأمر الرجم مما اضطر إليهما لمصالح ، وفيهما فوائد جمة ، ولذلك لم يعف عنهما .

٩٤٣ – قوله « وصفته » وهو مبتدأ والخبر « مما لا بد من بيانه وما فيه إحياء شريعة وإماتة بدعة» من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٩٤٤ – قوله « لكشفه ظلمات الشرك » تعليل لتسمية القرآن بالنور وقوله « لإبانته » تعليل لوصفه بالمبين .

٩٤٥ – قوله « أو لأنه ظاهر الإعجاز » على أن يبين من بان الشيء ، وعن الواحدي ، عن قتادة: نور يعني النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم (٩) ، وهو اختيار الزجاج (١٠) ، وما ذهب إليه المصنف أوفق لتكرير قوله : قد جاءكم بغير عاطف فعلق به أولاً : وصف الرسول صلّى اللّٰه عليه وسلم ، وثانياً : وصف الكتاب ، وأحسن منه ما سلكه الراغب حيث قال : بين في الآية الأولى والثانية النعم الثلاث التي خص بها العباد ، وهي النبوة والعقل والكتاب ، وذكر في الآية الثالثة ثلاثة(١١) أحكام

---

(١) انظر الصحاح ٢٤٤٥/٦ بتصرف .

(٢) سورة الأنعام الآية « ١٢٩ » .

(٣) في غ « الآية » .

(٤) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١٢٩ » من سورة الأنعام في الكشاف ٦٦/٢ .

(٥) سورة الأنعام الآية « ٦٥ » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٦٥ » من سورة الأنعام في الكشاف ٣٣/٢ .

(٧) انظر الوسيط ٨٣٧/٣ .

(٨) سورة الشورى الآية « ٣٠ » .

(٩) انظر الوسيط ٨٣٨/٣ .

(١٠) انظرمعاني القرآن وإعرابه ١٦١/٢ .

(١١) في غ لا يوجد « ثلاثة » .

يرجع كل واحد [١] إلى نعمة مما تقدم وقوله ﴿ يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ﴾ [٢] يرجع إلى قوله ﴿ قد جاءكم رسولنا ﴾ [٣] أي يهدي بالبيان إلى طريق السلامة (من اتبعه) [٤] وتحرى مرضات الله ، وقوله ﴿ ويخرجهم من الظلمات إلى النور ﴾ [٢] يرجع [٥] إلى قوله ﴿ قد جاءكم من الله نور ﴾ [٣] وقوله ﴿ يهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ [٢] يرجع إلى قوله ﴿ وكتاب مبين ﴾ [٣] كقوله تعالى ﴿ هدي للمتقين ﴾ [٦] وسيجيء تفسير هذه الآية في سورة النور .

٩٤٦ – قوله « بت القول على أن حقيقة الله هو » وذلك أن الخبر إذا عرف باللام أفاد القصر سواءً كان التعريف فيه عهداً أو جنساً فإذا ضم معه ضمير الفعل ضاعف تأكيده معنى [٧] القصر فإذا صدرت الجملة بأنَّ بلغ الكمال في التحقيق .

٩٤٧ – قوله « كان في النصارى قوم يقولون ذلك » الراغب : إن قيل : إن أحداً لم يقل [٨]: الله هو المسيح ، وإن قالوا المسيح هو الله ، وذلك أن عندهم أن المسيح من لاهوت وناسوت ، فيقولون يصح أن يقال المسيح هو اللاهوت وهو ناسوت كما يصح أن يقال الإنسان هو حيوان وهو نبات لمّا كان مركباً منهما [٩] ، ولا يصح أن يقال اللاهوت هو المسيح كما لا يصح أن يقال الحيوان هو الإنسان ، قيل : إنهم قالوا هو المسيح على وجه آخر غير ما ذكرت وهو ما رُوي عن محمد بن كعب القرظي : أنه لما رفع عيسى عليه الصلاة والسلام اجتمع طائفة من علماء بني إسرائيل فقالوا ما تقولون في عيسى ؟ فقال أحدهم : أو تعلمون أن أحداً يحي الموتى إلا الله تعالى ، فقالوا لا ، فقالوا [أتعلمون أن أحداً يعلم الغيب إلا الله ، فقالوا لا ، فقالوا] [١٠] : أتعلمون أن أحداً يبريء الأكمه والأبرص إلا الله ، قالوا لا ، قالوا : فما الله إلا من هذا وصفه أي حقيقة الإلهية فيه ، وهذا كقولك: الكريم زيد أي حقيقة الكرم في زيد ، وعلى هذا قوله تعالى ﴿ إن الله هو المسيح بن مريم ﴾ [١١] .

---

(١) في غ زيادة « منها » .

(٢) سورة المائدة الآية « ١٦ » .

(٣) سورة المائدة الآية « ١٥ » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) في غ « راجع » .

(٦) سورة البقرة الآية « ٢ » .

(٧) في غ « لمعنى » .

(٨) في غ زيادة « إن » .

(٩) في ص لا يوجد « منهما » .

(١٠) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من ص ، غ .

(١١) سورة المائدة الآية « ١٧ » .

٩٤٨ – قوله « دلالة على أن المسيح » مفعول له ، أي قال الله تعالى هذا القول دلالة .

٩٤٩ – قوله « وأراد بعطف [١] من في الأرض » عطف على جملة قولنا : قال الله تعالى هذا القول دلالة ، وإنما أقيم المظهر موضع المضمر في قوله ﴿ أن يهلك المسيح ﴾ [٢] وإن لم يقل يهلكه إرادة الدلالة أنه عبد مطيع ؛ لأن المسيح هو الصدّيق وعطف عليه أمه لمزيد الدلالة على أنه عبد مخلوق ؛ لأن الخالق لا أم له ثم عطف عليه ﴿ومن في الأرض جميعاً ﴾ [٢] إرادة الدلالة على أنهما من جنس من في الأرض لا تفاوت بينهما ، وكل ذلك تتميمات يزيد الكلام بها مبالغة .

٩٥٠ – قوله « أي يخلق من ذكر وأنثى ويخلق من أنثى » .... إلى آخره يريد أن قوله ﴿ يخلق ما يشاء ﴾ [٢] جاء ها هنا مبيناً لما هو المراد من قوله ﴿ ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما ﴾[٢] بحسب اقتضاء المقام يعني أن الله تعالى مالك العالم كله قهراً وتصرفاً وخلقاً لها [٣] على أنحاء مختلفة ، فلا ينبغي لكم حين شاهدتم خلاف العادة في المسيح أن تقولوا : هو إله ، أو نظرتم إلى أنه الواسطة في خلق الطير أن تقطعوا النسبة منا وتنسبوا إليه ، هذا هو [٤] المراد من قوله « فيجب أن ينسب إليه ولا ينسب إلى البشر المُجرى على يده » .

٩٥١ – قوله « أبي خبيب وهو عبدالله بن الزبير [٥] » وخبيب اسم ابنه والخبيبان عبدالله وابنه فمن روى (الخبيبون) على الجمع يريدهما وأخاه مصعباً ، قاله الجوهري [٦] ، الإنصاف : قوله في أصحاب أبي خبيب فإنه جار على الانتساب حقيقة ، ولو سمي كل واحد منهم أبا خبيب لكان مثالاً صحيحاً [٧] ، وفيه بحث ، فإن قلت : تأويله نحن أشياع [٨] ابني [٩] الله لا يلتئم مع قوله « لو كنتم أبناء الله لكنتم من جنس الأب » ولا مع قوله تعالى ﴿ بل أنتم بشر ممن خلق ﴾ [١٠] قلت : لما ادعوا أنهم أشياع ابني الله ثم حذفوا المضاف وأقاموا المضاف إليه مقامه كأنهم قالوا : نحن متصفون

---

(١) في غ ، ص لا يوجد « بعطف » .

(٢) سورة المائدة الآية « ١٧ » .

(٣) في غ لا يوجد « لها » .

(٤) في ص لا يوجد « هو » .

(٥) انظر ترجمة عبدالله بن الزبير في الاستيعاب ٩٠٥/٣ .

(٦) انظر الصحاح ١١٨/١ .

(٧) انظر الإنصاف مختصر الانتصاف ق ٦٨ / ب ببعض التصرف .

(٨) في غ « أتباع » .

(٩) في غ « نبي » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ١٨ » .

بهما ولسنا من جنس عامة البشر المخلوقين كقوله تعالى ﴿ ما كان محمدٌ أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله ﴾ (١) وكذلك قالوا : نحن أبناء الله ونحن الملوك فرد عليهم بقوله (٢) ﴿ بل أنتم بشر ممن خلق ﴾ (٣) وينبه بقوله ﴿ يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ﴾ (٣) أي يعاملكم معاملة سائر الناس لا مزية لكم عليهم ، روى الواحدي عن ابن قتيبة (٤) : يعنون أنه تعالى من حدبه وعطفه علينا كالأب المشفق (٥) ، وقلت : أما اتصال هذه الآية بما قبلها فهو أنه تعالى لما أجاب عن قول القائلين في المسيح: إن ا لله هو المسيح بن مريم بقوله ﴿ قل فمن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ﴾(٦) أتى بما يناسبها من حديث الغلاة من أهل الكتاب وادعائهم أنهم أبناء الله ، وأجاب بما يقرب من ذلك الجواب وهو قوله تعالى ﴿ قل فلم يعذبكم بذنوبكم ﴾ (٣) والله أعلم .

٩٥٢ – قوله « لتقدم ذكره » وهو قوله تعالى ﴿ قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ﴾ (٧) .

٩٥٣ – قوله « وعلى فترة متعلق : بجاءكم » وقال أبوالبقاء : ﴿ على فترة ﴾ (٨) في موضع الحال من الضمير في ﴿يبين لكم﴾(٨) ، ويجوز أن يكون حالاً من الضمير المجرور في لكم و ﴿ من الرسل﴾(٨) نعت لفترة (٩) ، وقال الإمام : يقال فتر الشيء فتوراً إذا سكنت حدته وصار أقل مما كان عليه ، وسميت المدة التي بين الأنبياء فترة لفتور الدواعي في العمل بتلك الشرائع (١٠) ، الراغب : إن بعثة الأنبياء من ضرورات العباد التي لا يُستغنى عنها ، فعامة الناس يجهلون جزئيات مصالحهم وكلياتهم ، وخاصتهم يعرفون كلياتها دون جزئياتها ولا يمكنهم أن يعرفوا الكليات على التحقيق إلا بعد انقضاء(١١) كثير من عمرهم فيُسهِّل الله السبيل عليهم بمن يهديهم إلى مصالحهم .

---

(١) سورة الأحزاب الآية « ٤٠ » .

(٢) في غ لا يوجد من قوله تعالى ﴿ بل أنتم بشر ممن خلق ﴾ إلى قول المصنف « فرد عليهم بقوله » .

(٣) سورة المائدة الآية « ١٨ » .

(٤) هو عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، أبومحمد ، من أئمة الأدب ، من كتبه تأويل مختلف الحديث ، الشعر والشعراء ، وغيرها كثير ، ولد ببغداد سنة ٢١٣ هـ ، وتوفي سنة ٢٧٦ هـ ، انظر بغية الوعاة ٦٣/٢ ، شذرات الذهب ١٦٩/٢ .

(٥) انظر الوسيط ٨٤١/٣ .

(٦) سورة المائدة الآية « ١٧ » .

(٧) سورة المائدة الآية « ١٥ » .

(٨) سورة المائدة الآية « ١٩ » .

(٩) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٢/١ .

(١٠) انظرمفاتيح الغيب ١٩٤/١١ .

(١١) في م زيادة « قضاء » وليس لها معنى .

٩٥٤ – قوله « خالد بن سنان العبسي [١] » (قال صاحب الكامل في التاريخ : إن خالد بن سنان العبسي) [٢] كان نبياً ، ومن معجزاته أن ناراً ظهرت بأرض العرب فافتتنوا بها وكادوا يتمسحون ، فأخذ خالد عصاه ودخلها حتى توسطها ففرقها فطفيت وهو في وسطها ، وقيل إن النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم ، قال فيه : « ذلك نبي ضيعه قومه » [٣] فأتت ابنته النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم فآمنت به [٤] .

٩٥٥ – قوله « أحوج ما يكونون إليه » أحوج [٥] : منصوب على الظرفية بدلاً من قوله « حين انطمست » وما مصدرية وكان تامة ، أي أحوج أوقاتهم على أن إسناد الاحتياج إلى الوقت مجاز[٦] كما في : أخطب ما يكون الأمير قائماً ، فأحوج الأوقات عبارة عن الوقت الذي كانوا فيه .

٩٥٦ – قوله « ليهشوا » الجوهري : وقد هَشِشْتُ بفلان بالكسر أَهَشُّ هشاشةً إذا خَفَقْتُ إليه وارتحت له ورجل هش بش [٧] ، ويناسب هذا المقام ما قال الإمام في المعالم : إنه عند مقدم النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم كان العالم مملوءاً من الكفر والضلالة ، أما اليهود : فكانوا في المذاهب الباطلة في التشبيه والافتراء على الأنبياء ، وتحريف التوراة ، وأما النصارى : فقد قالوا بالتثليث والأب والابن والحلول والاتحاد ، وأما المجوس : فأثبتوا إلهين يزدان وأهرمن ، وتحليل نكاح الأمهات ، وأما العرب : فانهمكوا في عبادة الأصنام ، والفساد في الأرض ، فلما بُعِثَ صلوات اللّٰه عليه انقلبت الدنيا من الباطل إلى الحق ، ومن الظلمة إلى النور ، وانطلقت الألسنة بتوحيد اللّٰه ، واستنارت العقول بمعرفة اللّٰه ، ورجع الخلق من حب الدنيا إلى حب المولى ، وإذا كان لا معنى للنبوة إلا تكميل الناقصين في القوة العلمية والعملية ، ورأينا أنه حصل هذا الأثر بمقدم سيدنا محمد صلوات اللّٰه عليه أكثر مما ظهر بمقدم سائر الأنبياء علمنا أنه سيدهم وقدوتهم [٨] .

---

(١) هو خالد بن سنان العبسي ، حكيم ، كان في أرض بني عبس ويقال أنه يدعو الناس إلى دين عيسى وذلك قبل مبعث النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم . انظر الكامل لابن الأثير ٣٧٦/١ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) هذا الحديث ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٧/٨ ، كتاب ذكر الأنبياء ، باب ما جاء في خالد بن سنان ، وكذلك ضعفه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢٩٨/١ ، حديث رقم « ٢٨١ » وقال : لا يصح .

(٤) انظر الكامل في التاريخ ٢١٩/١ باختصار .

(٥) في ص لا يوجد « أحوج » .

(٦) في غ « محال » .

(٧) الصحاح ١٠٢٨/٣ .

(٨) انظر كتاب « معالم أصول الدين » للفخر الرازي ص « ٩٣ ، ٩٤ » .

٩٥٧ – قوله « الملك من له بيت وخدم » روى البخاري عن عبدالله بن عمرو أنه سأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال عبدالله : ألك امرأة تأوي إليها ؟ قال نعم ، قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال نعم ، قال : فأنت من الأغنياء ، قال : فإن لي خادماً ، قال : فأنت من الملوك(١) الراغب : المِلْكُ ضربان : مِلْكٌ هو التملك والتولي ، ومِلْكٌ هو القوة على ذلك تولى (٢) أو لم يتول فمن الأول : قوله تعالى ﴿ إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها ﴾ (٣) ومن الثاني : ﴿ إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً ﴾ (٤) فجعل النبوة مخصصة والمِلْكُ فيهم عاماً فإن الملك هنا هو القوة التي ترشح بها للرئاسة لا أنه جعل كلهم متولين للأمر فذلك مناف للحكمة ، كما قيل : لا خير في كثرة الرؤوساء ، وقال بعضهم : المَلِكُ : اسم لكل من يملك السياسة ، إما في نفسه وذلك بالتمكين من زمام قواه وصرفها عن هواها ، وإما في غيره سواءٌ تولى ذلك أو لم يتول على ما تقدم(٥) ، وقلت : يؤيد الأول ما روينا عن البخاري ومسلم والترمذي وأبي داوُد عن ابن عمر قال سمعت : رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، يقول : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته (٦) .... الحديث (٧).

٩٥٨ – قوله « وقيل أراد عالمي زمانهم » عطف من حيث المعنى على قوله « ﴿ ما لم يؤت أحداً من العالمين ﴾ (٤) من فلق البحر » يعني إن جعلت العالمين عاماً وجب تخصيص ما لئلا (٨) يلزم أنهم(٩) أوتوا ما لم تؤت هذه الأمة من الكرامة والفضل وغير ذلك وإن خصصته بعالمي زمانهم فما باقية على عمومها إذ لا محذور ، والتقدير قيل : أراد بالعالمين عالمي كل زمان [وبالإيتاء] (١٠) ما اختص ببني إسرائيل وقيل : أراد به عالمي زمانهم وبالإيتاء ما اشترك به غيرهم .

---

(١) وهم المصنف رحمه الله تعالى حيث عزا هذا الأثر للبخاري وليس في البخاري ، وإنما رواه مسلم ٤/٢٢٨٥ ، كتاب الزهد والرقائق ، حديث رقم « ٢٩٧٩ » .

(٢) في ص ، غ زيادة « ذلك » .

(٣) سورة النمل الآية « ٣٤ »

(٤) سورة المائدة الآية « ٢٠ » .

(٥) انظر المفردات ص « ٤٧٢ » بتصرف يسير .

(٦) رواه البخاري ١/٢١٥ ، كتاب الجمعة ، باب « ١١ » الجمعة في القرى والمدن ، ومسلم ٣/١٤٥٩ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٨٢٩ » والترمذي ٦/٢٧ ، أبواب الجهاد ، حديث رقم « ١٥٠٧ » ، وأبوداود ٣/١٣٠ ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، حديث رقم « ٢٩٢٨ » .

(٧) في ص ، غ لا يوجد « الحديث » .

(٨) في غ لا يوجد « لئلا » .

(٩) في ص ، غ « أن نعم » .

(١٠) في م لا يوجد « وبالإيتاء » والصحيح إثباتها كما في النسخ الأخرى ولأن السياق يقتضي وجودها .

٩٥٩ – قوله « بعض الأردن » الجوهري : هو اسم نهر وكورة بالشام (١) .

٩٦٠ – قوله « أو خط في اللوح أنها لكم » عطف على قوله « قسمها » « وقسمها وسماها » واردان على أن كتب مجاز عنهما ، الأساس : ومن المجاز كُتِبَ عليه كذا قُضِيَ عليه ، وكتب الله الأجل والرزق ، وكتب على عباده الطاعة ، وعلى نفسه الرحمة ، وهذا كتاب الله أي قدره ، وسألني بعض المغاربة ونحن في الطواف عن القدر ، فقلت : هو في السماء مكتوب وفي الأرض مكسوب (٢) ، ومنه ما روينا في حديث القدر : ثم يبعث الله ملكاً بأربع كلمات بكتب : رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ، أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما (٣) عن ابن مسعود (٤) ، واعلم أنه حين عد الأقوال الأربعة في تفسير الأرض المقدسة كان من حقه أن يفسر بعده معنى كتب الله لكم على الوجهين المذكورين في معنى كتب من أنه « خط في اللوح أو سماها » لكن أوقع في البيِّن للاهتمام قولاً يفهم منه ترجيح القول الأول من الأقوال الأربعة يشهد له قوله « وكان بيت المقدس قرار الأنبياء » وأولوية الوجه الأول من الوجهين المذكورين في تفسير كتب الله لكم يدل عليه قوله «سماها الله لإبراهيم » وأما الجبل الذي رفع عليه الخليل عليه السلام ، فقد روى الإمام : أنه جبل لبنان (٥) (والله أعلم) (٦) الراغب : معنى (٧) كتب الله لكم أي أوجبها عليكم ، إن قيل فقد كان يجب أن يقول كتب الله عليكم ، على هذا قيل : إنما ذكر لكم لمعنىً لطيف ، وهو أنه نبه أنه أوجب عليهم وجوباً يستحقون به ثواباً يحصل لهم ، وذلك كقولك لمن يُرَى متأذياً بشيءٍ أُوجِبَ فيقال هذا لك لا عليك (٨) تنبيهاً على الغاية التي هي الثواب ، وإذا قيل كتب عليه فليس اللفظ يقتضي معنى الغاية التي هي الثواب بل يقتضي مجرد الإيجاد والله أعلم .

---

(١) الصحاح ٢١٢٢/٥ ، وقال في مراصد الاطلاع : الأردن : بالضم ثم السكون وضم الدال المهملة وتشديد النون : كورة واسعة منها الغور وطبرية وصور وعكا وما بين ذلك ، انظر مراصد الاطلاع ٥٤/١ باختصار .
وقال البكري : الأردن : نهر بأعلى الشام وهو نهر طبرية ، انظر معجم ما استعجم ١٣٧/١ .

(٢) انظر أساس البلاغة ص « ٣٨٦ » .

(٣) في ص ، غ لا يوجد « وغيرهما » .

(٤) رواه البخاري ١٠٣/٤ ، كتاب الأنبياء ، باب « ١ » خلق آدم وذريته ، ومسلم ٢٠٣٦/٤ ، كتاب القدر ، حديث رقم « ٢٦٤٣ » .

(٥) انظر مفاتيح الغيب ١٩٦/١١ .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

(٧) في ص لا يوجد « معنى » .

(٨) انظر المفردات ص « ٤٢٤ » والنقل عنه بتصرف .

٩٦١ – قوله « إن العمالقة أجسام » قال صاحب الكامل [١] : قال ابن إسحاق [٢] : هم أولاد عمليق بن لاوذ بن سام ، ومنهم كانت الجبابرة بالشام الذين يقال لهم الكنعانيون ، والفراعنة بمصر ، وكان أهل البحرين وعمان منهم [٣] .

٩٦٢ – قوله « وقراءة من قرأ يخافون بالضم [٤] شاهدة له » أي شاهدة لأن تكون الواو في يخافون لبني إسرائيل [لما يلزم أن يكون الرجلان من العمالقة] [٥] وكذلك أنعم الله لأن هذا القيد إنما يليق بمن أسلم من الكفار لا بمن هو مؤمن كما في الوجه السابق .

٩٦٣ – قوله « وقيل هو من الإخافة » أي يخافون بالضم فعلى هذا المراد بالذين يخافون بنو إسرائيل ، وعلى الأول العمالقة فيكون مجهولاً من خاف يخاف ، قال أبوالبقاء : يقرأ يخافون بضم الياء وله معنيان : أحدهما أنه من قولك خيف الرجل أي خوف ، والثاني أن يكون المعنى يخافهم غيرهم كقولك فلان مخوف أي يخافه الناس [٦] .

٩٦٤ – قوله « إن انتظم » انتظم [٧] متعدياً ولازماً ، الجوهري : طعنه فانتظمه أي اختَلَّهُ [٨] .

٩٦٥ – قوله « ما داموا فيها : بيان للأبد » قال الشاعر :–

وأكرم أخاك الدهر ما دمتما معاً ... كفى بالممات فرقة وتنائياً

٩٦٦ – قوله « ما دمتما » بدل من الدهر .

٩٦٧ – قوله « أريدا » بفتح الهمزة وكسر الراء أمر من أراد .

٩٦٨ – قوله « لوجوههما » كقوله تعالى ﴿ فقد صغت قلوبكما ﴾ [٩] .

---

(١) هو علي بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني الجزري ، أبوالحسن عز الدين بن الأثير ، المؤرخ الإمام ، ولدة سنة ٥٥٥ هـ ، وتوفي بالموصل سنة ٦٣٠ هـ ، من مصنفاته « الكامل في التاريخ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة وغيرهما » انظر التكملة لوفيات النقله ٣٤٧/٣ ، شذرات الذهب ١٣٧/٥ .

(٢) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء المدني من أقدم مؤرخي العرب ، له السيرة النبوية – هذبها ابن هشام – وغيرها ، مات ببغداد سنة ١٥١ هـ ، انظر وفيات الأعيان ٢٧٦/٤ ، تاريخ بغداد ٢١٤/١ .

(٣) انظر الكامل في التاريخ ٤٤/١ .

(٤) انظر هذه القراءة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ٢٠٨/١ وانظر البحر المحيط ٤٥٥/٣ ، وزاد المسير ٣٢٦/٢ .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من ص ، غ .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٢/١ ، ٢١٣ .

(٧) في ص ، غ لا يوجد « انتظم » .

(٨) الصحاح ٢٠٤١/٥ .

(٩) سورة التحريم الآية « ٤ » .

٩٦٩ – قوله « فتنفس الصعداء » وهي التنفس البارد الطويل الممدود .

٩٧٠ – قوله « أو على الضمير في إني بمعنى ولا أملك » قال أبوالبقاء : المعنى لا أملك إلا نفسي ولا يملك أخي إلا نفسه [١].

٩٧١ – قوله « ومجروراً عطفاً على الضمير (في نفسي) [٢] » قال الزجاج : جائز أن يكون المعنى لا أملك إلا نفسي ولا أملك إلا نفس أخي لأن أخاه إذا كان مطيعاً له فهو ملك طاعته[٣] .

٩٧٢ – قوله « أما كان معه الرجلان المذكوران » أي كيف قال لا أملك إلا نفسي وأخي على الحصر ، وكام معه كالب ويوشع مطيعين متقنين [٤] .

٩٧٣ – قوله « ولذلك وصل به قوله [٥] ﴿ فإنها محرمة عليهم ﴾ [٦] على وجه التسبيب » يعني لما دعا موسى عليه السلام بقوله ﴿ فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين ﴾ [٧] عقّب سبحانه وتعالى ما يدل على استجابة دعائه بقوله تعالى ﴿ فإنها محرمة عليهم ﴾ [٦] ولا شك أن الحصول في التيه ، والمنع من الدخول في الأرض المقدسة من أشد البلاء ، ولولا اشتمال دعائه على الدعاء عليهم لم يحسن هذا الترتيب ، هذا إذا قدر أن موسى عليه الصلاة والسلام كان معهم في التيه وكان روحاً له وسلاماً لا عقوبة وقوله « أو فباعد بيننا وبينهم » هذا إذا قيل إنه عليه الصلاة والسلام لم يكن معهم فيها كما سيجيء .

٩٧٤ – قوله « كتبها لكم بشرط أن تجاهدوا » يؤيد هذا الوجه عطف قوله ﴿ ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين ﴾ [٨] على قوله ﴿ ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ﴾ [٨] فإنهم لما خالفوا النهي هذا [٩] خسروا وتاهوا ، فقوله « بشرط أن تجاهدوا » مستنبط من الجملة المنهية وفي هذا العطف دلالة على جواز تقييد المطلق به فليتأمل .

٩٧٥ – قوله « والعامل في الظرف » أي أربعين سنة « إما محرمة وإما يتيهون » قال أبوالبقاء : أربعين سنة ظرف لمحرمة فالتحريم على هذا مؤقت (ويتيهون حال من الضمير المجرور ، وقيل هي

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٣/١ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ ، ص .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٦٥/٢ .

(٤) انظر معالم التنزيل ٢٥/٢ ، زاد المسير ٣٢٦/٢ .

(٥) في ص ، غ لا يوجد « قوله » .

(٦) سورة المائدة الآية « ٢٦ » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٢٥ » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٢١ » .

(٩) في ص ، غ لا يوجد « هذا » .

ظرف ليتيهون فالتحريم) [1] على هذا غير مؤقت [2] ، وقال الزجاج : نصبه بمحرمة خطأ لأنه جاء في التفسير أنها محرمة عليهم أبداً فنصبه بيتيهون ؛ قيل عذبهم الله عز وجل بأن مكثوا في التيه أربعين سنة سيّارة لا يقرُّ بهم القرار إلى أن مات البالغون الذين عصوا الله ونشأ الصغار ، وولد من لم يدخل في جملتهم في المعصية [3] .

٩٧٦ – قوله « ثوب كالظفر » النهاية : وفي الحديث : « كان لباس آدم عليه الصلاة والصلام الظفر » أي شيء يشبه الظفر في بياضه وصفائه وكثافته [4] .

٩٧٧ – قوله « عركاً لهم » من قولهم [5] عرك أذنيه تأديباً .

٩٧٨ – قوله « ويتثقف » أي يتقدم ويستوي .

٩٧٩ – قوله « فمن أيكما تقبل » الفاء جزاء (شرط محذوف) [6] والجملة من الشرط والجزاء جواب الأمر ، أي قربا قرباناً فإنكما إن تقربا قرباناً فمن أيكما قبل زوجها .

٩٨٠ – قوله « وقيل هما رجلان من بني إسرائيل » عطف على قوله « هما ابنا آدم لصلبه » أي من صلبه وقيل لصلبه بدل من آدم واللام في لصلبه هي معنى الإضافة أي هما ابنا صلبه ، وفيه نوع مجاز .

٩٨١ – قوله « تلاوة ملتبسة بالحق أو أتله نبأ ملتبساً بالصدق » [قال صاحب التقريب : الباء في بالحق للملابسة ، أي ملتبساً بالحق والصدق] [7] وهو إما صفة للتلاوة ، أو حال من النبأ ، أو عن فاعل أتل ، وإما للسببية ، أي أتل بالغرض الصحيح [8] (وقلت : هذا تلخيص كلام المصنف لكن ليس الباء في قوله « بالغرض الصحيح) [1] للتسبيب بل هي صلة ملتبساً لأن بالغرض عطف بالواو[9] وفي الأصح [10] على « بالصدق » يدل عليه قوله [11] في الأحقاف في قوله ﴿ ما خلقنا

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٣/١ .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٦٥/٢ .

(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥٨/٣ حيث ذكر هذا الحديث .

(٥) في غ « قوله » .

(٦) في ص « الشرط المحذوف » .

(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) انظر التقريب في التفسير ق ٧٩ / أ ببعض التصرف .

(٩) في نسخة الكشاف التي بين يدي « أو بالغرض الصحيح » أي أن « بالغرض » عطف بأو ولعل المصنف اعتمد على نسخة أخرى للكشاف .

(١٠) في م زيادة « الصحيح » وهي غير موجودة في النسخ الأخرى .

(١١) في ص لا يوجد « قوله » .

السماوات والأرض وما بينهما إلا بالحق ﴾ (١) « إلا خلقاً ملتبساً بالحكمة والغرض الصحيح »(٢) واعلم أن الحق يجيء على معان ، الأساس : حق الله الأمر حقاً أثبته وأوجبه ، وهذا قول حق ، وأحق الرجل إذا قال حقاً وادعاه وهو محق غير مبطل ، ومن المجاز : كلام محقق محكم النظم (٣) ، فقوله « أو تلاوة ملتبسة بالحق والصحة » مبني على المجاز لأن بالحق حينئذٍ صفة للتلاوة ، ومن حق التلاوة أن تكون على الصحة والاستحكام عرياً عن الفساد ، وقوله [ثانياً] (٤) :« نبأً ملتبساً بالصدق» مبني على قول « هذا قول حق » لأن بالحق حينئذٍ صفة للنبأ (٥) ، ومن حق [النبأ] (٦) أن لا يتطرق إليه كذب بل يكون صدقاً محضاً ، ومع ذلك لا يكون عبثاً باطلاً بل يكون لغرض صحيح ، ونحوه قوله تعالى ﴿ ربنا ما خلقت هذا باطلاً ﴾ (٧) قال : : « ما خلقته خلقاً باطلاً بغير حكمة بل خلقته لداعي حكمة عظيمة وهو أن تجعلها مساكن للمكلفين وأدلة لمعرفتك » (٨) وقوله ثالثاً : «وأنت محق صادق » مبني على قوله : أحق الرجل إذا قال حقاً وادعاه وهو محق غير مبطل(٩) ، لأن بالحق حينئذٍ صفة للتالي لأن الحال في الحقيقة وصف ، فينبغي للنبي أن يكون صادقاً فيما ينبيء عنه وأن يكون محقاً في نفسه ، ولما كان جل الحكمة من إيراد القصص في هذا الكتاب الكريم تسلية للرسول وتهذيباً للأمة ، والمشركون وأهل الكتاب كانوا يحسدونه فجيء بهذه القصة المتضمنة لسوء مغبة الحاسد تقبيحاً لهم على حسدهم وتصبيراً للرسول من شر كيدهم .

٩٨٢ – قوله « والقربان : اسم ما يتقرب به إلى الله تعالى » قال أبوالبقاء : هو في الأصل مصدر وقد وقع ههنا موقع المفعول به ، والأصل : إذ قربا قربانين ولم يثن للمح الأصل ، وقال أبوعلي : تقديره : إذ قرب كل واحد منهما قرباناً (١٠) .

---

(١) سورة الأحقاف الآية « ٣ » .

(٢) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٣ » من سورة الأحقاف في الكشاف ٢٩٤/٤ .

(٣) انظر أساس البلاغة ص « ٩٠ » والنقل عنه باختصار .

(٤) في م ، غ لا يوجد « ثانياً » وأثبتها من ص ، س والسياق يقتضيها وسيأتي بعدها « ثالثاً » .

(٥) في غ « للبيان » .

(٦) في م ، ص ، غ « الأنباء » وجعلتها بصيغة المفرد لأن الضمائر بعدها تعود على المفرد .

(٧) سورة آل عمران الآية « ١٩١ » .

(٨) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١٩١ » من سورة آل عمران في الكشاف ٤٥٤/١ .

(٩) انظر أساس البلاغة ص « ٩٠ » باختصار وهذا ربط من المصنف بين كلام الزمخشري في الكشاف وكلامه في أساس البلاغة .

(١٠) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٣/١ بتصرف بسيط ، ونقل كلام أبي علي .

٩٨٣ – قوله ﴿ تقربوا قرف القمع ﴾ النهاية : القرف : الوسخ (١) ، والقمع : الإناء الذي يترك في رؤوس الظروف لتملأ بالمائعات (٢) ، وفي حاشية الصحاح بخط ابن الخبيب الكاتب من تصحيح الصاغاني (٣) : قال الأصمعي حدثني أبوعمرو بن العلاء (٤) ، قال سيف بن ذي يزن الحميري (٥) حين قاتل الحبشة :

قد علمت ذات م نطع إني إذم موت كنع

أضربهم بذم قلع اقتربوا قرفم قمع (٦)

قال : أراد ذات النطع (٧) (فإذا الموت كنع ، وبذا القلع ، وقرف القمع فأبدل من لام التعريف ميماً ، وقوله : قرف(٨) القمع أراد أنهم أوساخ أذلاء كالوسخ) (٩) الذي يقرف من القمع(١٠) ، ونصب قرف على النداء ، قوله : كنع : أي قرب (١١) ، وقلع : سيف منسوب إلى مرج القلعة بالتحريك وهو موضع بالبادية (١٢) .

---

(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٤٦ بمعناه .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/١٠٩ .

(٣) هو الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر العدوي العمري الصاغاني الحنفي ، ولد في لاهور بالهند سنة ٥٧٧ هـ ، وتوفي ببغداد سنة ٦٥٠ هـ ، له مشارق الأنوار في الحديث ، والعباب في اللغة وغيرها كثير ، انظر شذرات الذهب ٥/٢٥٠ ، سير أعلام النبلاء ٢٣/٢٨٢ .

(٤) هو زبّان بن عمار التميمي المازني البصري ، أبوعمرو ، من أئمة اللغة والأدب ، وأحد القراء السبعة ، ولدة بمكة سنة ٧٠ هـ ، ومات بالكوفة سنة ١٥٤ هـ ، انظر طبقات النحويين واللغويين ص ٢٨ ، فوات الوفيات ٢/٢٨ .

(٥) هو سيف بن ذي يزن بن ذي أصبح بن مالك بن زيد الحميري من ملوك العرب اليمانيين ، ولد ونشأ بصنعاء ومات نحو ٥٠ قبل الهجرة ، انظر الكامل لابن الأثير ١/٤٤٧ .

(٦) انظر تهذيب اللغة للأزهري ١/٢٩٢ وفيه قال الأصمعي ، حدثني أبوعمرو بن العلاء ، قال قال سيف بن ذي يزن حين قاتل الحبشة ثم ذكر الأبيات .

(٧) النطع : من الأدم ، وقيل هو الغار الأعلى في الفم ، انظر الصحاح ٣/١٢٩١ ، لسان العرب ٨/٣٥٧ .

(٨) القرف : قال في الصحاح : كل قشر قِرْف بالكسر ومنه قِرْف الرمانة والقَرْف بالفتح : وعاء من جلد يدبغ بالقِرْفة وهي قشور الرمان ويجعل فيه الخلع وهو لحم يطبخ بتوابل فيفرغ فيه . انظر الصحاح ٤/١٤١٥ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٠) القمع : بثرة تخرج في أصول الأشفار ، والقِمْع والقِمَع ما يصب فيه الدهن وغيره . انظر الصحاح ٣/١٢٧٢ .

(١١) انظر الصحاح ٣/١٢٧٨ .

(١٢) انظر الصحاح ٣/١٢٧١ وفيه القَلْع : اسم معدن ينسب إليه الرصاص الجيد .

٩٨٤ – قوله « بكلام حكيم » أي ذي حكمة أي (١) وصف بصفة صاحبه كقوله تعالى ﴿ يس والقرآن الحكيم ﴾ (٢) أي هذا الجواب وارد على أسلوب الحكيم [لأنه تلقاه بغير ما يتطلب وبما هو أهم له من القتل وإليه الإشارة بقوله « ومالك لا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول»](٣) .

٩٨٥ – قوله « فما أنعاه » الجوهري : فلان ينعى على فلان ذنوبه أي يظهرها ويَشْهَرها (٤) ، والضمير يعود إلى قوله ﴿ إنما يتقبل الله من المتقين ﴾ (٥) على تأويل القول ، وهو منصوب ، كزيد في قولك : ما أحسن زيداً ، والفعل منسوب إليه ، كذا قال ابن الحاجب في شرح المفصل (٦) و«أعمالهم» أيضاً منصوب به لاقتضاء النفي مفعولاً ، إذ الأصل الآية ناعية على العاملين أعمالهم .

٩٨٦ – قوله « قد كنت وكنت » أي كنت عابداً صالحاً ونحوهما

٩٨٧ – قوله « أن تحتمل إثم قتلى لك » تأويل لقوله ﴿ أن تبوء باثمي ﴾ (٧) وليس بتفسيره يعني أنه كناية عن إرادة متمكنة فيه ، قال تعالى (باء بغضب من الله) (٨) أي (٩) حل مبوأ (١٠) ومعه غضب الله ، ونحوه قولك (١١) : تربع فلان في لحمه ، ومن ما ورد في الصحيح : أبوء لك بنعمتك عليَّ وأبوء لك بذنبي (١٢) ، وتأويلهم إياه بأعترف ، وقال الشاعر :

أنكرت باطلها وبوءت بحقها (١٣) ، أي قررت بحقها .

---

(١) في ص لا يوجد « أي » .

(٢) سورة يس الآيات « ١ ، ٢ » .

(٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٤) انظر الصحاح ٢٥١٣/٦ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٢٧ » .

(٦) انظر الإيضاح في شرح المفصل ٦٥٤/١ حيث أشار إلى هذا المعنى .

(٧) سورة المائدة الآية « ٢٩ ».

(٨) سورة الأنفال الآية « ١٦ » .

(٩) في ص لا يوجد « أي » .

(١٠) في غ « سوء » .

(١١) في غ « قوله » .

(١٢) رواه البخاري ١٥٠/٧ ، كتاب الدعوات ، باب « ١٦ » ما يقول إذا أصبح ، عن شداد بن أوس رضي الله عنه .

(١٣) والبيت هكذا :

أنكرت باطلها وبوءت بحقها عندي ولم تفخر عليَّ كرامها

وهو للبيد بن ربيعة العامري كما في ديوانه ص « ١٧٨ » وكذلك انظر لسان العرب ٣٧/١ حيث نسبه للبيد أيضاً .

٩٨٨ – قوله « المراد بمثل اثمي على الاتساع » ومعنى الاتساع : أن ينسب إلى شيء ما لا تصح استقامته إلا بتقدير نحو ما مر في قوله تعالى ﴿ هذا الذي رزقنا من قبل ﴾ [١] وأبويوسف أبوحنيفة[٢] وقضية ولا أباحسن ، وسبق قبيل هذا في قوله ﴿ ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم ﴾ [٣] على أن يراد ميثاق اليهود ، وصحح بقوله « بمثل ميثاقهم » فلو أريد ها هنا بقوله ﴿ أن تبوء بإثمي ﴾[٤] أن تحمل عين ما [جنيته] [٥] فيصح تصحيحه بقوله « بمثل اثمي » لكن تنظيره [٦] بقوله ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ [٧] مشكل ؛ لأنه فسره في فاطر بقوله « أن كل نفس في القيامة لا تحمل إلا وزرها الذي اقترفته لا تؤخذ نفس بذنب نفس » [٨] ، اللّهم إلا أن لا يحمل قوله[٩] « لا تؤخذ نفس بنفس » على التفسير بل على أن مرجع [١٠] المعنى [١١] إليه وذكر[١٢] القاضي المعنيين ، قال : المعنى إنما استسلم لك إرادة أن تحمل اثمي لو بسطت إليك يدي واثمك ببسطك يدك إلي ونحوه : المستبان [١٣] ... الحديث [١٤] ، ويجوز أن يكون المراد بالاثم عقوبته وإرادة عقاب العاصي جائزة ، وها هنا معنى آخر رواه محي السنة عن مجاهد : إني أريد أن يكون عليك خطيئتي التي عملتها إذا قتلتني واثمك فتبوء بخطيئتي ودمي جميعاً [١٥] ، وفي النهاية : في الحديث : أبوء بنعمتك علي وأبوء بذنبي[١٦] أي : ألتزم وأرجع وأقر ، وأصل البواء اللزوم ، ومنه الحديث : فقد باء

---

(١) سورة البقرة الآية « ٢٥ » .

(٢) أي كأن ذات أبي يوسف هي ذات أبي حنيفة وهو من التشبيه بغير أداة ، انظر الكشاف والإنتصاف (المطبوع مع الكشاف) ١٠٨/١ .

(٣) سورة المائدة الآية « ١٤ » .

(٤) سورة المائدة الآية « ٢٩ » .

(٥) في م « تجنيه » والصحيح ما أثبته لكونه الأليق بالجملة ولموافقته ص ، غ .

(٦) في ص ، غ « نظيره » .

(٧) سورة فاطر الآية « ١٨ » .

(٨) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١٨ » من سورة فاطر في الكشاف ٦٠٦/٣ .

(٩) في غ « بقوله » .

(١٠) في ص « يرجع » .

(١١) في غ لا يوجد « المعنى » .

(١٢) في غ « وقال » .

(١٣) انظر أنوار التنزيل ٢٦٣/١ .

(١٤) سيأتي تخريج هذا الحديث قريباً .

(١٥) انظر معالم التنزيل ٢٩/٢ .

(١٦) سبق تخريج هذا الحديث في الفقرة رقم « ٩٨٥ » .

به أحدهما (١) ، أي التزمه ورجع به (٢) .

٩٨٩ – قوله « المستبان ما قالا » قال الصاغاني في كشف الحجاب : الحديث أخرجه مسلم من رواية أبي هريرة وأنس « المستبان ما قالا فهو (على البادي حتى يعتدي المظلوم » (٣) المستبان مبتدأ ، وقوله ما قالاه فعلى البادي جملة شرطية خبر له ، وما) (٤) في قوله ما لم يعتد المظلوم في رواية الكتاب (٥) مصدرية ، فيها معنى المدة وهي ظرف لمتعلق الجار والمجرور الذي هو خبر المبتدأ ، المعنى: المستبان الذي قالا استقر ضرره على الذي بدأ بالسب مدة عدم اعتداء المظلوم ، أي ما لم يتجاوز المظلوم حد ما (٦) سبه البادي فإذا جاوز (٧) استقر ضرر ما قالا عليهما معاً .

٩٩٠ – قوله « وإذا جاز أن يريده الله تعالى جاز أن يريده العبد » الانتصاف : فيه ما يدل على أن في الكائنات ما لا يريده الله وهو القبائح كلها وهو الشرك الخفي (٨) ، وإنما أراد إثم أخيه وعقوبته لأنه أراد لا أعاقبك ولا أقتلك ولما لم يكن بد من إرادة أحد الأمرين ؛ إما إثمه بتقدير دفعه عن نفسه فيقتل أخاه أو إثم أخيه وكان غير مريد للأول اضطر إلى الثاني ولم يرد إثم أخيه بعينه بل أراد ترك المدافعة فيلزم منها ذلك ، وهو كما يتمنى المسلم الشهادة فيتضمن ذلك أن يبوء الكافر بإثمه لكن لم يقصد إثم الكافر بعينه بل أراد بذل نفسه لله تعالى ، وجاء إثم الكافر ضمناً (٩) .

---

(١) رواه البخاري ٩٧/٧ ، كتاب الأدب ، باب « ٧٣ » من كفر أخاه من غير تأويل فهو كما قال عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، ومسلم ٧٩/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ٦٠ » عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما .

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥٩/١ .

(٣) رواه مسلم ٢٠٠/٤ ، كتاب البر والصلة والأدب ، حديث رقم « ٢٥٨٧ » عن أبي هريرة رضي الله عنه ولم أجده في مسلم عن أنس رضي الله عنه .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٥) أي الرواية التي ذكرها الزمخشري في الكشاف وهي « المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم » .

(٦) في م زيادة « لا » وهذه الزيادة غير صحيحة وليست أيضاً موجودة في النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) في غ لا يوجد « جاوز » .

(٨) أي وهذا هو الشرك الخفي والمصنف رحمه الله اختصر كلام ابن المنير اختصاراً مخلاً فابن المنير ، يقول : « وهذا من دسه (أي الزمخشري) للمعتقد الفاسد في بيان كلامه ، والفاسد من هذا اعتقاده أن في الكائنات ما ليس مراداً لله تعالى وتلك القبائح بجملتها فإنها على زعمه واقعة على خلاف المشيئة الربانية ، وهذا هو الشرك الخفي فإياك أن تحوم حول شركه والعياذ بالله » أ هـ من الإنتصاف ٦٢٥/١ ، ولمزيد من البحث حول صفة الإرادة لله تعالى والفرق بين الإرادة الكونية القدرية والإرادة الشرعية الدينية راجع مثلاً كتاب معارج القبول بشرح سلم الوصول ٢٣٠/١ وما بعدها .

(٩) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٢٥/١ والنقل عنه بتصرف .

٩٩١ – قوله « أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع » أي لا أفعل فعلاً يشتق منه هذا الوصف ، وهو أن يقال مثلاً هو باسط اليد ، فإن الفعل الصادر عن الشخص ملزوم كونه فاعلاً ، فإذا انتفى اللازم لينتفي الملزوم على الكناية كان (١) أبلغ وأدل على شناعة الفعل ، الانتصاف : صيغة الفعل لا يعطي إلاحدوث معناه من الفاعل لا غير ، أما إتصاف الذات به فذلك لما كان يعطيه اسم الفاعل عدل من الفعل إلى الاسم تغليظاً إذ يصير ذلك كالسمة والعلامة الثابتة (٢) ، قلت : قصده أن يبالغ في الامتناع ولو وجه على هذا لكان العكس أولى ، إذ لا يلزم من نفي الاتصاف المذكور نفي الحدوث ، وفي التركيب أيضاً تأكيد ومبالغة لأن اللام في لئن موطئة للقسم وما أنا بباسط جواب القسم وساد مسد جواب الشرط .

٩٩٢ – قوله « فطوعت له نفسه فوسعته له ويسرته » قال الزجاج : طوعت : فعلت من الطوع والعرب تقول : طاع لهذه الظبية أصول هذه الشجرة ، وطاع له كذا وكذا أي أتاه طوعاً (٣) .

٩٩٣ – قوله « وله لزيادة الربط » وهو مثل قوله تعالى ﴿ ألم نشرح لك صدرك ﴾ (٤) وقوله حفظت لزيد ماله ، أي حفظت مال زيد .

٩٩٤ – قوله « حراء » قال الخطابي (٥) : أخطأوا فيه في ثلاثة مواضع ، قالوا حرى ففتحوا الحاء وهي مكسورة ، وأمالوا في غير موضع الإمالة لأن الراء قبل الألف مفتوحة كراشد فإنه لا يجوز فيه الإمالة ، (ولا تجوز إمالته لأن الراء قبل الألف مفتوحة كما لا يجوز إمالة راشد ورافع)(٦) وقصروا الألف وهي ممدودة .

٩٩٥ – قوله « بالعراء » بالمد الفضاء بلا سترة .

٩٩٦ – قوله « ورثاه بشعر » وهو على ما رواه محي السنة :-

تغيرت البلاد ومن عليها	فوجه الأرض مغبر قبيح
تغير كل ذي طعم ولون	وقل بشاشة الوجه الصبيح (٧)

---

(١) في غ لا يوجد « كان » .

(٢) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٢٥ والنقل عنه بتصرف .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٦٧ وفيه وقال أبوالعباس محمد بن يزيد المبرد وذكر الكلام أعلاه .

(٤) سورة الشرح الآية « ١ » .

(٥) غريب الحديث للخطابي ٣/٢٤٠ بتصرف .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) انظر هذين البيتين في جامع البيان للطبري ، حيث قال الطبري : حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا سلمة ، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي إسحاق الهمداني ، قال ، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم =

وروي عن ابن عباس أنه ، قال : من قال إن آدم قال شعراً فقد كذب إن محمداً صلوات الله عليه وسلامه والأنبياء كلهم في النهي عن الشعر سواء ، لكن رثاه آدم بالسريانية فلم يزل ينقل حتى وصل إلى يعرب بن قحطان [1] ، وهو أول من خط بالعربية ، فنظر في المرثية فقدم وأخر وجعله شعراً عربياً [2] .

٩٩٧ – قوله « يا لقومِ للسَّوْأةِ » الأساس : ووقعت في السوءة السوآء ، قال أبوزبيد [3] :–

لم يَهِبْ حرمة الندم وحُقَّت يا لقومي للسَّوْءةِ السَّوآء [4]

الجوهري : السوأةُ السَوآء : الخلة القبيحة وامرأة سَوْآء : قبيحة [5] .

٩٩٨ – قوله « أو على التسكين في موضع النصب للتخفيف » قال المبرد : هذا من الضرورات الحسنة التي يجوز مثلها في النثر .

٩٩٩ – قوله « ولم يندم ندم التائبين » الراغب : الندم والندامة : التحسر من تغير رأي في أمر فائت ، قال تعالى ﴿ فأصبح من النادمين ﴾ [6] وأصله من منادمة الحزن له والنديم والندمان والمنادم متقارب [7] .

١٠٠٠ – قوله « وقيل أصله من أجل شراً إذا جناه » قال الحريري في درة الغواص :–

معنى قولهم فعلته من جراءك أي من جريرتك ، كما أن معنى قولهم من أجلك : أي من كسبك وجنايتك ، والعرب تقول فعلته من أجلك بفتح الهمزة وكسرها وفي الحديث : « أن امرأة

= فقال وذكر الأبيات . انظر تفسير الطبري ٢٠٩/١٠ ، حديث رقم « ١١٧٢١ » وقال البخاري : عن « غياث ابن إبراهيم الكوفي » قال تركوه ، انظر التاريخ الكبير ١٠٩/٤ ، وقال عنه يحيى بن معين : غياث : كذاب ليس بثقة ولا مأمون ، انظر يحيى بن معين وكتابه التاريخ ٤٧٠/٢ ، وذكر هذه الأبيات البغوي في معالم التنزيل ٣٠/٢ وقد طعن في نسبة هذه الأبيات إلى نبي الله آدم الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال ١٥٤/١ .

(١) هو يعرب بن قحطان بن عابر أحد ملوك العرب في جاهليتهم الأولى ، وهو أبوقبائل اليمن كلها ، وبنوه العرب العاربة . انظر تاريخ ابن خلدون ٤٦/٢ ، والتنبيه والإشراف للمسعودي ص « ٧٠ » .

(٢) انظر معالم التنزيل ٣٠/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٣) هو المنذر بن حرملة الطائي القحطاني ، أبوزبيد ، شاعر نديم معمر ، من نصارى طيء ، أدرك الإسلام ولم يسلم ، مات بالكوفة نحو سنة ٦٢ هـ ، انظر الشعر والشعراء ٣٠١/١ ، تهذيب تاريخ دمشق ١١١/٤ .

(٤) انظر أساس البلاغة ص « ٢٢٣ » ونسب هذا البيت لأبي زيد ، والبيت أيضاً موجود في كتاب شعر أبي زبيد الطائي ص « ٢٨ » .

(٥) انظر الصحاح ٥٦/١ والنقل عنه بتصرف .

(٦) سورة المائدة الآية « ٣١ » .

(٧) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٤٨٦ » .

دخلت النار من جراء هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض » (١) وأنشد اللحياني بالمد والقصر :-

أمن جرا بني أسد غضبتم　　　ولو شئتم لكان لكم جوار
ومن جرا ناصرتم عبيـــداً　　　لقوم بعدما وطىء الخبار (٢)

الخبار : الأرض اللينة .

١٠٠١ - قوله « وأهل خباءٍ .... البيت(٣) » رُوِيَ أهل بالحركات الثلاث ، أنا أجله أي : جالبه وكاسبه ، يقول : أهل خبَاءٍ كانوا ذوي صلح وأمن قد وقعوا في الحرب عاجلاً ، وأنا جالب عليهم ذلك الحرب وجانيه ، يصف نفسه بأنه مهياج للفتنة .

١٠٠٢ - قوله « من أن جنيت فعله وأوجبته » أي فعلت كذا بسبب أن جنيت فعله وأوجبته .

١٠٠٣ - قوله « من جراك » الجوهري : فعلت ذلك من جرَّاك وجرائك أي من أجلك لغة في جرَّاك بالتشديد (٤) .

١٠٠٤ - قوله « أجل أنَّ اللّه قد فضلكم » تمامه - أنشد الجوهري لعدي بن زيد (٥) يصف جارية - فوق من أحكأ صُلْباً بإزار ، أي فضلكم بحسب وعفة ، أحكأت العقدة وأحكيتها أي شددتها (٦) .

١٠٠٥ - قوله « وقرىء من أجل ذلك » قرأها ورش (٧) .

---

(١) رواه البخاري ١٠٠/٤ ، كتاب بدء الخلق ، باب « ١٦ » عن ابن عمر وليس فيه كلمة جراء ، ورواه مسلم ٦٢٢/٢ كتاب الكسوف ، حديث رقم « ٩٠٤ » عن جابر بن عبدالله .

(٢) انظر درة الغواص ص « ٢٣٦ ، ٢٣٧ » مع بعض التصرف والتقديم والتأخير ، وذكر هذه الأبيات ونسبها للحياني كما ذكر المصنف أعلاه .

(٣) والبيت هكذا كما في الكشاف :-

وأهل خبَاءٍ صالح ذات بينهم　　　قد احتربوا في عاجلٍ أنا آجلُه

وهو لخوات بن جبير كما في مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ، انظر الكشاف ٦٢٦/١ .

(٤) انظر الصحاح ٢٣٠٢/٦ .

(٥) هو عدي بن زيد بن حماد بن زيد العبادي التميمي ، شاعر جاهلي من أهل الحيرة ، مات نحو سنة ٣٥ قبل الهجرة ، انظر الشعر والشعراء ٢٢٥/١ ، الكامل في التاريخ ٤٨٣/١ .

(٦) انظر الصحاح ٢٣١٧/٦ بتصرف وذكر البيت الذي أتمه المصنف نقلاً عن الجوهري وهو :

أجل أن الله قد فضلكم　　　فوق من أحكأ صلباً بإزار

(٧) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ٤٦٨/٣ .

١٠٠٦ - قوله « يدلي بما يدلي به الآخر » أي يتوصل ، النهاية : ومنه حديث استسقاء عمر(١) رضي اللّٰه عنه : وقد دلونا به إليك مستشفعين به ، يعني العباس رضي اللّٰه عنه ، وهو من الدلو لأنه يتوصل به إلى الماء (٢) ، الراغب : إن الناس لما كانوا كجسم واحد ونسبة أحدهم إليه كنسبة أعضاء الجسم الواحد إليه صار الساعي في إهلاك بعض الجسم كالساعي في إهلاكهم كما أن الساعي في إهلاك بعض الجسم كالساعي في إهلاك كله صار قتل الواحد كقتل الناس .

١٠٠٧ - قوله « فما الفائدة في ذكر ذلك » ؟ أي في ذكر المذكور من تشديد أمر قتل النفس وإحيائها وإيراد التشبيهين يعلم ذلك من الجواب (٣) وبيان التصوير المستفاد من التشبيهين [هذا ما عليه كلام الناس ، والأظهر أن يكون المشار إليه بذلك تنزيل الواحد منزلة الجماعة والفاء شاهدة عليه أي (٤) أن تنزيل الواحد منزلة الجماعة خلاف الظاهر فما الفائدة في ذلك وكذا قوله في الجواب : «لأن المتعرض لقتل النفس ... إلى آخره »] (٥) فإن قلت : فما المشار إليه بذلك في التنزيل ؟ قلت : قال الواحدي : القتل أي بسبب قتل قابيل أخاه فرضنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس وجب عليه القصاص (٦) ، والظاهر أن المشار إليه تعظيم أمر القتل ، وعن بعض المفسرين : وإنما ذكر بني إسرائيل دون الناس لأن الكتاب نزل عليهم بهذا ووجب عليهم ، وكانت التوراة أول كتاب نزل فيه تعظيم القتل ، وفي كلام المصنف « لمسرفون في القتل لا يبالون بعظمته » إيماء إلى هذا المعنى ، وقلت : وفي تخصيص ذكرهم دون الناس إيذان [بأنهم] (٧) أشد تمادياً في الطغيان ، والمعنى : بسبب هذه العظيمة وفعلتها كتبنا في التوراة (٨) تعظيم القتل وشددنا (٩) وأرسلنا رسلنا تترا ، وأنزلنا عليهم البينات توصية فيه لعلهم يرجعون ثم إن كثيراً منهم بعد هذه التوكيدات لمجاوزون في القتل حده ولا يبالون بعظمته .

---

(١) رواه البخاري ١٥/٢ ، كتاب الاستسقاء ، باب « ٣ » سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ، عن أنس أن عمر بن الخطاب رضي اللّٰه عنه وذكره بمعناه .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٣٢/٢ .

(٣) أي جواب الزمخشري في الكشاف ٦٢٧/١ .

(٤) في غ لا يوجد « أي » .

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٦) انظر الوسيط ٨٦١/٣ .

(٧) في م « بأنه » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق للنسخ الثلاث الأخرى والسياق يؤيده .

(٨) في ص لا يوجد « التوراة » .

(٩) في ص زيادة « عليهم » .

١٠٠٨ - قوله « عظم ذلك » إشارة إلى المتصور والضمير المستتر في « فثبطه » عائد إلى المتصور ، أو إلى العظم ، والضمير المنصوب عائد إلى « المتعرض » .

١٠٠٩ - قوله « ومحاربة المسلمين في حكم محاربته » أي محاربة رسول الله صلّى الله عليه وسلم ففيه تمهيد (بعد تمهيد) [١] فذكر الله تعالى تمهيد لذكر رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، وذكر رسول الله صلّى الله عليه وسلم تمهيد لذكر المسلمين لأن قطاع الطريق إنما يحاربون غير رسول الله صلّى الله عليه وسلم .

١٠١٠ - قوله « أو لأن سعيهم في الأرض » أي فساداً إما حال بمعنى مفسدين ، أو مفعول مطلق لأن قوله يسعون في الأرض (بمعنى يفسدون لأن سعيهم في الأرض) [١] لم يكن غير الفساد.

١٠١١ - قوله « فأُوحِيَ إليه أن من جمع بين القتل .... إلى آخره » وعلى هذا أو في الآية للتنويع .

١٠١٢ - قوله « إن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل » قال شارح البزدوي : نظر هذا القائل إن كلمة أو للتخيير حقيقة فيجب العمل بها إلى أن يقوم دليل المجاز، ولأن قطع الطريق في ذاته جناية واحدة وهذه الأجزية ذكرت بمقابلتها فيصلح كل واحد جزاءً له فيثبت التخيير كما في كفارة اليمين ، والجواب لا يمكن القول بالتخيير ههنا لأن الجزاء على حسب الجناية ويزداد بزيادتها وينقص بنقصانها ، قال تعالى ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ [٢] فيبعد أن يقال عند غلظ الجناية يعاقب بأخف الأنواع وعند خفتها بأغلظها ، وذلك أن المحاربة تتفاوت أنواعها في صفة الجناية من تخويف ، أو أخذ مال ، أو قتل نفس ، أو جمع بين القتل وأخذ المال ، والمذكور في الآية أجزية متفاوتة في معنى التشديد والغلظة ، فوقع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الأجزية على أنواع الجناية نصاً ، وهذا التقسيم يرجع إلى أصل لهم وهو أن الجملة (إذا قوبلت بالجملة) [١] ينقسم البعض على البعض ، كما يقال لمن يسأل عن حدود الكبائر : هي جلد مائة، أو ثمانين ، أو الرجم ، أو القطع ، يفهم منه التقسيم والتفصيل لا التخيير ، فكذا ههنا ، فظهر أن معنى الآية أن جزاء المحاربين لا يخلو من هذه الأنواع : إما أن يقتلوا من غير صلب إن أفردوا القتل، أو يصلبوا مع القتل إن جمعوا بين أخذ المال والقتل ، أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن أفردوا الأخذ [٣] ، أو ينفوا من الأرض إن أفردوا إخافة السابلة [٤] .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) سورة الشورى الآية « ٤٠ » .

(٣) في غ زيادة « والقتل » .

(٤) انظر كشف الأسرار عن أصول البزدوي ص « ١٥١ » بتصرف يسير .

١٠١٣ – قوله « دهلك » غير منصرف للعجمة والتأنيث .
١٠١٤ – قوله « أرى الناس لا يدرون .... البيت [١] » أوله :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل   وكل نعيم لا محالة زائل

المعنى : الناس لا يدرون ما هم فيه من خطر الدنيا وسرعة فنائها ، فكل ذي لب يتوسل إلى الله بطاعة وعمل صالح ، وآسل : ذو وسيلة نحو لائن وتاجر[٢] أي متقرب .

١٠١٥ – قوله « وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم » يعني قوله ﴿ لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ... إلى آخر الآية ﴾[٣] إذا أخذته بجملته [كان] [٤] كناية عن لزوم العذاب لهم من غير نظر إلى مفردات التركيب ، وقلت : ويمكن أن يكون كناية عن أن الوسائل حينئذٍ غير نافعة فيكون وزان الآية مع قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة ﴾ [٥] وزان قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ، والكافرون هم الظالمون ﴾ [٦] .

١٠١٦ – قوله « يقال للكافر يوم القيامة ... الحديث » رواه البخاري ومسلم مع تغيير يسير[٧].
١٠١٧ – قوله « فإني وقيار بها لغريب » قبله :-

دعاك الهوى والشوق لما ترنحت   هتوف الضحى بين الغصون طروب
تجاوبها ورق [٨] الحمام لصوتها   فكل لكل مسعد ومجيب
فمن يك أمسى بالمدينة رحله   فإني وقيار بها لغريب[٩]

---

(١) والبيت هكذا :

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم   ألا كل ذي لب إلى الله وآسل

والبيتان المذكوران للبيد بن ربيعة العامري كما في ديوانه ص « ١٣٢ » ، وانظر أيضاً مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٢٩/١ حيث نسبهما للبيد بن ربيعة العامري .
(٢) في غ « لامر » .
(٣) سورة المائدة الآية « ٣٦ » .
(٤) في م لا يوجد « كان » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .
(٥) سورة المائدة الآية « ٣٥ » .
(٦) سورة البقرة الآية « ٢٥٤ » .
(٧) رواه البخاري ١٩٨/٧ ، كتاب الرقاق ، باب « ٤٩ » من نوقش الحساب عذب ، عن أنس بن مالك ، ومسلم ٢١٦١/٤ ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، حديث رقم « ٢٨٠٥ » عن أنس بن مالك أيضاً .
(٨) جمع ورقاء نوع من الحمام ، انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٢٩/١ .
(٩) هذه الأبيات لضابيء بن الحارث البرجمي ، انظر كتاب شعر بني تميم في العصر الجاهلي ص « ٣٦٩ » ، وانظر أيضاً مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف حيث نسبها لضابيء بن الحرث البرجمي .

أي إني لغريب وقيار كذلك ، قيل قيار : اسم جمله ، وقيل فرسه ، وقيل غلامه الأسود .

١٠١٨ – قوله « والواو في ومثله بمعنى مع » قال المصنف : جوزوا أن يقال جآءني زيد وعمرو (أى مع عمرو) (١) قلت : فعلى هذا معه في التنزيل تأكيد .

١٠١٩ – قوله « أعضاده » الأساس : ومن المجاز هم أعضاد (٢) وأنضاد (٣) لمد يده وأنصاره ، وهم نضده وأنضاده لأعمامه وأخواله .

١٠٢٠ – قوله « ويرفعه إلى عكرمة دليلين ناصين أن الحديث فرية » « يرفعه » عطف على « بما فيه » يعني أن عكرمة مولى لابن عباس ، كيف ينقل هذا الكلام بهذه العبارة في حق مولاه (قال صاحب الجامع : عكرمة) (٤) كان مولى لابن عباس ، أصله من بربر ، أحد فقهاء مكة وتابعيها ، قيل لسعيد بن جبير : هل أحدٌ أعلم منك ؟ قال : عكرمة (٥) ، فيقال : إن أهل السنة ما نقلوها ولا يتمسكون بها ، بل بالأحاديث الصحيحة المخرجة في كتب الأئمة المتقنين مثل البخاري ومسلم وأبي داوُد والترمذي وغيرهم ، وبالتقديم المؤذن بالاختصاص في قوله ﴿ وما هم بخارجين من النار ﴾(٦) كما سبق في البقرة (٧) فلينظر هناك ، وروينا في مسند الإمام أحمد بن حنبل عن طلق بن حبيب(٨) قريباً مما روي من حديث عكرمة ، قال : كنت من أشد الناس تكذيباً بالشفاعة حتى لقيت جابر بن عبدالله فقرأت عليه كل آية ذكر الله فيها خلود أهل النار ، قال : فإن الذي قرأت هم أهلها المشركون لكن قوماً أصابوا ذنوباً فعذبوا بها ثم أخرجوا صُمّتاً وأهوى بيديه إلى أذنيه إن لم أكن سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، يقول : « يخرجون من النار ونحن نقرأ ما نقرأ »(٩).

١٠٢١ – قوله « لأن (زيداً فاضربه) أحسن من : (زيدٌ فاضربه) عن المصنف : « أن الفاء في قوله ﴿ وربك فكبر ﴾ (١٠) لمعنى الشرط ، كأنه قيل : وما كان فلا تدع تكبيرة » (١١) فعلى هذا

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) انظر أساس البلاغة ص « ٣٠٤ » .

(٣) في غ « وأنداد » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٥) انظر تتمة جامع الأصول ٢/٧٠٦ ، ٧٠٧ .

(٦) سورة البقرة الآية « ١٦٧ » .

(٧) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١٦٧ » من سورة البقرة في الكشاف ١/٢١٢ .

(٨) هو طلق بن حبيب العنزي البصري ، قال أبوحاتم صدوق في الحديث ، قيل مات بين التسعين إلى المائة ، انظر تهذيب التهذيب ٥/٣١ ، تهذيب الكمال ١٣/٤٥١ .

(٩) رواه أحمد ٣/٣٣٠ .

(١٠) سورة المدثر الآية « ٣ » .

(١١) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٣ » من سورة المدثر في الكشاف ٤/٦٤٥ .

يقدر للمثال : زيداً أي شيء كان فلا تدع ضربه ؛ لأن كليهما لمعنى الشرط وإنما كان أحسن لأن الشرط يختص بالفعل والمنصوب أدعى للفعل من المرفوع ، وقال الزجاج : الجماعة أولى بالاتباع ولا أحب القراءة بالنصب (١) لأن اتباع القراءة سنة والذي يدل على أن الرفع أجود في ﴿ والسارق والسارقة ﴾ (٢) ، ﴿ الزانية والزاني ﴾ (٣) قوله تعالى ﴿ واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ﴾ (٤) قال أبوالعباس محمد بن يزيد المبرد : والاختيار أن يكون السارق والسارقة رُفِعا بالابتداء لأن القصد لا إلى واحد بعينه وليس هو مثل زيداً فاضربه ، وإنما هو كقولك : من سرق فاقطع يده ومن زنى فاجلده (٥) ، وقال شارح اللباب في قوله : وقائلةٍ خولان فانكح فتاتهم (٦) : إن خولان مبتدأ ، وفانكح خبره ، وقد أدخل عليه الفاء ، والتقدير : هؤلاء خولان فانكح (٧) ، كما تقول زيد فليقم إليه أي هذا زيدٌ فدخول الفاء يدل على أن وجود هذه القبيلة علة لأن يتزوج منها ويتقرب إليها لحسن نسائها وشرفها ، وقلت : رجع معنى قوله زيد فاضربه بالرفع إلى استحقاق زيد للضرب بما اكتسب ما يستوجبه وإن ذلك معهود بين المخاطب والمتكلم فيكون من باب ترتب الحكم على الوصف المناسب مثل قوله ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا ﴾ (٢) وليس كذلك : زيداً فاضربه (لأنه من باب الاختصاص مع التأكيد كما سبق في قوله تعالى ﴿ وإياي فارهبون ﴾ (٨) فصح قول المبرد وليس هو مثل زيداً فاضربه) (٩) وقال صاحب الفرائد : الأمر لا يصلح أن يكون خبراً فيتأول إما بقوله فمقول فيهما اقطعوا ، أو أن المبتدأ لما كان متضمناً للشرط وأنه جواب له صح أن يكون خبراً ، كأنه قيل إن يسرقا فاقطعوا .

١٠٢٢ – قوله « وفضلها سيبوية على قراءة العامة (١٠) » الإنتصاف : الاستقراء يدل على أن

---

(١) انظر هذه القراءة في البحر المحيط ٤٧٦/٣ .

(٢) سورة المائدة الآية « ٣٨ » .

(٣) سورة النور الآية « ٢ » .

(٤) سورة النساء الآية « ١٦ » أي أن قراءة النصب لها وجه نحوي ولكن اتباع القراءة سنة .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٧٢/٢ والنقل عنه بتصرف وذكر كلام المبرد .

(٦) والبيت هكذا :–

وقائلة خولان فانكح فتاتهم   وأكرومة الحيين خلو كما هيا

وهو في لسان العرب ٢٣٩/١٤ ولم ينسبه لأحد .

(٧) انظر شرح أبيات سيبويه للسيرافي ٤١٣/١ بتصرف .

(٨) سورة البقرة الآية « ٤٠ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٠) انظر كتاب سيبوية ١٤٤/١ بمعناه .

العامة لا تتفق على غير الأفصح ، وجدير بالقرآن ذلك ، وسيبويه يحاشى [1] من اعتقاد ورود القرآن على غير الأفصح ، وحمله على الشاذ ، وهذا لفظ سيبوية ليعلم براءته من ذلك ، قال في باب الأمر والنهي بعد أن ذكر المواضع التي يختار فيها النصب وتلخيصه : أن من بنى الاسم على فعل الأمر فذلك موضع اختيار النصب ، ثم قال كالموضح لامتياز هذه الآية عما اختار فيه النصب ، أما قوله تعالى ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا ﴾ [2] ، ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا ﴾ [3] فلم يبن [4] على الفعل لكن على مثال ﴿ مثل الجنة التي وعد المتقون ﴾ [5] ثم قال بعده ﴿ فيها أنهار ﴾ [5] يريد سيبوية[1] تمييز هذه الآية عما اختار فيه النصب بأنه في هذه الآية ليس الاسم مبنياً على الفعل بخلاف غيرها ، ثم قال سيبويه : وإنما وضع المثل للحديث الذي ذكره بعده فكأنه قال : ومن القصص مثل الجنة فهو محمول على هذا وكذلك الزانية والزاني ثم جاء فاجلدوا بعد أن مضى فيهما الرفع يريد سيبوية (أنه لم يكن الاسم مبنياً على الفعل المذكور بعده بل بني على محذوف وجاء الفعل طارئاً عليه) [6] قال سيبوية : وقد جاء : وقائلة خولان فانكح فتاتهم ، فجاء بالفعل بعد أن عمل فيه المضمر كذلك ﴿والسارق والسارقة ﴾[2] أي فيما فرض عليكم وقد قرأ ناس ﴿ والسارق والسارقة ﴾[2] بالنصب وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة ولكن أبت العامة إلا الرفع ، يريد أن قراءة النصب جاء الاسم فيها مبنياً على الفعل وغير معتمد على متقدم فكان قوياً بالنسبة إلى الرفع [1] حيث بنى الاسم على الفعل لا على الرفع حين يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم وقد سبق منه أنه يخرجه من الباب الذي يختار فيه النصب ، والتبس على الزمخشري لأنه ظن أن الكل باب واحد ، ألا تراه قال : زيداً فاضربه ، أحسن من : زيدٌ ، رجح النصب مطلقاً ، وسيبوية [1] صرح أن الكلام في الآية مع الرفع مبني على كلام متقدم ، وحققه بأن الكلام واقع بعد قصص وأخبار ولو كان كما ظنه الزمخشري لم يحتج سيبوية إلى تقدير إضمار خبر ، بل يرفعه بالابتداء والأمر خبره ، فتلخيصه أن النصب له وجه واحد على الفعل والرفع على وجهين أضعفهما بناء الكلام على الفعل وأقواهما رفعه بخبر مبتدأ محذوف فتحمل القراءة المشهورة على القوي [7] .

---

(١) انظر كتاب سيبوية ١٤٣/١ .

(٢) سورة المائدة الآية « ٣٨ » .

(٣) سورة النور الآية « ٢ » .

(٤) في غ زيادة « في هذه الآية ليس الاسم مبنياً » .

(٥) سورة محمد الآية « ١٥ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) انظر هذا النقل الطويل في الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٣١/١ والنقل عنه بتصرف واختصار .

١٠٢٣ – قوله « اكتفى بتثنية المضاف إليه عن تثنية المضاف » قال الزجاج : وحقيقة هذا الباب أن ما كان في الشيء منه واحد لم يثن ولُفِظَ به على لفظ الجمع لأن الإضافة تُبينه ، فإذا قلت : أشبعت بطونهما عُلِم أن للإثنين بطنين فقط ، وأصل التثنية الجمع لأنك إذا ثنيت الواحد فقد جمعت واحداً إلى واحد ، وكان الأصل أن يقال في (رجلان) اثنا رجال ولكن « رجلان » يدل على جنس الشيء وعدده ، والتثنية يحتاج إليها للاختصار فإذا لم يكن اختصار رُدَّ الشيءُ إلى أُصله فإذا قلت : قلوبهما ، فالتثنية في « هما » قد أغنتك عن تثنية قلب فصار الاختصار ها هنا ترك تثنية قلب (وقال الشاعر : ظهراهما مثل ظهور الترسين (١) فجاء بالتثنية والجمع في بيت واحد) (٢) وحُكِي عن سيبوية أنه قال : قد يجمع المفرد الذي ليس منه شيء إذا أردت به التثنية وحُكِي عن العرب : وضعا رحالهما يريد رَحْلَيْ راحليتهما (٣) ، وقلت : فعلى هذا لا يستقيم تشبيه ما في الآية بقوله ﴿ فقد صغت قلوبكما ﴾ (٤) لأن لكل من السارق والسارقة يدين اثنتين فيجوز الجمع وأن تقطع الأيدي جميعاً (٥) من حيث ظاهر اللغة ، فحينئذٍ يحتاج إلى تخصيص اليدين باليمينين بدليل خارجي من نحو قراءة عبدالله كما في الكشاف (٦) .

١٠٢٤ – قوله « ولا يسقطه عن المسلم لأن في إقامته الصلاح للمؤمنين » قال الزجاج : التوبة للكفار تدرأ عنهم الحدود التي وجبت عليهم في كفرهم ، ليكون ذلك أدعى إلى الدخول في الإسلام وأما توبة المؤمنين (٧) من الزنا والقتل والسرقة لا تدفع عنهم إقامة الحدود وتدفع عنهم العذاب في الآخرة لأن في إقامة الحدود الصلاح للمؤمنين والحياة لقوله تعالى ﴿ ولكم في القصاص حياة ﴾(٨) وقيل حق الله من الحد (٩) يسقط إن تاب قبل الظفر ولا يسقط بعده ، وحق الآدمي كالقود فهو إلى الولي وإن تاب بعد الظفر لم تقبل توبته ولا يسقط حده (١٠) .

---

(١) والبيت هكذا كما في خزانة الأدب :-

ومهمهين قذفين مرتين ظهراهما مثل ظهور الترسين

قال البغدادي : والصحيح أنه رجز لخطام المجاشعي ، انظر خزانة الأدب ٥٤٥/٧ ، شاهد رقم « ٥٧٣ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٧٣/٢ .

(٤) سورة التحريم الآية « ٤ » .

(٥) في ص ، غ « كلها » .

(٦) انظر الكشاف ٦٣٢/١ .

(٧) في ص زيادة « قال الزجاج » .

(٨) سورة البقرة الآية « ١٧٩ » .

(٩) في غ « الحدود » .

(١٠) لم أجده في معاني القرآن وإعرابه في مظانه .

١٠٢٥ – قوله « لأنه قوبل بذلك تقدم السرقة على التوبة » [يريد] [١] أن في الآية لفاً ونشراً ، الانتصاف : عنده أن المغفور لهم هم : التائبون ، والمعذبون : السراق فلا تكون المغفرة تبعاً للمشيئة (بل المشيئة تابعة للتوبة ونحن نعتقد أن المغفرة تابعة للمشيئة) [٢] في حق غير التائب فيدخل السارق في عموم قوله ﴿ يغفر لمن يشاء ﴾ [٣] وإن لم يتب وإنما قدم التعذيب لأن السياق للوعيد [٤] وقلت : الحق هذا لأن قوله تعالى ﴿ ألم تعلم أن الله له ملك السماوات والأرض ، يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير ﴾ [٥] ،تذييل للكلام السابق من لدن قصة موسى ، ومقابلته الجبارين، وقصة قابيل وهابيل ، وأحكام قطاع الطريق ، وتحريض المؤمنين على الجهاد ، وقطع السراق ، وقد يخلص به إلى نوع آخر من الكلام كأنه قيل له : الحكم في ملكه كيف شاء [٦] منع أو أعطى ، عذّب أو عفا ، وهو على كل شيء قدير .

١٠٢٦ – قوله « والمعنى لا تهتم » في تفسيره ﴿ ولا يحزنك ﴾ [٧] بقوله : « لا تهتم » وتعليله بقوله « فإني ناصرك » نظر [٨] لأن النهي عن الحزن (لم يكن لأنه خاف شرهم فحزن حتى يقال : «إني ناصرك وكافيك شرهم » وإنما نهى عن الحزن) [٢] لأجل مسارعتهم في الكفر ثم [٩] بيّن بقوله ﴿ من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ﴾ [٧] بقوله ﴿ ومن الذين هادوا سماعون للكذب .... إلى آخر الآية ﴾ [٧] على سبيل التعليل حيث أوقع تلك الصفات صلات للموصولات ، أي سبب مسارعتهم في الكفر : النفاق وسماع الكذب وتحريف كتاب الله وتغيير أحكامه وكتمان نبوته وذلك الذي أوقعه في الحزن ، ألا ترى كيف أوقع ﴿ ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً﴾[٧] اعتراضاً مؤكداً [١٠] لمعنى المعترض فيه ومما يشد من عضد هذا التأويل ما روينا عن مسلم وأحمد وأبي داود وابن ماجة ، عن البراء ، قال : « مر على رسول الله صلّى الله عليه وسلم يهودي محمم مجلود فدعاهم ، فقال : هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قالوا نعم ، فدعا رجلاً من علمائهم ، فقال : أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى ، هكذا تجدون حد الزنا في

---

(١) في م لا يوجد « يريد » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .
(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .
(٣) سورة النساء الآية « ٤٨ » .
(٤) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٣٢/١ والنقل عنه بتصرف واختصار .
(٥) سورة المائدة الآية « ٤٠ » .
(٦) في غ « يشاء » .
(٧) سورة المائدة الآية « ٤١ » .
(٨) في ص لا يوجد « نظر » .
(٩) في ص لا يوجد « ثم » .
(١٠) في غ « وكذا » .

كتابكم ؟ قال لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك فحده الرجم ، ولكنه كثر في أشرافنا وكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم ، فقال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم : اللّٰهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم ، فأنزل اللّٰه تعالى ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ... الى قوله تعالى : إن أوتيتم هذا فخذوه ﴾ [1] يقول : ائتوا محمداً فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا فأنزل اللّٰه تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل اللّٰه فأولئك هم الكافرون ، ومن لم يحكم بما أنزل اللّٰه فأولئك هم الظالمون ، ومن لم يحكم بما أنزل اللّٰه فأولئك هم الفاسقون ﴾ [2] في الكفار كلها »[3] وسيجيء الكلام فيه .

١٠٢٧ – قوله « وتهافتهم فيه » النهاية : التهافت من الهفت وهو السقوط قطعة قطعة ، وأكثر ما يستعمل التهافت في الشر [4] .

١٠٢٨ – قوله « أسرع شيء » قيل هو : حال أي حين وجدوا فرصة تساقطوا على الكفر مسرعين ، وأفعل التفضيل يقع حالاً إذا كان مضافاً إلى النكرة ، نحو جاءني زيد أحسن ما كان هو عليه ، والصحيح أن الظرف أعني [5] إذا معمول لقوله « لم يخطؤها » والجملة مبينة لما قبلها .

١٠٢٩ – قوله « سماعون للكذب : قابلون لما يفتريه الأحبار » قال الزجاج : الإنسان يسمع الحق والباطل لكن يقال له : لا تسمع من فلان أي لا تقبل قوله ، ومنه : سمع اللّٰه لمن حمده أي تقبل اللّٰه منه حمده [6] .

١٠٣٠ – قوله « الذين لا يقدرون أن ينظروا إليك » يعني ذمهم أولاً : أنهم سماعون من أعداء اللّٰه ، قائلون عمن يحرفون كتاب اللّٰه ثم ذمهم ثانياً : أنهم سماعون من أعداء رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم الذين لا يقدرون (أن ينظروا إليه فكنّى بقوله : لم يأتوك عن أنهم لم يقدروا أن ينظروا إليه صلوات اللّٰه عليه لأنهم إذا لم يأتوه) [7] لم ينظروا إليه ، ودل ذلك على شدة بغضهم له وذلك على إفراط العداوة .

---

(١) سورة المائدة الآية « ٤١ » .

(٢) سورة المائدة الآيات « ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧ » .

(٣) رواه مسلم ١٣٢٧/٣ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ١٧٠٠ » وأحمد ٢٨٦/٤ ، وأبو داوُد ١٥٤/٤ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ٤٤٤٨ » وابن ماجة ٨٥٥/٢ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ٢٥٥٨ » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٦٦/٥ .

(٥) في ص لا يوجد « أعني » .

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٧٤/٢ بتصرف يسير .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

١٠٣١ – قوله « وقيل سماعون إلي رسول الله صلّى الله عليه وسلم لأجل أن يكذبوا عليه » عطف على قوله « قابلون لما يفتريه » فعلى هذا صلة [١] سماعون في الموضعين محذوفة واللام للتعليل، وعلى الأول صلة، الجوهري: قولهم: سَمْعَكَ إليّ أي اسمع مني واستمعت له أي أصغيت، يقال: تسمعت إليه وسمعت له كله بمعنى، وقريء ﴿ لا يسَّمعون إلى الملأ الأعلى ﴾ [٢] مخففاً[٣] قال الواحدي: أي فريق سماعون للكذب يسمعون منك ليكذبوا عليك ﴿ سماعون لقوم آخرين لم يأتوك ﴾ [٤] يعني يهود خيبر، قال الزجاج [٥]: هؤلاء عيون أولئك الغُيَّبْ[٦].

١٠٣٢ – قوله « فيهملونه بغير مواضع بعد أن كان ذا مواضع » معناه ما قال في سورة النساء، أما ﴿ من بعد مواضعه ﴾ [٤] فالمعنى: أنه كانت له مواضع هو قمن بأن يكون فيها فحين حرفوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد مواضعه ومقارّه » [٧].

١٠٣٣ – قوله « إن أوتيتم هذا المحرف المزال عن مواضعه » هذا ليس بمقول لهم بل المصنف وضعه موضع مقولهم كقوله [٨] تعالى ﴿ إنَّا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ﴾ [٩] قال[١٠]: «يجوز أن يضع الله تعالى الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح » [١١].

١٠٣٤ – قوله « والتحميم » وهو تسويد الوجه، النهاية: وهو من الحُمَمَة وهي الفحمة [١٢].

١٠٣٥ – قوله « كتابه وحلاله وحرامه » عطف الخاص على العام نحو ملائكته وجبريل، وليس الحلال والحرام أشرف ما فيه لكن مقام حكم الزنا وأن الزنا محرم يقتضي ذلك.

---

(١) في ص، غ لا يوجد « صلة ».

(٢) سورة الصافات الآية « ٨ ».

(٣) انظر النشر في القراءات العشر ٣٥٦/٢، والتيسير في القراءات السبع ص « ١٨٦ » وانظر الصحاح ١٢٣٢/٣ والنقل عنه بتصرف.

(٤) سورة المائدة الآية « ٤١ ».

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٧٥/٢.

(٦) انظر الوسيط ٨٧٩/٣ والنقل عنه باختصار.

(٧) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٤٦ » من سورة النساء في الكشاف ٥١٦/١.

(٨) في غ « كقولهم ».

(٩) سورة النساء الآية « ١٥٧ ».

(١٠) في ص « فلا ».

(١١) انظر تفسير الزمخشري للآية « ١٥٧ » من سورة النساء في الكشاف ٥٨٧/١.

(١٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤٤/١.

١٠٣٦ – قوله « تركه مفتوناً وخذلاته (١) » والعجب (٢) أن قوله ﴿ ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً ﴾ (٣) وقع اعتراضاً بين الإعلام بتحريفهم كتاب الله وبين التسجيل بأن ذلك لأجل أنه تعالى لا يريد أن يطهر قلوبهم ؛ لأن لفظة أولئك علم بأن الذي يرد عقيبه هو الحامل لمن سبق على اتصافه بذلك الوصف ، وموقع هذا الاعتراض بعد إعطاء معنى التوكيد التعليل لئلا يتوهم القدري خلاف ما عليه النص القاطع فيحرِّف كتاب الله ويسلك طريق المجاز ومع ذلك يقول «أولئك لم يرد الله أن يمنحهم من ألطافه لأنهم ليسوا من أهلها لعلمه أنها لا تنفع فيهم » نعوذ بالله من الزيغ.

١٠٣٧ – قوله « السحت بالتثقيل والتخفيف » التثقيل ابن كثير وأبوعمرو والكسائي ، والباقون بالتخفيف (٤) .

١٠٣٨ – قوله « العراضة » وهي هدية القادم من سفره ، النهاية : قالت امرأة معاذ وقد رجع من عمله : أين ما جئت به مما يأتي به العمال من عُرَاضَةِ أهلهم ؟ (٥) .

١٠٣٩ – قوله « كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به ... الحديث » أخرجه أحمد بن حنبل عن جابر في مسنده (٦) .

١٠٤٠ – قوله « بين أن يحكم بينهم وبين أن لا يحكم » منع (٧) الحريري مثل هذا التكرير في درة الغواص ، قال : يقولون : المال بين زيد و [بين] (٨) عمرو بتكرير بين فيوهمون فيه ، والصواب

---

(١) قال ابن المنير : قدَّر هذا – أي الزمخشري – بناءً على أنه تعالى لا يريد الشر عند المعتزلة لكن عند أهل السنة فلا يقع شيء في هذا الكون إلا بإرادة الله سبحانه وتعالى أ . هـ بتصرف من الإنتصاف ٦٣٤/١ .

(٢) في ص « فالعجب » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٤١ » .

(٤) انظر التيسير في القراءات السبع ص « ٩٩ » .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢١٥/٣ ، وذكر الحديث ، وأورد الحديث أيضاً ابن قتيبة في غريب الحديث وقال : يرويه الحجاج عن ابن جريج ، عن ابن أبي الأبيض ، عن أبي حازم وزيد بن أسلم ، عن سعيد بن المسيب ، وقال ابن قتيبة عُرَاضة أهلهم يريد الهدية ويقال لها العُرَاضة ، تقول : عَرَضْتُ الرجل إذا أهديت له ، انظر غريب الحديث لابن قتيبة ٤٠/٢ .

(٦) رواه الإمام أحمد ٣٩٩/٢ ، وكذلك رواه الترمذي ١٩٥/٢ ، أبواب الصلاة ، حديث رقم « ٦١٤ » وهو عند الترمذي عن كعب بن عجرة وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى ، وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ١٨٩/١ ، حديث رقم « ٥٠١ » .

(٧) في غ لا يوجد « منع » .

(٨) في م لا يوجد « بين » والصحيح إثباتها كما في درة الغواص ص « ٧٩ » وكما في النسخ الثلاث الأخرى وسياق الكلام بعده يدل على وجودها .

بين زيد وعمرو كما قال تعالى ﴿ من بين فرث ودم ﴾ [1] والعلة أن لفظة بين تقتضي الاشتراك ولا تدخل إلا على مثنى أو مجموع كقولك : المال بينهما ، والدار بين الإخوة ، وأظن الذي أوهمهم لزوم تكريره مع الظاهر ، وجوب تكريره مع المضمر في مثل [2] قوله تعالى ﴿ هذا فراق بيني وبينك ﴾[3] فقد وهموا فيه في المماثلة بين الموطنين ، وهو أن المعطوف على الضمير المجرور من شرط جوازه تكرير الجار فيه نحو : مررت بك وبزيد [4] .

١٠٤١ – قوله « فلن يضروك لأنهم كانوا » إعلم أن أصل الكلام : فإن جاؤك فأنت مخير بين أن تحكم بينهم وأن تعرض عنهم فلا تخف منهم فإنهم لن يضروك شيئاً ، فوضع لن يضروك موضع لا تخف ، وإنما قدر لا تخف « لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه » ... إلى آخره .

١٠٤٢ – قوله « فأمَّن اللَّه سربه » النهاية : فلان آمن في سربه بالكسر أي في نفسه ، ويُروَى بالفتح وهو المسلك والطريق ، يقال : خَلِّ سَرْبه أي طريقه [5] ، فعلى هذا كناية .

١٠٤٣ – قوله « حالاً من التوراة وهي مبتدأ خبره عندهم » [6] قال أبو البقاء : ﴿ كيف يحكمونك ﴾ (كيف : حال من ضمير الفاعل في يحكمونك) [7] وعندهم التوراة : الجملة في موضع الحال ، والتوراة : مبتدأ وعندهم : الخبر ، ويجوز أن ترتفع التوراة بالظرف و ﴿ فيها حكم اللَّه ﴾[8] أيضاً حال ، والعامل فيها ما في ﴿ عند ﴾ [9] مِنْ [10] معنى الفعل ، وحكم اللَّه : مبتدأ أو معمول الظرف [11] ، وقلت : في الكلام أحوال متداخلة وقول المصنف « حالاً من التوراة » أي من الضمير في الخبر للتوراة .

---

(١) سورة النحل الآية « ٦٦ » .

(٢) في ص لا يوجد « مثل » .

(٣) سورة الكهف الآية « ٧٨ » .

(٤) انظر درة الغواص ص « ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢ » بتصرف واختصار .

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٥٦/٢ .

(٦) في غ زيادة « ثم » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) سورة المائدة الآية « ٤٣ » .

(٩) أي (عند) التي في قوله تعالى ﴿ وعندهم التوراة ﴾ .

(١٠) في غ زيادة « في » .

(١١) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٦/١ .

١٠٤٤ – قوله « وإما أن يرتفع خبراً عنها » قال صاحب التقريب : فيها حكم الله (١) خبر للتوراة ، وعند متعلق بالخبر مقدماً عليه (٢) ، وفيه تعقيد ، وقلت : ويمكن أن يقال إن قوله التوراة فيها حكم الله جملة في تأويل المفرد يعني عندهم (هذه القضية ، وفائدته أن هذا الحكم بيِّنٌ في التوراة غير مخفي ولهذا قال « ناطقة بحكم الله » .

١٠٤٥ – قوله « جملة مبينة لأن عندهم » اللام (٣) مبينة يعني قوله ﴿ عندهم) (٤) التوراة ﴾(٥) معناه : «عندهم ما يغنيهم » وكذلك قوله : فيها حكم الله متضمن لهذا المعنى ويحتمل أن يكون تعليلاً وبيانه أن قوله تعالى ﴿ وكيف يحكمونك وعندهم التوراة ﴾ (٥) إنكار عليهم وتعجب في تحكيمهم لمن لا يؤمنون به ، وفيها حكم الله إثبات لاستغنائهم عن التحكيم ، ودل عليه تقديم الخبر ، أي الحكم الذي يريدونه منصوص فيها لا يحتاجون إلى كتاب آخر ، وهو معنى قوله « وعندهم ما يغنيهم » وكان بياناً له بهذا التقدير أيضاً [فإن قلت : قوله (٦) « وعندهم ما يغنيهم » يوهم أن في التوراة ثابت ، وأنهم يستغنون به عما جاء به رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، وكذا قوله في المثال « فما تصنع بغيره ؟ » قلت : هذا إنما يقال في مقام التعجب وذم من يركب متن الباطل ويتعدى عن النهج الواضح المستقيم ويسأل غير من يرشده إليه تعنتاً ولبساً للحق الجلي] (٧) .

١٠٤٦ – قوله « لموماة » الجوهري : المومات واحدة الموامي وهي : المفاوز أصلها مومومة على فعللة ، وهو مضاعف قلبت واوه ألفاً (٨) وأما الدوداة فما وجدته (٩) في كتب اللغة وفي الحاشية: أنها أرجوحة الصبي (١٠) .

---

(١) في غ زيادة « جملة في تأويل المفرد » وهي مكررة في غ .
(٢) انظر تقريب التفسير ق ٨٠ / ب بتصرف .
(٣) في غ زيادة « صلة » .
(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .
(٥) سورة المائدة الآية « ٤٣ » .
(٦) في ص لا يوجد « قوله » .
(٧) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .
(٨) انظر الصحاح ٢٤٩٩/٦ .
(٩) في ص ، غ « وجدتها » .
(١٠) قال الأزهري في تهذيب اللغة : قال أبوعبيد عن الأصمعي : الدّواديّ : أثار أراجيح الصبيان واحدتها دوْداة ، وقال : كأنني فوق دوداة تقلبني ، انظر تهذيب اللغة ٢٣٨/١٤ .

١٠٤٧ - قوله «الذين أسلموا صفة أجريت على النبيين على سبيل المدح[١] لا للتفصلة والتوضيح» الانتصاف : وفيه نظر ، فلا يجوز مدح نبي على كونه رجلاً مسلماً ؛ لأن النبوة أعظم من الإسلام ، فالوجه : أن الصفة ذكرت لتعظيم نفسها ، وتنويه شأنها ، إذا وصف بها عظيم القدر، ومنه وصف الأنبياء بالصلاح ، والملائكة بالإيمان في قوله تعالى ﴿ الذين يحملون العرش ... إلى قوله تعالى ويؤمنون به ﴾ [٢] وقد قيل : أوصاف الأشراف أشراف الأوصاف وقال :-

فلئن مدحت محمداً بقصيدتي   فلقد مدحت قصيدتي بمحمد [٣]

ولولا حملها على هذا لخرجنا عن قانون البلاغة في الترقي من الأدنى إلى الأعلى لا النزول على عكسها ، كما قال المتنبيء :-

شمس ضماها هلال ليلتها   در تقاصيرها زبرجدها [٤]

فنزل عن الشمس إلى الهلال وعن الدر إلى الزبرجد فمضغت الألسن عرض بلاغته ومزقت أديم صناعته [٥] ، وقلت : والذي يقضي [٦] العجب من هذا الفاضل قوله [٧] : إن الصفة ذكرت لتعظيم نفسها وتنويه شأنها إذا وصف بها عظيم القدر ، وليست بصفة مدح فيقال : إذ لم تكن صفة مدح فهل تكون للتي للتفصلة والتمييز أو الكشف والتوضيح أو للتقرير والتوكيد إذ لا خامس ، أو كيف يتسنى لك ما تقصد به من التعظيم والتنويه ، وكونها مرغوباً فيها إذا لم تحملها على المدح وتقول إذا كان النبيون مع جلالة قدرهم ورفعة منصبهم يتمدحون بوصف الإسلام فما بال الغير فعند ذلك يحصل التنويه والترغيب ، وإليه أشار صاحب المفتاح بقوله : لو أريد اختصاره لما انخرط في الذكر ﴿ويؤمنون به﴾ [٢] إذ ليس أحد من مصدقي حملة العرش يرتاب في إيمانهم ، ووجه حسن ذكره إظهار شرف الإيمان وفضله والترغيب فيه [٨] .

---

(١) في غ زيادة «قوله» .

(٢) سورة غافر الآية «٧» .

(٣) انظر التبيان في علم المعاني والبديع والبيان ص «٤٣٠» حيث نسبه لحسان بن ثابت ، وكذلك انظر المثل السائر في آداب الكاتب والشاعر لابن الأثير ٢٨٣/٣ فقد نسبه أيضاً لحسان بن ثابت ، والبيت في الكتابين السابقين هكذا :-

ما إن مدحت محمداً بمقالتي   لكن مدحت مقالتي بمحمد

ولم أجده في ديوان حسان بن ثابت رضي الله عنه .

(٤) هذا البيت للمتنبيء ، انظر ديوان المتنبيء بشرح العكبري ٣٠٦/١ . وكذلك عزاه ابن المنير للمتنبيء كما هو أعلاه .

(٥) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٣٦/١ ، ٦٣٧ والنقل عنه بتصرف .

(٦) في غ «يقتضي» .

(٧) في غ لا يوجد «قوله» .

(٨) انظر مفتاح العلوم ص «١٣٦» .

١٠٤٨ - قوله « الذين أسلموا للذين هادوا مناد على ذلك » يعني [١] في وصف الأنبياء بكونهم مسلمين بعد ذكر التوراة تعريض باليهود وأنهم بعداء عن ملة الإسلام ودين الأنبياء ، ثم في اقتران الذين أسلموا بقوله : للذين هادوا ، لإرادة أن الأنبياء المسلمين يحملون اليهود على أحكام التوراة تصريح فيما عرض به أولاً ، والحاصل أن في كل من اللفظتين [٢] واختصاصه بالذكر رمز إلى معنى وإشارة إلى دقيقه على سبيل الإدماج .

١٠٤٩ - قوله « ومن في ﴿ من كتاب الله ﴾[٣] للتبيين » وهذا لا يوافق تفسيره وهو قوله «بسبب سؤال أنبيائهم » لأن من التبيينية تستدعي موصوله وقد فسر بما ينبيء كونها مصدرية لكن مراده تلخيص المعنى .

١٠٥٠ - قوله « وعيسى » معطوف على فاعل الحكم وهو النبيون .

١٠٥١ - قوله « للذين هادوا يحملونهم على أحكام التوراة » الجوهري : حكم بينهم بحكم أي قضى وحكم له وعليه [٤] ، والمصنف أتى في كلامه بعلى وهو موهم مبدل من اللام وليس به لأن اللام في للذين هادوا بمعنى لأجل وليست بصلة مثلها في قوله تعالى ﴿ وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيراً ما سبقونا إليه ﴾ [٥] قال المصنف « للذين آمنوا لأجلهم » [٦] ولا ارتياب بأن النبيين المسلمين إذا حكموا لأجل من يخالفهم إلى وصف اليهود حملوهم على ما هم عليه من الحق ولا يتركونهم أن يعدلوا عنه إلى هواهم كما فعل رسول الله صلّى الله عليه وسلم حين حكم لأجل اليهود في الزانيين دعا ابن صوريا وقال له : والذي أنزل عليكم الكتاب هل تجدون فيه الرجم على من أحصن قال نعم فأمر رسول الله صلّى الله عليه وسلم بالزانيين فرجما عند باب مسجده [٧] ، فرجع مآل المعنى إلى (حكم له) [٨] فاللام للعاقبة .

---

(١) في غ لا يوجد « يعني » .

(٢) في ص « اللفظين » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٤٤ » .

(٤) الصحاح ٥/١٩٠١ .

(٥) سورة الأحقاف الآية « ١١ » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١١ » من سورة الأحقاف في الكشاف ٤/٣٠٠ .

(٧) سبق تخريج هذا الحديث في الفقرة رقم « ١٠٢٦ » ، وأيضاً روى هذا الحديث البخاري ٤/١٨٦ ، كتاب المناقب ، باب « ٢٦ » قول الله تعالى ﴿ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ﴾ عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما .

(٨) في غ « حكمه » .

١٠٥٢ - قوله « وكذلك حكم الربانيون » عطف على جملة قوله « يحكم بأحكام التوراة النبيون » وقوله « كما فعل رسول الله صلّى الله عليه وسلم » كالمستطردة ، وقال أبوالبقاء : الربانيون مرفوع المحل بفعل محذوف أي ويحكم ، هذا إذا علق بما استحفظوا بالربانيون والأحبار [1] ، وإنما قال المصنف « حكم » وفي التنزيل يحكم ليؤذن أن ما في التنزيل لحكاية الحال الماضية .

١٠٥٣ - قوله « ويجوز أن يكون الضمير في استحفظوا للأنبياء والربانيين والأحبار » عطف من حيث المعنى على قوله « بما سألهم أنبياؤهم » وكان الضمير على الأول : للربانيين والأحبار يعني استحفظوا سؤال الأنبياء الأحبار والربانيين أن لا يضيعوا أحكام الكتاب ولا يهملوا شرائعه ، وإليه الإشارة بقوله [2] « أن يحفظوه من التغيير والتبديل » وإنما سماهم المصنف مسلمين في قوله «وكذلك حكم الربانيون والأحبار المسلمون » لأنهم حينئذٍ خلفاء الأنبياء في ذلك المعنى ، وإليه الإشارة بقوله « الذين التزموا طريقة النبيين وجانبوا دين اليهود » وعلى الثاني استحفظوا معناه كلفوا حفظه لئلا ينسى ، والمأمور إذاً كلهم ، والآمر الله عز وجل ، وبما استحفظوا على هذا الظاهر أن يكون بدلاً من بها بإعادة الباء ، قاله أبوالبقاء [3] (وكانوا : عطف على استحفظوا وعلى الأول الباء في بما استحفظوا للسببية) [4] قال أبوالبقاء : في وجه آخر بما استحفظوا مفعول به أي يحكمون بالتوراة بسبب استحفاظهم ذلك وما بمعنى الذي [3] ، ومن ثم قال المصنف في الأول « بسبب كونهم شهداء» وفي الثاني « وأن يكونوا عليه شهداء » وقال صاحب المفتاح : والمفعول المتعدى إليه بغير واسطة أصله التقديم على المتعدى إليه بواسطة نحو : ضربت الجاني بالسوط .

١٠٥٤ - قوله « وادهانهم » الأساس : ومن المجاز : أدهن في الأمر وداهن : صانع ولاين [5] .

١٠٥٥ - قوله « لخشية سلطان » ينازع فيه قوله « ادهانهم وامضائها » .

[١٠٥٦ - قوله « ما كان من حلو فهو لكم » يعني أيها المسلمون أن الله تعالى لما أراد مدحكم أتى بصفتكم التي هي الإسلام وأوقعها صفة للأنبياء ، وحين أراد ذم أهل الكتاب كفَّرهم وظلَّمهم وفسَّقهم] [6] .

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٦/١ والنقل عنه بتصرف .

(٢) في ص لا يوجد « بقوله » .

(٣) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٦/١ .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) انظر أساس البلاغة ص « ١٣٨ » .

(٦) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م ، ص وأثبته من غ ، س وهذه الفقرة شرح لعبارة من الكشاف ٦٣٨/١ .

١٠٥٧ – قوله « من جحد حكم الله كفر » من كلام ابن عباس رضي الله عنه ، روى الواحدي عن الوالبي ، عن ابن عباس : من جحد شيئاً من حدود الله فقد كفر ومن أقرَّ بها ولم يحكم بها فهو ظالم فاسق ، وقال طاووس [١] : قلت لابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ، قال هو به كافر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وملائكته وكتبه ورسله [٢] ، ومما يقوي أن هذه الآيات نازلة في أهل الكتاب ، الحديث الذي روينا في تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴾ [٣] عن البراء [٤] .

١٠٥٨ – قوله « وعن الشعبي هذه في أهل الإسلام » عطف على قوله « وصف لهم بالعتو في كفرهم » وهو خبر قوله الظالمون والفاسقون ، وكلام ابن عباس وارد على ذلك المعنى فيلزم على [٥] قول الشعبي أن يكون المؤمنون أسوأ حالاً من اليهود والنصارى ، ويمكن أن يقال : إن المسلمين إذا نسب إليهم الكفر حُمِلَ على التشديد والتغليظ ، والكافر إذا وصف بالظلم والفسق أشعر بعتوهم في الكفر وتمردهم فيه ، ثم الخطاب بقوله ﴿ فلا تخشوا الناس ﴾ [٦] إن كان مع أهل الكتاب كما يؤدي إليه قول ابن عباس ، والفاء جزاء شرط محذوف ، أي إذا استحفظتم أيها الأحبار كتاب الله فلا تخشوا الناس ، وإن كان مع المسلمين كما ينبيء عنه قول الشعبي فالفاء فصيحة إذ المعنى حينئذٍ أنتم (أيها المسلمون [٧]) [٨] حين تليت عليكم أخبار النبيين والربانيين والأحبار واستحفاظهم كتاب الله وما عرض باليهود الذين غيَّروا دين الله وبدَّلوا كتابه وحكموا بغير ما أنزل الله رغبة في الدنيا ورهبة عن الناس وعرفتم حالهم فلا تكونوا مثلهم فتخشوا الناس وتشتروا بآياتي ثمناً قليلاً .

---

(١) هو طاووس بن كيسان الخولاني الهمداني بالولاء ، أبوعبدالرحمن ، من أكابر التابعين في الفقه والحديث والزهد ، ولد سنة ٣٣ هـ ، وتوفي حاجاً سنة ١٠٦ هـ ، انظر وفيات الأعيان ٣٠٦/٢ ، وأثر طاووس عن ابن عباس رواه الحاكم بمعناه ٣١٣/٢ وقال : صحيح ووافقه الذهبي .

(٢) انظر الوسيط ٨٩٠/٣ ، ٨٩١ ، وانظر أيضاً معالم التنزيل ٤١/٢ ، زاد المسير ٣٦٦/٢ .

(٣) سورة المائدة الآية « ٤١ » .

(٤) سبق تخريج هذا الحديث عن البراء في الفقرة رقم « ١٠٢٦ » .

(٥) في غ « من » .

(٦) سورة المائدة الآية « ٤٤ » .

(٧) في غ « المؤمنون » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

١٠٥٩ – قوله « وعن حذيفة : أنتم أشبه الأمم سمتاً ببني إسرائيل ... الحديث » من رواية أبي واقد الليثي [١] في جامع الأصول [٢] : أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال : « والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم » أخرجه الترمذي [٣] وزاد رزين [٤] حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة حتى إن كان فيهم من أتى أمه يكون فيكم فلا أدري أتعبدون العجل أم لا ؟.

١٠٦٠ – قوله « لتركبن » أي تتبعن ، النهاية : في الحديث : « فإذا عمر قد ركبني » [٥] أي تبعني وجاء على أثري ؛ لأن الراكب يسير بسير المركوب ، يقال ركب أثره وطريقه إذا تبعه [٦] ، وقال الميداني : حذو القذة بالقذة أي مثلاً بمثل يضرب في التسوية بين الشيئين ، ومثله حذو النعل بالنعل ، والقذة لعلها من القذ وهو القطع يعني به قطع الريشة المقذوذة على قدر صاحبتها في التسوية وهي فعله بمعنى مفعوله كاللقمة والغرفة [٧] .

١٠٦١ – قوله « في مصحف أُبيّ وأنزل الله على بني إسرائيل فيها » يعني في مصحفه بدل ﴿وكتبنا عليهم فيها﴾ [٨] « وأنزل الله على بني إسرائيل فيها » .

١٠٦٢ – قوله « وفيه » أي في مصحف أبي بدل ﴿ والجروح قصاص ﴾ [٨] « (وأن الجروح قصاص) [٩] » .

---

(١) هو أبوواقد الليثي من بني ليث بن بكر بن عبد مناة ، اختلف في اسمه فقيل : الحارث بن عوف ، وقيل : عوف بن الحارث وقيل غير ذلك ، مات بمكة سنة ٦٨ هـ ، انظر الاستيعاب ١٧٧٤/٤ ، أسد الغابة ٣١٩/٥ .

(٢) انظر جامع الأصول ٣٤/١٠ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٧٤٩٢ » .

(٣) الترمذي ٢٩٧/٧ ، أبواب الإيمان ، حديث رقم « ٢٦٤٣ » عن عبدالله بن عمرو بمعناه وفيه زيادة رزين التي ذكرها المصنف . والحديث بمعناه عند البخاري ١٤٤/٤ ، كتاب الأنبياء ، باب « ٥٠ » ما ذكر عن بني إسرائيل ، مسلم ٢٠٥٤/٤ ، كتاب العلم ، حديث رقم « ٢٦٦٩ » بمعناه أيضاً وكلاهما من رواية أبي سعيد الخدري .

(٤) هو رزين بن معاوية بن عمار العبدري السرقسطي الأندلسي ، أبوالحسن ، إمام الحرمين ، توفي بمكة سنة ٥٣٥ هـ ، له تصانيف منها « التجريد للصحاح الستة » انظر شذرات الذهب ١٠٦/٤ ، سير أعلام النبلاء ٢٠٤/٢٠ .

(٥) جزء من حديث طويل رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ، انظر مسلم ٦٠/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم «٣١» .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٧/٢ .

(٧) انظر مجمع الأمثال ١٩٥/١ .

(٨) سورة المائدة الآية « ٤٥ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

١٠٦٣ - قوله « والمعطوفات كلها قرئت منصوبة » الكسائي والعين بالعين وما بعده بالرفع، ورفع ابن كثير وابن عامر وأبوعمرو والجروح فقط، والباقون كل ذلك بالنصب (١)، قال [الزجاج](٢) : والرفع على وجهين : أحدهما : العطف على موضع أن النفس بالنفس والعامل فيها معنى وكتبنا عليهم النفس بالنفس أي قلنا لهم النفس بالنفس، ويجوز كسر إن ولا أعلم أحداً قرأ بها وثانيهما : رفع العين بالعين على الاستئناف، ويجوز أن يكون عطفاً على المضمر في قوله بالنفس، المعنى : أن النفس (مأخوذة هي بالنفس والعين) (٣) معطوفة على هي (٤).

١٠٦٤ - قوله « كما تقع عليه القراءة » يعني يكون محل إن النفس بالنفس مرفوعاً على الحكاية، والعين بالعين معطوف عليه على هذا التقدير، وفيه بحث.

١٠٦٥ - قوله « أو للاستئناف » وهو عطف على قوله « والرفع للعطف ».

١٠٦٦ - قوله « ومعناه ما يمكن فيه القصاص » (يعني جاء قوله والجروح قصاص مطلقاً في استيفاء القصاص من كل ما يسمى جرحاً لكنه مقيد فيما يمكن) (٥) فيه القصاص وتعرف المساواة كالمذكورات وفيما لم تعرف المساواة المحكومة لا غير.

١٠٦٧ - قوله « ما تقتضيه الموازنة » مذهبه (٦).

١٠٦٨ - قوله « فالمتصدق كفارته له » أي فالمتصدق يصدقه له.

١٠٦٩ - قوله « كقوله فأجره على اللّه » يعني كأن قوله « فالمتصدق كفارته له » وعد من اللّه تعالى مؤكداً (٧) بقوله له كما تقول : زيد ماله له (فإن له) (٨) تأكيد لدفع توهم من يزعم أن المال الذي لزيد وبيده لغيره كما أن (على في قوله) (٩) على اللّه تأكيد للوعد لما يقتضيه من الوجوب.

١٠٧٠ - قوله « فأين المفعول الأول » إشارة إلى أن الأصل فقفيناهم على آثارهم (١٠) كقولك قفيته بفلان.

---

(١) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٤، والتيسير في القراءات السبع ص « ٩٩ ».

(٢) في م لا يوجد « الزجاج » والصحيح إثباته كما في ص، غ ولأن ما بعده منقول من معاني القرآن للزجاج.

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص وهو موجود أيضاً بنصه في معاني القرآن.

(٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٧٩ بتصرف يسير.

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ.

(٦) سبق التعليق على قول الزمخشري بالموازنة في حاشية الفقرة رقم « ٢٦٤ ».

(٧) في غ « وكذا ».

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص، غ.

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في ص.

(١٠) في غ « أثرهم ».

١٠٧١ – قوله « يجوز أن ينتصبا على الحال » لأن ما تقدمهما من قوله ﴿مصدقاً﴾ حال ، ويجوز أن ينتصبا مفعولاً لهما لأن ما تأخرهما من قوله ﴿وليحكم﴾ مفعول له ، فيكون التقدير وللهدى والموعظة والحكم بما أنزل الله فيه من الأحكام ، آتيناه الإنجيل وإنما فصل المصنف بين التعليلين والثالث لوقوع الفصل في التنزيل بقوله ﴿للمتقين﴾ ولينبه على أن الثالث ليس فعلاً لفاعل الفعل المعلل ومن ثم أتى باللام .

١٠٧٢ – قوله « على أنَّ (أن) موصولة بالأمر » أراد بالموصول ما لا يتم إلا بما بعده ، نحو : أريد أن أفعل وجآءني الذي عرفته .

١٠٧٣ – قوله « وكذلك قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا » الراغب [١] : الشرعة والشريعة : الطريقة الظاهرة التي توصل إلى الماء فهي للدين الذي يوصل إلى الحياة الأبدية كما سمي به كنايةً الماء ، والمنهاج : الطريق المستقيم ، وقيل الشرعة : إشارة إلى الدين وهو الشرع ، والمنهاج إشارة إلى الدليل الذي يوصل إلى معرفته وقد رُوي عن ابن عباس أنه قال شرعة ومنهاجاً : (ديناً وسبيلاً ، إن قيل كيف ، قال : ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾ [٢]) [٣] فاقتضى ذلك أن لكل واحد من الأنبياء شريعة غير شريعة الآخر ، وقال في موضع [٤] ﴿ شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحاً ﴾ [٥] إلى قوله ﴿ أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ [٥] فذكر أنه شرع لجميعهم شريعة واحدة، قيل : الذي استوى فيه الشرائع هو أصول الإيمان والإسلام ، أعني [٦] : التوحيد والصلاة والزكاة والصوم ؛ فإن أصول هذه الأشياء لا ينفك منها شرع بوجه ، فأما الذي ذُكِرَ أنه تفرد كل واحد من الأنبياء بفروع العبادات من كيفياتها وكمياتها فإن ذلك مشروع على حسب مصالح كل أحد وعلى مقتضى الحكمة في الأزمنة المختلفة ، ووجه آخر أن الشرائع إذا اعتبرت بالشارع ومقتضى حكمته يصح أن يقال إن كلها واحدة ، وكذا إذا اعتبرت بالغرض والقصد الذي هو مصلحة المشروع له ، وإذا اعتبرت بذوات الأفعال فهي شرائع كثيرة ، وعلى هذين النظرين ، قال : ﴿ وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر ﴾ [٧] وقال في موضع آخر ﴿ كل يوم هو في شأن ﴾[٨] .

---

(١) انظر بعض ما قال الراغب في مفردات القرآن ص « ٢٥٨ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٤٨ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٤) في غ زيادة « آخر » .

(٥) سورة الشورى الآية « ١٣ » .

(٦) في غ لا يوجد « أعني » .

(٧) سورة القمر الآية « ٥٠ » .

(٨) سورة الرحمن الآية « ٢٩ » .

١٠٧٤ - قوله «لقائل أن يقول معناه : وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة» قال القاضي : هذا خلاف الظاهر ، والآية تدل على أن الإنجيل مشتمل على الأحكام ، وأن اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه الصلاة والسلام وأنه كان مستقلاً بالشرع [١] .

١٠٧٥ - قوله «نوع معلوم منه وهو ما أنزل الله من السماء سوى القرآن» وحاصل الوجه الأول يرجع إلى هذا لأن الكتاب مطلق فيما يصح أن يقال له كتاب ، ولا ارتياب أن الكتب الباطلة غير محصورة فلا يكون القرآن مصدقاً لها ، فرجع إلى أن الكتب السماوية هي التي تستحق أن تسمى كتاباً لكمالها ، وأن غيرها كأنها ليست بكتاب كما ذكره في قوله ﴿الم ذلك الكتاب﴾ [٢] نعم الفرق من حيث المبالغة .

١٠٧٦ - قوله «ومهيمناً عليه بفتح الميم» فعلى هذا لا يكون فيه ضمير والضمير [٣] في عليه يعود إلى الكتاب الأول (وعلى تقدير كسر الميم الضمير [٤] يعود إلى الكتاب الأول)[٥] وفي عليه إلى [٦] الكتاب الثاني .

١٠٧٧ - قوله [٧] «أي هومن عليه» قال أبوالبقاء : أصل مهيمن ميمن لأنه مشتق من الأمانة لأن المهيمن الشاهد ، وليس في الكلام همن حتى تكون الهاء أصلاً [٨] .

١٠٧٨ - قوله «والذي هيمن عليه» الأساس : هيمن على كذا إذا كان رقيباً عليه حافظاً ، والله عز وجل مهيمن [٩] .

١٠٧٩ - قوله «أو الحفاظ في كل بلد» قلت : هذا أيضاً من حفظ الله وفي الحقيقة : الله هو الحافظ وحده لقوله تعالى ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [١٠] قال المصنف : «وهو حافظه في كل وقت من كل زيادة ونقصان وتحريف وتبديل بخلاف الكتب المتقدمة فإنه لم يتول

---

(١) أنوار التنزيل ٢٦٩/١ .

(٢) سورة البقرة الآية «١ ، ٢» وانظر تفسير الزمخشري للآية «٢» من البقرة في الكشاف ٣٣/١ .

(٣) في ص لا يوجد «والضمير» .

(٤) في غ لا يوجد «الضمير» .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٦) في غ لا يوجد «إلى» .

(٧) في ص ، غ زيادة «ومهيمناً عليه» .

(٨) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٧/١ .

(٩) أساس البلاغة ص «٤٨٨» .

(١٠) سورة الحجر الآية «٩» .

حفظها وإنما استحفظها الربانيين والأحبار فاختلفوا فيما بينهم بغياً فكان التحريف ولم يكل القرآن إلى غير حفظه » [1].

١٠٨٠ – قوله « لا تنحرف عما جاءك من الحق متبعاً أهواءهم » هذه الضوابط المذكورة هي التي يُعَوَّلُ عليها في التضمين حيث أوقع الفعل المضمن فيه حالاً ، وأقام المضمن مقامه لتعم الفائدة ، قال في الكهف : « الغرض في هذا الأسلوب إعطاء مجموع المعنيين وذلك أقوى من إعطاء معنى واحد » [2] فإن قلت : هلا حمله على الحال ليكون المعنى لا تتبع أهواءهم منحرفاً عما جاءك من الحق ، قلت : المقام يستدعي ذم القوم ، وهذا أدخل في الذم كأنه نهى عن الانحراف عن الحق مطلقاً[3] ثم أتى بما ظهر أن ذلك الانحراف هو متابعة أهواء أولئك الزائغين إيذاناً بأن أولئك أعلام في الانحراف عن الحق و[4]كذلك الحال فإنه قيد للفعل فيوهم أنه تجوز المتابعة [5] إذا زال الانحراف ويقرب منه قولك « هلا أدلك على أفضل الناس وأكرمهم : فلان فإنه أبلغ من قولك : هل أدلك على فلان الأفضل الأكرم » ذكره المصنف في سورة الفاتحة [6].

١٠٨١ – قوله « وقيل هذا دليل على أنا غير متعبدين بشرائع من قبلنا [7] » قال الإمام : احتج القائلون بأن شرع من قبلنا لازم علينا إلا إذا قام الدليل على صيرورته منسوخاً بقوله تعالى ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا ... الآية ﴾ [8] وتقريره : أنه تعالى قال : إن في التوراة هدى ونوراً ، والمراد هدى ونور في أصول الشرع وفروعه ولو كان الحكم غير معتبر بالكلية لما كان فيه هدى ونور ، ولأن هذه الآية نزلت في مسألة الرجم فيجب أن تدخل الأحكام أيضاً في الهدى والنور [9] ، وقال أيضاً في قوله تعالى ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾ [10] : احتج أكثر العلماء بهذه الاية على أن شرع من قبلنا لم يلزمنا لأنها تدل على أنه

---

(١) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٩ » من سورة الحجر في الكشاف ٢/٥٧٢ .

(٢) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٩٨ » من سورة الكهف في الكشاف ٢/٧١٧ .

(٣) في ص لا يوجد « مطلقاً » .

(٤) في م ، ص ، غ زيادة « لا » ولم أر لوجودها فائدة .

(٥) في غ « المبالغة » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٧ » من سورة الفاتحة في الكشاف ١/١٦ .

(٧) لمزيد من البحث في مسألة « شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا » انظر كتب أصول الفقه المعتبرة ومنها كتاب التمهيد في أصول الفقه للكلوذاني ٢/٤١١ – ٤٢٥ .

(٨) سورة المائدة الآية « ٤٤ » .

(٩) انظر مفاتيح الغيب ١٢/٢ .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٤٨ » .

يجب أن يكون كل رسول مستقلاً بشريعة خاصة ، فإن قيل كيف الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً.... إلى قوله تعالى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه﴾(١) وقال تعالى ﴿ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾ (٢) والجواب : أن الثانية مصروفة إلى ما يتعلق بأصول الدين ، والأولى بفروعه ، وقال الخطاب في قوله تعالى ﴿ لكل جعلنا منكم ﴾(٣) للأمم الثلاثة : أمة موسى ، وأمة عيسى ، وأمة محمد صلوات الله عليهم وسلامه ، لأن الآيات السابقة واللاحقة فيهم ، وقال : الشرعة عبارة عن مطلق الشريعة والمنهاج عن مكارم الشريعة(٤) ، وقلت : أما الاستدلال بقوله : إن الله وصف التوراة بكونها فيها نور وهدى ثم عقبه بقوله : يحكم بها النبيون فدل على أن بعض أحكامها معتبر فضعيف ؛ لأنه يكفي في صدق كونها هدى أن يكون هدى قبل النسخ ، وأما مسألة الرجم فإنه صلوات الله عليه وسلامه أمر أولاً بالرجم ولما أبوا دعا بالتوراة تقريراً ، وأما آية الرجم فقد ذكرناها في قوله تعالى ﴿ ما ننسخ من آية ﴾ (٥) عن البخاري ومسلم وغيرهما ، عن ابن عباس ، عن عمر (٦) ، وفي رواية ابن ماجة « والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » (٧) .

١٠٨٢ – قوله « إلى الله مرجعكم استئناف في معنى التعليل لاستباق الخيرات » يعني هو جواب مع ما يعقبه بسؤال مورده فاستبقوا الخيرات مع (٨) ما هو مترتب عليه بالفاء يعني أنه تعالى لما خاطب الأمم من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم بقوله ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ﴾ (٣) أي شريعة بحسب ما تقتضيه الأوقات من المصالح ليختبركم أيكم يعتقد أنها حكمة من الله تعالى وإن

---

(١) سورة الشورى الآية « ١٣ » .

(٢) سورة الأنعام الآية « ٩٠ » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٤٨ » .

(٤) انظر مفاتيح الغيب ١٢/١٢ ، ١٣ والنقل عنه بتصرف يسير .

(٥) سورة البقرة الآية « ١٠٦ » .

(٦) وهو حديث طويل عن ابن عباس ، قال سمعت عمر رضي الله عنه وهو على منبر رسول الله صلّى الله عليه وسلم يخطب ويقول : « إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل آية الرجم فقرأناها ووعيناها ورجم رسول الله صلّى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ... الحديث » رواه البخاري ٢٥/٨ ، كتاب الحدود ، باب « ٣١ » رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ، ومسلم ١٣١٧/٣ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ١٦٩١ » .

(٧) رواه ابن ماجة ٨٥٣/٢ ، كتاب الحدود ، حديث رقم « ٢٥٥٣ » عن ابن عباس ، عن عمر رضي الله عنهم أجمعين وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجة ٨١/٢ ، حديث رقم « ٢٠٦٧ » .

(٨) في غ لا يوجد « مع » .

خفي عليه وجه الحكمة فيستبق إلى ما شرعه الله تعالى في كل وقت ، ولا يتبع هواه وأيكم يتبع هواه ، اتجه لهم أن يسألوا ما تلك الحكمة ؟ ومتى تعلم حقيقتها ؟ فأجيبوا : إذا ما رجعتم إلى الله تعالى في دار الجزاء فيجازيكم إما بالثواب أو بالعقاب ليفصل بين المحق والمبطل وبين العامل والمفرط(1) وحينئذٍ (2) تعلمون وجه الحكمة ولا تشكون فيه ، مثاله : إذا قلت فما أدري من المقبول (منا ومن) (3) المردود عند الأمير فيقال لك : إذا رأيت أنه خلع على فلان وعاقب فلاناً علمت المقبول والمردود ولا تشك فيه .

١٠٨٣ – قوله « ويجوز أن يكون معطوفاً على بالحق أي أنزلناه بالحق وبأن احكم » قلت ولو جعله عطفاً على (4) فاحكم من حيث المعنى ليكون التكرير لإناطة قوله ﴿ واحذرهم أن يفتنوك﴾(5) كان أحسن .

١٠٨٤ – قوله « أو يرتبط بعض النفوس حمامها ، أوله : ترّاك أمكنة إذا لم أرضها ، وقبله

أو لم تكن تدري نوار بأنني   وصّال عقدِ حبائلٍ جذّامُها (6) (7)

تراك : ترتفع على الاتباع لوصّال وجذّام ، أو يرتبط : مجزوم عطف على أرضها [أي] (8) ألم تدر المحبوبة أني وصّال عقد من يحاول مودتي وقطّاع لمن يقطع محبتي ، وأني جوّال الفيافي قطّاع المهامه وأني ترّاك أماكن إذا (9) لم أرضها أو (10) ألم تُقَدِّرْ أني أموت فيها ، يعني : أنه (11) مجتهد في الرحلة إذا لم تعق العوائق ، والظاهر أن أو بمعنى بل ، وقد جاء في الصحاح : ﴿ وأرسلناه إلى

---

(1) في غ « والمقصر » .

(2) في ص « فحينئذٍ » .

(3) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(4) في م زيادة « فاعله » وليست موجودة في النسخ الثلاث الأخرى والسياق لا يقتضيها .

(5) سورة المائدة الآية « ٤٩ » .

(6) هذان البيتان للبيد بن ربيعة العامري ، انظر ديوانه ص « ١٧٥ » وفيه « أو يعتلق » بدل « أو يرتبط » وكذلك انظر شرح المعلقات السبع للزوزني ص « ١٠٩ » .

(7) في غ زيادة « قوله » .

(8) في م ، غ لا يوجد « أي » وأثبتها من ص ولحاجة السياق إليها .

(9) في غ لا يوجد « إذا » .

(10) في غ لا يوجد « أو » .

(11) في غ « أني » .

مـائـة ألف أو يزيدون ﴾ (١) أي بل يـزيدون(٢) ، وقـال الزوزني (٣) : المعنـى : إني لا أترك الأمـاكن أجتويها وأقليها ، إلا (٤) أن أموت (٥) .

١٠٨٥ – قوله « فكذلك إذا صرح بالبعض » يعني كما وضع التنكير (٦) للتعليل الذي فيه معنى البعضية وقد يراد به في مثل قوله تعالى حكاية عن السحرة ﴿ إن لنا لأجراً ﴾ (٧) التكثير ، كما يراد من رُبَّ وهو للتقليل في نحو قوله تعالى ﴿ ربما يود الذين كفروا ﴾ (٨) التكثير كذلك حكم البعض وهو استعارة تمليحية (٩) ضد التهكمية .

١٠٨٦ –(قوله « طلبوا إليه » أي جاؤا إليه وانتهوا أو توجهوا إليه طالبين) (١٠) .

١٠٨٧ – قوله « أن يكون تعييراً لليهود » وعلى الأول كان توبيخاً أي يريدون أن يحكموا كما حكم أولئك القوم ولم يكن مفهـوم الجاهلية منظوراً إليه (١١) بخلافه في الثاني ليصبح التعيير بالجهل ولذلك قال « بأنهم أهل كتاب وعلم » وقدَّر المضاف في الأول : الأهل، وفي الثاني: الملة ، كالرجل إذا سُمِّيَ بأحمـد له اعتباران مجرد العلمية تارة ، ومع الوصف أخرى ويجوز أن يراد(١٢) بالجاهلية المشركـون بل كل (١٣) مـن نُسِبَ (١٤) إلى الجـهل بسبب ابتـغائه غيـر حكم الله تعالى كـما قـال: «الحسن: والحكم حكمان ، حكم بعلم فهو حكم الله ، وحكم بجهل فهو حكم الشيطان »(١٥) .

---

(١) سورة الصافات الآية « ١٤٧ » .

(٢) الصحاح ٢٢٧٥/٦ .

(٣) هو محـمد بن إسحـاق بن علي بن داوُد القاضي الزوزني النحـوي اللغوي الشاعـر ، توفي سنة ٤٦٣ هـ ، له « شرح ديوان البحتري » و« شرح المعلقات السبع » انظر إنباه الرواة ٦٦/٣ ، الأعلام ٢٩/٦ .

(٤) في ص ، غ « إلى » .

(٥) انظر شرح المعلقات السبع للزوزني ص « ١٠٩ » .

(٦) في غ لا يوجد « التنكير » .

(٧) سورة الأعراف الآية « ١١٣ » .

(٨) سورة الحجر الآية « ٢ » .

(٩) في غ « تلميحية » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) في ص لا يوجد « إليه » .

(١٢) في ص « لايراد » .

(١٣) في ص « كان » .

(١٤) في ص « ينسب » .

(١٥) انظر هذا الأثر في الكشاف ٦٤١/١ .

١٠٨٨ – قوله « وقرأ قتادة أفحكم الجاهلية » وقال أبوالبقاء : يقرأ بفتح الحاء المهملة والكاف والميم وهو منصوب بيبغون أي أَحَكَمَ حُكم الجاهلية (١) .

١٠٨٩ – قوله « اللام في قوله ﴿ لقوم يوقنون ﴾ (٢) كاللام ﴿ في هيت لك ﴾ (٣) » أي بيان لا صلة وفي هيت ضمير مستتر هو فاعله ولك بيان للمهيت به ، قال أبوالبقاء : لقوم هو في المعنى عند قوم يوقنون وليس المعنى : أن الحكم لهم وإنما المعنى : أن الموقن يتدبر حكم اللّٰه فيحسن عنده ومثله ﴿ إن في ذلك لآية للمؤمنين ﴾ (٤) للموقنين (١) ، وقيل : هي على أصلها أي حكم اللّٰه للمؤمنين على الكافرين ، وكذلك الآية لهم أي الحجة لهم ، يقول المصنف « هم الذين يتيقنون أن لا أعدل من اللّٰه » هو معنى قول أبي البقاء : إن الموقن يدبّر حكم اللّٰه فيحسن عنده (١) أي هم الذين ينتفعون به .

١٠٩٠ – قوله « ولا أحسن حكماً منه » إشارة إلى أن الاستفهام في قوله من أحسن للإنكار ، والجملة حال مقررة لجهة الإشكال ، والخطاب [عام] (٥) أي أيبتغون حكم أهل الجاهلية ؟ والحال أنه لا أحسن حكماً من اللّٰه لمن له (٦) إيقان بتدبير حكم اللّٰه تعالى ويعلم أنه لا أعدل من اللّٰه ، قال أبوالبقاء : ومن أحسن مبتدأ وخبر وهو استفهام في معنى النفي (١) .

١٠٩١ – قوله « فما لمن دينه خلاف دينهم ولموالاتهم » أي فما يصنع من دينه خلاف دينهم مع موالاتهم ومصافاتهم ؟ .

١٠٩٢ – قوله « لا تراءى ناراهما » روينا عن الترمذي وأبي داوُد ، عن جرير بن عبداللّٰه ، قال: بعث رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم ، فأمرهم بنصف العقل ، وقال : أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا يا رسول اللّٰه لم ؟ قال لا تتراءىء ناراهما (٧) ، النهاية : التراءي تفاعل من الرؤية ، يقال تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً ، فإسناد التراءي إلى النارين مجاز من قولهم داري تنظر إلى دار فلان أي تقابلها ، يقال : ناراهما مختلفتان هذه تدعو إلى اللّٰه وهذه تدعو

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢١٨/١ .

(٢) سورة المائدة الآية « ٥٠ » .

(٣) سورة يوسف الآية « ٢٣ » .

(٤) سورة الحجر الآية « ٧٧ » .

(٥) في م لا يوجد « عام » وأثبتها من ص ، غ .

(٦) في ص « عنده » .

(٧) رواه الترمذي ٣٢٨/٥ ، أبواب السير ، حديث رقم « ١٦٠٤ » وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ١١٩/٢ حديث رقم « ١٣٠٧ » ورواه أبوداوُد ٤٥/٣ ، كتاب الجهاد ، حديث رقم « ٢٦٤٥ » .

إلى الشيطان فكيف يتفقان ؟ والأصل في تراءى تتراءى فحذف إحدى التائين تخفيفاً ، والمعنى : لا ينبغي لمسلم أن ينزل بالموضع الذي أوقدت فيه ناره تظهر لنار المشرك إذا أوقدها في منزله ولكنه مع المسلمين في دراهم (١) .

١٠٩٣ - قوله « ينكمشون في موالاتهم » الجوهري : انكمش وتكمش : أسرع (٢) .

١٠٩٤ - قوله « ودولة من دوله » عطف على « صرف من صروفه » وهو [تفسير] (٣) للدائرة الأساس : والدهر دُوَلٌ وعُقَبٌ ونُوَبٌ والله يداول الأيام بين الناس مرة لهم ومرة عليهم(٤) لم يفرق المصنف بين الدولة والدائرة وفرّق بينهما الراغب حيث قال : الدائرة عبارة عن الخط المحيط يقال : دار دوراناً ثم عُبِّرَ بها عن الحادثة ، والدواري : الدهر الدائر بالإنسان ، ولذلك قال الشاعر : والدهر بالإنسان دواري (٥) ، والدورة والدائرة في المكروه كما يقال : دولة في المحبوب ، قال تعالى ﴿نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ (٦) .

١٠٩٥ - قوله « شأفة اليهود » الجوهري : الشأفة قرحة تخرج في أسفل القدم فتُكوى فتذهب يقال في المثل استأصل الله شأفته أي أذهبه الله كما أذهب تلك القرحة بالكي (٧) .

١٠٩٦ - قوله « ﴿ أو أمر من عنده ﴾ (٨) أو أن يؤمر النبي صلّى الله عليه وسلم » عطف على قوله أو « أمر من عنده بقطع شأفة اليهود » فعلى الأول الأمر بمعنى الشأن وعلى الثاني واحد الأمور.

١٠٩٧ - قوله « « يوجف عليهم » الجوهري : وجف الشيء أي اضطرب ، وقال تعالى ﴿فما أوجفتم عليه من خيل﴾ (٩) أي ما أعملتم (١٠) « فاعطوا بأيديهم » أي انقادوا وذلوا .

---

(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٧٧/٢ بتصرف .

(٢) الصحاح ١٠١٨/٣ .

(٣) في م لا يوجد « تفسير » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٤) أساس البلاغة ص « ١٣٩ » بتصرف يسير .

(٥) البيت في الدر المصون ٢٧٦/٣ « شاهد رقم « ١٣٤٧ » هكذا :

أطرباً وأنت قنسري   والدهر بالإنسان دواري

وقال المحقق البيت للعجاج ولم أجده في ديوانه برواية عبدالملك الأصمعي ، وانظر الصحاح ٦٦٠/٢ حيث نسبه للعجاج .

(٦) سورة المائدة الآية « ٥٢ » وانظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٧٤ » .

(٧) الصحاح ١٣٧٩/٤ .

(٨) سورة المائدة الآية « ٥٢ » .

(٩) سورة الحشر الآية « ٦ » .

(١٠) الصحاح ١٤٣٧/٤ بتصرف يسير .

١٠٩٨ – قوله « فيصبح المنافقون نادمين على ما حدَّثوا به أنفسهم » الراغب : خص لفظ الإصباح لأمرين أحدهما : أنه لما كان أكثر محارباتهم وغاراتهم وقت الصباح كثر عباراتهم عن التعبيرات به وعلى هذا قول الشاعر :–

ياراقد الليل مسروراً بأوله إن الحوادث قد يطرقن أسحاراً [١]

والثاني : أنه لما كان بالإصباح إنمحاء الظلمة وانتشار الأشعة وظهورها كان بالليل مستتراً خص فأصبحوا تنبيهاً على زوال غمة الجهالة وظهور الخفاء وعليه قولهم بدأ الصبح لذي العينين [٢] .

١٠٩٩ – قوله « ويقول الذين آمنوا : قرىء بالنصب عطفاً على أن يأتي » وهي قراءة أبي عمرو[٣] فإن قيل : كيف يجوز أن يقال عسى الله « أن يقول » الذين آمنوا لأن [٤] « أن يأتي » خبر عسى ، والمعطوف عليه في حكمه فيفتقر إلى ضمير يرجع إلى اسم عسى ولا ضمير في قوله ﴿ويقول الذين آمنوا﴾ [٥] فيصير كقولك عسى الله أن (يقول الذين آمنوا ، قيل : هو محمول على المعنى لأن معنى عسى الله أن يأتي بالفتح ومعنى عسى أن يأتي الله بالفتح واحد كأنه قال عسى)[٦] يأتي الله بالفتح ﴿ ويقول الذين آمنوا ﴾ [٥] كما قال ﴿ فأصدق وأكن ﴾ [٧] أو أن يبدل أن يأتي من اسم الله كما أبدل أن أذكره من الضمير في قوله ﴿ وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره ﴾ [٨] أو يعطف على لفظ أن يأتي على حذف [٩] الضمير ، أي ويقول الذين آمنوا به ، أو يعطف على الفتح أي عسى الله أن يأتي بالفتح وبأن يقول الذين آمنوا وقريب من كل ذلك ذكره أبوالبقاء[١٠] .

١١٠٠ – قوله « على أنه كلام مبتدأ » المعنى : عسى الله أن يأتي بالفتح فيصير الكافرون نادمين ويقول الذين آمنوا تشفياً عن الغيظ أهؤلاء الذين أقسموا كيت وكيت .

---

(١) هذا البيت لطرفة بن العبد ، انظر ديوان طرفة بن العبد « شرح الأعلم الشنتمري » ص « ١٥٦ » .

(٢) في ص « عينين » .

(٣) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٤ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٩٩ » .

(٤) في ص « إلا أن » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٥٣ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) سورة المنافقين الآية « ١٠ » .

(٨) سورة الكهف الآية « ٦٣ » .

(٩) في غ لا يوجد من قوله « في قوله وما أنسانيه » إلى قوله « على حذف » .

(١٠) انظر إملاء ما من به الرحمن ١/٢١٩ .

١١٠١ – قوله « وقرئ يقول بغير واو » نافع [١] وابن كثير وابن عامر [٢] .

١١٠٢ – قوله « في ذلك الوقت » أي وقت الفتح لرسول الله صلّى الله عليه وسلم وإظهار المسلمين أو أمر من عنده .

١١٠٣ – قوله « إما أن يقوله بعضهم لبعض » قال القاضي : أن يقول المؤمنون بعضهم لبعض تعجباً من حال المنافقين وتبجحاً بما منّ الله عليهم من الإخلاص [٣] ، وقال الإمام : المؤمنون يقولون متعجبين من حال المنافقين عندما أظهروا الميل إلى موالاة أهل الكتاب أي كانوا يقسمون بالله جهد أيمانهم أنهم معنا ومن أنصارنا والآن كيف صاروا موالين لأعدائنا [٤] .

١١٠٤ – قوله « أقسموا لكم بإغلاظ الأيمان » وهو معنى قوله ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾[٥] قال في سورة النور : « جهد يمينه مستعار من جهد نفسه إذا بلغ وسعها وذلك إذا بالغ في اليمين وبلغ شدتها ووكادتها » [٦] وقد شرحناه هناك .

١١٠٥ – قوله « أن يقولوه لليهود فإن المنافقين حلفوا لهم بالمعاضدة » قال تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجنّ معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً وإن قوتلتم لننصرنكم ﴾ [٧] .

١١٠٦ – قوله « حبطت أعمالهم من جملة قول المؤمنين » كأن الحاضر لما شاهد فرط اغتباط المؤمنين وتعجبهم من حال المنافقين وسمع قولهم ﴿ أهؤلاء الذين أقسموا بالله ﴾ [٨] سئل فماذا تكلموا بعد هذا الكلام ، فقال قالوا حبطت أعمالهم [تعجباً] [٩] إلى تعجبهم واغتباطاً إلى اغتباطهم .

---

(١) في غ لا يوجد « نافع » .

(٢) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٤ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ٩٩ » .

(٣) انظر أنوار التنزيل ١/٢٧١ .

(٤) انظر مفاتيح الغيب ١٢/١٨ بتصرف يسير .

(٥) سورة النور الآية « ٥٣ » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٥٣ » من سورة النور في الكشاف ٣/٢٥٠ .

(٧) سورة الحشر الآية « ١١ » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٥٣ » .

(٩) في م لا يوجد « تعجباً » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى والسياق يقتضيها .

١١٠٧ – قوله « قرئ من يرتد ومن يرتدد » بالفك نافع وابن عامر وغيرهما بالإدغام [1] » قال الزجاج : الفك هو الأصل لأنه إذا سُكِّنَ الثاني من المضاعف ظهر التضعيف [2] .

١١٠٨ – قوله « وهو الأسود العنسي » وفي حديث الرؤيا عن النبي صلّى اللّٰه عليه وسلم : رأيت في المنام كأن في يدي سوارين فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي يقال لأحدهما مسيلمة صاحب اليمامة ، والعنسي صاحب صنعاء ، رواه البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة [3] ، وفي الجامع : العنسي بفتح العين وسكون النون منسوب إلى عنس وهو يزيد بن مذحج بن أدد بن زيد بن يشجب [4] .

١١٠٩ – قوله « في كتاب استغفر واستغفري » كتاب التُزِمَ في قصائده استغفر واستغفري .

١١١٠ – قوله « أمَّتْ سجاح [5] » [6] أمت بالتخفيف والتشديد من الأيمة والأيامة [7] ، الأساس [8] : وقد آمت أيمة وتأيمت ورجل أيم طالت عزوبته ، وكان رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم يتعوذ من الأيمة [9] ، يقال هي أيم ما لها قيم [10] .

١١١١ – قوله « ووالاها مسيلمة » أي وافقها وتزوجها ، وجبلة بن الأيهم مضت قصته في أول البقرة [11] عند قوله تعالى ﴿ أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى ﴾ [12].

---

(١) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٥ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ٩٩ » .

(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٨٢ بتصرف .

(٣) البخاري ٥/١١٩ ، كتاب المغازي ، باب « ٧٠ » وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال ، ومسلم ٤/١٧٨١ ، كتاب الرؤيا ، حديث رقم « ٢٢٧٤ » والترمذي ٧/٥٦ ، أبواب الرؤيا ، حديث رقم « ٢٢٩٣ » .

(٤) انظر تتمة جامع الأصول ٢/٧٥٥ ، ٧٥٦ .

(٥) هي سجاح بنت الحارث بن سويد التميمية من بني يربوع ، ادعت النبوة ثم أسلمت بعد ذلك وتوفيت بالبصرة نحو سنة « ٥٥ » هـ ، انظر تاريخ الطبري ٣/٢٣٦ ، البدء والتاريخ ٥/١٦٤ .

(٦) والبيت هكذا كما في الكشاف ١/٦٤٦ :-

أمَّتْ سجاح ووالاها مسيلمة   كذابة في بني الدنيا وكذاب

وهو لأبي العلاء المعري ، انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٤٦ .

(٧) في ص « والاما » .

(٨) في ص لا يوجد « الأساس » .

(٩) انظر هذا الحديث في الصحاح ٥/١٨٦٨ ، وفي النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٣٣١ .

(١٠) أساس البلاغة ص « ١٣ » باختصار .

(١١) انظر قصته في رسالة الدكتور صالح الفايز في تحقيقه لفتوح الغيب « من أول القرآن حتى الآية ١١٧ من البقرة » انظر فقرة « ٧٣٣ » من المجلد الأول .

(١٢) سورة البقرة الآية « ١٦ » .

١١١٢ – قوله « لو كان الإيمان معلقاً بالثريا ... الحديث » وقريب منه ما أخرجه البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة (١) .

١١١٣ – قوله « وأما ما يعتقده أجهل الناس » عاد إلى التعصب البارد وتحقيق القول في المحبة ما ذكره في آل عمران (٢) .

١١١٤ – قوله « المفتعلة » الأساس : هذا الكتاب مفتعل أي مختلق مصنوع ، ويقال : الشعر للمبتدع الذي أغرب فيه قائله ، ويقولون : أعذب الشعر ما كان مفتعلاً (٣) .

[١١١٥ – قوله « أين عنها » استفهام وقع صلة للموصول على تأويل المقول في حق تلك الصعقات أين عنها صعقة موسى وهو يحتمل وجهين : أحدهما : أنه بحسب زعماتهم أي أن هذه أرفع شأناً منها ، والثاني : بحسب زعم المصنف أي صعقة موسى أرفع شأناً منها] (٤) .

١١١٦ – قوله « والثاني أنهم مع شرفهم » يعني أستعير على بدل اللام ليؤذن بأنهم غلبوا غيرهم من المؤمنين في التواضع حتى (٥) علوهم بهذه الصفة وإلى المبالغة أشار بقوله « خافضون لهم أجنحتهم » وهو مقتبس من قوله تعالى ﴿ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ﴾ (٦) وإنما قال «مع شرفهم وعلو طبقتهم » ليؤذن بمعنى التكميل فإنه لما قيل ﴿ أذلة على المؤمنين ﴾ (٧) أوهم أنهم أذلاء محقرون مصغرون فكمَّل بقوله ﴿ أعزة على الكافرين ﴾ (٧) بمعنى أنهم مع عزتهم وعلو طبقتهم متواضعون مبالغون فيه لمن يجب أن يتواضع له ، نحوه قول الشاعر :

جلوس في مجالسهم رِزَانٌ (٨) وإن ضيفٌ ألمَّ فهم خُفُوفُ (٩)

---

(١) البخاري ٦٣/٥ ، كتاب تفسير القرآن ، سورة الجمعة ، ومسلم ١٩٧٢/٤ ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم «٢٥٤٦» والترمذي ٤٨/٩ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم «٣٣٠٧» .

(٢) انظر تفسير الزمخشري للآية «٣١» من سورة آل عمران في الكشاف ٣٥٣/١ حيث نفى صفة المحبة لله عز وجل وأولها بأن يرضى عنهم ويحمد فعلهم ، وهذا مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة من إثبات صفة المحبة لله تعالى إثباتاً يليق بالله سبحانه ، وانظر التعليق على هذه المسألة في حاشية فقرة «٧٥٨» .

(٣) أساس البلاغة ص «٣٤٤» .

(٤) ما بين المعقوفتين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى وأيضاً هو شرح لفقرة مستقلة من كلام الزمخشري.

(٥) في غ «على» .

(٦) سورة الإسراء الآية «٢٤» .

(٧) سورة المائدة الآية «٥٤» .

(٨) قال الأزهري : امرأة رزان : إذا كانت ذات وقار وعفاف ورجل رزين وقد ترزن الرجل في مجلسه إذا توقر فيه ، انظر تهذيب اللغة ١٨٨/١٣ ، لسان العرب ١٧٩/١٣ .

(٩) هذا البيت ذكره الطيبي في التبيان ص «٨٦» ولم ينسبه لأحد .

١١١٧ - قوله « لا يزعهم [١] » الجوهري : وزعته أزعه وزعاً كففته [٢] .

١١١٨ - قوله « إنكار منكر » مجرور بدل من « أمر » وقوله « يشق عليه » صفة « لا ثم » فإن قلت أي فرق بين أن يكون قوله ويخافون حالاً وبين أن يكون عطفاً ، قلت : إذا جعل حالاً كان قيداً ليجاهدون فيكون تعريضاً بمن يجاهد ولم يكن له [٣] حال كذلك ومن ثم قال « وحالهم في المجاهدة خلاف حال المنافقين » وإذا جعل عطفاً كان تتميماً لمعنى يجاهدون فيقيد المبالغة والاستيعاب وإلى المبالغة الإشارة بقوله « مضوا فيه كالمسامير المحماة » والعجب أن قوله « المحماة » أيضاً تتميم لقوله « مضوا كالمسامير » قال امرؤ القيس :

حملت ردينياً [٤] كأن سنانه ... سنا لهب لم يتصل بدخان [٥]

وقد ألم إلى معنى [٦] الاستيعاب بقوله « لا يزعهم قول قائل ولا اعتراض معترض » وهلم جرا إلى قوله « لا يخافون شيئاً قط » .

١١١٩ - قوله « يشق عليه » [٧] أن الضمير في عليه راجع إلى كل واحد من هؤلاء وفي «جدهم» إلى المجاهدين ، أي يصعب على كل واحد من القائل والمعترض واللائم جد هؤلاء المجاهدين[٨] وإنكارهم المنكر وصلابتهم في أمرهم بالمعروف ويروى « ويشق عليهم » وقيل الضمير في «جدهم» عائد إلى اللائم والمعترض والقائل ، فعلى هذا يشق لا يكون صفة لائم كما في الأول ولا يلتئم مع قوله ﴿ لا يخافون لومة لائم ﴾[٩] .

١١٢٠ - قوله « وفيها وفي التنكير مبالغتان » لأنه [ينتفي] [١٠] بانتفاء الخوف من اللومة الواحدة خوف جميع [١١] اللومات لأن النكرة في سياق النفي تعم ، ثم إذا انضم معها تنكير فاعلها

---

(١) في الكشاف ٦٤٨/١ « لا يرعبهم » فلعل المصنف أخذ « يزعهم » من نسخة أخرى .

(٢) الصحاح ١٢٩٧/٣ .

(٣) في ص لا يوجد « له » .

(٤) قال ابن سيده في فصل « نعوت الرماح من قبل صنّاعها ومواضعها » الرديني : ينسب إلى امرأة يقال لها ردينه تباع عندها الرماح ، انظر المخصص لابن سيده ، مجلد ٢ ، السفر السادس ص ٣٣ .

(٥) انظر ديوان امرىء القيس ص « ٥٣٠ » .

(٦) في غ « المعنى » .

(٧) في ص زيادة « الظاهر » .

(٨) في غ لا يوجد « المجاهدين » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٥٤ » .

(١٠) في م ، ص « لا ينتفي » والصحيح ما في ص ، غ ويدل ما بعده أيضاً على ذلك .

(١١) في غ لا يوجد « جميع » .

يستوعب انتفاء خوف جميع اللوام ، وهذا تتميم في تتميم أي لا يخافون شيئاً من اللوم من أحد من اللوام .

١١٢١ – قوله « أن له لطفاً » أي أن (١) لطفاً نافع له فقدّم الظرف لكون الاسم نكرة ، يعني يوفق للمحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء الخوف من يعلم (٢) أن الألطاف المحصلة والمقربة تجدي فيه ونافع له فخص (٣) العام (٤) بما يؤدي إليه مذهبه ، وجعل المشيئة تابعة للطف والحكم على العكس على مذهب أهل السنة (٥) ، والمعنى ذلك المذكور من منح الله وفضله ، ليس (٦) لأحد فيه سعي ، يختص بها من يشاء من عباده لأنه تعالى فعّال لما يريد ، وأنه كثير الفواضل ، عليم بكل الأشياء وإن خفي على الخلق وجه حكمته .

١١٢٢ – قوله « عقب النهي عن موالاة من تجب معاداتهم » إشارة إلى (٧) اتصال قوله ﴿ إنما وليكم الله ورسوله ﴾(٨) بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ﴾ (٩) وما توسط بينهما من الآيات يشد من أعضاد النهي .

١١٢٣ – قوله « أصل الكلام إنما وليكم الله فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة » قال صاحب الفرائد : ما ذكره بعيد عن قاعدة الكلام (لأنه جعل) (١٠) ما لا يستوي فيه الواحد والجمع جمعاً (١١) وهو الولي ، ويمكن أن يقال التقدير إنما وليكم الله ورسوله ، والذين آمنوا أولياؤكم

---

(١) في ص ، غ لا يوجد « أن » .

(٢) في م زيادة « بالظرف لكون الاسم نكرة معنى يوفق » وكتب فوقها في م زيادة وهذه الزيادة ليست في النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) في غ « لخص » .

(٤) في غ « العلم » .

(٥) قال الإمام الطحاوي في عقيدته مبيناً مذهب أهل السنة في المشيئة ، قال : « وكل شيء يجرى بمشيئة الله وعلمه وقضائه وقدره غلبت مشيئته المشيئات كلها وغلبت إرادته الإرادات كلها وغلب قضاؤه الحيل كلها يفعل ما يشاء وهو غير ظالم أبداً » انظر شرح الطحاوية ص « ٤٣٩ » .

(٦) في ص « وليس » .

(٧) في غ زيادة « أن » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٥٥ » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٥١ » .

(١٠) في غ « لأجل » .

(١١) في غ لا يوجد « جمعاً » .

فحذف الخبر لدلالة (1) السابق عليه ، وفائدة الفصل (2) في الخبر هي التنبيه على أن (3) كونهم أولياء بعد كونه تعالى ولياً لهم بجعله إياهم أولياء ففي الحقيقة هو الولي فحسب ، وقلت : مراد المصنف من قوله « ثم نظم في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله صلّى الله عليه وسلم والمؤمنين » غير ما قدّره لا أن قوله : وليكم الله جمع لأنه هرب من هذا المعنى إلى التبعية فكأنه قال : إنما وليكم الله وكذلك رسوله والمؤمنون لتصبح التبعية ، ففيه مع (4) ما ذكره صاحب الفرائد رعاية حسن الأدب [مع حضرة الرسالة لأن ذكر المؤمنين بعد ذكر الرسول حينئذٍ لم يكن للتبعية بل لمجرد ا لأفضلية](5).

١١٢٤ - قوله « الرفع على البدل أو على هم الذين أو النصب على المدح » وإنما عدل عن الوصف لأن الموصول وصلة إلى وصف المعارف بالجمل ، والوصف لا يوصف إلا بالتأول ، ولذلك قال القاضي : الذين يقيمون صفة للذين آمنوا فإنه جرى مجرى الاسم (6) .

١١٢٥ - قوله « تمييز للخلص من الذين » متعلق بتمييز وقوله « أو واطأت » : عطف على آمنوا ففي الكلام لف ونشر ، فقوله « تمييز للخلص من الذين آمنوا نفاقاً » وارد على أن يكون الذين يقيمون بدلاً من الذين آمنوا تعريضاً بالمنافقين ، وقوله « أو واطأت » أي تمييز للخلص من المؤمنين الذين واطأت قلوبهم ألسنتهم المفرطين في العمل على أن يكون مدحاً مرفوعاً أو منصوباً تعريضاً بالمفرطين من المؤمنين ، والمعنى على الأول لا يكون مؤمناً من آمن (نفاقاً ، وعلى الثاني لا يكون ممدوحاً مقرباً عند الله) (7) من آمن ولم يضم معه العمل الصالح إنما جعلناه تعريضاً لما قال « تمييز » ؛ لأن المدح لا يكون تمييزاً إلا على التعريض .

١١٢٦ - قوله « وإنها نزلت في علي رضي الله عنه (8) » نحوه روى صاحب الجامع عن رزين (9) .

---

(1) في غ « للدلالة » .

(2) في غ « التفصيل » .

(3) في غ « أنهم » .

(4) في غ لا يوجد « مع » .

(5) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(6) انظر أنوار التنزيل ٢٧٢/١ .

(7) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(8) قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره ١٣٠/٣ وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها ، وانظر أيضاً معالم التنزيل ٤٧/٢ ، زاد المسير ٣٨٣/٢ .

(9) جامع الأصول ٦٦٤/٨ ، حديث رقم « ٦٥١٥ » .

١١٢٧ - قوله « مرجاً » أي مضطرباً ، المرج بالتحريك : مصدر قولك مَرِج الخاتم في إصبعي بالكسر إذا قَلِق قاله الجوهري (١) .

١١٢٨ - قوله « ليرغب الناس » يعني به تعظيم ذلك الفعل وأن لا يباشره من الناس إلا من يكون عظيماً منزل منزلة الجماعة كقوله تعالى ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً للّه حنيفاً ﴾ (٢) وأنه مما لا يختص به أحد دون أحد فيتسارع الناس فيه لنيل (٣) الكمال .

١١٢٩ - قوله « ولينبه على أن سجية المؤمنين » فيه تعظيم الفاعل يعني يجب على من اتسم بسمة الإيمان أن يتخلق بخلقه هذا رضي اللّه عنه ويجعله سجيته وعادته

١١٣٠ - قوله « لزّهم أمر » الجوهري : لزّه يلزُّه لزاً أي شدّه وألصقه (٤) .

١١٣١ - قوله « ويحتمل أن يريد بحزب اللّه الرسول والمؤمنين » عطف على قوله « فإن حزب اللّه من إقامة المظهر موضع المضمر » يعني أقيم حزب موضع المضمر من غير لفظه السابق للإعلام بأنهم أعلام فيه لما أن قوله ﴿ ومن يتول اللّه ورسوله ﴾ (٥) متضمن لكونهم حزب اللّه مصرح به ليؤذن بأنهم مشاهير فيه ، أو للإشعار بالعلية والإعلام (٦) بأن كونهم غالبين لكونهم حزب اللّه ﴿وإن جندنا لهم الغالبون ﴾ (٧) ، أو جعل جزاء الشرط في معنى (٨) الشرط كقوله : من أدرك الصمان فقد أدرك المرعى أي من (٩) تولاهم فقد تولى بمن يحق له الولاية وهو المراد بقوله « فقد تولى حزب اللّه واعتضد بمن لا يغالب » وعلى التقديرين ذكر اللّه تمهيد وتوطئة .

١١٣٢ - قوله « وقريء والكفار بالنصب والجر » الجر أبو عمرو (١٠) والكسائي والباقون بالنصب (١١) .

---

(١) الصحاح ٣٤١/١ .

(٢) سورة النحل الآية « ١٢٠ » .

(٣) في غ « سبيل » .

(٤) الصحاح ٨٩٤/٣ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٥٦ » .

(٦) في غ « أو للإعلام » .

(٧) سورة الصافات الآية « ١٧٣ » .

(٨) في غ « المعنى » .

(٩) في ص لا يوجد « من » .

(١٠) في غ « أبوعلي » .

(١١) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٥/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

١١٣٣ – قوله « فدخلت خادمة » الجوهري : الخادم واحد الخدم غلاماً كان أوجارية [١] .

١١٣٤ – قوله « وقيل فيه دليل على ثبوت الأذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده » وذلك أنه تعالى أخبر أن نداء الصلاة سبب لاتخاذهم إياها هزواً وعلّله بجهلهم ، فدلت الآية على سبيل الإدماج وإشارة النص على ثبوته ولقائل أن يقول إن قوله ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً﴾[٢] إخبار بحصول الاستهزاء عند النداء ، والظاهر أن يكون الآذان قبل نزول الآية والواقع كذلك ؛ لأن الآذان شُرِعَ بُعَيد مقدم النبي صلّى اللّه عليه وسلم المدينة لما روينا عن البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن ابن عمر رضي اللّه عنهما ، قال : كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون للصلاة وليس ينادي بها أحد فتكلموا يوماً في ذلك ... إلى قوله ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : يا بلال قم فنادِ بالصلاة [٣] والسورة كما سبق آخر سورة نزلت من القرآن [٤] وفي قول المصنف « لا بالمنام وحده » إشعار بأن الحديث غير مستقل ، والظاهر أن الآية معاضدة للسنة ، وأما حديث المنام فمما رويناه عن أبي داوُد عن أبي عمير بن أنس ، قال : اهتم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم للصلاة كيف يجمع الناس لها فقيل : انصب راية عند حضور الصلاة فلم يعجبه فذكر له القنع وهو : شبور اليهود فلم يعجبه فذكر له الناقوس [٥] فقال هو من النصارى فانصرف عبداللّه بن زيد الأنصاري [٦] وهو مهتم لهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأُرِيَ الآذان في منامه فغدا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأخبره فقال يا رسول اللّه إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الآذان ، وكان عمر رضي اللّه عنه رآه قبل ذلك فكتمه ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : قم يا بلال فانظر ما يأمرك به عبداللّه بن زيد فافعل فأذن بلال ... الحديث [٧] ، النهاية[٨] : الشبور :

---

(١) الصحاح ١٩٠٩/٥ .

(٢) سورة المائدة الآية « ٥٨ » .

(٣) البخاري ١٥٠/١ ، كتاب الآذان ، باب « ١ » بدء الآذان ، ومسلم ٢٨٥/١ ، كتاب الصلاة ، حديث رقم « ٣٧٧» والترمذي ٢٣٩/١ ، أبواب الصلاة ، حديث رقم « ١٩٠ » والنسائي ٣٢٩/٢ ، كتاب الآذان ، حديث رقم «٦٢٥» .

(٤) سبق تخريج الحديث الوارد أنها آخر سورة نزلت من القرآن ، انظر حاشية فقرة « ٨٣٤ » .

(٥) الناقوس : مضراب النصارى الذي يضربونه لأوقات الصلاة ، انظر لسان العرب ٢٤٠/٦ .

(٦) هو عبداللّه بن زيد بن ثعلبة بن عبداللّه بن زيد من بني جشم بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي الحارثي ، شهد العقبة وبدراً وسائر المشاهد مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ ، انظر الاستيعاب ٩١٢/٣ ، أسد الغابة ١٦٥/٣ .

(٧) رواه أبوداوُد ١٣٤/١ ، كتاب الصلاة ، حديث رقم « ٤٩٨ » وصححه الألباني في صحيح أبي داوُد ٩٨/١ .

(٨) في غ لا يوجد « النهاية » .

البوق ، وفُسِّرَ أيضاً بالقُنْع ، واللفظة عبرانية (١) .

١١٣٥ – قوله « هل تنقمون أي هل تعيبون منا وتنكرون شيئاً إلا الإيمان » قال الزجاج : نقموا بالفتح والكسر معناه : بالغت في كراهة الشيء وأنشد لقيس الرقيات في المعنى :

ما نقموا من بني أمية إلا   أنهم يحلمون إن غضبوا (٢)

وقلت : وفي الألفاظ النبوية : ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً إذ أغناه الله ، أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة (٣) ، يعني : غناه أداه إلى كفران النعمة كقوله تعالى ﴿ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون ﴾ (٤) .

١١٣٦ – قوله « وما تنقمون منا إلا الجمع بين إيماننا وبين تمردكم » قال أبوالبقاء : هذا كقولك للرجل ما كرهت مني إلا أني محبب إلى الناس وأنك مبغض وإن كان قد لا يعترف بأنه مبغض (٥).

١١٣٧ – قوله « وإن أكثركم بالكسر » وعلى هذا يجوز أن يكون حالاً من ضمير (٦) تنقمون [أي هل تنقمون] (٧) منا (٨) إلا الإيمان والحال أنكم فاسقون وفيه رائحة من (٩) معنى التعليل.

١١٣٨ – قوله « ولا بد من حذف مضاف قبله » أي قبل ذلك وهو « المنقوم » « أو قبل من » أي قبل من لعنه الله لأن الإيمان المشار إليه غير مطابق لقوله من لعنه الله في معنى يشترك فيه لفظة شر فيقدر: الأهل عند الإيمان (أو الذين عند من لعنه الله ليطابقه ، فالمعنى هل أنبئكم بشر من أهل الإيمان) (١٠) هو من لعنه الله [أو] (١١) هل أنبئكم بشر من الإيمان (بزعمكم هو دين من لعنه الله)(١٢) .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤٠/٢ .

(٢) انظر ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ص « ٤ » وانظر معاني القرآن وإعرابه ١٨٦/٢ وقد نسب هذا البيت أيضاً لابن قيس الرقيات كما نقل عنه المصنف ذلك .

(٣) البخاري ١٢٨/٢ ، كتاب الزكاة ، باب « ٤٩ » قول الله تعالى ﴿ وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ﴾ ومسلم ٦٧٦/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ٩٨٣ » .

(٤) سورة الواقعة الآية « ٨٢ » .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ص « ٢٢٠ » .

(٦) في غ « الضمير » .

(٧) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) في غ لا يوجد « منا » .

(٩) في ص لا يوجد « من » .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١١) في م ،غ لا يوجد « أو » وأثبتها لحاجة السياق إليها .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١١٣٩ – قوله « في محل الرفع » قال الزجاج : ومن رفع بإضمار هو كأن قائلاً قال من ذلك؟ فقيل هو من لعنه الله [١]) [٢] .

١١٤٠ – قوله « على طريقة قوله : تحية بينهم ضرب وجيع [٣] على طريقة الادعاء في المبالغة والتهكم ، (لا أن) [٤] المثال من الاستعارة كالآية لأن المشبه هو التحية والمشبه به الضرب وهما مذكوران بخلافه في الآية فإن المشبه فيها العقوبة والمشبه به المذكور المثوبة ، نعم الآية المستشهد بها استعارة تهكمية .

١١٤١ – قوله « من لعنه الله شر عقوبة في الحقيقة واليقين من أهل الإسلام في زعمكم » فإن قلت : أليس هذا مشعر بأن لفظة شر مستعمل بالنسبة إلى من لعنه الله بالحقيقة وبالنسبة إلى أهل الإسلام بالمجاز ، قلت : لا لأنه تعالى جعل المفضل والمفضل عليه من جنس واحد على سبيل المبالغة ، أحدهما بالحقيقة ، والآخر بالادعاء على زعم الكفرة ثم فضل أحدهما على الآخر [جرياً] [٥] على سنن إرخاء العنان ، وكلام المصنف ومثله في الإسلوب جعل المال والبنين وسلامة القلب من جنس واحد ثم استثنى أحد الجنسين من الآخر في قوله تعالى ﴿ يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم ﴾ [٦] وهو قريب من القول بعموم المجاز .

١١٤٢ – قوله « عبد الطاغوت » قرأ حمزة بضم الباء وكسر التاء ، والباقون بفتح الباء على صيغة الماضي ونصب التاء [٧] ، وباقي القراءات شواذ [٨] ، قال الزجاج : ضم الباء وخفض الطاغوت ليس بالوجه لأن عبد على فعل ليس من أمثلة الجمع لأنهم فسروه خدم الطاغوت ووجهه أن الاسم بني على فعل كرجل حذر أي حذور أي مبالغ في الحذر بمعنى أنه بالغ في طاعة الشيطان

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/١٨٧ .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) في ص زيادة « يعني » والبيت لعمرو بن معد يكرب الزبيدي ، انظر شعر عمرو بن معد يكرب الزبيدي ص « ١٣٧ » والبيت فيه هكذا :

وخيل قد دلفت لها بخيل — تحية بينهم ضرب وجيع

وانظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٠ فقد نسبه أيضاً لعمرو بن معد يكرب ، وقد سبق تخريجه في حاشية فقرة « ٨٠٥ » .

(٤) في ص « لأن » .

(٥) في م ، غ « جريان » وما أثبته أنسب للسياق وهو موافق لما في ص .

(٦) سورة الشعراء الآيات « ٨٨ ، ٨٩ » .

(٧) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٥ ، التيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٨) انظر هذه القراءات الشاذة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ١/٢١٤ ، ٢١٥ .

واللفظ واحد والمعنى جمع كما تقول للقوم : منكم عبد العصا أي عبيد العصى [1] .

١١٤٣ - قوله « أَبَنِي لُبَيْنَى[2] » وهو اسم امرأة .

١١٤٤ - قوله « فحذفت التاء للإضافة » مثل أبوعذرة الأصل عذرية فحذفت الياء كراهة اجتماع (الزائد من) [3] الياء والمضاف إليه في عجز الكلمة .

١١٤٥ - قوله « حكم عليهم بذلك ووصفهم به » أي [4] قال في حقهم أنهم عبدة الطاغوت وسماهم به ، هذا مذهبه [5] ، ويلزم منه استعمال لفظ المشترك في مفهوميه لأنه في المعطوف عليه بمعنى صيَّر وفي المعطوف بمعنى سمَّى .

١١٤٦ - قوله « وكذلك قوله وقد دخلوا وهم قد خرجوا » يعني أنهما حالان أيضاً فعلى هذا في الكلام حالان مترادفان وكل واحدة منهما مشتملة على حال فيكونا متداخلتين ، الانتصاف : وفي تصدر الجملة الثانية بالضمير تأكيد لاتحاد حالتهم في الكفر ، تقول : لقيت زيداً لما جاء من سفره وهو هو وعبدالحميد عبدالحميد [6] .

١١٤٧ - قوله « ولمعنى آخر » عطف على قوله « ولذلك دخلت » ، قال ابن الحاجب : قد (يسمى حرف تقريب و) [7] ، يسمى حرف توكيد ، ويسمى حرف تحقيق ، وأما معنى التقريب فهو أنك إذا قلت قد قام زيد كان دالاً على أن قيامه قريب من إخبارك بخلاف قام زيد ، وأما معنى التوكيد فهو أنه جواب قولك هل فعل ولما يفعل ، وأما معنى التوقع فكما ذكره الخليل : هذا الكلام

---

(١) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٨٨/٢ والنقل عنه بتصرف .

(٢) البيت هكذا كما في الكشاف وكما في مشاهد الإنصاف

أبني لُبَيْنَى إن أمكم ... أمة وإن أباكم عبد

وانظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٥٢/١ حيث نسبه لأوس بن حجر ، قال وقيل لطرفة بن العبد ، والبيت وجدته في ديوان أوس بن حجر ص « ٢١ » ولم أجده في ديوان طرفة بن العبد .

(٣) في ص « الزائدتين » .

(٤) في ص لا يوجد « أي » .

(٥) وهو مذهب المعتزلة في أن الله عز وجل لا يجوز عليه أن يخلق الشر وقد سبق التعليق عليه في حاشية فقرة « ٤٦ » ، وانظر شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ص « ١٧٩ » وما بعدها ، وانظر تعليق ابن المنير في الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٥٣/١ .

(٦) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٥٣/١ بتصرف وفي غ زيادة « وقلت وليس به بل هو من تقديم الفاعل المعنوي لإفادة الاختصاص وخصصت القرينة الثانية به دلالة على أن حكم غير المنافقين من الكفار خلاف ذلك فإنهم إذا دخلوا كافرين خرجوا مؤمنين لما سمعوا من الذكر والموعظة الناجعة فيهم » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

لقوم ينتظرون الخبر ، أي إنما يخبر بذلك من ينتظر الأخبار به في ظنك أو علمك ، ومنه قد قامت الصلاة (١) وقلت : من حق الظاهر أن يدخل على ما يتوقعه المخاطب من الفعل والمتوقع ها هنا كما قال إظهار ما كتم المنافقون لكن لما كان قوله ﴿ قد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ﴾ (٢) إخباراً عن نوع من نفاقهم وإظهاراً لخديعتهم « وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا لم يتعلق بهم شيء مما سمعوا من تذكيرك بآيات الله » كان إظهاراً لما يتوقعه من كتمانهم نحو : توقعك خروج الأمير من داره فقيل لك قد ركب الأمير (٣) .

١١٤٨ - قوله « وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلم متوقعاً لإظهار الله ما كتموه » فإن قلت: إن قد موضوعة لتوقع مدخولها وههنا مدخولها غير النفاق فكيف قال لإظهار الله ما كتموه ؟ قلت : لا شك أن المتوقع ينبغي ألاَّ (٤) يكون حاصلاً وكونهم منافقين كان معلوماً عنده صلّى الله عليه وسلم بدليل قوله « إن أمارات النفاق كانت لائحة عليهم » فيجب المصير إلى المجاز والقول بإظهار الله ما كتموه أي إظهار النفاق .

١١٤٩ - قوله « الإثم : الكذب بدليل قوله عن قولهم الإثم » الانتصاف : هذا الاستدلال لا يصح لأن الإثم مقول يحتمل كونه كذباً وشركاً (٥) ، وقلت : الظاهر الأول ولذلك قال بعده «وقيل الإثم كلمة الشرك » وبيانه أن الإثم في قوله ﴿ وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم ﴾ (٦) مطلق متأول لجميع المعاصي والمنهيات وكان من حق الظاهر أن يقال بعده : لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عما تنازعوا فيه فلما أعيد الإثم وخص بالقول احتمل كلمة الشرك وقول الكذب أيضاً فدل قرائن الكلام (٧) وهو قولهم آمنا على أن المراد الكذب فخص به كقوله تعالى ﴿ ومن الناس من يقول آمنا .... وما هم بمؤمنين ... إلى قوله تعالى : بما كانوا يكذبون ﴾ (٨) وليس في الكلام ما ينبيء عن ذلك المعنى فلا يحمل عليه إلا بالتعسف ، وإنما ترك العدوان في الثانية وخص الإثم بالقول والعلم عند الله ليؤذن بأن قول الكذب وأكل السحت أفحشها ، وهما (٩) الأصل في العدوان لا سيما من العلماء ،

---

(١) انظر الإيضاح في شرح المفصل ٢/٢٣٥ ، ٢٣٦ باختصار .

(٢) سورة المائدة الآية « ٦١ » .

(٣) في غ لا يوجد « الأمير » .

(٤) في غ لا يوجد « لا » .

(٥) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٥٣ بتصرف .

(٦) سورة المائدة الآية « ٦٢ » .

(٧) في ص زيادة « وهو الكلام » .

(٨) سورة البقرة الآيات « ٨ ، ٩ ، ١٠ » .

(٩) في ص « وهو » .

روينا عن الإمامين مالك وأحمد رضي الله عنهما ، عن مالك ، عن صفوان رضي الله عنه ، قال : قيل يا رسول الله أيكون المؤمن جباناً ؟ قال نعم ، قلنا أيكون المؤمن بخيلاً ؟ قال نعم ، قيل أيكون المؤمن كذاباً ؟ قال لا (١) .

١١٥٠ - قوله « جعلوا آثم من مرتكبي المناكير » آثم مفعول ثان لجعل أفرد لأن أفعل التفضيل استعمل (٢) بمن .

١١٥١ - قوله « ولا كل عمل يسمى (صناعة حتى يتمكن) (٣) فيه » الراغب : الصنع أخص من العمل كما أن العمل أخص من الفعل ، وذلك أن الفعل يقال فيما كان من الحيوان وغير الحيوان وبقصد وعن غير قصد ، والعمل لا يقال إلا ما كان من الحيوان وبقصد ، والصنع لا يقال إلا ما كان من الإنسان بقصد واختيار وبعد فكر وتحري إجادة ، ولهذا يقال رجل صانع أي حاذق وثوب صنيع أي مجاد (٤) .

١١٥٢ - قوله « يقذ السامع » الجوهري : وقذه يقذه وقذاً ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت(٥) هذا إذا رُوي يقذ بكسر القاف مخففة ومن روى بضمها مشددة يكون من قذه يقذه ، الأساس : قذ الريش بالمِقَذّ : حذف أطرافه ، وسهم مقذوذ مريش وقذه السهام يقذه (٦) ، فقوله «يقذ السامع » أي يحرضه على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويردعه عن التواني في ذلك فإن السهم إذا قذّ كان أصوب إلى الرمية ، ومثله ما مر في آل عمران في قصة نعيم بن مسعود (٧) : لم يخل ناس يتضامونه ويصلون جناح كلامه .

١١٥٣ - قوله « ينعى على العلماء توانيهم » إشارة إلى أن لولا للتحضيض ، قال ابن الحاجب : لولا ولوما وهلا وإلا معناها الأمر إذا وقع بعدها (المضارع ، والتوبيخ إذا وقع بعدها) (٨) الماضي :

---

(١) رواه مالك في الموطأ ص « ٧٥٣ » حديث رقم « ١٨٦٢ » عن صفوان بن سليم رضي الله عنه ، وقال ابن عبدالبر في التمهيد ٢٥٣/١٦ : « لا أحفظ هذا الحديث مسنداً بهذا اللفظ من وجه ثابت وهو حديث حسن » قلت : ولم أجده في مسند الإمام أحمد .

(٢) في غ « يستعمل » .

(٣) ما بين القوسين مكرر في م .

(٤) انظر بعض ذلك في المفردات في غريب القرآن ص « ٣٨٢ » .

(٥) الصحاح ٥٧٢/٢ .

(٦) أساس البلاغة ص « ٣٥٨ » .

(٧) هو نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي وهو الذي خذل المشركين وبني قريظة في غزوة الأحزاب ، توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه ، وقيل غير ذلك ، انظر الاستيعاب ١٥٠٨/٤ ، أسد الغابة ٣٣/٥ .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

فإذا قلت : هلا تسلم فأنت [حاض] (١) على ما وقع بعدها طالب له ، وإذا قلت هلا ضربت زيداً فأنت توبخ على تركه ذلك (٢) ، وقال الإمام : استبعد من علماء أهل الكتاب عدم نهيهم عوامهم وسفلتهم عن المعاصي ، وذم تارك النهي عن المنكر أقوى من مرتكبه ؛ ولهذا قال في الأول ﴿ لبئس ما كانوا يعملون ﴾ (٣) وفي الثاني : يصنعون ، والأمر في الحقيقة كذلك لأن المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه ؛ فإذا حصل ذلك ولم تزل المعصية يكون كمن شرب الدواء ولم يزل المرض فدل ذلك على أن المرض صعب شديد (٤) .

١١٥٤ - قوله « غل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود (٥) » هذا مخالف لما في طه في قوله ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ (٦) « لما كان الاستواء على العرش مما يردف الملك (جعلوه كناية عن الملك) (٧) ونحوه قولك : يد فلان مبسوطة ويد فلان مغلولة بمعنى أنه جواد أو بخيل » (٨) قلت: قد مر له في قوله تعالى ﴿ لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ﴾(٩) أن أمثال هذه النسب بالنظر إلى من يصح إجراؤها عليه كناية عن عدم المبالاة وبالنظر إلى من لا يجوز عليه النظر مجاز (١٠) .

---

(١) في م « خانض » وفي غ « حارص » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق لما في ص ، س وكذلك لما في الإيضاح في شرح المفصل .

(٢) انظر الإيضاح في شرح المفصل ٢/٢٣٤ .

(٣) سورة المائدة الآية « ٦٢ » .

(٤) انظر مفاتيح الغيب ١٢/٣٩ ، ٤٠ والنقل عنه بتصرف .

(٥) قوله هذا مخالف لمذهب أهل السنة والجماعة في إثبات صفات الكمال لله تعالى التي أثبتها لنفسه أو أثبتها له رسول الله صلّى الله عليه وسلم ومن ذلك إثبات صفة اليد لله تعالى ، انظر شرح النونية ٢/٤٢٤ ، وقال شارح الطحاوية ص « ٦٨ » « إن الله سبحانه وتعالى لم يزل متصفاً بصفات الكمال صفات الذات وصفات الفعل إلى أن قال كالخلق والتصوير والإماتة والإحياء والقبض والبسط والطي والاستواء والإتيان والمجيء والنزول والغضب والرضى ونحو ذلك مما وصف به نفسه ووصفه به رسوله صلّى الله عليه وسلم انتهى » .

(٦) سورة طه الآية « ٥ » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٥ » من سورة طه في الكشاف ٣/٥٢ .

(٩) سورة آل عمران الآية « ٧٧ » .

(١٠) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٧٧ » من سورة آل عمران في الكشاف ١/٢٧٦ والنقل بالمعنى . أما صفة الاستواء التي أوّلها الزمخشري تأويلاً غير صحيح وتبعه المصنف في ذلك فيبين لنا شارح النونية مذهب أهل السنة فيها ، قال في شرح النونية ٢/٤٥١ « وأما استواؤه سبحانه على عرشه العظيم فيستفاد من النقل (الكتاب والسنة) قال تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ وذكر ذلك في سبعة مواضع من القرآن العظيم واعلم أن استواءه تعالى على=

١١٥٥ – قوله « ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازاً عنه » يعني سواء عند المتكلم أن يقول (١) فلان مغلول يده وبين أن يقول إنه بخيل ، وكأن هذين اللفظين كالمترادفين وردا على معنى واحد وهو المنع من الإعطاء ، ولما كانت الملازمة متساوية أعني بين قوله البخل وغل اليد جاز استعماله (٢) تارة مجازاً وأخرى كناية بحسب مقتضى المقام ، الإنتصاف : هذا المجاز يصور الحقيقة بصورة حسية تلازمها غالباً والصورة الحسية أثبت في الذهن من المعاني ، والجود والبخل معنيان مُثّلا للحس (٣) ، وقلت : قد أنصف وما أنصف صاحب الإنتصاف حيث رد النبأ على التخييل والتصوير مطلقاً في كثير من المواضع من كتابه واستحسنه ههنا ولعل رده بحسب اللفظ لا المعنى.

١١٥٦ – قوله « جاد الحمى .... البيت (٤) » جاد من الجود جاد المطر فهو جايد والجمع جود كصاحب وصحب ، والوهاد : جمع الوهدة وهي ما اطمأن من الأرض ، والتلعة : ما ارتفع منها ، وقال أبوعمرو : والتلاع : مجاري ما ارتفع من الأرض إلى بطون الأودية .

١١٥٧ – قوله « إذا أصبحت بيد الشمال زمامها » أوله : وغداة ريح قد كشفت وقرة(٥) ، والقرة : بالكسر البرد ، شبه الشمال في تصرفها في القرة على (٦) حكم طبيعتها بالإنسان المتصرف لمّا يكون زمامه بيده ، وأثبت لها على سبيل التخييل يداً وهي من لوازم الإنسان ليكون قرينة ، وحكم الزمام في استعارته للقرة حكم اليد في استعارتها للشمال ، فجعل للقرة زماماً ليكون أتم في إثباتها متصرفة ، كما جعل للشمال يداً ليكون أبلغ في تصيرها متصرفة فوفّى المبالغة حقها من الطرفين والضمير في أصبحت وزمامها للقرة ، وقيل للغداة والأول (٧) أظهر .

= العرش إنما هو على الكيفية التي يعلمها مما يليق بعظمته وجلاله وهكذا يقال في جميع ما أخبر الله به عن نفسه ، نؤمن بها كما جاءت دون أن نبحث عن كنهها أو عن كيفية قيامها به مع اعتقاد تنزيهه عن مماثلة المخلوقين انتهى » وهكذا القول في الصفات الأخرى كالكلام والنظر وغيرها من صفات الباري جلا وعلا ، انظر أيضاً شرح الطحاوية ص « ٢٥١ » .

(١) في غ « يكون » .

(٢) في غ « استعمالهما » .

(٣) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٥٤ بتصرف .

(٤) البيت هكذا :-

جاد الحمى بسط اليدين بوابل   شكرت نداه تلاعه ووهاده

ولم ينسب البيت لأحد في الكشاف ١/٦٥٥ ، ولا في الدر المصون ٤/٣٤٣ شاهد رقم « ١٧٦٦ » .

(٥) هذا البيت للبيد كما في الكشاف ومشاهد الإنصاف المطبوع معه ١/٦٥٥ ، وانظر ديوان لبيد بن ربيعة العامري ص « ١٧٦ » وفيه « وزعت » بدل « كشفت » .

(٦) في ص « إلى » .

(٧) في غ « وهي » .

١١٥٨ – قوله « بسط اليأس كفيه » قال :–

وقد رابني وهن المنى وانقباضها   وبسط حديد اليأس كفيه في صدري

١١٥٩ – قوله « بقيت وفرى وانحرفت عن العلا ، تمامه ولقيت أضيافي بوجه عبوس [1] » .

وبعده ، إن لم أشن على ابن حرب غارة   لم يخل يوماً من نهاب نفوس

بقيت وفرى وانحرفت عن العلا اللفظ لفظ الخبر ، والمعنى معنى الدعاء كقوله تعالى ﴿ غلت أيديهم ﴾ [2] الوفر : المال الكثير ، والعبوس : الكلوح عن الغضب ، وشن [3] الغارة وأشن [4] إذا فرّقها على العدو من كل وجه ، وابن حرب : معاوية بن أبي سفيان (بن حرب) [5] يقول إدخرت مالي ولم أفرقه فيما يكتسب لي حمداً فعل البخلاء وزهدت في اكتساب المعالي [6] إن لم أشن على معاوية غارة لا تخلو يوماً من اختلاس نفوس .

١١٦٠ – قوله « والطباق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز » [يعني يعتبر المطابقة في قوله ﴿ يد اللّٰه مغلولة ﴾ [7] مع قوله ﴿ غلت أيدهم ﴾ [7] في إرادة الحقيقة في الثاني مع ملاحظة أصل المجاز في الأول] [8] وهو غل اليد لا البخل الذي هو المراد منه الآن لاستوائهما في التلفظ كما أن سب اللّٰه من حيث اللفظ مطابق لقوله « سبني » على أن المراد من سب اللّٰه قطع الدابر وهذا نوع من المشاكلة لطيف المسلك بخلافه في قوله الشاعر :–

قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبخه   قلت اطبخوا لي جبة وقميصاً [9]

فإنه وضع اطبخوا موضع خيطوا لمجرد مراعاة اللفظ دون المعنى ، الإنتصاف : والحق أن اللّٰه تعالى يدعو عليهم بالبخل ودعاؤه عبارة عن خلق الشح في قلوبهم والقبض في أيديهم فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسيره القرآن إلا من حيث علم البيان فإنه فيه فارس الفرسان [10] .

١١٦١ – قوله « المراد به الدعاء بالخذلان » (خلاصة الجواب : أنه يجوز أن يدعو عليهم بعدما

---

(١) هذا البيت للأشتر النخعي كما في الكشاف ومشاهد الإنصاف المطبوع معه ٦٥٦/١ .

(٢) سورة المائدة الآية « ٦٤ » .

(٣) في ص « وأشن » .

(٤) في ص ، غ لا يوجد « وأشن » .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) في ص « المعاني » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٦٤ » .

(٨) ما بين المعقوفين لا يوجد في م ، غ وأثبته من ص ، س .

(٩) هذا البيت وجدته في مفتاح العلوم ص « ٢٠٠ » ولم ينسبه لأحد .

(١٠) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٥٥/١ .

يصدر منهم ما يوجبه فإنه تعالى إنما يدعو عليهم بالخذلان) [1] إذا صدر عنهم الكفر والمعاصي وبلحق [2] العار إذا صدر عنهم البخل وأما ابتداءاً فلا ، هذا مذهبه [3] .

١١٦٢ – قوله « والنكد » الجوهري : رجل نَكِد : عسر ونكدت الركية قل ماؤها [4] .

١١٦٣ – قوله « شجح [5] » بضم الشين والجيم ثم الحاء المهملة [6] ، الجوهري : يقال إذا سألت فاسجح أي سهل ألفاظك [7] ، « وناقةٌ سُرُح [8] » ومُنْسِرحَة أي سريعة [9] ، يعني جمع الخبر والمبتدأ مفرد على تصوير الكثرة فيه مبالغة على أسلوب قوله ومعاً جياعاً .

١١٦٤ – قوله « ودلالة على أنه لا ينفق إلا على مقتضى الحكمة والمصلحة » تقييد للمطلق وهو ﴿ ينفق كيف يشاء ﴾ [10] يعني من مقتضى الحكمة ألا يؤدي بسط اليدين في العطاء إلى التبذير والإسراف والاصطناع إلى غير الأهل ، وهو شرط السخاء في الشاهد وهذا تكميل لا تأكيد كقوله[11] :–

حليم إذا ما الحلم زين أهله ... مع الحلم في عين العدو مهيب [12]

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) في ص « وبلحوق » .

(٣) انظر حاشية فقرة « ٧٧٦ » حول هذه المسألة ، وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية « وقد رد الله عليهم ما قالوه وقابلهم فيما اختلقوه وافتروه وائتفكوه فقال ﴿ غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا ﴾ وهكذا وقع لهم فإن عندهم من البخل والحسد والجبن والذلة أمر عظيم » انظر تفسير ابن كثير ١٣٨/٣ وقال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله حول قوله تعالى ﴿ غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا ﴾ قال « وهذا دعاء عليهم بجنس مقالتهم فإن كلامهم متضمن لوصف الله الكريم بالبخل وعدم الإحسان فجازاهم بأن كان هذا الوصف منطبقاً عليهم » انظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٣١٦/٢ .

(٤) الصحاح ٥٤٥/٢ .

(٥) في نسخة الكشاف التي معي « شحح » .

(٦) في غ لا يوجد « المهملة » .

(٧) الصحاح ٣٧٢/١ .

(٨) في نسخة الكشاف التي معي « صرح » .

(٩) الصحاح ٣٧٤/١ بتصرف .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٦٤ » .

(١١) في غ لا يوجد « كقوله » .

(١٢) نسبه المصنف في كتابه التبيان في علم المعاني والبديع والبيان ص « ٣٧٣ » لكعب الغنوي ، وكذلك انظر الاختيارين للأخفش الأصغر ص « ٧٥٤ » وفيه : : أنه لكعب بن سعد الغنوي ، أما في الأصمعيات ص « ١٠٠ » فقد نسبه الأصمعي لغريقة بن مسافع العبسي .

والتأكيد أن يقال : ينفق كيف يشاء لا يمنعه مانع ولا يكفه من الإنفاق نقص ولا إعدام لا يبالي بكثرة العطاء ، فالإنفاق على الإطلاق مستتبع للحكمة ومشتمل عليها ، كما قال صلوات الله عليه وسلامه « يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض فإنه لم يغض ما بيده » أخرجه البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة (١) ، سحاء خبر بعد خبر والليل ظرف [يقال] (٢) سحَّ يسحُّ سحاً : هطل ولما كان [ينفق] (٣) تأكيداً لقوله ﴿ بل يداه مبسوطتان ﴾(٤) فصله ولم يأت بالواو ولا قيده بها حالاً ، قال أبوالبقاء : ينفق مستأنف فلا يجوز أن يكون حالاً من الهاء لأنها مضاف إليها ، ولأن الخبر فاصل بينهما ، ولا من اليدين إذ ليس فيها ضمير يعود إليهما (٥).

١١٦٥ – قوله « فطرس الرومي » بالفاء والراء كذا في الحاشية .

١١٦٦ – قوله « وفيه إعلام بعظم معاصي اليهود » يعني فيه : إشارة إلى هذا المعنى على سبيل [الإدماج] (٦) وذلك أنه تعالى لما عدد سيئآتهم وقبائحهم كان من حق الظاهر أن يقال : ولو أن أهل الكتاب تابوا لكفرناها عنهم فوضع موضع تاب آمن ، وصرح بذكر سيئاتهم إيذاناً بأن ليس لهم التنصل من تلك الذنوب العظام إلا بأن يدخلوا في الإسلام لأن الإسلام يهدم ما قبله ، وفي قوله ﴿ولأدخلناهم جنات النعيم ﴾ (٧) إشارة إلى أن الكتابي لا يدخل الجنة ما لم يسلم ، ويؤيده ما روينا عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلم « والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » أخرجه مسلم(٨) .

---

(١) البخاري ٢١٣/٥ ، كتاب تفسير القرآن ، سورة هود عليه الصلاة والسلام ، ومسلم ٦٩١/٢ ، كتاب الزكاة ، حديث رقم « ٩٩٣ » والترمذي ٢١٣/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٤٨ » .

(٢) في م ، غ لا يوجد « يقال » وأثبتها من ص والسياق يقتضيها .

(٣) في م ، غ لا يوجد « ينفق » وأثبتها من ص والسياق يقتضيها .

(٤) سورة المائدة الآية « ٦٤ » .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢١/١ .

(٦) في م لا يوجد « الإدماج » وأثبتها من ص ، غ .

(٧) سورة المائدة الآية « ٦٥ » .

(٨) مسلم ١٣٤/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ١٥٣ » .

١١٦٧ – قوله « هذا العمود » قاله للفرزدق حين اجتمع مع الحسن في جنازة فقال : ما أعددت لهذا المقام ؟ قال : شهادة ألا إله إلا الله منذ كذا سنة فقال له هذا العمود فأين الأطناب ؟ الفاء في فأين الأطناب كالفاء في خولان فانكح على تأويل هؤلاء خولان ، يعني هذه الكلمة مستدعية للأعمال الصالحة كما أن هذه القبيلة تستوجب أن تنكح نساؤها لجمالها ، شبه الإسلام بخيمة ، وجعل عمودها : كلمة التوحيد ، والأعمال الصالحة : الأطناب فكما أن الخيمة لا تقوم إلا بالعمود فكذا لا يستقيم الإسلام إلا بالشهادتين وكما لم يرتفع العمود إلا بالأطناب كذا الكلمة لا ترتفع إلا بالعمل ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾ (١) والاستقامة فيها الأوتاد والتشبيهات(٢) مفرقة (٣) ، تحقيقه (٤) : إذا اعتبر مفرداتها مستقلة ، وإذا انتزع المشبه من المجموع كان تمثيلاً ، وما في قول الحسن ، الشطر الأول منه التشبيه (٥) لذكر الطرفين ، والثاني : استعارة لأن المشبه المتروك هو الأعمال ، الإنتصاف : لما اشترط في هذه الآية مجموع الإيمان والتقوى فالإجماع منا ومنه أن الإيمان يجب ما قبله فلو مات رجل عقيب دخوله في الإيمان لكفرت عنه سيئاته ولدخل جنات النعيم ، فدل على أن اجتماعهما ليس شرطاً ؛ هذا إن كانت التقوى الأعمال وإن كانت أصل وضعها في الخوف من الله فهذا ثابت لكل مؤمن ولو قارف الكبيرة (٦) .

١١٦٨ – قوله « ﴿ لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾ (٧) عبارة عن التوسعة » كلام حسن مبين لكن تأويله بالوجوه الثلاثة ضعيف وذلك أن اختصاص الأكل من دون ذكر (٨) سائر المنافع لكونها أعظمها ومستتبع سائرها كقوله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ﴾ (٩) ثم تكرير قوله ﴿ من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾(٧) لاستيعاب جميع الأحوال والأزمان كقوله تعالى ﴿ ولهم رزقهم فيها بكرة وعشياً ﴾ (١٠) يوجب ألا يقتصر على المذكورات ، ولهذا قال القاضي :

---

(١) سورة فاطر الآية « ١٠ » .

(٢) في ص ، غ « والمستحبات » .

(٣) في غ « فوقه » .

(٤) في غ « فحقيقته » .

(٥) في ص « تشبيه » .

(٦) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٥٧/١ ، ٦٥٨ والنقل عنه بتصرف .

(٧) سورة المائدة الآية « ٦٦ » .

(٨) في غ لا يوجد « ذكر » .

(٩) سورة النساء الآية « ١٠ » .

(١٠) سورة مريم الآية « ٦٢ » .

لوسَّع عليهم وجعل لهم خير الدارين[1] ، وقلت : هذا في حق من عدَّد سيئاتهم من أهل [2] الكتاب إذا أقاموا مجرد حدود التوراة والإنجيل فما ظنك بالسالك العارف إذا قمع هوى النفس وانكمش من عالم الإدبار إلى معارج القدس معتصماً بحبل الله وسنة حبيب الله (فالله تعالى) [3] [يفيض] [4] على قلبه سجال فضائله وسحايب بركاته فيكمن فيه كمون الأمطار في الأراضي فتظهر ينابيع الحكمة من قلبه على [5] لسانه كلها ، وفي تعليق الأكل من فوق على إقامة التوراة والإنجيل ومن تحت الأرجل واختصاص من الابتدائية ما يلوح إلى معنى قوله « من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم » [6] لأنهم إذا أقاموا العمل بكتاب الله استنزل ذلك من فوقهم البركات فإذا استجدوا العمل بتلك البركات المنزلة وأقاموا [7] عليها بثياب أقدامهم الراسخة استنزل لهم من الله بركات هي أزكى[8] من الأولى فلا يزال العمل والعلم يتناوبان إلى أن ينتهي السالك إلى مقام القرب ومنازل العارفين ، وفي ذكر الأرجل إشارة إلى حصول ثبات القدم ورسوخ العلم ، وفي اقترانها مع تحت دلالة على مزيد الثبات ، وأنهم من الراسخين المقتبسين علومهم من مشكاة النبوة دون المتزلزلين الذين أخذوا [9] علومهم من الأوهام [10] ، ولهذا كتب بعض العارفين بهذه الآية [11] إلى الإمام

---

(١) انظر أنوار التنزيل ١/٢٧٥ .

(٢) في غ لا يوجد « أهل » .

(٣) في ص « فإنه تعالى » وفي غ « فإن الله تعالى » .

(٤) في م ، ص « لا يفيض » والصحيح ما أثبتناه من غ لأن المقصود هو إثبات الإفاضة لا نفيه لمن كان سالكاً عارفاً كما ذكر المصنف .

(٥) في ص « إلى » .

(٦) سبق تخريج هذا الحديث الموضوع في الفقرة رقم « ٩٣٣ » والمصنف لم يذكر هنا أنه حديث .

(٧) في غ « وأداموا » .

(٨) في غ « أرقى » .

(٩) في ص « تخذوا » .

(١٠) قال الشوكاني في تفسير قوله تعالى : ﴿ ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل ... الآية ﴾ قال : ﴿ ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل ﴾ أي أقاموا ما فيهما من الأحكام التي من جملتها الإيمان بما جاء به محمد صلّى الله عليه وسلم ، وقوله ﴿ وما أنزل إليهم من ربهم ﴾ أي من سائر كتب الله التي من جملتها القرآن فإنها كلها وإن نزلت على غيرهم فهي في حكم المنزلة عليهم لكونهم متعبدين بما فيها ، وقوله ﴿ لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾ ذكر فوق وتحت للمبالغة في تيسير أسباب الرزق لهم وكثرتها وتعدد أنواعها أ . هـ من فتح القدير ٢/٥٨ . ، ومن هنا نعلم أن المصنف رحمه الله تعالى فسر هذه الآية تفسيراً يشبه التفسير الإشاري للصوفية وهو ما يخالف ظاهرها ويخالف تفسيرها الصحيح المنقول عن السلف .

(١١) في ص زيادة « إلى الآية » .

إرشاداً له إلى معرفة طريقة أهل الله تعالى ، فإن قلت كيف تلتئم هذه الآية مع السابقة وهي قوله ﴿ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا ﴾ (١) (قلت الآيتان واردتان على إظهار الشكوى ناعيتان عليهم قبائحهم فقيل أولاً ولو أن أهل الكتاب آمنوا) (٢) برسول الله وبما جاء به من المعجزات التي ثبتت بمثلها الرسالة كسائر الناس، وخافوا الله وتركوا العناد لكَفَّرَ الله عنهم تلك القبائح ثم ثنّى على الترك أي دعوا تلك الدلائل الباهرة ، ولو أنهم عملوا بمقتضى ما عندهم من النصوص المتظاهرة وما ثبت عندهم من نعته صلّى الله عليه وسلم وتركوا التحريف والتبديل لوسَّع الله عليهم خير الدارين ، وروعي فيهما مع معنى التنزيل الترقي أيضاً .

١١٦٩ – قوله « اليانعة الثمار » الجوهري : ينع يينع إذا نضج ولم تسقط الياء في المستقبل لتَقَوِّيها بأختها (٣) ، « وتهدلت » أغصان الشجرة أي تدلت (٤) .

١١٧٠ – قوله « حالها أمم في عداوة رسول الله صلّى الله عليه وسلم » أي متوسط ، قال ابن السكيت (٥) : الأمم : بين القريب والبعيد (٦) ، وهو من المقاربة ، وقال الإمام : الذين يكونون عدولاً في دينهم ليس فيهم عناد شديد ولا غلظة كاملة ، كما قال تعالى ﴿ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ﴾ (٧) .

١١٧١ – قوله « و ﴿ ساء ما يعملون ﴾ (٨) » ليس الواو في نظم القرآن وإنما هو من قول المصنف .

١١٧٢ – قوله « ما أسوأ عملهم » أي كثير منهم يقول (٩) في حقهم ما أسوأ عملهم .

١١٧٣ – قوله « جميع ما أنزل إليك » إنما قدّر المضاف لأنه صلوات الله عليه وسلامه كان مبلغاً فعلى هذا فائدة الأمر المبالغة والكمال يعني ربما أتاك الوحي بما تكره أن تبلغه خوفاً من قومك

---

(١) سورة المائدة الآية « ٦٥ » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) الصحاح ٣/١٣١٠ بتصرف .

(٤) انظر الصحاح ٥/١٨٤٨ .

(٥) هو يعقوب بن إسحاق ، أبويوسف بن السكيت ، إمام في اللغة والأدب ، ولد سنة ١٨٦ هـ ، وقتل سنة ٢٤٤ هـ من كتبه : إصلاح المنطق ، الأضداد وغيرها . انظر وفيات الأعيان ٦/٣٩٥ ، سير أعلام النبلاء ١٢/١٦ .

(٦) انظر إصلاح المنطق لابن السكيت ص « ٦١ » .

(٧) سورة آل عمران الآية « ٧٥ » وانظر مفاتيح الغيب ١٢/٤٧ .

(٨) سورة المائدة الآية « ٦٦ » .

(٩) في غ « يقولون » .

فبلغ الكل ولا تخف ، الراغب : فإن قيل كيف قال ﴿ وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ [١] ؟ وذلك كقولك : إن لم تبلغ فما بلغت [٢] ، قيل : معناه وإن لم تبلغ كل ما أنزل إليك تكون في حكم من لم يبلغ شيئاً تنبيهاً على أن تقصيرك في بعض ما أمرت به يحبط عملك ، واستدل بهذه الآية أنه صلّى الله عليه وسلم لا يكتم شيئاً مما أنزل الله بخلاف ما قالت الشيعة : إنه قد كتم أشياء على سبيل التَقية ، وعن بعض الصوفية : ما يتعلق به مصالح العباد وأمر باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه ، (وأما ما يُخَصُّ [٣] به [من] [٤] الغيب ولم تتعلق به مصالح أمته فله بل عليه كتمانه) [٥] وقلت : روى السلمي[٦] عن جعفر في قوله تعالى ﴿ فأوحي إلى عبده ما أوحى ﴾ [٧] قال [٨] : بلا واسطة فيما بينه وبينه سراً إلى قلبه ، ولا يعلم به أحد سواه إلا في العقبى حتى يعطيه الشفاعة لأمته ، وقال الواسطي[٩] : ألقى إلى عبده ما ألقى ولم يظهر ما الذي أوحى لأنه خصه به وما كان مخصوصاً به [كان] [١٠] مستوراً ، وما بعثه الله إلى الخلق كان ظاهراً [١١] ، وإلى هذا ينظر معنى ما روينا في صحيح البخاري عن سعيد المقبري [١٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : حفظت من رسول الله

---

(١) سورة المائدة الآية « ٦٧ » .

(٢) في ص زيادة « رسالته » .

(٣) في ص « خص » .

(٤) في م لا يوجد « من » وأثبتها من ص والسياق يقتضيها .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي ، شيخ خراسان وكبير الصوفية ، أبوعبدالرحمن النيسابوري الصوفي ، ولد سنة ٣٢٥ هـ ، له مصنفات منها « حقائق التفسير » وغيرها ، توفي سنة ٤١٢ هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ٢٤٧/١٧ .

(٧) سورة النجم الآية « ١٠ » .

(٨) في غ لا يوجد « قال » .

(٩) لعله : إبراهيم بن أبي طالب بن علي ، الواسطي الأصل ، الدمشقي المولد ، الشافعي المذهب ، ولد بدمشق سنة ٦١٠ هـ وكان شيخاً صوفياً ، انظر ترجمته في كتاب المُقفّى الكبير للمقريزي ١٨٤/١ .

(١٠) في م لا يوجد « كان » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(١١) قال البغوي : قال ابن عباس في رواية عطاء والكلبي والحسن والربيع وابن زيد : معناه أوحى جبريل إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ما أوحى إليه ربه عز وجل ، انظر معالم التنزيل ٢٤٦/٤ وقال الشوكاني : أي فأوحى جبريل إلى محمد صلّى الله عليه وسلم ما أوحى ، وفيه تفخيم للوحي الذي أُوحي إليه ، وقيل فأوحى الله إلى عبده جبريل ما أوحى ، وقيل : فأوحى الله إلى عبده محمد ، انظر فتح القدير ١٠٦/٥ بتصرف .

(١٢) هو سعيد بن أبي سعيد واسمه كيسان المقبري ، أبوسعد المدني قيل أنه توفي سنة ١١٧ هـ وقيل غير ذلك ، انظر تهذيب الكمال ٤٦٦/١٠ ، تهذيب التهذيب ٣٨/٤ .

صلّى اللّه عليه وسلم وعائين أما أحدهما فبثثته وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم (١). قال البخاري: البلعوم : مجرى الطعام .

١١٧٤ – قوله « إن لم تبلغ منها أدنى شيء وإن كان كلمة واحدة فأنت كمن ركب الأمر الشنيع » قال ابن الحاجب : الشرط والجزاء إذا اتحد كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع قوله ﴿ فما بلغت رسالته ﴾ (٢) موضع أمر عظيم ، أي فإن لم تفعل فقد ارتكبت أمراً عظيماً (٣) ، الإنتصاف : قال وإن لم تفعل ولم يقل وإن لم تبلغ ليتغايرا لفظاً وإن اتحد المعنى وهو أحسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا من محاسن علم البيان (٤) ، وقال الإمام : الجمهور على أن المراد من قوله ﴿ وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ (٥) إن لم تبلغ واحداً منها كنت كمن لم يبلغ شيئاً منها ، وهذا ضعيف لأن من أتى بالبعض وترك البعض فلو قيل أنه ترك الكل لكان كذباً ولو قيل أيضاً إن (مقدار الجرم في ترك البعض مثل) (٦) مقدار الجرم في ترك الكل لكان هذا أيضاً محالاً(٧) وقال القاضي : معناه أن كتمان بعضها يضيع ما أُدِّيَ منها كترك بعض أركان الصلاة فإن غرض الدعوة ينتقض منه ، أو يقال إن لم تفعل كأنك ما بلغت شيئاً منها كقوله تعالى ﴿ فكأنما قتل الناس جميعاً ﴾ (٨) من حيث أن كتمان البعض والكل سواء في الشناعة واستجلاب العذاب(٩) وقلت : والذي (١٠) عليه كلام المصنف أنه صلوات اللّه عليه وسلامه كان مأموراً بتبليغ ما أنزل اللّه تعالى إليه وهو إنما يكون ممتثلاً للأمر إذا (لم يخالف) (١١) شيئاً من المأمور به ، وإليه الإشارة بقوله « فلم تبلغ إذن ما كلفت من أداء الرسلات ولم تؤد منها شيئاً قط وذلك أن بعضها ليس أولى من بعض بالأداء » ومن ثم شبه المسألة بالإيمان في قوله « كما أن من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها » وذكر في النساء أن إيمان أهل الكتاب ببعض الكتب لا يصح إيماناً به لأن طريق الإيمان إنما هو المعجزة [ولا اختصاص

---

(١) البخاري ٣٨/١ ، كتاب العلم ، باب « ٤٢ » حفظ العلم .

(٢) سورة المائدة الآية « ٦٧ » .

(٣) انظر أمالي ابن الحاجب ١٨٠/١ .

(٤) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٥٩/١ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٦٧ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) انظر مفاتيح الغيب ٤٨/١٢ ، ٤٩ .

(٨) سورة المائدة الآية « ٣٢ » .

(٩) انظر أنوار التنزيل ٢٧٥/١ .

(١٠) في ص زيادة « يدل » .

(١١) في غ « خالف » .

لها ببعض الكتب دون بعض فلو كان إيمانهم بما آمنوا به إيماناً لأجل المعجزة] (١) لأمنوا به كله فحين آمنوا ببعضه عُلِمَ أنهم لم يعتبروا المعجزة فلم يكن إيمانهم إيماناً (٢) ، هذا هو المعنى بقوله في هذا المقام « لإدلاء كل منها بما يدليه غيرها » وفي تمثيل المسألة بالإيمان نكتة سرية وهي كما أن على الرسول إبلاغ الكل كذا على المرسل إليه الإيمان بالكل والضمير (٣) في منها وغيرها راجع إلى الرسالات ، المغرب : يقال فلان يدلي إلى الميت بذكر أي يتصل ودلّى من السطح حبلاً أي أرسله فتدلى (٤) .

١١٧٥ – قوله « كما عظم » صفة مصدر محذوف من غير لفظه كأنه قال : عظم (٥) ترك تبليغ البعض تعظيماً مثل تعظيم قتل النفس .

١١٧٦ – قوله « في ذات الله » أي في الله ، عن البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلم عشرة منهم خبيب الأنصاري (٦) ... ولما خرج المشركون به من الحرم ليقتلوه قال :–

ولست أبالي حين أُقتل مسلماً ... على أي شق كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ ... يبارك على أوصال شلو ممزع (٧)

١١٧٧ – قوله « وقيل نزلت بعد يوم أحد » عطف على قوله « والله يضمن لك العصمة (من أعدائك » وعلى الأول : العصمة عامة في كل الأحوال خاصة من حيث إرادة العصمة) (٨) من القتل وعلى الثاني : خاصة بحسب الزمان عامة في مقتضاها يعني أن الله تعالى لا يُمكّنهم مما يريدون إنزاله بك من الهلاك لكن يشكل هذا بما استتب لليهود من تمكنهم من أن سموه ، ولهذا فسروا قوله : وفريقاً يقتلون بقولهم : أنهم يبذلون جهدهم في قتله ولذلك سموه ، ويمكن أن يقال :

---

(١) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٢) في غ لا يوجد « إيماناً » .

(٣) في غ « والضميران » .

(٤) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ١٦٧ » .

(٥) في غ لا يوجد « عظم » .

(٦) هو خبيب بن عدي الأنصاري شهد بدراً ، وأُسر يوم الرجيع ، قال أبوبكر بن حزم هو أول من سن الركعتين عند القتل ، قتل بالتنعيم سنة ٣ من الهجرة في حادثة ماء الرجيع . انظر الاستيعاب ٤٤٠/٢ ، أسد الغابة ١١١/٢ .

(٧) انظر هذه القصة مطولة في البخاري ١١/٥ ، كتاب المغازي ، باب « ١٠ » وفيها الأبيات التي قالها خبيب الأنصاري رضي الله عنه .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

إن المعنى يا أيها الذي تصدى لمنصب الرسالة وتبليغ ما أنزل إليه أمضِ لشأنك وأدِ ما عليك ولا تهتم بأعدائك فإنه تعالى ضمن لك العصمة من الهلاك بسبب تبليغ الوحي لأنه لا يهدي القوم الكافرين إلى إطفاء نور الله تعالى لقوله تعالى ﴿ ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ﴾ (١) ففي وضع قوله القوم الكافرين موضع ضمير الناس وإن لم يقل لا يهديهم إشعار بذلك ، ولم يكن تمكين اليهود مما أرادوا به من الهلاك يوم خيبر لأجل التبليغ بل للذب عن البلاد [والأموال] (٢) والأنفس ، وسبق في البقرة الحديث الوارد (٣) فيه في تفسير قوله ﴿ أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون ﴾ (٤) الراغب : عصمة الأنبياء حفظه إياهم أولاً : بما خصهم به من صفاء الجوهر ، ثم بما أولاهم من الفضائل والأخلاق ، ثم بالنصرة وتثبيت أقدامهم ، ثم بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق (٥) .

١١٧٨ – قوله « كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت ... الحديث » أخرجه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها (٦) فعلى هذا التخصيص بحسب الزمان دون الأشخاص كما في الثاني ، والمراد بالعصمة سائر ما يرومه الأعداء من السوء .

١١٧٩ – قوله « وإلا فاعلموا .... » البيت بعد :-

إذا جزت نواصي آل بدر فأدوها وأسري في الوثاق (٧)

---

(١) سورة التوبة الآية « ٣٢ » .

(٢) في م لا يوجد « والأموال » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٣) في غ لا يوجد « الوارد » .

(٤) سورة البقرة الآية « ٨٧ » والحديث المشار إليه هو حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : « كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر وهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم » والحديث رواه البخاري ١٣٧/٥ معلقاً ، كتاب المغازي ، باب « ٨٣ » مرض النبي صلّى الله عليه وسلم ووفاته ، ورواه الحاكم في مستدركه ٥٨/٣ وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه عليه الذهبي .

(٥) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٣٣٧ » .

(٦) رواه الترمذي ٢١٤/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٤٩ » وقال الترمذي حسن غريب وحسنه الألباني كما في صحيح الترمذي ٤٦/٣ ، حديث رقم « ٢٤٤٠ » .

(٧) والبيت الثاني هكذا :-

وإلا فاعلموا أنا وأنتم بغاة ما بقينا في شقاق

والبيتان لبشر بن أبي حازم الأسدي كما في ديوانه ص « ١٦٥ » وفيه « حيينا » بدلاً من « بقينا » . وكذلك انظر مشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٦١/١ حيث نسبها لبشر بن أبي حازم الأسدي .

الشقاق : العداوة ، وسببه أن قوماً من آل بدر من الفزاريين جاوروا بني لام من طي فعمد بنو لام إليهم فجزّوا نواصيهم وقالوا مننًا عليكم ولم نقتلكم وحبسوهم فقال بشر بن حازم [1] البيتين أي قد جززتم نواصيهم فاحملوا غرامة الجز إلينا وأطلقوا من أسرتم منهم ، وإن لم تفعلوا فاعلموا أنا نظلمكم كما أنكم ظلمتمونا وقدِّم أنتم للإيذان بأنهم أوغل في البغي لأن بغي [القاتل] [2] جزاءً لبغيهم .

١١٨٠ – قوله « للعطف على محل إن واسمها » قال ابن الحاجب : وذلك أن موضع إن وما عملت فيه الرفع لكون المعنى لم يتغير فجاء العطف لذلك ، وأما سائر أخواتها فمخالفة لها في المعنى الذي من أجله صح العطف [3] .

١١٨١ – قوله « لأعملت فيهما » أي في المبتدأ وفي [4] الخبر ومعناه أنه لو رفع الصائبون بالابتداء بأن يكون عطفاً على محل إن واسمها لكان العامل في المبتدأ التجريد وفي الخبر إن فيلزم أن يكون العامل في المبتدأ غير العامل في الخبر والواجب أن يكون الخبر مرفوعاً بما ارتفع به المبتدأ كما قرر ولا يمكن تقدير عملين فيه بأن يقال إنه مرفوع بأن والابتداء معاً للقطع بأن اسماً واحداً لا يكون فيه رفعان ، قال صاحب الفرائد : لا يستقيم قوله في الجواب « لأني إذا رفعته ... إلى آخره » لأنه لما اعتبر التأخير وجب أن يكون العامل فيه وفي الخبر الابتداء هذا [5] إذا قدر له خبر آخر كما اختار المصنف وحمل الآية عليه لكن الكلام فيه[6] أن يكون الخبر هو المذكور بعينه نعم يرد عليه أن الآية ليست من قبيل : إن زيداً وعمرو منطلقان لأن قوله تعالى ﴿ من آمن باللّٰه واليوم الآخر ﴾ [7] صالح لكل المذكورين فهو من قبيل إن زيداً وعمرو منطلق ، قال ابن الحاجب : وليس قول من قال إن زيداً وعمرو قائم من قبيل الممنوع لأن قائم إما أن يقدر خبراً عن عمرو فيكون خبر زيد مقدماً ، وإما أن يجعل خبراً عن الاسم الأول وخبر الثاني محذوف فعلى التقديرين لم يعطف إلا بعد مضي الخبر

---

(١) هو بشر بن أبي حازم الأسدي ، شاعر جاهلي قديم ، توفي سنة ٦٠٠ م ، انظر الشعر والشعراء ١/١٩٠ ، خزانة الأدب ٤/٤٤١ – ٤٤٥ .

(٢) في م « العامل » والصحيح ما أثبتناه وهو موافق للنسخ الثلاث الأخرى .

(٣) انظر الإيضاح في شرح المفصل ٢/١٨٠ وما بعدها .

(٤) في ص ، غ لا يوجد « في » .

(٥) في م زيادة « هذا وإنما لزم إعمال عاملين مختلفين إذا لم ينو التأخير فيقال له إن قولك وجب أن يكون العامل فيه وفي الخبر الابتداء » وهذه الزيادة ليست في النسخ الثلاث الأخرى وبعضها مكرر في م أيضاً .

(٦) في ص « في » .

(٧) سورة المائدة الآية « ٦٩ » .

بخلاف : إن زيداً وعمرو منطلقان فإن ذلك غير ممكن لتشريكهما جميعاً في خبر واحد (١) ، وقال أيضاً (٢) في شرح قول المصنف في المفصل : فعلى التقَديم والتأخير كأنه ابتدأ بعد ما مضى الخبر ، الكلام يحتمل أمرين : أحدهما : ما ذكره في الكشاف : « والصابئون رفع على الابتداء وخبره محذوف » والآخر : أن قوله فعلى التقديم والتأخير أي فعلى تقدير الخبر مقدماً على الصابئون وتقدير الصابئون موخراً عنه ويصح في مثل هذا أن يعبر بالتقديم والتأخير ، وهذا أولى لما (٣) يلزم فيه الحذف فقط ، وفي ذلك الحذف وتغيير الموضع ، ولأن مذهب سيبويه في قولك : زيد وعمرو قائم أن الخبر للثاني وخبر الأول محذوف واستدل على ذلك بقوله :-

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والقول مختلف (٤)

لأنه لو كان خبراً عن نحن لقال راضون ، هذا تلخيص كلامه (٥) ، ونقل أبوالبقاء عن سيبويه في قوله تعالى ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ (٦) : بأن أحق خبر الرسول وخبر الأول محذوف وهذا أقوى من عكسه لأنه لا يلزم منه التفريق بين المبتدأ والخبر (٧) ، فيقال إن قول المصنف « إنما يقال تقديم وتأخير للمزال لا للقار في مكانه » جواب عما عسى أن (٨) يتوهم متوهم مثل ما توهم ابن الحاجب (٩) في ذلك التقديم والتأخير ، ولأنه يفوّت على ذلك التقدير الغرض المطلوب من التقديم [والتأخير] (١٠) وهو الاهتمام ، وأن الصابئين أشد غياً من هؤلاء ، قال صاحب الفرائد : ويمكن أن يقال هذا على حد قول من قال : ولا سابق شيئاً ، وحق الكلام أن يقول : ولا سابقاً لأنه بعد قوله « بدا لي أني لست مدرك ما مضى (١١) » ولكنه قال : ولا سابقٌ لأنه ساغ له أن يقول لست بمدرك ما مضى فكأنه قال كذلك ، فكذلك ها هنا كأنه قيل : الذين آمنوا والذين هادوا ولا يلزم ها هنا إعمال عاملين مختلفين لأن الخبر وهو من آمن ... إلى آخره جُعِلَ خبراً للصابئون والنصارى وخبر

---

(١) انظر الإيضاح في شرح المفصل ١٨٢/٢ .

(٢) المصدر السابق ١٨٣/٢ .

(٣) في ص « بما » .

(٤) هذا البيت لقيس بن الحطيم كما في ديوانه ص « ١٧٣ » .

(٥) انظر كتاب سيبوية ٧٥/١ .

(٦) سورة التوبة الآية « ٦٢ » .

(٧) انظر إملاء ما من به الرحمن : ١٧/٢ .

(٨) في غ لا يوجد « أن » .

(٩) انظر الإيضاح في شرح المفصل ١٨٣/٢ .

(١٠) في م لا يوجد « والتأخير » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(١١) سبق تخريج هذا البيت في حاشية فقرة « ٦١ » .

إن محذوف بدلالة المذكور بعده ، وأما فائدة العدول عن النصب إلى الرفع فهي أن مظنة العفو والتجاوز في حق المنافقين وهم المعنيون بالذين آمنوا على ما قيل وفي حق اليهود أبعد منها في حق الصابئين والنصارى لأن عناد الفريقين واستهزاءهما أكبر فوجب في حقهما أن يذكران في صدر الكلام ولا يجب في الأخيرين ، قلت (1) : هذا الكلام مبني على أن النصارى معطوف على والصابئون لا على الذين هادوا ، ولكن سياق الآية يأبى هذا التقدير لأنها سيقت في شأن أهل الكتاب وذكر الصابئون استطراداً ، ويدل (2) عليه قوله تعالى ﴿ يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل ﴾ (3) وكذا الآيات السابقة واللاحقة وحين كان السياق في سورة الحج(4) على العموم جيء بالصابئين منسوقاً نسق أخواته ، وههنا النصارى عطف على الذين هادوا لا على الصابئون لأنهما مقصودان بالذكر متبوعان دونه فلابد من التزام التقديم .

١١٨٢ – قوله « ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام » وذلك أن الاعتراض هو مما يتخلل في أثناء الكلام لتأكيد مضمون المعترض فيه وهذا تأكيد لما يلزم من إيراد الكلام لا من مضمونه ومن ثم قال كان جارياً « مجرى الاعتراض » وقلنا إنه استطراداً ، الإنتصاف : صدق الزمخشري لكن يرد عليه أنه لو عطف الصابئين ونصبه كما قرأ ابن كثير (5) لأفاد دخولهم في جملة المتوب عليهم وفُهِمَ من تقديم ذكرهم على النصارى ما يفهم من الرفع وهو أنهم أوغل في الكفر وقد تيب عليهم ، فالنصارى أولى ويكون الكلام جملة واحدة مختصرة والعطف إفرادي فلم عدل إلى جعله جملتين ؟ وجوابه : أنه لو عطفه ونصبه لم يحصل فهم الخصوصية لهؤلاء لأن الأصناف كلها عُطِفَ بعضها على بعض عطف المفردات وهذا الصنف من جملتها والخبر عنها واحد وأما الرفع فيُقْطَع عن العطف الإفرادي وتختص بقية الأصناف بالخبر المذكور ، وخبر هذا الصنف مفرد مستقل فيقيد المقصود السابق ذكره ، ويفهم من تقديم الخبر (6) من قوة الدلالة ما لا يفيده تأخيره (7) ، وأما قراءة ابن كثير وإن كان هو من الأئمة فشاذة بحمل النصب على الاختصاص ، أي أذكر لئلا تكون مخالفة لقراءته المشهورة ولسائر الأئمة .

---

(1) في ص « وقلت » .

(2) في ص « يدل » .

(3) سورة المائدة الآية « ٦٨ » .

(4) الآية « ١٧ » من سورة الحج .

(5) انظر هذه القراءة الشاذة في المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ٢١٧/١ وكذلك انظر البحر المحيط ٥٣١/٣ .

(6) في م « الخبر » مكررة .

(7) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٦٠/١ بتصرف .

١١٨٣ – قوله « فيه وجهان » والظاهر يوهم أنه جواب واحد ، لكن المراد من الإيراد إن الذين آمنوا إن أريد به المنافقون يحمل قوله من آمن على من أخلص الإيمان ، وإن أريد به المؤمنون الخلص يحمل من آمن على من ثبت على الإيمان ، والجواب الأول أقرب إلى الغرض لأن الذي سيقت الآية له التشديد على اليهود والنصارى فإنهم مع ذلك إن آمنوا وعملوا الصالحات فلهم الفوز العظيم ، وذكر المنافقين والصابئين على المبالغة كما سبق ، فإذن لم يكن لذكر المؤمنين المخلصين مدخل في الغرض والأسلوب ولذلك أخّره ، ولأنهم إذا شركوهم في الخبر وهو من آمن بمعنى ثبت على الإيمان يلزم وجوب اشتراكهم في الخلوص في الإيمان في قوله إن الذين آمنوا وذلك بعيد ولذلك جعل من آمن بدلاً من الذين وحده في وجه قوله « على البدل من اسم إن وما عطف عليه أو من المعطوف عليه» قالوا أراد أن من آمن إما بدل من المجموع من المعطوف عليه والمعطوف أو بدل من اسم إن فحسب ، قلت : إذا كان بدلاً من المجموع فالمعنى على ما سبق أن الصابئين أشد غياً ، وأما إذا كان بدلاً من اسم إن وحده لزم أن يكون حكم والذين هادوا والنصارى حكم والصابئون في الرفع والقطع وتقدير الخبر ما سبق في الصابئون وحده كأنه قيل إن الذين آمنوا من آمن منهم فلا خوف عليهم والذين هادوا والصابئون والنصارى كذلك فحينئذٍ يخرج الكلام عن المقصود ويكون أبعد من اختيار صاحب الفرائد ، وقيل أراد بقوله « أو من المعطوف عليه » المعطوف ففيه ضمير يعود إلى اللام والضمير المجرور عائد إلى اسم إن وليس بوجه حسن لما يلزم منه أن يكون بدلاً من المعطوف عليه أيضاً لما صرح المصنف في قوله تعالى ﴿ إذ أعجبتكم كثرتكم ﴾ (١) فحينئذٍ يلزم التكرار .

١١٨٤ – قوله «فأين الراجع» هذا على تقدير البدلية لا الخبر لوجود الراجع (٢) من قوله عليهم.

١١٨٥ = قوله « ولأنه لا يحسن أن تقول إن أكرمت أخي أخاك أكرمت » قال صاحب التقريب : إنما لم يحسن لأن محل تأثير الشرط هو الفعل وبتقدم المفعول يبعد عن المؤثر ، ولأنها تتوهم بادي الرأي بتقدم المفعول شبهها بالجملة الاسمية التي يجب فيها الفاء (٣) ، وقلت : الظاهر أن المراد من السؤال برمته طلب المطابقة ومراعاة المناسبة بين الشرط والجزاء من حيث المعنى لا تصحيحه من جهة الإعراب ومن ثم [قال] (٤) « لا يحسن » ألا ترى كيف ذهب أبوالبقاء (٥) والقاضي (٦) إلى أن جواب الشرط « كذّبوا » وتقدير السؤال من وجهين : أحدهما : أن المذكور في

---

(١) سورة التوبة الآية « ٢٥ » وانظر تفسير الزمخشري لهذه الآية في الكشاف ٢٥٩/٢ .

(٢) في ص « الرفع » .

(٣) انظر تقريب التفسير ق ٨٣ / ب .

(٤) في م ، غ لا يوجد « قال » وأثبتها من ص ، س والسياق يقتضيها .

(٥) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢٢/١ .

(٦) انظر أنوار التنزيل ٢٧٧/١ .

الشرط رسول واحد لأن قوله (1) ﴿ كلما جاءهم رسول ﴾ (2) بيان لقوله ﴿ وأرسلنا إليهم رسلاً ﴾(2) وتفصيل لصيغة الجمع أي كلما جاءهم رسول من الرسل وفي المذكور فريقان منهم فلا مطابقة (وثانيهما : أن تقديم المفعول مفيد للاختصاص ولا دلالة في الشرط عليه والواجب المطابقة) (3) أيضاً وأجاب عنه أن الجواب محذوف والجملة مستأنفة على تقدير الجواب عن سؤال مورده الجملة الشرطية مع (4) موصوفها وذلك أن في إيقاع قوله « كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم ناصبوه » [بعثاً] (5) للسامع على أن يقول كيف كانت مناصبتهم معهم وهم جاءوا تترى أشتاتاً فقيل مجيباً : بذلوا جهدهم في تكذيب فريق ، وانتهزوا فرصاً لقتل آخرين بما أمكن من الكيد ، وأما تقديم المفعول في قوله فريقاً تقتلون فللمحافظة على الفاصلة وفي كذّبوا للمطابقة بين القرينتين نحو إياك نعبد وإياك نستعين في وجه ، وعلى هذا المثال لا تقتضي التقديم أصلاً ، وقال صاحب الإنتصاف : يدل على حذف الجواب مجيئه ظاهراً في الآية التي هي توأمة هذه ﴿ أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون ﴾ (6) ولو قدّر الزمخشري المحذوف بما ظهر في هذه فقال عوض ناصبوه استكبروا لكان أولى (7) ، وقلت : لو أتى به لاحتاج إلى تأويل الاستكبار بالمناصبة لأن المقاتلة والتكذيب مسبوقان بالمناصبة والمناصبة نتيجة الاستكبار وسبب عنه فقدر المسبب تعليلاً للاعتبار ألا ترى كيف جيء بالفاء الفصيحة في قوله ففريقاً تقتلون أي استكبرتم [فناصبتموهم](8) ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون ، فإن قلت [كيف] (9) ذكر المصنف في البقرة وجهين حيث قال : إنما لم يقل وفريقاً قتلتم ؟ لأن المراد إما حكاية الحال الماضية أو الاستمرار أي فريقاً تقتلونهم بعد لأنكم تحومون حول قتل محمد صلوات الله عليه وسلامه (10) ، وقصر ههنا على وجه واحد قلت : خصص هذه الآية بحكاية حال أسلافهم لقرينة

---

(1) في غ « كلمة » .

(2) سورة المائدة الآية « ٧٠ » .

(3) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(4) في ص لا يوجد « مع » .

(5) في م « مجيباً » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(6) سورة البقرة الاية « ٨٧ » .

(7) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٦٢/١ بتصرف .

(8) في م « فناصبتم » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(9) في م لا يوجد « كيف » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(١٠) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٨٧ » من سورة البقرة في الكشاف ١٦٢/١ بتصرف .

ضمائر (الغيب وترك تلك الآية على الإحتمالين لقرينة ضمائر) [1] المخاطبين ليكون توبيخاً للحاضرين وتعييراً لهم بفعل آبائهم ومن ثم عقب هذه الآية بقصة عيسى عليه الصلاة والسلام وبقوله تعالى ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوُد وعيسى بن مريم ... الآية ﴾[2] وتلك بقوله ﴿ وقالوا قلوبنا غلف ﴾ [3] وبقوله ﴿ ولما جاءهم كتاب من عند اللّٰه مصدق لما معهم ﴾ [4] [5] الآيات .

١١٨٦ – قوله « ناصبوه » الأساس : ومن المجاز نصبنا لهم حرباً وناصبناهم مناصبة وناصبت لفلان عاديته نصباً [6] .

١١٨٧ – قوله « قرىء ألا يكون بالنصب » كلهم سوى أبي عمرو وحمزة والكسائي فإنهم قرأوا بالرفع [7] .

١١٨٨ – قوله « على الظاهر » أي على أن في أن لا تكون هي الناصبة للفعل ، إعلم أن الفعل الواقع قبل أن لا يخلو من أن لا [8] يحتمل سوى الشك نحو طمعت أن تقوم فلا يجوز في مدخولها إلا النصب ، لأن المخففة من الثقيلة للتحقيق والتحقيق [9] ينافي الشك أو أن لا يحتمل سوى اليقين فلا تكون ناصبة بل مخففة كقوله تعالى ﴿ علم أن سيكون منكم مرضى ﴾ [10] أو احتمل الوجهين كما في هذه الآية فيجوز فيه الأمران [11] .

١١٨٩ – قوله « بطلبهم المحال غير المعقول في صفات اللّٰه تعالى وهو الرؤية [12] » تخصيص من غير دليل على أن فائدة الفاء في الأولى ومن ثم في الثانية لم تظهر لعل عنده طلب الرؤية أعظم

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) سورة المائدة الآية « ٧٨ » .

(٣) سورة البقرة الآية « ٨٨ » .

(٤) سورة البقرة الآية « ٨٩ » .

(٥) في غ لا يوجد من قوله تعالى « لعن الذين كفروا حتى قوله تعالى ﴿ مصدق لما معهم ﴾ .

(٦) أساس البلاغة ص « ٤٥٨ » .

(٧) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٥ ، التيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٨) في غ لا يوجد « لا » .

(٩) في ص لا يوجد « والتحقيق » .

(١٠) سورة المزمل الآية « ٢٠ » .

(١١) في غ « الخبران » .

(١٢) انظر الكلام عن موقف أهل السنة من رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة وأن قوله تعالى ﴿ لن تراني ﴾ ليست للنفي المؤبد كما في حاشية فقرة « ٦٩٢ » .

من عبادة العجل فجيء بثم للتراخي في الرتبة أو طلب الرؤية تأخر عن عبادة العجل بمدة مديدة لكن الذي صرح به في قوله تعالى قال ﴿ لن تراني ﴾ (١) أن القوم كانوا معه عليه الصلاة والسلام في هذه المرة وأن طلب الرؤية كان لأجلهم وكانت عبادة العجل من المتخلفين حينئذٍ لقوله تعالى ﴿ قد فتنا قومك من بعدك وأضلهم السامري ﴾ (٢) فلا يصح إذاً .

١١٩٠ – قوله « ثم تابوا عن عبادة العجل فتاب اللّٰه عليهم ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال » وأيضاً عطف وحسبوا على كذّبوا مؤذن أن هذا الحسبان متأخر عن التكذيب والقتل ولا ارتياب أنهما تأخرا عن زمان موسى عليه الصلاة والسلام ولعله يتشبث بأن الواو ليست للترتيب والنظم غير منظور إليه ، وقال الزجاج : من قرأ ألا تكون فتنة بالرفع فالمعنى أنه لا تكون فتنة أي حسبوا فعلهم غير فاتن لهم وذلك أنهم كانوا يقولون : إنهم أبناء اللّٰه وأحباؤه فعموا وصموا يعني أنهم لم يعملوا بما سمعوا ولم يدّبروا الآيات فصاروا كالأعمى والأصم ثم تاب اللّٰه عليهم أي أرسل إليهم محمداً صلّى اللّٰه عليه وسلم يعلمهم أن اللّٰه قد تاب عليهم إن آمنوا وصدّقوا فلم يؤمن أكثرهم فقيل ﴿ ثم عموا وصموا كثير منهم ﴾ (٣) بعد أن ازداد لهم الأمر وضوحاً (٤) ، قلت يرد هذا القول ما سبق أن قوله ﴿ فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون ﴾ (٥) وارد في (٦) حكاية حال أسلاف اليهود دون الحاضرين وحسبوا (٧) عطف على قوله كذّبوا (يعني كذّبوا) (٨) وقتلوا وحسبوا أن لا بلاء ولا فتنة والقول ما ذكره الإمام : أن قوله فعموا وصموا إنما كان برسول أرسل إليهم مثل داوُد وسليمان وغيرهما فتاب اللّٰه عليهم فوقعت فترة فعموا وصموا (٩) ، ويؤيده قوله ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن اللّٰه هو المسيح بن مريم ... الآيات ﴾ (١٠) وقوله ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوُد وعيسى بن مريم ﴾ (١١) .

---

(١) سورة الأعراف الآية « ١٤٣ » .

(٢) سورة طه الآية « ٨٥ » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٧١ » .

(٤) انظر معاني القرآن وإعرابه ١٩٥/٢ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٧٠ » .

(٦) في غ « على » .

(٧) في ص زيادة « عليه » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص.

(٩) انظر مفاتيح الغيب ٥٨/١٢ .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٧٢ » .

(١١) سورة المائدة الآية « ٧٨ » .

١١٩١ – قوله « بالنيزك » الجوهري : هو رمح قصير فارسي معرب وقد تكلمت به الفصحاء وقد نزكه إذا طعنه (١) .

١١٩٢ – قوله « أو فيما هو مختص به من صفاته » هذا من حيث اللفظ كما في إطلاق الرحمن على غير اللّٰه ومن حيث المعنى وصف الغير بمعرفة علم الغيب قال في أول السورة : «الاستقسام هو طلب ما قسم للشخص مما لم يقسم له بالأزلام » (٢) وهو الإشراك باللّٰه في علم الغيب ، أو أن تنسب الحوادث إلى الكواكب كما كانوا يقولونه مطرناً بنوء كذا ، وقال تعالى ﴿ وما لهم فيهما من شرك ﴾ (٣) أو أن تنسب الأفعال إلى العباد كما يقوله المعتزلة (٤) لا كما يقوله أهل السنة : إن اللّٰه تعالى خالق (٥) الجواهر والأعراض (٦) حقيقة فلا يقال إن العبد خالق لأفعال نفسه حقيقة (٧) .

١١٩٣ – قوله « كما يمنع المحرّم » أي حرم هنا استعارة تبعية من المنع .

١١٩٤ – قوله « ﴿ وما للظالمين من أنصار ﴾ (٨) من كلام اللّٰه تعالى » وقيل صح هنا كلام اللّٰه بغير من لأن ما تقدم ليس كلام اللّٰه وفي الوجه الثاني من قول عيسى عليه الصلاة والسلام بإثبات من لأن ما تقدمه في القرآن من كلام عيسى ، وقلت : وجود من وعدمها سواء في صحة المعنى لأن قوله ﴿ وما للظالمين من أنصار ﴾ (٨) تذييل للكلام السابق وعلى أن يكون تذييلاً لقوله ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن اللّٰه هو المسيح بن مريم ﴾ (٨) كأن قوله ﴿ وقال المسيح ﴾ (٨) أيضاً كلام اللّٰه حاكياً كلامه مقرراً لكلامه عز وجل فإنه تعالى لما نعى على النصارى قولهم ﴿ إن اللّٰه هو المسيح بن مريم ﴾(٨) في أنها كلمة شنعاء وقائلها كافر مبالغ في وضع الشيء غير موضعه أتى بقول عيسى عليه الصلاة والسلام بياناً لتبريه عنهم وخذلانه إياهم فذيله بقوله ﴿ وما للظالمين من أنصار ﴾ (٨) تأكيداً ، وإليه الإشارة بقوله « رده وأنكره وإن كانوا معظمين له » وإذا كان تذييلاً لكلام عيسى عليه السلام

---

(١) الصحاح ١٦١٢/٤ .

(٢) الكشاف ٦٠٤/١ .

(٣) سورة سبأ الآية « ٢٢ » .

(٤) في ص زيادة « إن العبد خالق لأفعاله » .

(٥) في ص لا يوجد « خالق » .

(٦) العرض هو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع أي محل يقوم به كاللون يحتاج إلى جسم يحل به . انظر : التعريفات للجرجاني ص « ١٩٢ » ، قلت : وهو من الألفاظ المستعملة عند أهل الكلام .

(٧) قال الإمام الطحاوي في مذهب أهل السنة في أفعال العباد « وأفعال العباد هي خلق اللّٰه وكسب من العباد » وانظر أقوال المخالفين والرد عليهم ، كل ذلك في شرح العقيدة الطحاوية ص « ٤٣٠ » وما بعدها .

(٨) سورة المائدة الآية « ٧٢ » .

وأنه عليه الصلاة والسلام لما سوّى بينه وبينهم في العبودية بقوله ﴿ اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ (١) رداً لزعمهم أن الله هو المسيح وعلّله بقوله ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار﴾(١) زيادة للتبري عنهم ذيلّه بقوله ﴿ وما للظالمين من أنصار ﴾ (١) مزيداً للتقرير يعني أني بريء مما تقولون ولا يصح أن أساعدكم وأنصركم مع هذا الظلم لأن العارف العالم لا يساعد أحداً على الظلم الفاحش والباطل البين بطلانه ، والوجه الأول أبلغ لأن في الجملة القسمية معنى التعجب وقد قيدت بالحال المقررة لجهة الإشكال وهي قوله وقال المسيح كأنه قيل ما أكفرهم والحال أن عيسى عليه الصلاة والسلام وصّاهم بخلافه وبالغ في الوصية وأكدها أبلغ تأكيد.

١١٩٥ – قوله « من في قوله ﴿ وما من إله ﴾(٢) للاستغراق وهي المقدرة مع لا التي لنفي الجنس في قولك لا إله إلا الله » قال صاحب الإقليد : إن إفادة من الاستغراقية الاستغراق لأنها (٣) تدخل لابتداء الجنس إلى انتهائه فقولك [هل] (٤) من رجل تقديره هل من واحد هذا الجنس إلى أقصاه إلا أنه اكتفى بذكر من (٥) عن ذكر إلى لدلالة إحدى (٦) الغايتين على الأخرى ، وإنما قيل إن مثل لا رجل (متضمن لمعنى من الاستغراقية لأن لا رجل في الدار أبلغ في النفي من لا رجل) (٧) في الدار بالرفع ومن (٨) ليس رجل في الدار ولا يمكن تقدير ما يكون به كذلك (٩) إلا بحرف مؤكد مثبت للاستغراق فوجب تقدير من ولو كانت (١٠) لا (١١) مفيدة للاستغراق لذاتها لما جاز قولهم لا رجل في الدار بل رجلان ، فإن قلت هذا مخالف لقوله في آل عمران « ومن في ما من إله إلا الله بمنزلة البناء على الفتح في قوله لا إله إلا الله في إفادة معنى الاستغراق » (١٢) ، قلت : قد وجه هناك أن الفتح يجوز أن يكون فرعاً على من ، وأن يكون كالأصل بنفسه ، وإذا (١٣) كان أصلاً جاز أن

---

(١) سورة المائدة الآية « ٧٢ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٧٣ » .

(٣) في ص ، غ زيادة « لا » .

(٤) في م لا يوجد « هل » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٥) في ص لا يوجد « من » .

(٦) في ص « أحد » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) في غ لا يوجد « ومن » .

(٩) في ص « لذلك » .

(١٠) في ص « كان » .

(١١) في غ لا يوجد « لا » .

(١٢) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٦٢ » من سورة آل عمران في الكشاف ١/ ٣٧٠ .

(١٣) في ص « فإذا » .

يفرع عليه ، وإذا كان فرعاً جاز أن يبلغ اشتهاره في الاستعمال بحيث يعكس معه الأمر كالصلاة في عرف الشرع واللغة .

١١٩٦ – قوله « وما إله قط في الوجود إلا الله » قال أبوالبقاء : من زائدة وإله في موضع مبتدأ والخبر محذوف ، وإلا إله بدل من إله (١) ، وقال القاضي : ما في الوجود ذات مستحق للعبادة من حيث أنه مبدىء جميع الموجودات إلا إله موصوف بالوحدانية متعال عن قبول الشركة (٢) ، وقال الإمام : في تفسير لا إله إلا هو : قدّر النحويون لا إله في الوجود وذلك غير مطابق للتوحيد الحق ؛ لأن هذا نفي لوجود الإله الثاني ولو لم يضمر هذا الإضمار لكان لا إله نفي لماهية الإله الثاني ، ومعلوم أن نفي الماهية أقوى في التوحيد الصرف من نفي الوجود (٣) ، وقلت : الإمام اختار مذهب التميمي والمصنف لو ترك التقدير بقوله « في الوجود » ليبقى مطلقاً فيتناول الوجود والإمكان وما يجري مجراهما لكان (٤) أولى ، وذكر في قوله تعالى ﴿ فأن لله خمسه ﴾ (٥) إذا حذف الخبر واحتمل غير واحد من المقدرات كقولك : ثابت واجب حق لازم وما أشبه ذلك كان أقوى لإيجابه من النص على واحد (٦) .

١١٩٧ – قوله « وفي البيان فائدة أخرى وهي الإعلام في تفسير الذين كفروا منهم أنهم بمكان من الكفر » يعني لما ذكر أولاً ﴿ ليمسن الذين كفروا ﴾ (٧) على أن التعريف للجنس مبهماً ومعمماً ثم أوقع قوله منهم تفسيراً للمبهم وتخصيصاً للعام أفاد أنهم علم في الكفر وبمكان منه ، قال في قوله تعالى ﴿ ائت القوم الظالمين ، قوم فرعون ﴾ (٨) سجل عليهم الظلم بأن قدم القوم الظالمين ثم عطفهم

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢٣/١ .

(٢) أنوار التنزيل ٢٧٧/١ .

(٣) انظر مفاتيح الغيب ١٧٤/٤ ولمعرفة الحق حول هذا الموضوع انظر ما قاله الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب حيث قال : ومعنى لا إله إلا الله أي لا معبود بحق إلا إله واحد وهو الله وحده لا شريك له كما قال تعالى ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ مع قوله تعالى ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ فصح أن معنى الإله هو المعبود ... الخ . انظر تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ص « ٥٣ » وما بعدها ففيه كلام قيم لإيضاح هذا المعنى وفيه نقولات لعدد من العلماء وفيه أيضاً رد على من زعم خلاف ذلك .

(٤) في غ لا يوجد « لكان » .

(٥) سورة الأنفال الآية « ٤١ » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٤١ » من سورة الأنفال في الكشاف ٢٢١/٢ .

(٧) سورة المائدة الآية « ٧٤ » .

(٨) سورة الشعراء الآيات « ١٠ ، ١١ » .

عليهم عطف البيان كأن معنى القوم الظالمين وترجمته قوم فرعون [1] ، قال [2] في الفاتحة «قولك هل أدلك على أكرم الناس وأفضلهم فلان أبلغ من فلان الأفضل لأنك ثنيت ذكره مجملاً أولاً ومفصلاً ثانياً وأوقعت فلاناً تفسيراً للأكرم والأفضل فجعلته علماً في الكرم والفضل » [3] ، ويمكن أن يقال إنه من باب رأيت منك [4] أسداً ، فجرد من نفس النصارى الذين كفروا فعلم أنهم [من] [5] جنس الذين كفروا مبالغة لكمال الكفر فيهم .

١١٩٨ – قوله « ليمسن الذين بقوا على الكفر منهم » فالتعريف على هذا للعهد ، قال أبوالبقاء: منهم في موضع الحال إما من الذين أو من ضمير الفاعل في كفروا [6] .

١١٩٩ – قوله « ألا يتوبون » فسر أفلا يتوبون به للإيذان بأن الهمزة للإنكار ولا نافية والفاء عاطفة على محذوف أي أيصرون فلا يتوبون ففيه معنى التعجب على الإصرار والتحضيض على التوبة .

١٢٠٠ – قوله « ثم صرح ببعدهما عما نسب إليهما » قال القاضي : بيّن أولاً أقصى مالهما من الكمالات ودل على أنه لا يوجب لهما الألوهية لأن كثيراً من الناس يشاركهما ، ثم نبّه على نقصهما ، وذكر ما ينافي الربوبية ويقتضي أن يكونا من عداد المركبات [7] ، وقلت : يمكن أن تكون الآية على منوال قوله تعالى ﴿ عفا اللّه عنك لم أذنت لهم ﴾ [8] رفع من شأنهما أولاً بأقصى مالهما من [الكمال] [9] ثم جيء بالمطلوب وهو إبطال إلهيتهما بأدنى ما لهما من النقصان لئلا يوحشهما إذا وجها به ابتداءً .

١٢٠١ – قوله « وقرم » الجوهري : القرم بالتحريك شدة شهوة اللحم وقد قَرِمْتُ إلى اللحم بالكسر إذا اشتهيته [10] .

---

(١) انظر تفسير الزمخشري للآيتين « ١٠ ، ١١ » من سورة الشعراء في الكشاف ٣٠١/٣ .

(٢) في ص ، غ « وقال » .

(٣) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٧ » من سورة الفاتحة في الكشاف ١٦/١ بتصرف يسير .

(٤) في ص لا يوجد « منك » .

(٥) في م ، غ لا يوجد « من » وأثبتها من ص ولحاجة السياق إليها .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢٣/١ .

(٧) أنوار التنزيل ٢٧٨/١ .

(٨) سورة التوبة الآية « ٤٣ » .

(٩) في م ، غ « الكلام » والصحيح ما أثبتناه لأنه يقابل « النقصان » وموافق لما في ص أيضاً .

(١٠) الصحاح ٢٠٠٩/٥ .

١٢٠٢ – قوله [١] « ولأن كل ما يستطيعه البشر » عطف على جملة قوله « شيئاً لا يستطيع » من حيث المعنى ومعلله محذوف ، المعنى : لم تعبدون شيئاً [٢]لا يستطيع أن يضركم ولا أن ينفعكم بمثل ما يملكه الله ؟ أو لم تعبدون ما لا يستطيع شيئاً من النفع والضر البتة أي العاجز ؟ لأن كل ما يستطيعه البشر فبإقدار الله وتمكينه ، وإنما علل هذا الوجه دون الأول لأن عندهم البشر قادر على الأفعال فأزال ذلك بقوله : « إن ذلك بإقدار الله تعالى وتمكينه » وأما الأول فاستغنى منه بقوله « وهذا دليل قاطع » لاشتراكه في الوجهين ، وعلى الأول : ما في مالا يملك عامة في جميع الأشياء نبه به على أن عيسى من جملة المخلوقين فلا[٣] يصلح للإلهية وأن يكون شريكاً لله ؛ لأنه لا يضركم ولا ينفعكم بمثل ما يضركم به الله وينفعكم ، قال القاضي : وإنما قال ما نظراً إلى ما هو عليه في ذاته توطئة لنفي القدرة عنه رأساً وتنبيهاً على أنه من هذا الجنس ومن كان له حقيقة تقبل المجانسة والمشاركة فبمعزل عن الألوهية ، وإنما قدم الضر لأن التحرز عنه أهم من تحري النفع [٤] ، وعلى الثاني : ما وصف جيء به تحقيراً ؛ أي أتعبدون من دون الله هذا الموصوف الذي لا يملك نفعاً ولا ضراً ؟ وعلى هذين الوجهين بنى المصنف قوله ﴿ والله هو السميع العليم ﴾ [٥] على اللف والنشر حيث قال أولاً : « هو متعلق بأتعبدون » الله فيكون حالاً مقررة لجهة الإشكال تهديداً ووعيداً وإليه الإشارة بقوله « أتشركون بالله ولا تخشونه وهو الذي يسمع ما تقولون » وقال ثانياً : « أتعبدون العاجز ؟ » فيكون حالاً من معنى لا يملك ولهذا قال « أتعبدون العاجز والله هو السميع العليم » تعييراً وتجهيلاً ، ألا ترى كيف صرّح بقوله « العاجز » ؟ ليرشدك بأن ما يراد بها الوصف [٦] فإن قلت : هب أن قوله السميع العليم دل على التهديد لأن السامع العالم إذا سمع وعلم ما يفعله المجرم يجازيه عليه فكيف دلَّ على التعيير ، قلت : إذا دل على القدرة كما قال : « ولن يكون كذلك إلا وهو حي قادر » جاء التعيير كقوله تعالى ﴿ أتدعون بعلاً وتذرون أحسن الخالقين ﴾ [٧] ومثل هذين الوجهين سبق في البقرة عند قوله تعالى ﴿ وقالوا اتخذ الله ولداً ، سبحانه بل له ما في السماوات والأرض ﴾ [٨] .

---

(١) في ص لا يوجد « قوله » .

(٢) في ص لا يوجد « شيئاً » .

(٣) في ص « ولا » .

(٤) أنوار التنزيل ٢٧٨/١ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٧٦ » .

(٦) في ص لا يوجد « الوصف » .

(٧) سورة الصافات الآية « ١٢٥ » .

(٨) سورة البقرة الآية « ١١٦ » .

١٢٠٣ – قـوله « وهذا دليل قـاطع أن أمـره مناف للربـوبيـة » لأن الإله هو الضـار النافع وهمـا اللذان يصححان العبـودية ، لأن المكلف إنما يعبده ليدفع عنه الضر [١] ويجلب له النفع دنيا وعقبى ، والتكرير في الضر والنفع للاستيعاب كما في قوله ﴿ بكرة وعشياً ﴾ [٢] ومن ثم قال « وصفة الرب أن يكون قادراً على كل شيء » .

١٢٠٤ – قوله « غير الحق:صـفة للمـصدر » قـال أبوالبقـاء : يجوز أن يكون حـالاً من ضمـير الفاعل أي لا تغلوا مجاوزين [٣] .

١٢٠٥ – قوله « كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتـوحيد » الانتصاف : يعني بهم المعتزلة الذين غلوا في التـوحيد فـجحـدوا الصفـات وغلوا في العدل فجعلوا إرادة الحق جل جلاله مـغلوبة بإرادة العبد ، يعني بأهل البدع من عداهم الذين أثبتوا الصفات ولم يثبتوا خالقاً سوى اللّٰه تعالى »[٤] وقلت : مـعنى قوله تعـالى ﴿ قل يا أهل الكتـاب لا تغلوا في دينكم غيـر الحق ﴾ [٥] ومعنى قوله في النسـاء : ﴿ يا أهل الكتـاب لا تغلوا في ديـنكم ولا تقـولوا على اللّٰه إلا الحق ﴾ [٦] واحد ، وقـد قال المصنف « غَلَتْ اليهود في حط المسيح من منزلته حيث جعلوه مولوداً لغير رشدة[٧] وغلت النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه إلهاً » [٨] ، والطريق القصد هو ما عليه المسلمون ، كذلك القدرية يثبتون القدرة لغير اللّٰه مطلقاً [٩] ، والجبرية يسلبون القدرة من الغير رأساً ، وأهل السنة على الصراط المستـقيم ، وكذلك المعطلة لا يثـبتون للّٰه تعالـى صفات ، والمجسـمون يشبهـونه بالخلق ، وأهل السنة اختـاروا القصد والطريق السوي ، فـالمناسب أن يجعل غيـر الحق مصدراً مؤكـداً من حيث المعنى لا صـفة للمـصدر لأن الغلو لا يكون حـقاً ، قـال الراغب : الغلو : تجاوز الحد من قـولهم غلا السـهم وغـلا السـعر [١٠] ويستعـمل في الإفراط دون التـفريط وكلاهمـا مذمـومـان ، والخطاب لليهـود والنصـارى ، فـالنصـارى غلوا في رفعـه واليهـود في وضعـه وإنما جـمع الهـوى بينهـمـا على أنهم

---

(١) في ص « الضرر » .

(٢) سورة مريم الآية « ١١ » .

(٣) إملاء ما من به الرحمن ٢٢٣/١ .

(٤) الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٦٦/١ باختصار .

(٥) سورة المائدة الآية « ٧٧ » .

(٦) سورة النساء الآية « ١٧١ » .

(٧) قال الجوهري : وتقول : هو لِرِشْدَةٍ خلاف قولك لزنْيَةٍ ، انظر الصحاح : ٤٧٤/٢ .

(٨) انظر تفسير الزمخشري للآية « ١٧١ » من سورة النساء في الكشاف ٥٩٣/١ .

(٩) في ص لا يوجد « مطلقا» .

(١٠) المفردات في غريب القرآن ص « ٣٦٥ » بتصرف .

[متفاوتو][1] المراد في باطلهم .

١٢٠٦ = قوله « وضلوا لما بعث رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم » أسند ضلوا أولاً إلى أسلافهم ، وثانياً إلى أعقابهم لئلا يلزم التكرار فيكون المخاطبون غيرهم ، وقال الراغب : فيه وجوه : الأول : أريد [2] قد ضلوا عن سواء السبيل فلما فصل بينه وبين ما يتعلق به أعيد ذكره كقوله ﴿ ولا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ﴾[3] الثاني : أن الضال قد يعتقد أنه لا يضل غيره وهو ضال بذلك فبين اللّه تعالى أن هؤلاء ضلوا في أنفسهم وضلوا بإضلالهم غيرهم كقوله تعالى ﴿ ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ﴾ [4] والثالث : أن للّه تعالى هاد بين العقل والرسول ، والعقل مقدم على الرسول من حيث أنه بالعقل يهتدى إلى معرفة الرسول فقوله ﴿ قد ضلوا من قبل ﴾ [5] إشارة إلى ضلالهم عن مقتضى العقل ، وضلوا عن سواء السبيل إلى ما أتى به الرسول .

١٢٠٧ - قوله « إلا لأجل المعصية لا لشيءآخر » الحصر مستفاد من إيقاع اسم الإشارة استئنافاً والجار والمجرور خبراً له بعد إثبات اللعن والطرد (لهم على المبالغة كأن السامع لما وقف على ما فُعِلَ بهم من اللعن والطرد على لسان) [6] نبيّين مُعَظَّمَيْن استعظم ذلك وتوهم أن له أسباباً شتى فقال : ما سبب ذلك الأمر الفظيع والخطب الهائل ؟ فقيل : ذلك بسبب عصيانهم واعتدائهم ، وهو عدم التناهي عن المناكير .

١٢٠٨ - قوله [7] « ما معنى وصف المنكر بفعلوه » يعني لا يصح [8] أن يكون فعلوه صفة لمنكر لأن التناهي عن منكر قد سبق ومضى مُحَال [9] .

---

(١) في م « متفاوت » والتصحيح من ص ، غ وهو الصحيح لأنه خبر إن وهو جمع ليس مفرداً .

(٢) في غ لا يوجد « أريد » .

(٣) سورة آل عمران الآية « ١٨٨ » .

(٤) سورة النحل الآية « ٢٥ » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٧٧ » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٧) في ص زيادة « ولكن عنهم من أن عدم مبالاتهم باعتبار بعد أن أي ما باليت به » .

(٨) في غ لا يوجد « يصح » .

(٩) في غ « بحاله » .

١٢٠٩ - قوله « معناه لا يتناهون عن معاودة [١] منكر فعلوه » قال صاحب الإنتصاف : وفي توبيخهم إشعار بأنهم فعلوه المنكر وبأنهم لم ينهوا عن أمثاله في المستقبل ولولا زيادة فعلوه لما صرّح بوقوعها منهم ، ودلت الآية على أن متعلق النهي فعل ضد المنهي عنه لأنه عبر عن ترك التناهي بقوله ﴿ لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ [٢] فسماه فعلاً وخالف في ذلك أبوهاشم المعتزلي [٣] ، وكذلك سمّى تركهم النهي عن المنكر صنيعاً بقوله ﴿ لولا ينهاهم الربانيون ... إلى قوله يصنعون ﴾ [٤] وهو أبلغ لأن الصنع أبلغ تم كلامه [٥] ، ويجوز أن[٦] يجرى لا يتناهون على حكاية الحال الماضية لاكتنافه بالماضيين كقوله تعالى ﴿ والله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه ﴾ [٧] تصويراً لتناهيهم [٨] في التواني [٩] عن التناهي [١٠] عن الأفعال الشنيعة وهي تركهم الأمر بالمعروف والنهي المنكر لينزجر السامع عن ارتكاب مثلها .

١٢١٠ - قوله « ويجوز أن يراد » عطف على معنى قوله « لا ينهى بعضهم بعضاً » فوضع يتفاعلون موضع يفعلون للمبالغة كما سبق في يخادعون الله كأنهم كانوا في ارتكابهم المناكير مع دواعيهم وآرائهم بمنزلة الأمر الراكب وإلى المبالغة أشار بقوله « بل يصرون [١١] ويداومون » .

١٢١١ - قوله « وقيل معناه : ولو كانوا يؤمنون بالله وموسى » عطف على قوله « ولو كانوا يؤمنون بالله إيماناً خالصاً » والمراد بالنبي : محمد صلّى الله عليه وسلم ، وبما أنزل القرآن ، وعلى هذا المراد بالنبي موسى وبما أنزل : التوراة .

---

(١) في نسخة الكشاف التي معي لا يوجد « معاودة » .

(٢) سورة المائدة الآية « ٧٩ » .

(٣) هو عبدالسلام بن محمد بن عبدالوهاب الجبائي من أبناء أبان مولى عثمان ، من كبار المعتزلة ، ولد سنة « ٢٤٧ » هـ وتوفي سنة « ٣٢١ » هـ ، انظر وفيات الأعيان ١٨٣/٣ ، تاريخ بغداد ٥٥/١١ .

(٤) سورة المائدة الآية « ٦٣ » .

(٥) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٦٧/١ بتصرف .

(٦) في ص زيادة « يكون » .

(٧) سورة فاطر الآية « ٩ » .

(٨) في غ « لتوانيهم » .

(٩) في غ « التناهي » .

(١٠) في غ « المناهي » .

(١١) في نسخة الكشاف التي معي « يصبرون عليه » .

١٢١٢ – قوله « وعلّل سهولة مأخذ النصارى وقرب مودتهم للمؤمنين بأن منهم قسيسين » وقلت : وفي وضع [ما] (١) الموصولة [مع] (٢) صلتها موضع النصارى (٣) لأنه في مقابلة ذكر اليهود تتميم لذلك المعنى فإن ، قلت : أي فرق بين هذا المعنى في هذا المقام وبينه في قوله تعالى ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به ﴾ (٤) ؟ قلت : ولا ارتياب أن المعاني تتفاوت بحسب تفاوت المقامات فإن مقام المدح يقتضي أن يفسر بما ينبيء عن المدح وبالعكس ، ولما كان ذلك المقام مقام نقض الميثاق كان المعنى على التعيير والتأنيب ، وأن يقال من الذين ادعوا على أنفسهم هذا الوصف الفاضل أخذنا ميثاقهم فنسوا وقد ذكرنا أن نسبة النسيان إليهم ونقض الميثاق إلى اليهود مراعاة لهذا المعنى وهو سهولة مأخذهم وشدة شكيمة اليهود ولكن في (٥) قول المصنف في ذلك المقام « إنما سموا أنفسهم بذلك ادعاءً لنصرة الله » تسامح (لما كان)(٦) ينبغي له أن [يقول] (٧) إنما حكى الله تعالى قولهم ذلك تعييراً لهم وتذكيراً لما نسبوا إلى أنفسهم ثم فسره ، قال صاحب الإنتصاف : إنما قال الذين قالوا إنا نصارى تعريضاً لشدة ضلالة اليهود في الكفر إذ قيل لهم ﴿ يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة ... الآية ﴾ (٨) فقالوا اذهب أنت وربك ، وقالت النصارى : نحن أنصار الله وأما التي مرّت ﴿ ومن الذين قالوا إنا نصارى ﴾(٩) فللتنبيه على أنهم ما وفّوا بما عاهدوا عليه ، وها هنا لبيان أنهم أقرب حالاً من اليهود (١٠) .

١٢١٣ – قوله « وأنهم قوم فيهم تواضع واستكانة ولا كبر فيهم » تفسير لقوله ﴿ وأنهم لا يستكبرون ﴾ (١١) وكان من (١٢) الظاهر أن يقال بأن (١٣) بعضهم قسيسين ورهبانا وكلهم

---

(١) في م لا يوجد « ما » وأثبتها من ص ، غ .

(٢) في م لا يوجد « مع » وأثبتها من ص ، غ .

(٣) في م زيادة « وقرب مودتهم للمؤمنين » وهي غير موجودة في النسخ الثلاث الأخرى وهي مكررة وسبقت في أول الفقرة .

(٤) سورة المائدة الآية « ١٤ » .

(٥) في غ لا يوجد « في » .

(٦) في ص « لمعاني » .

(٧) في م « يقال » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) سورة المائدة الآية « ٢١ » .

(٩) سورة المائدة الآية « ١٤ » .

(١٠) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٦٨ بتصرف .

(١١) سورة المائدة الآية « ٨٢ » .

(١٢) في غ لا يوجد « من » .

(١٣) في ص « أن » .

متواضعون ، فعدل إلى[1] ما عليه التلاوة من إعادة أن وللإتيان بالمضارع لمزيد التحقيق والدلالة على الاستمرار ، وأنهم قوم عادتهم التواضع نحو فلان يقرئ الضيف .

١٢١٤ - قول « وكذلك غمّ الآخرة » عطف على « أن العلم [2] » ، « والبراءة من الكبر » عطف على « غم الآخرة » وذلك وصف لقسيسين وذاك لرهباناً وهذا لعامتهم أي فيه دليل بيّن على أن العلم وغم الآخرة والبراءة من الكبر أنفع شيء وأهداه إلى الخير وأدله على الفوز.

١٢١٥ - قوله « وما يُحكَى عن النجاشي » ستجيء قصته مع جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما في سورة التوبة عند قوله ﴿ والسابقون الأولون ﴾[3] .

١٢١٦ - قوله « ثم وصف العداوة والمودة بالأشد والأقرب » يريد أن هذا الوصف تتميم لذلك المعنى على أن أقرب محمول على قرب الحال لا التفضيل لأن اليهود ليسوا من المودة في شيء .

١٢١٧ - قوله « أو قصدت المبالغة » هذا يوهم أن الوجه الأول ليس فيه مبالغة وكيف به (وأنه من) [4] المجاز المرسل [5] لكن مراده أن الثاني أبلغ لأنه من الإسناد المجازي من قولك نهر جار وطريق سائر ، الإنتصاف : هذه العبارة أبلغ العبارات ، فأولها : فاض دمع عينه وهو الأصل ، والثانية: المحولة: فاضت عينه دمعاً حول الفاعل تمييزاً مبالغة ، والثالثة : فاضت عينه من الدمع فلم ينبه على الأصل كما في الثانية بل أبرز به تعليلاً ، وهذا أبلغ لأن التمييز قد اطرد وضعه في هذا الباب موضع الفاعل ، نحو : تصبب زيد عرقاً ، واشتعل الرأس شيباً ، وتفجرت الأرض عيوناً ، والتعليل لم يعهد فيه ذلك فيجوز فاضت عينه من ذكر الله كما تقول فاضت من الدمع [6] [7] ، وقد نبه المصنف بقوله « من أجله وبسببه » على أن من الابتدائية سببية .

١٢١٨ - قوله « وقيل لما رجعوا » الضمير للوفد الذين قدموا على رسول الله صلّى الله عليه وسلم من عند النجاشي .

١٢١٩ - قوله « فالواو في ونطمع واو الحال » أي ونحن نطمع لأن المضارع المثبت لا يحتاج إليها .

---

(١) في ص لا يوجد « إلى » .

(٢) في نسخة الكشاف التي معي « التعلم » .

(٣) سورة التوبة الآية « ١٠٠ » .

(٤) في ص « ومن أنه » .

(٥) وهو ما كانت العلاقة بين ما استُعمِلَ فيه وما وضع له ملابسة غير التشبيه كاليد إذا استعملت في النعمة ، انظر الإيضاح ص « ٢٧٧ » .

(٦) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٩٦٩/١ بتصرف .

(٧) في ص زيادة « وقلت » .

١٢٢٠ – قوله « مقيداً بالحال الأولى » فيعود المعنى أي شيء حصل لنا غير مؤمنين طامعين أي لم نكن مؤمنين طامعين وهو موافق للوجه الثاني في العطف كما سيأتي وهو ما لنا نجمع بينهما بالدخول في الإسلام .

١٢٢١ – قوله « ويجوز أن يكون ونطمع حالاً من لا نؤمن » فعلى هذا الوجه يكونان حالين متداخلتين كما كانتا على الأول مترادفتين ، والمعنى أي شيء حصل لنا غير مؤمنين في حال الطمع ، وتحريره : ما لنا لا نوحد الله ونطمع مع ذلك مصاحبة الصالحين .

١٢٢٢ – قوله « وما لنا نجمع بين التثليث ... إلى آخره » أي شيء لنا نجمع [1] بين عدم الإيمان والطمع ، أو لم لا نجمع بين الإيمان والطمع ؟ قال صاحب التقريب : فعلى الأول ورد الجمع على النفي وعلى الثاني ورد النفي على الجمع [2] .

١٢٢٣ – قوله « لأن الكافر لا [3] ينبغي له أن يطمع » تعليل لقوله « لا نجمع بينهما بالدخول في الإسلام » ويمكن أن ينزل على الوجوه بأسرها .

١٢٢٤ – قوله « وتقشفاً » النهاية : التقشف : يبس العيش وقد قَشِفَ يَقْشَفُ ورجل متقشف أي تارك للنظافة والترفه [4] .

١٢٢٥ – قوله « وروي أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم وصف القيامة .... إلى آخره » نحوه : روينا عن البخاري ومسلم ، عن أنس ، قال : سمع رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن نفراً من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، قال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، قال ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ، ولكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني [5] ، وأما قوله « إن لأنفسكم عليكم حقاً » فروى أحمد بن حنبل وأبوداود والدارمي عن عائشة رضي الله عنها ؛ قال رسول الله صلّى الله لعثمان بن مظعون في حديث طويل : إن لأهلك عليك حقاً وإن لضيفك عليك حقاً وإن لنفسك عليك حقاً فصم وأفطر ، وصل ونم [6] .

---

(١) في غ « الجمع » .

(٢) انظر تقريب التفسير ق ٨٤ / ب .

(٣) في نسخة الكشاف التي معي « ما » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٦/٤ .

(٥) رواه البخاري ١١٦/٦ ، كتاب النكاح ، باب « ١ » الترغيب في النكاح ، ومسلم ١٠٢٠/٢ ، كتاب النكاح ، حديث رقم « ١٤٠١ » .

(٦) هذا الحديث رواه البخاري بمعناه ٢٤٦/٢ ، كتاب الصوم باب « ٥٧ » حق الأهل في الصوم عن عبدالله بن عمرو ابن العاص ، ومسلم بمعناه أيضاً ٨١٤/٢ ، كتاب الصيام ، حديث رقم « ١١٥٩ » عن عبدالله بن عمرو بن =

١٢٢٦ – قوله «في بيت عثمان بن مظعون [1]» قال صاحب الجامع: هو أبو السائب عثمان ابن مظعون الجمحي القرشي، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً، وكان حرَّم الخمر في الجاهلية، وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهراً من الهجرة وقيل بعد اثنين وعشرين شهراً، وقبَّل النبي صلّى الله عليه وسلم وجهه بعد موته ولما دُفِنَ قال: نعم السلف هو لنا ودُفِنَ بالبقيع [2].

١٢٢٧ – قوله «المسوح» الجوهري: المِسْحُ: البَلاس، والجمع أمساح ومسوح [3]، والمذاكير: جمع الذكر على غير قياس كأنهم فرقوا بين الذكر الذي هو العضو في الجمع وبين الذكر الذي هو خلاف الأنثى[4].

١٢٢٨ – قوله «وكان يعجبه الحلوى والعسل» روينا عن البخاري ومسلم والترمذي عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يحب الحلوى والعسل [5].

١٢٢٩ – قوله «ولا تتعدوا» إعلم أن لا تعتدوا إما من المجاوزة وإما من الظلم، قال الجوهري: التعدي مجاوزة الشيء إلى غيره، يقال عديته متعدي أي تجاوز وعدا عليه من الظلم وقد عدا واعتدى عليه بمعنى [6]، فعلى الأول فيه وجهان: أحدهما: لا تجاوزوا حدود ما عيَّن الله لكم يعني من أحل الله له تناول الطيبات ينبغي أن يكون في حيزه فإذا تجاوز عنه وقع في حيز ما حرمه عليه كذا فسر قوله ﴿تلك حدود الله فلا تعتدوها﴾ [7] في البقرة، وقال: من كان في طاعة الله والعمل بشرائعه فهو متصرف في حيز الحق فنُهِيَ أن يتعداه لأن من تعداه وقع في حيز الباطل، وثانيهما: لا تسرفوا لأن الإسراف أيضاً تجاوز والمعنى ظاهر، وعلى أن يكون بمعنى الظلم فيه وجهان أيضاً، أحدهما: ألا يُقدَّرَ للإعتداء متعلق ليكون مطلقاً فيتناول جميع ما يسمى اعتداءً

= العاص رضي الله عنهما، وكما أشار المصنف فقد رواه الإمام أحمد في مسنده ٢٦٨/٦ وأبوداوُد بمعناه ٣٢٤/٢، كتاب الصوم، حديث رقم «٢٤٣٢» عن عبيد الله بن مسلم القرشي عن أبيه، والدرامي ١٣٣/٢، كتاب النكاح بمعناه عن سعد بن أبي وقاص في قصة عثمان بن مظعون.

(١) في غ زيادة «الجمحي القرشي».

(٢) انظر تتمة جامع الأصول ٥٩٨/٢.

(٣) الصحاح ٤٠٥/١، وفي اللسان: المِسْحُ: الكساء من الشعر والجمع القليل أمساح والكثير مسوح، انظر لسان العرب ٥٩٦/٢ وفيه البلاس: المسح وهو فارسي معرب، انظر لسان العرب ٣٠/٦.

(٤) الصحاح ٦٦٤/٢.

(٥) رواه البخاري ٢٠٨/٦، كتاب الأطعمة، باب «٣٢» الحلواء والعسل، ومسلم ١١٠١/٢، كتاب الطلاق، حديث رقم «١٤٧٤» والترمذي ١٢٠/٦، أبواب الأطعمة، حديث رقم «١٨٣٢».

(٦) الصحاح ٢٤٢١/٦.

(٧) سورة البقرة الآية «٢٢٩».

ويدخل فيه هذا الإعتداء الخاص دخولاً أولياً لوروده عقيبه ، وثانيهما : أن يُقَدَّرَ ما ينبيء عنه السياق وإليه الإشارة بقوله « ولا تعتدوا بذلك » أي بتحريم الطيبات .

١٢٣٠ – قوله « التي تسمى رزقاً » يعني الحلال فإن الحرام لا يسمى رزقاً عندهم ، قال القاضي: حلالاً إما مفعول كلوا ؛ ومما : حال منه تقدمت عليه ، أو حال من الموصول أو صفة لمصدر محذوف ، وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة (١) ، الراغب : الرزق : يقال لما يجعل غذاءً ويقال للعطية جميعاً ، قال تعالى ﴿ وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ﴾ (٢) أي ما تتغذى به ، وقال تعالى ﴿ ومما رزقناهم ينفقون ﴾ (٣) أي ما أعطيناهم ، قال بعضهم هذه الآية تقتضي أن الرزق يقع على الحرام أيضاً لأنه خص فقال ﴿ مما رزقكم الله حلالاً طيباً ﴾ (٤) فلولا أنه يتناولهما لما كان لتخصيصه فائدة ، وقال مخالفه : حلالاً طيباً انتصابه على أنه حال مؤكدة كأنه قيل : كلوا مما رزقكم الله وهو حلال طيب .

١٢٣١ – قوله « حلالاً : حال مما رزقكم الله » وقال في (٥) البقرة حلالاً مفعول كلوا أو حال مما في الأرض (٦) لعل اختصاص الحال بهذا (٧) المقام (دون ذلك المقام) (٨) لأن الخطاب هنالك عام يدل عليه مجيء ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ (٩) بعده وههنا خاص بالمؤمنين الذين ضَيَّقوا على أنفسهم وتحرَّجوا من الحلال فاقتضى لذلك حال مؤكدة ولهذا أكد بقوله ﴿واتقوا الله ﴾ (١٠) وبقوله ﴿ الذي أنتم به مؤمنون ﴾(١٠) وقلت : الأولى (١١) ما قاله أبوالبقاء : أن حلالاً صفة مصدر محذوف أي أكلاً حلالاً (١٢) ليكون توسعة (١٣) في الأكل ورفعاً للتضييق سيما إذا

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٨١/١ بتصرف يسير .

(٢) سورة هود الآية « ٦ » .

(٣) سورة السجدة الآية « ١٦ » .

(٤) سورة المائدة الآية « ٨٨ » .

(٥) في غ زيادة « سورة » .

(٦) انظر تفسير الزمخشري للآية « ١٦٨ » من سورة البقرة في الكشاف ٢١٣/١ .

(٧) في غ « هذا » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٩) سورة البقرة الآية « ١٧٢ » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ٨٨ » .

(١١) في غ لا يوجد « الأولى » .

(١٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢٤/١ .

(١٣) في غ « وسعة » .

اعتبر معنى طيباً معه وذلك أن ورود هذا الأمر عقيب النهي عن التحريم للطيبات والتشديد فيه بقوله ﴿ لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين ﴾ (١) يقتضي ما يقابله من التوسعة وبيان النظم ما أشار إليه الراغب ، قال : لما ذكر حال الذين قالوا إنا نصارى ، ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً ، فمدحهم بذلك ، وكانت الرهبانية قد حرّموا على أنفسهم طيبات ما أحل الله لهم ورأى الله قوماً تشوّقوا إلى حالهم وهمّوا أن يقتدوا بهم نهاهم (٢) عن ذلك ، [وقوله](٣) تعالى ﴿ ولا تعتدوا ﴾ (٤) يجوز أن يكون حكماً لما دل عليه قوله ﴿ لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا﴾ (٤) إلى تناول المحظورات ، وأن يكون نهياً عن الطرفين في التفريط والإفراط وحملاً على القصد ، فإن قيل : لمَ لمْ يقل والله يبغض المعتدين ليكون أبلغ ؟ ، قيل : بل المذكور أبلغ لأن من المعتدين من لا يوصف بأن الله يبغضه ويوصف بأن الله لا يحبه وهو من لم يكن اعتداؤه كبيراً (٥) .

١٢٣٢ – قوله « واتقوا الله:تأكيد للتوصية بما أمر به » لأن الأمر بالتقوى أمر بالامتثال بجميع ما يجب أن يأتمر به المكلف ونهيٌ عن جميع ما يجب أن يحترز منه فمنه الأمر بأكل الحلال ، أو فاتقوا الله في ذلك كما سبق في (٦) ولا تعتدوا ولأنه (٧) مثله في الإطلاق والتقييد وكذا في ترتب هذا الحكم على قوله ﴿ واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون ﴾ (٨) مزيد توكيد لذلك الأمر يعني اختصاص الله بإيمانكم يوجب الامتثال بما أمر به والانتهاء عما نهى عنه ومن جملتها هذا المأمور ، وإنما قدرنا الانتهاء ثانياً ولم يقدر المصنف بل عدّى الانتهاء الواحد تارة بإلى وأخرى بعن (٩) ، ومراده بالثاني غير الأول لأن الأول بمعنى الافضاء والثاني مطاوع (١٠) نهاه فانتهى فلابد من إضمار لأنه ليس من قبيل شهد لزيد على (١١) عمرو ورغب عنه إليه من باب متقلداً سيفاً ورمحاً .

---

(١) سورة المائدة الآية « ٨٧ » .

(٢) في غ « فنهاهم » .

(٣) في م ،غ « بقوله » وما أثبته هو الصحيح لأن المصنف استأنف كلاماً جديداً .

(٤) سورة المائدة الآية « ٨٧ » .

(٥) في ص ،غ « كثيرا» .

(٦) في غ زيادة « قوله » .

(٧) في غ « والآية » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٨٨ » .

(٩) في م والنسخ الأخرى زيادة كلمة « صورة » ولم تتضح لي .

(١٠) في ص « مطاع » .

(١١) في غ « ثم » .

١٢٣٣ - قوله « عقدتم بالتخفيف » حمزة والكسائي وابن عباس عن عاصم بالتخفيف ، وابن عامر عاقدتم [١] وهو من فاعل بمعنى فعل .

١٢٣٤ - قوله « فكفارة نكثه » يجوز أن يكون [٢] الضمير منه عائداً إلى العقد المدلول عليه بالفعل المتقدم ، ويجوز أن يعود إلى الأيمان ، قال صاحب الكشف : ولم يقل فكفارتها لأن أفعالاً وإن كان جمعاً فهو في حكم المفرد كقوله تعالى ﴿وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه﴾[٣] وقال المصنف في سورة النحل : ذكر سيبويه [٤] الأنعام في باب ما لا ينصرف في الأسماء المفردة الواردة على أفعال كقولهم ثوب أكياس ولذلك رجع الضمير إليه مفرداً ، وأما في بطونها في سورة المؤمنين [٥] فلأن معناه الجمع [٦] .

١٢٣٥ - قوله « من أوسط ما تطعمون : من أقصده لأن منهم من يسرف ومنهم من يقتر » الأساس : من المجاز : قصد في معيشته واقتصد وقصد في الأمر إذا لم يجاوز فيه الحد ورضي بالتوسط[٧] وهو يحتمل أن يكون بياناً للنوع (كما روى محي السنة عن عبيدة السلماني : الأوسط : الخبز والخل ، والأعلى : الخبز واللحم ، والأدنى : الخبز البحت ، والكل مجزٍ [٨] ، أو للمقدار كما قال القاضي : من أقصده في النوع) [٩] أو القدر معاً [١٠] ، والذي ذكره المصنف « وهو عند أبي حنيفة نصف صاع من بر أو صاع من غير » جامع لهما لأن المراد من قوله « من بر أو غيره » بيان النوع ومن قوله نصف صاع أو صاع » بيان المقدار وهو القصد أيضاً .

١٢٣٦ - قوله « أو كسوتهم : عطف على محل من أوسط » ونقل في الحواشي عن المصنف وجهه أن يكون من أوسط : بدلاً من الإطعام والبدل هو المقصود ولذلك كان المبدل منه في حكم المُنَحَّى ، فكأنه قيل فكفارته من أوسط ما تطعمون ، وقال القاضي : محله النصب لأنه صفة مفعول

(١) انظر النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٥ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٢) في غ « يعود » .

(٣) سورة النحل الآية « ٦٦ » .

(٤) انظر كتاب سيبوية ٣/٢٣٠ بتصرف .

(٥) وهي قوله تعالى ﴿ وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونها ولكم فيها منافع كثيرة ومنها تأكلون ﴾ الآية « ٢١ » من سورة المؤمنون .

(٦) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٦٦ » من سورة النحل في الكشاف ٢/٦١٥ .

(٧) انظر أساس البلاغة ص « ٣٦٧ » .

(٨) انظر معالم التنزيل ٢/٦٠ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) أنوار التنزيل ١/٢٨١ .

محذوف أي : إن تطعموا عشرة مساكين طعاماً من أوسط ما تطعمون ، أو الرفع على البدل من إطعام ، أو كسوتهم عطف على إطعام أو على من أوسَط إن جعل بدلاً [1] ، وقال صاحب التقريب : قول صاحب الكشاف : إنما يصح إذا كان محله مرفوعاً إما بدلاً من إطعام على حذف موصوف أي إطعام من أوسط ، أو خبر مبتدأ محذوف أو خبر بعد خبر ، والأظهر أن كسوتهم عطف على إطعام لأن المشهور التخيير بين الخصال الثلاث وعدوا الكسوة منها ، ومن أوسط إما منصوب على صفة المصدر المقدر أي إطعاماً من أوسط ، أو على المفعول بإضمار أعني ، أو على المفعول الثاني لإطعام أي أن تطعمهم من الأوسط ، أو مرفوع كما سبق ولعله إنما عدل عن الأظهر لأن الكسوة اسم ظاهر لا مصدر ، قال الراغب : والكساء والكسوة اللباس فلا يليق عطفه على المصدر ، أو لأدائه إلى ترك ذكر كيفية الكسوة وهو كونها أوسط ، ويمكن أن يجاب عن الأول بأن الكسوة إما مصدر ، قال الزجاج في تفسيره : والكسوة أن يكسوهم نحو إزاره [2] ، أو يضمر مصدراً نحو وإلباس الكسوة ، وعلى الثاني بأن يقدر أو كسوتهم من أوسط ما تكسون فحذف لقرينة ذكرها في المعطوف عليه أو بأن تترك على إطلاقها أما بإرادة إطلاقها أو بإحالة بيانها إلى غيره [3] ، وأيضاً العطف على محل من أوسط لا يفيد هذا المقصود وهو تقدير الأوسط في الكسوة فالإلزام مشترك ويؤدي إلى صحة إقامته مقام المعطوف عليه وهو غير سديد ، تم كلام صاحب التقريب [4] ، ويمكن أن يقال : إنما يصار إلى البدل إذا اعتبر معنى المبدل على نحو : زيد رأيت غلامه رجلاً صالحاً ، لا أن يُنَحَّى معناه كما في الحواشي ، ولأن أهل المعاني يعتبرون معنى المبدل وجوباً ، والنحوي يقول إن [5] البدل ليس في حكم المُنَحَّى من جميع الوجوه وكذا [6] يوجبون ضمير المبدل في بدل البعض والاشتمال ، فالتقدير [7] فكفارته إطعام من أوسط ما تطعمون أهليكم لعشرة مساكين أو كسوة عشرة مساكين من أوسط ما تكسون أهليكم ، هذا وإن المصير إلى البدل يورث الكلام إبهاماً وتبييناً وتوكيداً وتقريراً بخلافه إذا خلا عنه .

١٢٣٧ – قوله « وأسوة في أسوة » النهاية : الأسوة بكسر الهمزة وضمها القدوة والمواساة المشاركة والمساهمة في المعاش [8] .

(١) أنوار التنزيل ٢٨١/١ باختصار يسير .
(٢) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢٠٢/٢ .
(٣) في ص زيادة « أي غير ما ذكر » .
(٤) انظر هذا النقل الطويل في تقريب التفسير ق ٨٥ / أ ، ب .
(٥) في ص لا يوجد « إن » .
(٦) في غ « كذا » .
(٧) في غ « والتقدير » .
(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٠/١ .

١٢٣٨ – قوله « والتكفير قبل الحنث لا يجوز عند أبي حنيفة [١] ويجوز عند الشافعي بالمال إذا لم يعص الحانث [٢] » ، أي [٣] بالحنث كما إذا حلف أن يترك الصلاة ، قال الإمام : الآية دلت على أن كل واحد من هذه الأشياء كفارة لليمين عند وجود الحلف فإذا أداها قبل الحنث أو بعده وجب أن يخرج عن العهدة ، نعم فيها أن تقديم الكفارة على اليمين غير جائز [٤] ، ويؤيده هذا ما روينا عن البخاري ومسلم وأبي داودوالنسائي عن أبي موسى [٥] أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : إني والله – إن شاء الله – لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير[٦] .

١٢٣٩ – قوله « لأن الأيمان اسم جنس » تعليل لقوله « أراد الأيمان التي الحنث فيها معصية »[٧] (وذلك ما يلزم من الحنث فيها) [٨] تحليل حرام الله أو تحريم حلاله ، واعلم أن حفظ الأيمان هو مراعاة حقها وتعظيم شأنها فيتفرع [٩] عليها جميع ما ذكر ، قال القاضي : واحفظوا أيمانكم : بأن تضنوا بها ولا تبذلوها لكل أمر[١٠] ، وقالوا [١١] : معنى [١٢] احفظوا أيمانكم : أمر بترك اليمين بالكلية ، وقال [١٣] الشاعر :-

---

(١) قال في الهداية « وإن قدم الكفارة على الحنث لم يجزئه وقال الشافعي يجزئه بالمال » ، انظر البناية في شرح الهداية ١٨٩/٥ .

(٢) انظر الأم ٦٣/٧ .

(٣) في غ لا يوجد « أي » .

(٤) انظر مفاتيح الغيب ٧٨/١٢ .

(٥) هو عبدالله بن قيس بن سليم الأشعري ، قيل مات بالكوفة سنة ٤٢ هـ ، وقيل غير ذلك ، انظر الاستيعاب ١٧٦٢/٤ ، أسد الغابة ٣٠٨/٥ .

(٦) البخاري ٢١٦/٧ ، كتاب الأيمان والنذور ، باب « ١ » قول الله تعالى ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ... الآية ﴾ ، ومسلم ١٢٦٨/٣ ، كتاب الأيمان ، حديث رقم « ١٦٤٩ » ، وأبوداود ٢٢٩/٣ ، كتاب الأيمان والنذور حديث رقم « ٣٢٧٦ » ، والنسائي ١٣/٧ ، كتاب الأيمان ، حديث رقم « ٣٧٨٩ » .

(٧) في غ زيادة « يعني لما قيد المطلق بقوله ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ علم خصوصية الأيمان وأن المراد بها حنث فيه معصية » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٩) في ص « ويتفرع » .

(١٠) أنوار التنزيل ٢٨١/١ .

(١١) في ص « فقالوا » .

(١٢) في غ « يعني » .

(١٣) في ص « قال » .

قليل الألايا حافظ ليمينه　　　وإن بدرت منه الألية برت [1]

الراغب : وجملة الأمر أن الإنسان مندوب إلى أن لا يحلف ومتى حلف على ألا يفعل فعلاً يجب أو يستحب أن يُفْعَلَ فحقه ألا يحنث ، ومتى حلف على ما يجب ألا يفعل أو يستحب فحقه أن يحنث في يمينه ويكفر ، ومتى حلف على ما يستوي فعله وتركه فإن شاء حنث وكفر وإن شاء حفظ اليمين .

١٢٤٠ - قوله « ويسهل عليكم المخرج منه » قيل الضمير المجرور عائد إلى ما هو عبارة عن الحنث وقوله « فيما يعلمكم » تقييد لمفعول تشكرون به والظاهر أنه مطلق النعمة وتقييده إنما يُعْلَم من مفهوم قوله ﴿ كذلك يبين الله لكم آياته ﴾[2] لأن هذه الخاتمة كالتذييل للكلام السابق أي تشكرون نعمة [3] بياناته الشافية في أمور دينكم .

١٢٤١ - قوله « أكد تحريم الخمر والميسر وجوهاً » نصب على المصدر نحو ضربت أنواعاً .

١٢٤٢ - قوله « ومنه قوله صلّى الله عليه وسلم [4] » أي من باب قران الخمر بعبادة الأصنام وليس بوجه آخر [5] .

١٢٤٣ - قوله « أنه جعلهما رجساً » الراغب : النجس والرجس متقاربان لكن النجس يقال فيما يستقذر بالطبع ، والرجز والرجس أكثر ما يقال فيما يستقذر بالعقل ولهذا فُسِّرَ بالإثم والسخط[6] .

١٢٤٤ - قوله « من الصد عن ذكر الله » الراغب : إن قيل الذي يصد عن ذكر الله هو الشرب الكثير دون القليل كما قال تعالى ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ [7] فيجب أن يكون هو المحرم ، قيل بل ذلك فيهما فإن القليل داع إلى الكثير وشرب الكثير داع إلى ذلك .

---

(١) البيت لكثير عزة كما في ديوانه ص « ٣٢٥ » والبيت هكذا كما في الديوان :-

قليل الألايا حافظ ليمينه　　　فإن سبقت منه الألية برت

(٢) سورة المائدة الآية « ٨٩ » .

(٣) في غ لا يوجد « نعمة » .

(٤) وهو قوله صلّى الله عليه وسلم « شارب الخمر كعابد الوثن » والحديث رواه ابن ماجة ١١٢٠/٢ ، كتاب الأشربة ، حديث رقم « ٣٣٧٥ » بلفظ « مدمن الخمر كعابد وثن » عن أبي هريرة ، وانظر صحيح سنن ابن ماجة ٢٤١/٢ حديث رقم « ٢٧٢٠ » وقال الألباني حسن .

(٥) في ص زيادة « الحديث أخرجه الدرامي عن أبي هريرة » قلت : لم أجده في الدارمي .

(٦) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٨٨ » حيث ذكر بعضه بمعناه .

(٧) سورة النساء الآية « ٤٣ » .

١٢٤٥ - قوله « ولذلك قال رجس من عمل الشيطان » أي ولأن المقدر الشأن [١] أو التعاطي أو ما يشبهه قال : من عمل الشيطان ليصح الحمل ، قال أبوالبقاء : إنما أُفرِدَ لأن التقدير إنما فعل هذه الأشياء رجس [٢] ، قال القاضي : إفراده لأنه خبر الخمر ، وخبر المعطوفات محذوف ، أو كأنه قال : إنما تعاطي الخمر على الأول يلزم المبالغة لأنه تعالى أمر بالاجتناب عن أعيانها ، وإنما قال من عمل الشيطان لأنه مسبب عن تسويله وتزيينه [٣] .

١٢٤٦ - قوله « وأشرك بالله في علم الغيب » وفي الحاشية : أنه متعلق بقوله « لا مباينة » أي لا فرق بين الشرك وشرب الخمر في علم الله تعالى ، والتحقيق أنه متعلق بقوله [أشرك بالله والمراد به الأزلام [٤] وذكر في أول السورة : « أن الاستقسام هو طلب ما قسم للشخص مما لم يقسم له بالأزلام » [٥] وهو] [٦] الإشراك بالله في علم الغيب ، وقال أيضاً : إن الاستقسام بالأزلام دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب [٥] .

١٢٤٧ - قوله « ثم أفردهما بالذكر » عطف على « ذكر الأنصاب والأزلام » يعني أن الكلام إنما سيق لبيان تحريم الخمر والميسر لا بيان [٧] الأنصاب والأزلام لأن حرمتهما ضروري عند المسلمين وإنما قرنهما معهما [٨] لتأكيد تحريمهما بناءاً على أن المعطوف عليه يكتسب من معنى المعطوف ، وإليه الإشارة بقوله « وكأنه لا مباينة بين من عبد صنماً وأشرك بالله وبين من شرب الخمر أو قامر » والذي يدل على أن ذكر الخمر والميسر هو الأصل وذكر الأنصاب والأزلام تابع إفراد ذكرهما بعد ذلك وهو قوله ﴿ أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ﴾ [٩] .

١٢٤٨ - قوله « اختصاص للصلاة » هذا من باب قوله تعالى ﴿ إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين ﴾ [١٠] من حيث الاختصاص بالذكر ومن حيث التكرير لأن

---

(١) في غ « إنسان » .

(٢) إملاء ما من به الرحمن ٢٢٥/١ .

(٣) أنوار التنزيل ٢٨١/١ بتصرف .

(٤) في غ لا يوجد « الأزلام » .

(٥) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٣ » من سورة المائدة وهي قوله تعالى ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ... الآية ﴾ في الكشاف ٦٠٤/١ وفيه « هو طلب معرفة ما قسم للشخص ... الخ » .

(٦) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) في غ « لبيان » .

(٨) في غ « معا » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٩١ » .

(١٠) سورة يوسف الآية « ٤ » .

تكرير عن في قوله عن ذكر الله وعن الصلاة كتكرير رأيتهم ، وقال القاضي : خص الصلاة للإشعار بأن الصادّ عنها كالصادّ عن الإيمان من حيث أنهما عماده والفارق بينه وبين الكفر [1] وهو المراد من قوله « وعن الصلاة خصوصاً » .

١٢٤٩ - قوله « واحذروا وكونوا حذرين » اعلم أن واحذروا مطلق فاعتبر فيه الوجوه الثلاثة من كون معموله غير منوي تارة وعاماً تارة وخاصاً أخرى فليتأمل .

١٢٥٠ - قوله « وقيل لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة » عطف على قوله « رفع الجناح عن المؤمنين » ، وعلى الوجه الثاني الآية عامة وردت في أمر خاص فيدخل فيه من نزلت بسببه دخولاً أولياً ، وعلى الأول مطلق فيدخلون [2] فيه كسائر الناس ، وعلى التقديرين الآية مقررة لمعنى التوسعة في قوله تعالى ﴿ وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون ﴾ [3] لأن معناه : اجمعوا بين أكل الطيبات والاحتراز عن المحظورات ، ومعنى هذه الآية على ما فسره المصنف « رفع الجناح عن المؤمنين في أي شيء طعموه من مستلذات المطاعم ومشتهياتها إذا ما اتقوا ما حرم عليهم» فالمعنيان متقاربان ، وقوله تعالى بعد ذلك ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾[4] إرشاد إلى طريق إزالة الحنث بما عقدوه من الأيمان على ألا يزالوا صائمين قائمين كما أوردناه في الحديث الوارد في بيان النزول لتلك الآية ، أو قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر .... الآية ﴾ [5] بيان للنهي عن بعض ما يجب أن يُنتهى عنه وهو الأصل في البواقي لتسميتهم الخمر بأم الخبائث وهداية إلى بعض ما يجب أن يمتثل به وهو أم العبادات والعمود والفارق لقوله صلى الله عليه وسلم ، وعموده الصلاة [6] ثم كان قوله ﴿ إنما الخمر والميسر .... الآية ﴾ [5] بمنزلة قوله ﴿ إنما حرم عليكم الميتة والدم ﴾ [7] في البقرة لمجيئهما عقيب تحريم الطيبات رداً لزعمهم أن المستلذات من الأطعمة

---

(١) أنوار التنزيل ١/٢٨٢ .

(٢) في غ « فيدخل » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٨٨ » .

(٤) سورة المائدة الآية « ٨٩ » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٩٠ » .

(٦) رواه البخاري ٧/٢٨٠ ، أبواب الإيمان ، حديث رقم « ٢٦١٩ » عن معاذ بن جبل وهو حديث طويل وفيه « وعموده الصلاة » وقال الترمذي:هذا حديث حسن صحيح ، وابن ماجة ٢/١٣١٤ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٣٩٧٣ » عن معاذ بن جبل مثل رواية الترمذي ، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجة ٢/٣٥٩ ، حديث رقم « ٣٢٠٩ » .

(٧) سورة البقرة الآية « ١٧٣ » .

منخرطة[1] في سلك المذكورات فقصر التحريم عليها دونها ، وقد سبق تمام تقريره هناك [2] وقوله ﴿ ليس على الذين .... الآية ﴾ [3] تفصيل لما مر إذ المعنى ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وإنما المطلوب منهم الترقي في مدارج التقوى والإيمان إلى مراتب الإخلاص واليقين ومعارج القدس والكمال وذلك بأن يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الإيمان بما يجب الإيمان به وعلى الأعمال الصالحات [4] لتحصل الاستقامة [التامة فيتمكن بالاستقامة] [5] من الترقي إلى مرتبة المشاهدة ومعارج أن تعبد الله كأنك تراه وهو المَعْني بقوله ﴿ وأحسنوا ﴾ [6] وبها يمنح الزلفى عند الله ومحبته ﴿ والله يحب المحسنين ﴾ [6] وفي هذا النظم مسحة من معنى قوله صلّى الله عليه وسلم : ليس الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ولكن الزهد أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك ، رواه الترمذي وابن ماجة [7] .

١٢٥١ – قوله « وآمنوا وثبتوا » وتكرير الثبات على الإيمان والتقوى مؤذن بأن التكرير في الآية ليس لتعليق ما علق بها مرة بعد أخرى على ما قررناه بل لمجرد التأكيد ، وقال القاضي : ويحتمل أن يكون هذا التكرير باعتبار الحالات الثلاث : استعمال الإنسان التقوى والإيمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله تعالى ولذلك بدّل الإيمان بالإحسان في الكرة الثالثة إشارة إلى ما قال صلّى الله عليه وسلم في تفسيره ، أو باعتبار المراتب الثلاث : المبدأ والمنتهى والوسط ، أو باعتبار ما يُتقَى فإنه ينبغي أن يترك المحرمات توقياً من العقاب والشبهات تحرزاً عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظاً للنفس عن الخسة وتهذيباً لها عن دنس الطبيعة [8] .

---

(١) في غ « منخرط » .

(٢) في ص « هنالك » .

(٣) سورة المائدة الآية « ٩٣ » .

(٤) في غ « الصالحة » .

(٥) في م لا يوجد ما بين المعقوفين وأثبت كلمة « التامة » من النسخ الثلاث الأخرى ، وأثبت جملة « فيتمكن بالاستقامة» من ص ، س ، وبإثبات ما بين المعقوفين يستقيم المعنى .

(٦) سورة المائدة الآية « ٩٣ » .

(٧) الترمذي ٩٠/٧ ، أبواب الزهد ، حديث رقم « ٢٣٤١ » عن أبي ذر بمعناه وقال الترمذي هذا حديث غريب ، ورواه ابن ماجة ١٣٧٣/٢ ، كتاب الزهد ، حديث رقم « ٤١٠٠ » عن أبي ذر بمعناه أيضاً ، وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجة ص « ٣٣٧ » حديث رقم « ٨٩٣ » وقال ضعيف جداً .

(٨) انظر أنوار التنزيل ٢٨٢/١ .

١٢٥٢ – قوله « فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون » روينا عن الترمذي عن البراء [١] ، قال : مات رجال من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم قبل أن تحرم الخمر فلما حرمت ، قال رجال : كيف بأصحابنا وقد ماتوا وهم يشربون الخمر فنزلت [٢] .

١٢٥٣ – قوله « على معنى أن أولئك كانوا على هذه الصفة » يعني قوله ليس على الذين آمنوا عام وقد ورد في هذا الوجه جواباً عن سؤالهم ، وكان من الظاهر أن يقال ليس عليهم جناح [٣] في أي شيء طعموه من المباحات إذا ما اتقوا المحارم فعدل إلى ذكر الكلمة وبيان أوصافهم ليدل على رفع الجناح عنهم بالطريق البرهاني ، وفيه أن [من] [٤] يكون له أمثال هذه الأوصاف الفاضلة لا جناح عليه من [٥] المباحات وإليه ينظر [٦] قوله تعالى ﴿ يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ﴾ [٧] فقد جمع في المثال وهو : « ليس على أحد جناح في المباح إذا اتقى المحارم وكان مؤمناً محسناً » العموم والوصف .

١٢٥٤ – قوله « قَلَّلَ وصَغَّرَ ليُعْلَمَ أنه ليس بفتنة من الفتن العظام » الإنتصاف : وردت مثل هذه الصيغة في الفتن العظيمة في قوله ﴿ بشيء من الخوف والجوع ﴾ [٨] بل هو إشارة إلى ما يقع به الابتلاء من هذه الأمور فهو بعض من كل بالإضافة إلى مقدور الله تعالى فإنه تعالى قادر على أن يبتليهم بأعظم وأهول منه ليبعثهم بذلك على الصبر ، ويدل على ذلك أنه سبق الوعد به قبل حلوله لتوطين النفوس عليه فإن المفاجأة بالشدائد شديدة الألم وإذا فكر العاقل وجد ما صرف عنه من البلايا أكثر مما وقع فيه بأضعاف لا تقف عنده غايته فسبحان اللطيف بعباده [٩] .

١٢٥٥ – قوله « في جمع رداح » الجوهري : الرداح المرأة الثقيلة الأوراك ، والجفنة العظيمة وكتيبة رداح ثقيلة السير لكثرتها [١] .

(١) هو البراء بن عازب بن حارث بن عدي بن جشم الخزرجي الأنصاري من فضلاء الصحابة يكنى أباعمارة ، مات بالكوفة ، انظر الاستيعاب ١/١٥٥ ، أسد الغابة ١/١٧١ .

(٢) رواه الترمذي ٨/٢١٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٥٤ » عن البراء بن عازب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٣/٤٧ ، حديث رقم « ٢٤٤٤ » وقال الألباني : صحيح الإسناد .

(٣) في غ زيادة « أي » .

(٤) في م ، غ لا يوجد « من » وأثبتها من ص وبها تستقيم الجملة .

(٥) في غ « في » .

(٦) في ص ، غ زيادة « في » .

(٧) سورة المؤمنون الآية « ٥١ » .

(٨) سورة البقرة الآية « ١٥٥ » .

(٩) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٧٧ بتصرف .

(١٠) الصحاح ١/٣٦٥ .

١٢٥٦ - قوله « أن يقتله وهو ذاكـر لإحرامه أو عالم أن ما يقتله (مما يحرم عليـه قتله » قيل في هذا [١] التعـريف إشكال لأن الترديد يوهم أنه تعـريفان مسـتقلان وليس به لأن قـولـه « أن يقتله)[٢] وهو ذاكر لإحرامـه » ليس بمانع لأنه إذا رمى غير صيـد وأصاب صيداً وهو ذاكر لإحـرامه ينبغي [٣] أن يكون عـمداً وليس به فـإن قيل قـوله « أن يقتله وهو ذاكـر » يراد به [٤] القصد فـلا يرد مثل هذه الصورة ، يقـال مع التسليم يدخل فـيه ما إذا لم يعلم أن مـا قتله مما [٥] يحرم عليه قـتله ولأن الفاء في قوله « فإن قـتله وهو ناس » لتفصيل مـا أُجمِلَ في التعريف ، والذي يقـال في العذر إن أو ههنا بمنزلة واو الجمـع كما في قـوله تعالـى ﴿ فالملقـيات ذكراً ، عـذراً أو نذراً ﴾ [٦] وقوله تـعالى ﴿ يتـذكر أو يخشى ﴾ [٧] وقوله ﴿ لعلهم يتقون أو يحدث لهم ذكراً ﴾ [٨] قال القاضي : واختلف في هذا النهي هل يلغي حكم الذبح فـيلحق مذبوح المحرم بالميـتة ومذبوح الوثني أو لا فـيكون كالشاة المغـصوبة إذا ذبحها الغاصب [٩] وفي الحاوي : ومذبوحه ميتة [١٠] .

١٢٥٧ - قـوله « أنه عَنَّ لهم في عمـرة الحـديبيـة حـمار وحش فحـمل عليـه أبو اليسـر [١١] » والصحيح أبوقتادة [١٢] على ما رويناه عن البخاري ومـسلم ومالك والترمذي [١٣] والنسائي عن أبي قتادة ، قال : كنت في منزل في طريق مكة والقـوم محرمون ، وأنا غير محرم عام الحـديبية فأبصروا

---

(١) في ص ، غ لا يوجد « هذا » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٣) في غ « وينبغي » .

(٤) في ص « من » .

(٥) في غ لا يوجد « مما » .

(٦) سورة المرسلات الآيات « ٥ ، ٦ » .

(٧) سورة طه الآية « ٤٤ » .

(٨) سورة طه الآية « ١١٣ » .

(٩) أنوار التنزيل ٢٨٣/١ .

(١٠) انظر كتاب الحاوي الكبيـر للماوردي ٤٠٤/٥ ، كتاب الحج ، باب جـزاء الصيد ، وذكـر الماوردي أنه قال بذلك أبوحنيفة حيث قال : إنه ميتة لا يحل أكله لحل ولا لمحرم .

(١١) هو كعب بن عمرو بـن عباد بن غزية بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمـة وقيل غير ذلك ، شهد بدراً بعـد العقبة ، توفي بالمدينة سنة ٥٥ هـ ، انظر الاستيعاب ١٧٧٦/٤ ، أسد الغابة ٣٢٣/٥ .

(١٢) أبوقتادة الأنصاري فـارس رسول الله صلّى الله عليه وسلم قيل اسمه الحارث بن ربعي وقـيل النعمان بن ربعي وقيل غيـر ذلك ، شهد أحـداً وما بعدها من المشـاهد ، قيل مات بالمدينـة سنة ٥٤ هـ ، وقيل غيـر ذلك ، انظر الاستيـعاب ١٧٣١/٤ ، أسد الغابة ٢٧٤/٥ .

(١٣) في ص زيادة « وأبي داوُد » وهو في أبي داود ١٧١/٢ ، كتاب المناسك ، حديث رقم « ١٨٥٢ » بمعناه .

حمار وحش وأنا مشغول فلم يؤذنوني فأبصرته فقمت وركبت الفرس ونسيت السوط والرمح فقلت لهم : ناولوني إياهما ، قالوا : لا والله فنزلت ، فأخذتهما فشددت على الحمار فعقرته فوقعوا فيه يأكلونه فأدركنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقال هل معكم شيء منه ؟ فناولته العضد فأكلها وهو محرم ... الحديث (١) مختصر وما وجدت حديث أبي اليسر في الأصول .

١٢٥٨ – قوله « ويدل عليه » أي على أن الخطأ ملحق بالعمد أن الخطأ لا يترتب عليه الوبال والانتقام ضرورة فحين رتب عليه الوبال عُلِمَ أنه ملحق بالعمد تغليظاً للحكم وتشديداً له .

١٢٥٩ – قوله « وعن سعيد » جواب آخر عن السؤال يعني إنما قيد بقوله متعمداً ليؤذن أن المخطيء ليس عليه شيء ، وهو مذهب داوُد ، والأول : مذهب الجمهور ودليلهم قوله تعالى ﴿ وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرماً ﴾ (٢) ولا تسقط الحرمة بالخطأ والجهل كما في حلق الرأس وضمان المال .

١٢٦٠ – قوله « يماثل ما قتل من الصيد » الراغب : المثل يقع على الفداء الذي هو المماثلة في الجنس ، وعلى الشبيه الذي يماثله في الكيفية وعلى المساواة التي هي المماثلة في الكمية ، وعلى المشاكلة التي هي المماثلة في الهيئة (٣) ، فلما كانت المماثلة لا تختص صار اللفظ مشتركاً فاختلف فيه ، واعتبر ابن عباس المماثلة في الخلقة ، وإليه ذهب سعيد بن جبير وقتادة ومالك والشافعي رضي الله عنهم ، واعتبر عطاء ومجاهد المماثلة في القيمة ، وإليه ذهب أبوحنيفة وأبويوسف (٤) رضي الله عنهم واللفظ بالأول أليق لقوله من النعم .

١٢٦١ – قوله « قد خُيِّرَ من أوجب القيمة » يعني من فسر قوله ﴿ جزاءٌ مثل ما قتل ﴾ (٥) بمعنى جزاء يماثل ما قتل من الصيد بالقيمة لم يقتصر عليه بل خُيِّرَ بأن يشتري بالقيمة هدياً أو طعاماً

---

(١) رواه البخاري ٢١٦/٣ ، كتاب الجهاد والسير ، باب « ٤٦ » اسم الفرس والحمار ، ومسلم ٨٥١/٢ ، كتاب الحج ، حديث رقم « ١١٩٦ » ومالك في الموطأ ص « ٢٧٢ » ، كتاب الحج ، حديث رقم « ٧٨٦ » والترمذي ١٩٧/٣ ، أبواب الحج ، حديث رقم « ٨٤٧ » والنسائي ٢٠٠/٥ ، كتاب المناسك ، حديث رقم « ٢٨١٥ » كلهم عن أبي قتادة بمعناه .

(٢) سورة المائدة الآية « ٩٦ » .

(٣) انظر المفردات ص « ٤٦٢ » والنقل بالمعنى .

(٤) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي ، أبويوسف صاحب الإمام أبي حنيفة وتلميذه ، ولد بالكوفة سنة ١١٣ هـ ، وتوفي ببغداد سنة ١٨٢ هـ من كتبه الخراج ، الفرائض وغيرها ، انظر تاريخ بغداد ٢٤٢/١٤ ، أخبار القضاة لوكيع ٢٥٤/٣ .

(٥) سورة المائدة الآية « ٩٥ » .

أو يصوم كما سبق فالجزاء حينئذٍ أحد هذه الأشياء (على التخيير) (١) فكان قوله من النعم بياناً للهدي الذي هو أحد هذه الأشياء المرادة من قوله ﴿ جزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ (٢) والحاصل أن قوله ﴿ جزاء مثل ما قتل ﴾ (٢) لما كان محتملاً لكل من الثلاثة على البدل ولم يعلم بعينه فجيء بقوله من النعم بياناً لكون المراد به الهَدْي المُشْتَرَى وإنما كان من النعم (بياناً لمثل ما قتل وهو) (١) كما قيل وهو على ما ذهب إليه القيمة لا الحيوان ، لأن من قوّم الصيد واشترى بالقيمة هدياً فأهداه فقد جرى بمثل ما قتل من النعم ، وهذا البيان مثل البيان الذي ذكره في قوله تعالى ﴿ يهديهم ربهم بإيمانهم تجري من تحتهم الأنهار ﴾ (٣) قال قوله تجري من تحتهم الأنهار بيان لقوله ﴿ يهديهم ربهم بإيمانهم ﴾ (٣) يعني أن من هداه الله أي أقامه على الإيمان وسدّده سبَّبَ له الوصول إلى الثواب (٤) فكان قوله ﴿ تجري من تحتهم الأنهار ﴾ (٣) (٥) بياناً لمسبب قوله ﴿ يهديهم ربهم ﴾(٣) وهو الوصول إلى الثواب (٦) فكذا ههنا من النعم بيان لمسبب قوله ﴿ جزاء مثل ما قتل ﴾ (٢) وهو الهَدْي المُشْتَرَى(٧) إذا فسر الجزاء بالقيمة .

١٢٦٢ – قوله « على أن التخيير » أي الجواب ما ذكرت مع أن (٨) التخيير في الآية يطابق هذا التقدير وينبو عن تقرير الخصم هذه (٩) الخاتمة كالتتميم للجواب ، قلت : لا خفاء في تعسف هذا التقرير وارتكاب خلاف الظاهر مع عدم الفائدة ، وأما قوله « إذا عمد إلى النظير وجعله الواجب وحده من غير تخيير ... إلى آخره » فلا يعرف هذا من مذهب الشافعي والمنقول من الأصحاب بخلافه (١٠) ، قال الإمام الرافعي رحمه الله : الصيد ينقسم إلى مثلي ويعني به ماله مثل من النعم ، وإلى ما ليس بمثلي ، أما الأول فجزاؤه على التخيير والتعديل فيخير بين أن يذبح مثله فيتصدق به على مساكين الحرم ولا يجوز أن يخرجه حياً ، وبين أن يُقَوِّمَ المثل دراهم ولا يجوز أن يتصدق

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) سورة المائدة الآية « ٩٥ » .

(٣) سورة يونس الآية « ٩ » .

(٤) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ٩ » من سورة يونس في الكشاف ٢/٣٣٠ حيث نقله المصنف بالمعنى .

(٥) لا يوجد في ص من قوله « بيان لقوله تعالى ﴿ يهديهم ربهم ... إلي قوله تعالى : تجري من تحتهم الأنهار ﴾ .

(٦) لا يوجد في غ من قوله : « فكان قوله تجري من تحتهم إلى قوله : وهو الوصول إلى الثواب » .

(٧) في ص « المستوى » .

(٨) في ص لا يوجد « أن » .

(٩) في ص « عن » .

(١٠) انظر بحث هذه المسألة في المجموع شرح المهذب ٧/٤٢٨ .

بالدراهم ولكن يشتري بها طعاماً ويتصدق به على مساكين الحرم ، وإن شاء صام عن كل مد من الطعام يوماً حيث كان ، وأما غير المثلي كالعصافير فتقدر قيمته ولا يتصدق بثمنها بل يجعلها طعاماً ثم إن شاء تصدق بها وإن شاء صام عن كل مد يوماً (١) ، وقال صاحب الروضة : فحصل من هذا أنه في المثل مخير بين الحيوان والطعام والصيام وفي غيره بين الطعام والصوم ، هذا هو المذهب المقطوع به في كتب الشافعي والأصحاب (٢) ، وقلت : الفرق بين قولي الإمامين هو أن أبا حنيفة رضي الله عنه ارتكب المجاز في قوله تعالى ﴿ مثل ما قتل ﴾ (٣) حيث جعله القيمة كما سبق ، وأصحاب الشافعي في قوله ﴿ أو كفارة طعام ﴾ (٣) كما سبق عن الرافعي فيخير بين أن يذبح مثله وبين أن يقوم المثل دراهم ، وروى الإمام عن الشافعي رضي الله عنهما : يقوم مثل الصيد أدخل في الضبط من تقويم نفس الصيد لأن هذا عذر للمجاز [وبيان المجاز] (٤) أن التخيير واقع (٥) بين الجزاء الذي هو المثل وبين كفارة طعام ، والكفارة لا يجوز أن تكون دراهم لما بينت (٦) بقوله طعام فوجب التأويل والقول بأن من قوّم الصيد واشترى بقيمته طعاماً وتصدق به أو عدل الصوم بالطعام فقد كفّر بقيمة المثل ، وعليه ظاهر الآية لأن أو كفارة عطف على جزاء لا (٧) على مثل أوعدل ذلك عطف على طعام لا على كفارة ، وفيه أن معرفة كمية الصيام موقوفة على معرفة كمية الأمداد (ومعرفة كمية الأمداد) (٨) متوقفة على معرفة كمية قيمة المثل فالثالث فرع للثاني والثاني فرع للأول وعليه ما روى الإمام عن الشافعي: أنه قال : إن المثل من النعم هو الجزاء والطعام بناءً عليه فعدل به كما عدل الصوم بالطعام (٩) وهذا هو المراد من قول الرافعي (١٠) فجزاؤه على التخيير والتعديل ، فحينئذٍ وقع التخيير بين ذبح المثل وبين أن يُقَوِّمَ المثل بالدراهم ثم بين الإطعام وبين الصيام فكأنه قيل ومن قتله فعليه جزاء أو كفارة والكفارة إما صدقة أو صيام ، فعلى هذا التخيير في الآية ليس من باب : جالس

---

(١) انظر فتح العزيز شرح الوجيز وهو مطبوع مع المجموع شرح المهذب ٤٩٩/٧ والنقل عنه باختصار .

(٢) روضة الطالبين ١٥٦/٣ .

(٣) سورة المائدة الآية « ٩٥ » .

(٤) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من ص ، غ والسياق يقتضيه .

(٥) في ص ، غ لا يوجد « واقع » .

(٦) في ص « ثبت » .

(٧) في ص « أولا » .

(٨) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٩) انظر الأم ١٨٨/٢ .

(١٠) انظر فتح العزيز شرح الوجيز ٤٩٩/٧ .

الحسن أو ابن سيرين بل من باب قولك جالس السلطان أو الوزير أو العامي ونقل الرافعي أيضاً عن أبي ثور [1] قولاً عن الشافعي[2] : أنها على الترتيب وهو أضعف الروايتين عن أحمد [3] وهذا القول أدعى لاقتضاء المقام وأجرى على سنن البلاغة ومن ثم فرّق الله عز شأنه في العبارة بين هذه الآية وبين ما قبلها وهي قوله ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ﴾ [4] وذلك أن الجناية ههنا هي هتك ما شرع الله تعالى لتعظيم شأن الكعبة، فالواجب في الخبر رعاية الترتيب فيما يقرب إلى ما فوقه من الحيوان للتعظيم وهو المراد من قوله تعالى ﴿ هدياً بالغ الكعبة ﴾ [5] وإليه يلمح قول الشافعي رضي الله عنه : لا يجوز أن يخرجه حياً ثم الإطعام لأنه بدل منه ، ولهذا شرط الشافعي [6] أن يتصدق على مساكين الحرم ولما كان الصوم لا يناسب هذا المعنى جعله فرعاً للفرع ، أنظر إلى هذه الأسرار اللطيفة وإلى تدقيق نظر الإمام الشافعي رضي الله عنه واقطع بأنه كان محدثاً ملهماً مؤيداً بتأييد الله وتسديده .

١٢٦٣ – قوله « فجزاء مثل ما قتل على الإضافة » قال الإمام : قرأ عاصم وحمزة والكسائي فجزاءٌ بالتنوين ومثل بالرفع على أنه صفة لجزاء والباقون على الإضافة [7] ، والمعنى على الأول ظاهر، وأما [على] [8] الثاني فيجب التأويل لأنه ليس عليه [9] جزاء مثل ما قتل في الحقيقة لأن المثل غير مقتول إنما عليه جزاء المقتول لأنه قتله فهو كما تقول : أنا أكرم مثلك وتريد أنا أكرمك ، فالتقدير فجزاء ما قتل من النعم على الكناية فالقراءتان دلتا [10] على مذهب الشافعي وأيضاً قراءة عبدالله بن مسعود فجزاؤه مثل ما قتل من النعم صريح فيما قلناه وحجة أبي حنيفة [11] رضي الله عنه هي أن لا

---

(١) هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي ، أبوثور الفقيه ، صاحب الإمام الشافعي ، توفي سنة ٢٤٠ هـ ، انظر تاريخ بغداد ٦/٦٥ ، تذكرة الحفاظ ٢/٥١٢ .

(٢) الأم ٢/١٨٨ .

(٣) انظر فتح العزيز شرح الوجيز ٧/٥٠٠ .

(٤) سورة المائدة الآية « ٨٩ » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٩٥ » .

(٦) الأم ٢/١٨٤ .

(٧) انظر مفاتيح الغيب ١٢/٨٨ وانظر هذه القراءات في النشر في القراءات العشر ٢/٢٥٥ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٨) في م لا يوجد « على » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى .

(٩) في غ لا يوجد « عليه » .

(١٠) في غ « دالتان » .

(١١) انظر المبسوط ٤/٨٣ .

نزاع أن الصيد المقتول إذا لم يكن له مثل فإنه يضمن بالقيمة فوجب أن تحمل الآية عليه ليشملها فإن اللفظ الواحد لا يجوز حمله إلا على المعنى الواحد ، والجواب أن المماثلة معلومة والشارع أوجبها فوجب رعايتها بأقصى الإمكان وإن لم يمكن وجب الاكتفاء بالغير (١) تم كلام الإمام ، وقال صاحب الكشف : قال قوم : إنه إذا قرئ فجزاء مثل ما قتل على تقدير فجزاء مثل المقتول لا يدخل تحته (٢) جزاء المقتول ، ألا ترى إلى قول الشاعر :-

وقال الله يا ابنة آل سعد ... من الأخوال أمثالي ونفسي

فقال أمثالي وعطف عليه نفسي ولو كان هو داخلاً في أمثالي لم يقل ونفسي ، ألا ترى أنهم قالوا في رجل قال لعبده : إن دخل داري هذه أحد فأنت حر ، فدخل هو لم يعتق لأنه لما أضاف الدار(٣) إلى نفسه خرج عن الحكم المتعلق بدخول أحد .

١٢٦٤ - قوله « وفيه دليل على أن المثل القيمة لأن التقويم مما يحتاج إلى النظر » أجاب الإمام : أن وجوه المشابهة بين النعم والصيد مختلفة فلابد من الاجتهاد في تمييز الأقوى من الأضعف (٤) ، ولهذا احتيج إلى الحكمين .

١٢٦٥ - قوله « وعن قبيصة أنه أصاب ظبياً ... الحديث » نحوه روى مالك في الموطأ (٥) ، وفيه دلالة ظاهرة على مذهب الشافعي ، وكذا قوله هدياً بالغ الكعبة أي يساق إليها وينحر هناك لأنه إما حال عن جزاء ، أو بدل من مثل كما قدر ، فيقيد المثل بها إذا كان نظيراً للصيد ظاهر لأن الحال مؤكدة وأما تقييد القيمة بها فبعيد والهدي يصح تفسيراً للمثل إذا كان حيوانا لا قيمة لأنها ليست منه (٦) ، وقال الرافعي : إن المثل ليس معتبراً على التحقيق فإنما هو على التقريب وليس معتبراً في القيمة بل في الصورة والخلقة لأن الصحابة رضوان الله عليهم حكموا في النوع الواحد (من الصيد بالنوع الواحد) (٧) من النعم مع اختلاف البلاد وتفاوت الأزمان واختلاف القيم بسببها (٨).

---

(١) انظر مفاتيح الغيب ١٢/٩٠ بتصرف .

(٢) في غ « تحت » .

(٣) في غ لا يوجد « الدار » .

(٤) انظر مفاتيح الغيب ١٢/٩٢ .

(٥) رواه مالك في الموطأ (رواية أبي مصعب الزهري المدني) ١/٤٨٥ باب جزاء ما قتل المحرم من الوحش ، حديث رقم « ١٢٤٥ » ، ورواه الحاكم ٣/٣١٠ ، كتاب معرفة الصحابة ، باب ذكر مناقب عبدالرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، ورواه ابن جرير الطبري ١١/١٦ من طرق كثيرة بألفاظ مختلفة ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٥/١٨١ .

(٦) في ص زيادة « المنحى » .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٨) انظر فتح العزيز شرح الوجيز ٧/٥٠٢ .

١٢٦٦ – قوله « ضرباً بالدرة » حال ، قال في قوله ﴿ فراغ عليهم ضرباً باليمين ﴾ [١] أي[٢] فضربهم ضرباً أو ضرباً [٣] بمعنى ضارباً .

١٢٦٧ – قوله « أتغمص الفتيا » النهاية : في حديث عمر لقبيصة:أتقتل الصيد وتغمص الفتيا أي تحتقرها وتستهين بها [٤] ، الفتيا : هي الفتوى يقال أفتاه في المسألة يفتيه إذا أجابه والاسم الفتوى[٥] والفتيا .

١٢٦٨ – قوله « وقرأ جعفر بن محمد وفي بعض النسخ محمد بن جعفر » والأول هو الصحيح [٦] ذكر ابن جني في المحتسب : ومن ذلك قراءة محمد بن علي وجعفر بن محمد : يحكم به ذو عدل منكم ، وقال : ولم يوحد ذو لأن الواحد يكفي في الحكم لكن أراد معنى مَنْ أي يحكم به من يعدل ، ومن تكون للاثنين كما تكون للواحد ، قال : تكن مثل من ياذئب يصطحبان [٧] .

١٢٦٩ – قوله « هدياً حال عن جزاء فيمن وصفه بمثل » هذا إنما يستقيم على مذهب الأخفش وهو أن يكون التقدير فعليه جزاء مثل ما قتل هدياً فهو حال عن فاعل الجار والمجرور من غير اعتماد.

١٢٧٠ – قوله « وقريء أو كفارة طعام مساكين على الإضافة » نافع وابن عامر [٨] ، قال الإمام: إنه تعالى لما خيّر المكلف بين ثلاثة أشياء : الهدي والطعام والصيام ، حسنت الإضافة ، فكأنه قيل : كفارة طعام لا كفارة صيام [٩] ، وإليه الإشارة بقوله « وهذه الإضافة مبينة » وأما قراءة الباقين كفارة بالتنوين [٨] فهو (عطف على فجزاء وطعام مساكين) [١٠] عطف بيان .

١٢٧١ – قوله « واقع موقع التبيين » أي التمييز نحو عشرون درهماً .

---

(١) سورة الصافات الآية « ٩٣ » .

(٢) في غ لا يوجد « أي » .

(٣) في غ « فضرباً » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٨٦/٣ .

(٥) انظر أيضاً النهاية في غريب الحديث والأثر ٤١١/٣ .

(٦) في نسخة الكشاف التي معي « محمد بن جعفر » .

(٧) انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ٢١٩/١ ، وذكر فيه شطر البيت ، والبيت هكذا :–

تعش فإن واثقتني لا تخونني   تكن مثل من يا ذئب يصطحبان

والبيت للفرزدق كما في شرح ديوان الفرزدق ٨٧٠/٢ .

(٨) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٥/٢ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٩) انظر مفاتيح الغيب ٩٤/١٢ .

(١٠) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

١٢٧٢ – قوله « أن عدل الشيء ما عادله من غير جنسه » الراغب : العدالة والمعادلة لفظ يقتضي المساوة ويستعمل باعتبار المضايفة والعَدْلُ والعِدْل متقاربان لكن العَدْلُ يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالأحكام وعلى ذلك قوله ﴿ أو عدل ذلك صياماً ﴾ (١) والعِدْلُ والعديل فيما يدرك بالحاسة كالموزونات والمعدودات والمكيلات فالعَدْلُ هو القسط على سواء ، وعلى هذا روي بالعَدْل قامت السماوات والأرض تنبيهاً على أنه لو كان ركن من الأركان الأربعة في العالم زائداً على الآخر أو ناقصاً عنه على خلاف مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظماً (٢) .

١٢٧٣ – قوله « ولذلك دخلت الفاء » يعني ينتقم خبر مبتدأ محذوف فهو جملة اسمية (تحتاج إلى الفاء ولو لم تكن خبر مبتدأ محذوف) (٣) لم يحتج إلى الفاء لأن الشرط إذا كان ماضياً والجزاء مضارعاً جاز الرفع وترك الفاء .

١٢٧٤ – قوله « تعلقاً بالظاهر وأنه لم يذكر الكفارة » قال الإمام : ودليله (٤) أنه أعظم من أن يكفر بالتصدق بل الله ينتقم منه لأن قوله فينتقم الله جزاء والجزاء كاف وكونه كافياً يمنع وجوب شيء آخر (٥) .

١٢٧٥ – قوله « وعند ابن أبي ليلى جميع ما يصاد منه » قال القاضي : صيد البحر ما صيد فيه مما لا يعيش إلا في الماء وهو حلال كله لقوله صلّى الله عليه وسلم في البحر : هو الطهور ماؤه والحل ميتته ، وقيل يحل السمك وما يؤكل نظيره في البر (٦) ، وقلت : الحديث رواه مالك وأبوداود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه « سأل رجل رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فقال : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه والحل ميتته » (٧) .

---

(١) سورة المائدة الآية « ٩٥ » .

(٢) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ٣٢٥ » .

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٤) في غ « ودليلهما » .

(٥) انظر مفاتيح الغيب ٩٧/١٢ بتصرف يسير .

(٦) أنوار التنزيل ٢٨٤/١ والنقل عنه بتصرف .

(٧) رواه مالك في الموطأ ، كتاب الطهارة ، ص « ٣٤ » ، حديث رقم « ٤٣ » ، وأبوداود ٢١/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ٨٣ » ، والترمذي ٧٣/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ٦٩ » وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٢١/١ ، حديث رقم « ٥٩ » ، ورواه النسائي ٥٣/١ ، كتاب الطهارة ، حديث رقم « ٥٩ » ، وهو أيضاً في أحمد ٢٢٢/١٢ ، حديث رقم « ٧٢٣٢ » وقال أحمد شاكر إسناده صحيح .

١٢٧٦ – قوله « ولأن قوله متاعاً لكم مختص بالطعام » لعل ذلك على التقدير الثاني وهو « أحل لكم صيد حيوان البحر وأن تطعموه » لأن قوله صيد البحر حينئذٍ توطئة لذكر وطعامه على طريقة أعجبني زيد وكرمه فلا يتعلق به المفعول له ، وأما على التقدير الأول فالظاهر أنه لا يختص بالطعام لأن كلاً من المعطوف والمعطوف عليه مقصودان بالذكر ولذلك قدّر « وأحل لكم أكل المأكول منه » قال أبوالبقاء : الضمير في وطعامه ضمير البحر ، وقيل : ضمير الصيد ، والمعنى : أباح لهم صيد البحر وأكل صيده بخلاف صيد البر ، ومتاعاً : مفعول له ، وقيل : مصدر أي متعتم بذلك تمتيعاً [(١)] .

١٢٧٧ – قوله « لتناثكم » الجوهري : تنأت بالبلد تنوءاً إذا قطنته وهم تناءة البلد والاسم التناءة[(٢)] .

١٢٧٨ – قوله « قد أخذ أبو حنيفة بالمفهوم » قيل هذا استدلال ضعيف لأن المفهوم عنده ليس بحجة إلا أن يقال : ليس المراد ههنا المفهوم المخالف بل المراد ما يعلم من الآية ويفهم منها ، وقلت : يرده قوله [(٣)] « فيخرج منه مصيد غيرهم ومصيدهم حين كانوا غير محرمين » ولو أريد الاستدلال بظاهر الآية لكان من باب الاستدلال بعبارة النص وهو العمل بظاهر ما سيق الكلام له والأولى [(٤)] أنه خص بفعل النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، ولهذا توقفت الصحابة ، روينا عن البخاري عن أبي قتادة فأحرموا ولم أحرم فبصروا بحمار وحش فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فطعنته فأثبته فأكلنا منه فقلنا يا رسول اللّه : إنا صدنا حمار وحش وإن عندنا فاضلة ، فقال رسول صلّى اللّه عليه وسلم لأصحابه كلوا وهم محرمون [(٥)] .

١٢٧٩ – قوله « البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح كما تجيء الصفة كذلك » وذلك أن الأصل في الصفة تمييز الموصوف عن[(٦)] غيره وتخصيصه عما عداه اللهم إلا إذا كان الموصوف معلوماً مشهوراً فحينئذٍ يعدل إلى المدح ومن ثم أجري صفات اللّه تعالى على المدح ، وعلى هذا قول المصنف .

---

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢٧/١ .

(٢) الصحاح ٣٨/١ .

(٣) في ص « وقوله » .

(٤) في م « والأول » ولعل ما أثبته هو الصحيح وهو موافق لما في ص ، غ .

(٥) سبق تخريج هذا الحديث عند البخاري وغيره في حاشية الفقرة رقم « ١٢٥٧ » .

(٦) في غ « من » .

١٢٨٠ – قوله (١) « إنتعاشاً لهم » الجوهري : نعشه اللّه يَنْعَشُهُ نعشاً : رفعه وانتعش العاثر إذا نهض من عثرته (٢) ، قال أبوالبقاء : جعل اللّه بمعنى صيَّرَ قياماً : مفعول ثان ، وقيل بمعنى خلق فقياماً حال (٣) .

١٢٨١ – قوله « ونهوضاً إلى أغراضهم » معطوف على « انتعاشاً » على البيان والتفسير ، وقوله «لما يتم » تعليل لقوله « انتعاشاً ونهوضاً » كما تقول : جعلت هذا الكتاب مشتملاً على معرفة الإعراب ليتم لمقتبسه الاحتراز عن اللحن في كلامهم .

١٢٨٢ – قوله « لتعلموا أن اللّه يعلم كل شيء وهو عالم بما يصلحكم وينعشكم » بيان لكيفية(٤) تعليل قوله (٥) ﴿ لتعلموا أن اللّه يعلم ما في السماوات وما في الأرض ﴾ (٦) لقوله(٧) ذلك ، أتى بالعام ليندرج تحته هذا العلم (٨) الخاص ، ويمكن أن يكون المعنى إنما جعلنا الكعبة انتعاشاً لهم في أمر دينهم ودنياهم ، أو ذكرنا حفظ حرمة الإحرام ليعلموا أنا نعلم مصالح دنياهم ودينهم فيستدلوا (٩) بهذا العلم الخاص على أنه لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السماوات والأرض ، ويعلموا أنه تعالى عالم بما وراء ذلك كله ، قال القاضي : ليعلموا أن شرع الأحكام لدفع المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المترتبة عليها دليل على حكمة الشارع وكمال علمه وقوله ﴿وأن اللّه بكل شيء عليم ﴾ (٦) تعميم بعد تخصيص ومبالغة بعد إطلاق (١٠) .

١٢٨٣ – قوله « تشديد » خبر ما على الرسول .

١٢٨٤ – قوله « وأن الرسول صلّى اللّه عليه وسلم قد فرغ » قيل هو عطف (١١) على «تشديد» أي تشديد في إيجاب القيام وإيذان أن (١٢) الرسول ففي الكلام حذف ، وقلت : الوجه أن يكون

---

(١) في ص لا يوجد « قوله » .

(٢) الصحاح ١٠٢١/٣ بتصرف يسير .

(٣) إملاء ما من به الرحمن ٢٢٧/١ .

(٤) في غ « للكيفية » .

(٥) في غ « لقوله » .

(٦) سورة المائدة الآية « ٩٧ » .

(٧) في غ « كقوله » .

(٨) في غ « المعنى » .

(٩) في غ « ويستدلوا » .

(١٠) انظر أنوار التنزيل ٢٨٤/١ .

(١١) في ص « المعطوف » .

(١٢) في ص لا يوجد « أن » .

عطفاً تفسيرياً على إيجاب القيـام ، المعنى : أن حكمة بعثة الرسل هي ألا يكون للناس على الله حجة فإن الله تعالى أرسله إليكم ليبلغ إليكم ما أرسل به من شرائعه [1] سيما [2] تعظيم شعائره وأعلام دينه فبلغ وأنذر فارتفع[3] العذر وأزيحت [4] العلة وبقي الأمـر من جانبكم إن أطعتمـوه فاعلمـوا أن الله غفور رحـيم ، وإن عصيتـموه فإن الله شديد العـقاب هذا [5] هو المعني بقـوله « تشديد في إيجـاب القـيـام بما أمـر به » ثم إيقـاع هذه الجمـلة أعني مـا على الرسـول إلا البلاغ مـعـتـرضـة بين المعطوف والمعطوف عليه، وهذه التأكـيدات في إثبات العلم تدل دلالة ظاهرة على أن جعل المشـار إليه بقوله « ذلك ما ذكره الله تعالى من حفظ حرمة الإحرام بترك الصـيد وغيره » أولى من جعل الكعبة قياماً بل كل ما ذكـره الله من أول السورة بـل كل ما بلّغه صلـوات الله عليه وسـلامه وما جـاء به من الوحي وغيره ليدخل فـيه ما تضمنته السورة بالطريق الأولى لأن التأكـيدات في إثبات العلم بقوله ﴿ أن الله يعلم ما في السـماوات وما في الأرض ﴾ [6] ثم [7] التعمـيم بقوله ﴿ وأن الله بكل شيء عليم ﴾ [6] ثم الوعيد والوعد بقوله ﴿ اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم ﴾ [8] ثم التخصيص بما أجـرى هذه التشـديدات لأجله من قـوله ﴿ والله يعلم مـا تبدون ومـا تكتمـون ﴾ [9] وتوسـيط هذا [الاعتراض][10] يدل على أن الخطب عـظيم وإلى هذا المعنى ينظـر قـول المصنف « وأن الرسـول قـد فرغ مما قد وجب عليه من التبليغ ... إلى آخره » .

١٢٨٥ – قوله « لا يوازي النقصـان وفوات الطيب » يعني لا يُسَاوَى بين كثرة الخبيث وفوات الطيب ، فإن الكثرة قوبلت بالخبيث الذي في نفسها وبفوات الطيب الذي هو خارج منها فلن يغلب الواحد الاثنين .

---

(١) في غ « شعائره » .

(٢) في ص « ولا سيما » .

(٣) في غ « وارتفع » .

(٤) في غ « فأزيحت » .

(٥) في غ لا يوجد « هذا » .

(٦) سورة المائدة الآية « ٩٧ » .

(٧) في ص لا يوجد « ثم » .

(٨) سورة المائدة الآية « ٩٨ » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٩٩ » .

(١٠) في م « الاعراض » والصحيح ما أثبتناه وما أثبتناه موافق لـ ص ، غ .

١٢٨٦ – قوله « وهو عام في حلال المال وحرامه » الراغب : الخبيث هو الباطل في الاعتقاد والكذب في المقال والطالح في الفعال وأصله الرديء الدخيلة الذي تظهر رداءته في الاختبار ، ولهذا قال الشاعر : سبكناه (١) ونَحْسبه لُجَيْنا (٢) فأبدى الكير عن خَبَثِ الحديد (٣)

ومتى (٤) اعتبر الطيب بالخبيث (٥) فهو (٦) كالدائرة من النقطة بل كالشيء الذي لا قدر له بالمرئي (٧) فبيّن اللّٰه تعالى أن الطيب وإن استقللتموه فهو خير من الخبيث وإن استكثرتموه حتى يعجبكم كثرةُ ونبه أن الاعتبار في الأشياء ليس بالقلة والكثرة بل إنما ذلك بالجودة والرداءة فالمحمود القليل خير من الذميم (٨) الكثير ، ولهذا قيل : قلِّل وأطيب ، إن قيل كيف جعل الخبيث ههنا كثيراً وقد جعله قليلاً في قوله تعالى ﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾ (٩) قيل استكثاره للخبيث هو (١٠) على نظر المغترين بالدنيا واستقراره(١١) هو ما عليه حقيقة الأمر وقوله ﴿ ولو أعجبك ﴾ (١٢) ليس بخطاب للنبي صلّى اللّٰه عليه وسلم فقط بل هو خطاب لكل مغتر كقول الشاعر :–

تراه إذا ما جئته متهللاً كأنك تعطيه الذي أنت سائله (١٣)

ولأجل أن الخطاب [عام] (١٤) من حيث المعنى قال ﴿ فاتقوا اللّٰه يا أولي الألباب ﴾ (١٥) بلفظ

---

(١) قال الجوهري : سبكت الفضة وغيرها أسبكها سبكاً أذبتها ، والفضة سبيكة والجمع السبائك ، انظر الصحاح ١٥٨٩/٤ .

(٢) قال ابن الأثير : اللجين هو الفضة ، انظر النهاية : ٢٣٥/٤ ، وقال الجوهري في الصحاح ٢١٩٣/٦ : واللجين : الخبط وهو ما سقط من الورق عند الخبط ، وقال أيضاً واللجين : الفضة جاء مصغراً ، قلت : ويبدو أن هذا هو المقصود في بيت الشعر .

(٣) انظر المفردات في غريب القرآن ص « ١٤١ » وفيه بيت الشعر المذكور أعلاه .

(٤) في غ زيادة « قوله » قبل « ومتى » .

(٥) في غ « والخبيث » .

(٦) في غ « فهي » .

(٧) في ص « بالمراد » وفي غ « بالمرء » .

(٨) في غ « المذموم » .

(٩) سورة النساء الآية « ٧٧ » .

(١٠) في ص لا يوجد « هو » .

(١١) في ص « واستقلاله » .

(١٢) سورة المائدة الآية « ١٠٠ » .

(١٣) هذا البيت لزهير بن أبي سلمى كما في شرح ديوان زهير ص « ٥٤ » .

(١٤) في م ، غ لا يوجد « عام » وأثبتها من ص وبها تكتمل الجملة لأنها خبر « أن » .

(١٥) سورة المائدة الآية « ١٠٠ » .

الجمع ، والمعنى : استعملوا التقوى راجين أن تبلغوا الفلاح تنبيهاً على أن التقوى هي التي يُبَلِّغ بها[1] الفلاح ، وقلت : ينبغي تخصيص الجمع بعد تعميم الخطاب يدل عليه الفاء (في فاتقوا اللّه أي لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك أيها المخاطب كثرة الخبيث) [2] فإذا كان كذلك [فقضية][3] ذي اللب التمييز بينهما لتحري حصول الفلاح ، الرغب : اللب [4] : أشرف أوصاف العقل وهو اسم الجُزِيء [5] الذي بإضافته إلى سائر أجزاء الإنسان كَلُبٍّ الشيء إلى القشور وباعتباره قيل لضعيف العقل : يراعة[6] وقمعة [7] ومنخوب وخاوي الصدر .

١٢٨٧ – قوله « تكفح بها وجوه المجبرة » المكافحة : مصادفة الوجه [8] ، الجوهري : كفحته كفحاً إذا استقبلته كَفَّةً كَفَّةً ، وقال الأصمعي : كافحوهم إذا استقبلوهم في الحرب بوجوههم ليس دونها ترس ولا غيره [9] .

١٢٨٨ – قوله « وكاثر بسعد ... البيت » من الحماسة [10] بعده :-

يروعك من سعد بن عمرو جسومها وتزهد فيها حين تقتلها خُبْرَاً [11]

١٢٨٩ – قوله « لا يدهمنك ... البيت » لأبي تمام [12] دهمه أمر : إذا غشيه والدهماء الجماعة الكثيرة ، جانس بين الكلمتين ، وقلت : ما أكثر مكافحته مع أهل السنة والجماعة ! ألا يردعه قوله

---

(١) في م ، ص « به » والتصحيح من غ وهي المناسبة للجملة .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) في م ، غ « وقضية » والتصحيح من ص وهو الموافق للسياق .

(٤) في غ لا يوجد « اللب » .

(٥) في غ « للجزاء » .

(٦) اليراع : الجبان الذي لا عقل له ولا رأي ، انظر الصحاح ١٣١٠/٣ ، لسان العرب مادة « يرع » .

(٧) والقمعة : هو الذي يسمع ولا يعي ، انظر أساس البلاغة ص « ٣٧٨ » ، لسان العرب مادة « قمع » .

(٨) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٥/٤ .

(٩) الصحاح ٣٩٩/١ .

(١٠) والبيت هكذا : وكاثر بسعد إن سعداً كثيرة ولا تبغ من سعد وفاءً ولا نصراً

وهو في الحماسة لأبي تمام ٢١٧/٢ .

(١١) لم أجد هذا البيت في حماسة أبي تمام وذكره المحقق في الحاشية وذكر أنه موجود في إحدى نسخ الحماسة ، انظر الحماسة ٢١٧/٢ .

(١٢) والبيت هكذا :

لا يدهمنك من دهمائهم عدد فإن جلهم أو كلهم بقر

وهو كما قال المصنف لأبي تمام كما في ديوانه ١٨٦/٢ .

صلوات الله وسلامه عليه : : « لا تجتمع أمة محمد على الضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار » أخرجه الترمذي [١] ألا يزجره قوله « اتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار»[٢] أما ينبهه من الرقدة قوله « من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه » [٣] وما روى مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، قال : « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية » [٤] والأحاديث المنقولة من الأئمة المتقنين فيه لا تحصى ، أم كيف يتجاسر على تسمية من مدحهم الله في كتابه العزيز بقوله تعالى ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ [٥] وعلى لسان حبيبه « مثل أمتي مثل المطر لا يُدرَى أوله خير أم آخره » [٦] بالخبيث [هذا] [٧] وأن الآية إن[٨] أجريت على العموم لتكون مبنية على إرادة العموم في قوله تعالى ﴿ ما على الرسول إلا البلاغ﴾[٩] أو على الخصوص مبنية على خصوصه ولا يدل على شيء مما ذكره ، فتقدير الكلام على الأول يا أيها الذين تدّعون أنكم أرباب النُهى وأصحاب العقول انظروا بعد ما بلغتكم من بيان التوحيد ونفي الشرك والإرشاد إلى مكارم الأخلاق وقلع الرذائل هل يستوي ما أدعوكم إليه وما أنتم عليه من اتباع دين آبائكم وقطع الأرحام والفساد في الأرض فاستعملوا قواكم وابذلوا جهيداكم[١] (

---

(١) الترمذي ٣٣٤/٦ ، أبواب الفتن ، حديث رقم « ٢١٦٨ » عن ابن عمر وقال الترمذي هذا حديث غريب ، وصححه الألباني دون قوله « ومن شذ شذ في النار » انظر صحيح الترمذي ٢٣٢/٢ ، حديث رقم « ١٧٥٩ » .

(٢) رواه ابن ماجة ١٣٠٣/٢ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٣٩٥٠ » عن أنس بن مالك بلفظ « إن أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم » وضعفه الألباني كما في ضعيف ابن ماجة ص « ٣١٨ » حديث رقم « ٨٥٦ » وقال : ضعيف جداً دون الجملة الأولى وهي قوله « إن أمتي لا تجتمع على ضلالة » فهي صحيحة .

(٣) رواه أبوداوُد ٢٤١/٤ ، كتاب السنة ، حديث رقم « ٤٧٥٨ » عن أبي ذر رضي الله عنه والترمذي ٧٦/٨ ، أبواب الأمثال ، حديث رقم « ٢٨٦٧ » عن الحارث الأشعري مطولاً وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٣٧٩/٢، حديث رقم « ٢٢٩٨ » .

(٤) مسلم ١٤٧٦/٣ ، كتاب الإمارة ، حديث رقم « ١٨٤٨ » .

(٥) سورة آل عمران الآية « ١١٠ » .

(٦) رواه الترمذي ٨٣/٨ ، أبواب الأمثال ، حديث رقم « ٢٨٧٣ » عن أنس بن مالك ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٣٨١/٢، حديث رقم « ٢٣٠٢ » وقال الألباني : حسن صحيح . وقال ابن حجر رحمه الله تعالى في الفتح وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة ، انظر فتح الباري ٦/٧ ، كتاب فضائل أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم .

(٧) في م لا يوجد « هذا » وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) في غ « وإن » .

(٩) سورة المائدة الآية « ٩٩ » .

في التمييز) [٢] بين الحق والباطل واتقوا الله وأنصفوا من نفوسكم لعلكم تفوزون بالهدى عاجلاً وبالفلاح آجلاً فعلى هذا : الكلام في الدعوة إلى متابعة الحق وطاعة الله ورسوله ، وقوله ﴿ ولو أعجبك كثرة الخبيث ﴾ [٣] كالتتميم لعدم الاستواء وقوله ﴿ فاتقوا الله يا أولي الألباب ﴾[٣] من باب إرخاء العنان والبعث على التفكير والحث على التدبر ونحن نقول أيضاً : يا أمة محمد هلموا إلى النظر والتفكر فيمن[٤] يتبع سنة رسول الله صلّى الله عليه وسلم منا ومنكم ومن ينكص على عقبيه ويتبع هواه الذي يضله ولا يعمل بالأحاديث الصحيحة المروية منه حتى يتبين الخبيث منا والطيب ، وأما تقرير الكلام على الثاني وهو أن الآية نازلة في حجاج اليمامة كما قال «وقيل نزلت في حجاج اليمامة حين أراد المسلمون أن يوقعوا بهم » وقال محي السنة : نزلت في شريح بن ضبيعة البكري وحجاج بكر بن وائل وقد مضت القصة في أول السورة وفيها فلما كان العام القابل خرج يعني شريحاً في حجاج بكر بن وائل ومعه تجارة عظيمة فهموا بهم فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ [٥] ففيه النهي عن التعرض للمشركين القاصدين لزيارة حرم الله لغرض الدنيا فسماه خبيثاً وإذا كان التعرض [٦] لهم غير جائز في مثل ذلك المقام كيف جاز التعرض لأعراض المسلمين في تفسير كلام الله المجيد تاب الله علينا وعليه [٧] .

١٢٩٠ – قوله « وإن تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي ... إلى آخره » تقريره يؤذن أن المعطوف عليه وهو قوله ﴿ إن تبد لكم تسؤكم ﴾ [٨] (كالتوطئة والبناء والثانية كالتفسير للأولى ، ولذلك قال « ﴿ إن تبد لكم تسؤكم) [٩] وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن ﴾ [٨] صفة لأشياء [١٠] » وعمَّ زمان الوحي حيث قال : « مادام الرسول بين أظهركم يُوحى إليه » قال محي السنة : ﴿ إن تسألوا عنها حين ينزل القرآن ﴾ [٨] معناه : إن صبرتم حتى ينزل القرآن بحكم من

---

(١) في غ « جهدكم » .

(٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٣) سورة المائدة الآية « ١٠٠ » .

(٤) في ص « ومن » .

(٥) سورة المائدة الآية « ٢ » ، وانظر معالم التنزيل ٢/٦ ، ٦٩ .

(٦) في ص « التعريض » .

(٧) هذه وقفة جيدة من المصنف رحمه الله تعالى يلوم فيها الزمخشري على رميه لأهل السنة بألفاظ لا تليق .

(٨) سورة المائدة الآية « ١٠١ » .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) في نسخة الكشاف التي معي « للأشياء » .

فرض أو نهي وليس في ظاهره شرح ما بكم إليه حاجة ومست حاجتكم إليه فإذا سألتم عنها حينئذٍ تبد لكم(1) ، وقرر هذا المعنى الإمام حيث قال : السؤال على نوعين : أحدهما : ما لم يجر ذكره في الكتاب والسنة بوجه ما فهو منهي عنه ، وثانيهما : ما نزل به القرآن ولكن السامع لم يفهمه كما ينبغي فههنا يجوز السؤال ، والفائدة في الذكر أنه تعالى لما منع السؤال أوهم أن جميع السؤال ممنوع فذكر ذلك تمييزاً لهذا القسم ، تم كلامه (2) ، فإن قيل فإذن يرد سؤال عكاشة (3) لأنه سأل بعد نزول آية الحج كما سيجيء في حديثه يقال ما أنكر عليه لسؤاله : أن الأمر يحتمل التكرار أو المرة في المراد منهما بل لأنه ما تفكر في أن إفادة التكرار مما يصعب على الأمة سيما على سكان القاصية ، والدين مبني على اليسر ﴿ ما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ (4) وكان ذلك مشهوراً عندهم كما روى الإمام عن أبي ثعلبة الخشني (5) : إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها وعفا عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها (6) ، قال الراغب : إن الأشياء في البحث عنها وسؤالها ثلاثة أضرب : ضرب يجب السؤال عنه وهو ما كلف الإنسان به وبه أمر وإياه توجه أن أفتى الجريح بالإغتسال ، فقال : « قتلتموه هلا سألتم عنه ، شفاء العي السؤال » (7) وضرب يكره أو يحظر السؤال عنه ، وإياه توجه قوله صلّى الله عليه وسلم : « أتركوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم الأنبياء »(8) وضرب يجوز السؤال والسكوت عنه وهو ما يستحب أن يحمد ولا يؤخذ به (الإنسان إن بحث عنه) (9) واستكشف ،

---

(1) انظر معالم التنزيل ٧٠/٢ .

(2) انظر مفاتيح الغيب ١٠٧/١٢ بتصرف .

(3) هو عكاشة بن محصن بن حرثان بن قيس بن مرة بن كثير بن غنم الأسدي ، من فضلاء الصحابة ، شهد بدراً وسائر المشاهد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، توفي في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، انظر الاستيعاب ١٠٨٠/٣ ، أسد الغابة ٢/٤ .

(4) سورة الحج الآية « ٧٨ » .

(5) اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً فقيل جرهم وقيل جرثوم وقيل ابن ناشب وقيل غير ذلك ولم يختلفوا في صحبته ونسبته إلى خشين ، قيل أنه توفي سنة ٧٥ هـ ، انظر الاستيعاب ١٦١٨/٤ ، أسد الغابة ١٥٤/٥ .

(6) انظر مفاتيح الغيب ١٠٦/١٢ ، وحديث أبي ثعلبة الخشني ، قال عنه الإمام النووي : حديث حسن ، انظر جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، الحديث الثلاثون ، ص « ٢٧٥ » وقال عنه ابن حجر : رجاله ثقات إلا أنه منقطع عن أبي ثعلبة الخشني ، انظر المطالب العالية ٧٢/٣ ، حديث رقم « ٢٩٠٩ » .

(7) رواه ابن ماجة ١٨٩/١ ، كتاب الطهارة وسننها ، حديث رقم « ٥٧٢ » عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وحسنه الألباني كما في صحيح ابن ماجة ٩٣/١ حديث رقم « ٤٦٤ » .

(8) رواه مسلم ٩٧٥/٢ ، كتاب الحج ، حديث رقم « ١٣٣٧ » عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(9) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

وقال القاضي : الجملة الشرطية وما عطف عليها صفتان لأشياء ، المعنى : لا تسألوا عن أشياء إن تظهر لكم تغمكم وإن تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كمقدمتين تنتجان ما يمنع السؤال وهو أنه مما يغمهم ، والعاقل لا يفعل ما يغمه (١) ، وقلت : وهذا النوع عند علماء البيان يسمى بالكناية الإيمائية فيفيد القطع بامتناع السؤال وليس بوجه في الآية ، وتقرير المصنف أقرب لما يفهم من دليل الخطاب (٢) والتقييد بالوصف أن هناك سؤالاً لا يغمهم وهو ما لا يتعلق بالتكاليف الشاقة والأمور التي إن (٣) ظهرت أوقعتهم في الحرج والضيق هذا حسن لولا (٤) أن قوله تبد لكم يقتضي أن يخص (٥) السؤال بما في إخفائه مصالح العباد وفي ابدائه فسادهم فإن ما يقابل الإبداء هو الإخفاء كقوله تعالى ﴿ وتخفي في نفسك ما الله مبديه ﴾ (٦) ويعضده ما روينا عن البخاري ومسلم والترمذي عن أنس ، قال : خطب رسول الله صلّى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط ، فقال : « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ، قال فغطّى أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم وجوههم ولهم خنين ، فقال رجل مَنْ أبي ؟ فقال : فلان ، فنزلت هذه الآية : لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » (٧) وفي رواية : فسألوا النبي صلّى الله عليه وسلم حتى أحفوه في المسألة فصعد ذات يوم المنبر ، فقال : « لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم فلما سمعوا ذلك أرمُّوا ورَهِبُوا أن يكون بين يدي أمر قد حضر ، قال أنس : فجعلت أنظر يميناً وشمالاً فإذا كل رجل لاف رأسه في ثوبه يبكي فأنشأ رجل كان إذا لاحى يدعى إلى غير أبيه قال يا نبي الله من أبي ؟ قال : أبوك : حذافة ، ثم أنشأ عمر رضي الله عنه ، فقال : رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً ، نعوذ بالله من الفتن ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « ما رأيت في الخير والشر كاليوم

---

(١) أنوار التنزيل ٢٨٥/١ .

(٢) دليل الخطاب هو مفهوم المخالفة وسبق تعريفه في حاشية الفقرة رقم « ١٣٦ » ولمعرفة المزيد أيضاً حول هذا الموضع انظر الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ٩٩/٣ وما بعدها .

(٣) في غ لا يوجد « إن » .

(٤) في غ « ولولا » .

(٥) في غ « يختص » .

(٦) سورة الأحزاب الآية « ٣٧ » .

(٧) البخاري ١٩٠/٥ ، كتاب تفسير القرآن ، سورة المائدة ، باب « ١٢ » قوله ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ ، ومسلم ١٨٣٢/٤ ، كتاب الفضائل ، حديث رقم « ٢٣٥٩ » ، وقوله « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » عند الترمذي ٧٥/٧ ، أبواب الزهد ، حديث رقم « ٢٣١٤ » عن أبي هريرة .

قط ، إنه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط ،[1] ، قال قتادة : يُذكر هذا الحديث عند هذه الآية ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾[2] وقد روى الإمام أحمد بن حنبل عن أبي هريرة رضي الله عنهما ، وقال فيه : فرجع عبدالله بن حذافة إلى أمه ، فقال : ويحك ما حملك على الذي صنعتِ ؟ قالت : كنا أهل جاهلية وأهل أعمال قبيحة[3] ، أرمُّوا : من أرم الإنسان إذا أطرق ساكتاً من خوف .

١٢٩١ – قوله « ما روى عن سراقة بن مالك[4] أو عكاشة » روى أحمد بن حنبل والترمذي وابن ماجة عن علي رضي الله عنه ، قال : لما نزلت ﴿ ولله على الناس حج البيت ... الآية ﴾[5] قالوا يا رسول الله : أفي كل عام ؟ فسكت فقالوا يا رسول الله أفي كل عام ؟ قال لا ، ولو قلت نعم لوجبت فأنزل الله تعالى ﴿ لا تسألوا عن أشياء .... الآية ﴾[6] [7] .

١٢٩٢ – قوله « ويحك » الجوهري : ويح كلمة رحمة وويل عكسه ، وقال اليزيدي : هما بمعنى واحد تقول ويح لزيد وويل لزيد ترفعهما على الابتداء[8] .

١٢٩٣ – قوله « وتؤمروا » عطف تفسيري على قوله « تبد لكم » .

١٢٩٤ – قوله « راجع إلى المسألة » أي إلى المصدر لا إلى المفعول ليحتاج إلى تعديته بعن ، الراغب : قد سألها يحتمل وجهين : أحدهما : أنه استخبار إشارة إلى[9] قول أصحاب البقرة حين

---

(١) هذه الرواية عند البخاري ٩٤/٨ ، كتاب الفتن ، باب « ١٥ » التعوذ من الفتن ، ومسلم ١٨٣٤/٤، كتاب الفضائل ، حديث رقم « ٢٣٥٩ » كلاهما عن أنس رضي الله عنه .

(٢) سورة المائدة الآية « ١٠١ » وقوله قال قتادة ... الخ ، انظر جامع الأصول ١٢٤/٢ ، كتاب التفسير ، سورة المائدة ، حديث رقم « ٦٠٦ » .

(٣) أحمد ٥٠٣/٢ .

(٤) هو سراقة بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو بن تيم بن مدلج المدلجي الكناني ، مات في صدر خلافة عثمان رضي الله عنه سنة ٢٤ هـ ، انظر الاستيعاب ٥٨٢/٢ ، أسد الغابة ٢٦٤/٢ .

(٥) سورة آل عمران الآية « ٩٧ » .

(٦) سورة المائدة الآية « ١٠١ » .

(٧) أحمد ٨٣/٤ ، حديث رقم « ٢٣٠٤ » وقال أحمد شاكر : إسناده صحيح ، والترمذي ٢٢٠/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٥٧ » وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وابن ماجة ٩٦٣/٢ ، كتاب المناسك ، حديث رقم « ٢٨٨٤ » وضعفه الألباني كما في ضعيف ابن ماجة ص « ٢٣١ » حديث رقم « ٦٢٨ » والحديث كما ذكر المصنف من رواية علي رضي الله عنه ، أما قول الزمخشري « ما روى عن سراقة بن مالك أو عكاشة » فيقول ابن حجر عنه في الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف (المطبوع مع الكشاف) ٦٨٣/١ يقول هذا السياق لم أجده لا عن سراقة ولا عن عكاشة .

(٨) الصحاح ٤١٧/١ وفيه : وقال اليزيدي ... الخ .

(٩) في ص زيادة « نحو » .

سألوا عن أوصافها فعلى هـذا لا فرق (بين قوله قد سألها)[1] وبين قوله قد سـأل عنها ، والثاني : أنه استعطاء إشارة إلى نحـو المستنزلين للمائدة من عيسى والسائلين من صـالح الناقة ؛ فعلى هذا لا يصح أن يقال سأل عنها وقوله ﴿ ثم أصبحوا بها كافرين ﴾ [2] أي كفروا ولم يعترفوا ، واعلم أن الطلب والسؤال والاستخبار والاستفهام والاستعلام [3] ألفاظ متقاربة ومرتب [4] بعضها على بعض فالطلب أعمها[5] لأنه قد يقال فيـما تسأله من غيرك وفيمـا تطلبه (من نفسك) [6] والسؤال لا يقال إلا فيـما تطلبه من غيرك فكل سؤال طلب وليس كل طلب سؤالاً ، والسؤال[7] يقال في الاستعطاء فيقال سألته[8] كذا ، ويقال في الاستخبار فيقال [9] سألته عن كذا ، وأما الاستخبار فاستدعاء الخبر وذلك أخص من السؤال فكل استخبار سؤال وليس كل سؤال استخباراً ، والاستفهام طلب الإفهام وهو أخص من الاستخبار ، فإن قول الله تعالى ﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني ﴾ [10] استخبار وليس باستفهام ، وكل استفهام استخبار وليس كل استخبار استفهاماً والاستعلام : طلب العلم فهو أخص من الاستفهام إذ ليس [11] كل ما يفهم يعلم بل قد يظن ويخمن وكل [12] استعلام استفهام وليس كل استفهام استعلاماً .

١٢٩٥ – قوله « بمرجوعها » أي بما تؤول المسألة به وترجع إليه عند تحقيقها .

١٢٩٦ – قوله « نتجت الناقة خمسة أبطن » المغرب : وقد نتجت الناقة نتجاً إذا ربِّيَ نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء والأصل نتجها ولذا يعدى إلى مفعولين فإذا بني للمفعول الأول قيل نتجت ولداً إذا وضعته [13] ، النهاية : يقال نتجت الناقة : إذا ولدت فهي منتوجة

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) سورة المائدة الآية « ١٠٢ » .

(٣) في غ لا يوجد « والاستعلام » .

(٤) في ص « ومترتب » .

(٥) في غ « أعم » .

(٦) في ص « بنفسك » .

(٧) في غ زيادة « قد » .

(٨) في ص « سألت » .

(٩) في غ زيادة « ما » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ١١٦ » .

(١١) في غ لا يوجد « ليس » .

(١٢) في ص لا يوجد « وكل » .

(١٣) انظر المغرب في ترتيب المعرب ص « ٤٤١ » .

وأنتجت : إذا حملت فهي نتوج ولا يقال منتج بكسر التاء [1] .

١٢٩٧ – قوله « أو لو كان آباؤهم واو الحال » قال أبوالبقاء : وجواب لو محذوف أي أو لو كانوا لا يعلمون يتبعونهم [2] ، وذهب الراغب إلى أن الواو للعطف والهمزة للتعجب من جهلهم أي أيكفيهم ذلك وإن كان آباؤهم لا يعلمون فيفعلون ما يقتضيه علمهم ولا يهتدون بمن له علم وأشير[3] بأنهم من جملة الفرقة الثالثة الذين وصفوا فيما روى الناس عالم ومتعلم وحائر وبائر لا يطيع مرشداً ، وروي عن علي رضي الله عنه : الناس ثلاثة : عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع واتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح (ولم يستضيئوا بنور العلم) [4] ولم يلجئوا إلى ركن وثيق فيمتنعوا [5] ، وقوله ﴿ لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون ﴾ [6] إشارة إلى أنهم [7] الرعاع والأتباع .

١٢٩٨ – قوله « الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدي » وفيه معنى قول الإمام والقاضي : التقليد المذموم هو أن المقلد لا يعرف بالدليل أن مقلده على الحق أو على الباطل وأما من عرف اهتداء مقلده بالدليل فهو ليس بمقلد [8] .

١٢٩٩ – قوله « وإنما هو بعض الضلال (أى من تركهما مع القدرة فليس بمهتد بل هو بعض الضلال) [9] الذين فصلت الآية بينهم » وذلك إن قيل في حق البعض من [ضل] [10] وخوطب البعض بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ [11] وأثبت لهم الاهتداء بقوله ﴿ إذا اهتديتم ﴾ [11] وإنما يكونون مؤمنين مهتدين إذا قاموا بمواجبها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يقصروا فيهما

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٢/٥ .

(٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٢٨/١ .

(٣) في غ « وأجيب » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) رواه الدارمي في سننه وفيه قال : أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن بحير عن خالد بن معدان ، قال : « الناس عالم ومتعلم وما بين ذلك همج لا خير فيه » انظر سنن الدارمي ٩٤/١ باب فضل العلم والعالم .

(٦) سورة المائدة الآية « ١٠٤ » .

(٧) في ص زيادة « هم » .

(٨) انظر مفاتيح الغيب ١١١/١٢ ، أنوار التنزيل ٢٨٦/١ .

(٩) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٠) في م « فعل » والصحيح ما أثبتناه كما في ص ، غ .

(١١) سورة المائدة الآية « ١٠٥ » .

بل إنما يحسن هذا الخطاب إذا بذلوا جهدهم في ذلك وتحسروا على فوات الإنجاع في القوم ولذلك استشهد بقوله ﴿ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ﴾ (١) فمن نظر إلى ظاهر الآية وأمسك عن الأمر بالمعروف ابتداءً دخل في زمرة من قيل في حقه من ضل .

١٣٠٠ - قوله « إن هذا ليس بزمانها » أي هذا الزمان ليس بزمان العمل بمقتضى ظاهر الآية وهو ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن الإمرة والحسبة (٢) مقبولة .

١٣٠١ - قوله « وعن أبي ثعلبة الخشني » بضم الخاء المعجمة والنون ، الحديث بتمامه رواه الترمذي وابن ماجة (٣) .

١٣٠٢ - قوله « عن ذلك » أي عن العمل بمقتضى الآية وقوله سألت عنها أي عن الآية أي عن العمل بمقتضاها .

١٣٠٣ - قوله « ائتمروا بالمعروف » أي هموا به ولا تشاوروا فيه ، النهاية : قيل لكل من فعل فعلاً من غير مشاورة ائتمر كأن نفسه أمرته بشيء فائتمر أي أطاعها (٤) .

١٣٠٤ - قوله « شحاً مطاعاً » النهاية(٥) الشح : أشد البخل مع الحرص(٦) ، وفيه أن الشح من جبلة الإنسان والكامل من لا يطيعه لقوله تعالى ﴿ ومن يوق شح نفسه ﴾ (٧) .

١٣٠٥ - قوله « ودنيا مؤثرة » أي مختارة على الآخرة .

١٣٠٦ - قوله « وعن نافع عليكم أنفسكم بالرفع » هي من طريق شاذة (٨) .

---

(١) سورة فاطر الآية « ٨ » .

(٢) في ص زيادة « اليوم » .

(٣) ونص الحديث أن أبا ثعلبة الخشني سئل عن قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ... الآية ﴾ فقال للسائل سألت عنها خبيراً ، سألت رسول الله صلّى الله عليه وسلم عنها فقال : ائتمروا بالمعروف ... الحديث » رواه الترمذي ٢٢١/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٦٠ » وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وابن ماجة ١٣٣٠/٢ ، كتاب الفتن ، حديث رقم « ٤٠١٤ » وضعفه الألباني كما في ضعيف ابن ماجة ص « ٣٢٢ » حديث رقم « ٨٦٩ » .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٦/١ .

(٥) في غ لا يوجد « النهاية » .

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤٨/٢ .

(٧) سورة الحشر الآية « ٩ » .

(٨) انظر البحر المحيط ٣٧/٤ حيث أورد هذه القراءة الشاذة .

١٣٠٧ – قوله « كان الرجل إذا أسلم قالوا له سفّهتَ آباءك » أي نسبته إلى السفه ، الراغب : قال أبوبكر رضي الله عنه : إني أراكم تتأولون هذه الآية : عليكم أنفسكم وقد عهدنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم عامنا هذا على هذه الأعواد وهو يقول : « إن الناس إذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عمهم الله بعقابه وما بينكم وبين أن يعمكم الله بعقابه إلا أن تتأولوا هذه الآية على غير تأويلها » وإنما المعنى لا تقتدوا بآبائكم واحفظوا أنفسكم وإذا اهتديتم فليس عليكم من ضلال من خالفكم شيء كقوله ﴿ ليس عليك هداهم ﴾ (١) وقوله ﴿ ولا تسأل عن أصحاب الجحيم ﴾ (٢) وقلت : حديث أبي بكر أخرجه الترمذي (٣) وأبوداوُد (٤) عن قيس بن أبي حازم (٥) ويعضده النظم فإن قوله ﴿ قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا ، أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون ﴾ (٦) يرمي(٧) إلى ذلك .

١٣٠٨ – قوله « أن يكون خبراً مرفوعاً » قال الزجاج : إعراب لا يضركم من ضل الأجود أن يكون رفعاً على جهة الخبر أي ليس يضركم من ضل ، ويجوز أن يكون جزماً أي لا يضرركم إلا أن الراء الأولى أدغمت في الثانية فضمت الثانية لالتقاء الساكنين ، ويجوز على جهة النهي لا يضرُكم بفتح الراء وكسرها وهذا نهي للغائب ويراد به المخاطبون ، فإذا قلت : لا يضررك كفر الكافر ، معناه: لا تعدن أنت كفره ضرراً عليك (٨) ، قلت (٩) : وأما زيادة التقرير فهو أن يقال إن قوله تعالى ﴿ لا يضركم من ضل ﴾ (١٠) (لا يخلو من أن يكون مجزوماً على الأمر ، فالمعنى احفظوا أنفسكم والزموا (١١) صلاحها لا يضركم من ضل إذا اهتديتم أي إذا حفظتموها لا يضركم من ضل) (١٢)

---

(١) سورة البقرة الآية « ٢٧٢ » .

(٢) سورة البقرة الآية « ١١٩ » .

(٣) الترمذي ٦/٣٣٥ ، أبواب الفتن ، حديث رقم « ٢١٦٩ » وصححه الألباني كما في صحيح الترمذي ٢/٢٣٢ ، حديث رقم « ١٧٦١ » .

(٤) أبوداوُد ٤/١٢٢ ، كتاب الملاحم ، حديث رقم « ٤٣٣٨ » .

(٥) هو قيس بن أبي حازم الأحمسي ، من كبار التابعين ، مات سنة ٧٨ أو ٧٧ هـ ، انظر الاستيعاب ٣/١٢٨٥ ، أسد الغابة ٤/٢١١ .

(٦) سورة المائدة الآية « ١٠٤ » .

(٧) في ص « يومي » .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢١٤ والنقل عنه بتصرف .

(٩) في غ لا يوجد « قلت » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ١٠٥ » .

(١١) في ص ، غ « والزموها » .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

فإن لم تحفظوها بأن تصروا على ذكر مثالبهم (١) يكن سبباً لأن (٢) تتضرروا (٣) بالملازمة عليها ، أو أن يكون نهياً للضلال عن إيصال الضرر إلى المؤمنين على منوال قولهم لا أرينك ههنا ، أو أن يكون خبراً مرفوعاً على تقدير سؤال كأنه لما قيل لهم : الزموا أنفسكم واحفظوها عن أن تشتغلوا بمساوئهم قالوا لم ذا (٤) ؟ فأجيبوا لئلا يضركم (٥) من ضل [هذا] (٦) وإن الظاهر الزموا أنفسكم ولا تهتموا بشأنهم ولا تتأسفوا (٧) على ما فيه الفسقة من الفجور فإنا لا نؤاخذكم بفعلهم كأنهم من فرط حرصهم وتهالكهم على صلاحهم حسبوا أنهم يتضررون بفسقهم فرد عليهم ، ولهذا ابتدأ بقوله « كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العتو » وعليه قوله تعالى ﴿ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ﴾ (٨).

١٣٠٩ - قوله « الذي هو شهادة بينكم » اتسع في بين وأضيف إليه المصدر كقوله تعالى ﴿لقد تقطع بينكم ﴾ (٩) بالرفع ، قوله « وفي إبداله منه دليل على وجوب الوصية » [قال الإمام : قالوا : قوله تعالى ﴿ إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية ﴾ (١٠) دليل على وجوب الوصية] (١١) لأنه تعالى جعل زمان حضور الموت حين زمان الوصية وهذا إنما يكون إذا كانا متلازمين ، وإنما تحصل هذه الملازمة حين وجوب الوصية (١٢)، وقلت : والأظهر أن قول المؤلف « وأنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يُتهَاون بها » عطف تفسيري على قوله « وجوب الوصية » ودلالة على أن الإبدال فيه للتأكيد والتقدير والثبوت دون الوجوب المتعارف ولهذا اقتصر القاضي وصاحب التقريب على التفسير دون المفسر حيث قالا : وفي إبداله منه تنبيه على أن الوصية مما ينبغي ألا يُتهَاون فيها (١٣) ولم

---

(١) في ص « مثالبه » .

(٢) في غ « بأن » .

(٣) في غ « تصبروا » .

(٤) في ص « لا » بدلاً من « ذا » .

(٥) في ص زيادة « ضلال » .

(٦) في م ، غ لا يوجد « هذا » وأثبتها من ص لتستقيم بها الجملة .

(٧) في غ لا يوجد « تتأسفوا » .

(٨) سورة فاطر الآية « ٨ » .

(٩) سورة الأنعام الآية « ٩٤ » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ١٠٦ » .

(١١) ما بين المعقوفين لا يوجد في غ وأثبته من النسخ الأخرى .

(١٢) انظر مفاتيح الغيب ١١٤/١٢ .

(١٣) انظر أنوار التنزيل ٢٨٦/١ ، تقريب التفسير ق ٨٧/ب .

يذكر لفظ الوجوب ، ومثله في دلالة الأخباري [1] المنظور فيه المبالغة على الوجوب قوله تعالى ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ﴾ [2] قال : فيه معنى النهي ولكن أبلغ وآكد من لا ينكح [3] .

١٣١٠ - قوله « وروي أنه خرج بديل بن أبي مريم » والصحيح بزيل بن أبي مريم [4] (بالياء المنقوطة من تحت والضم وفتح الزاي في كتاب الترمذي [5]، والذي جاء في كتاب ابن أمير ماكولا[6] بزيل بن أبي مارية) مولى عمرو بن العاص [7] في الجامع [8] وفي صحيح البخاري والترمذي وأبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري[9] وعدي بن بداء [10] فمات السهمي في أرض ليس بها مسلم فلما قدموا فقدوا جاماً من فضة مموهاً بذهب فأحلفهما رسول الله صلّى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة ، فقالوا : ابتعناه من تميم وعدي بن بداء ، فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتهما أحق من شهادتهما وأن الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت هذه الآية [11] .

---

(١) في غ « الأحادي » .

(٢) سورة النور الآية « ٣ » .

(٣) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٣ » من سورة النور في الكشاف ٢١٣/٣ .

(٤) قال ابن الأثير في أسد الغابة : بديل بن مارية مولى عمرو بن العاص السهمي وذكره بعضهم بزيل ، انظر أسد الغابة ١٦٩/١ .

(٥) الذي في سنن الترمذي ٢٢٣/٨ « بديل بن أبي مريم » .

(٦) الصحيح الأمير ابن ماكولا مؤلف كتاب « الإكمال » وليس كما ذكر المصنف : ابن أمير ماكولا فلعله تَصَرُّفٌ من النساخ .

(٧) قال ابن ماكولا : أما بُزَيل بضم الباء فهو بزيل بن أبي مارية مولى العاص بن وائل السهمي صاحب الجام ، وهو الذي مات في السفر وأوصى إلى تميم الداري وعدي بن بَدّاء ، انظر الإكمال لابن ماكولا ٢٦٤/١، ومن هنا نعرف أن بزيل بن أبي مارية مولى للعاص بن وائل وليس كما ذكر المصنف عمرو بن العاص .

(٨) انظر جامع الأصول ١٢٩/٢ .

(٩) هو تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن خزيمة وقيل سواد بن خزيمة بن ذراع بن عدي بن الدار ، يكنى أبا رقية . انظر الاستيعاب ١٩٣/١ ، أسد الغابة ٢١٥/١ .

(١٠) في أسد الغابة أنه لا يعرف لعدي إسلام وفيه أيضاً قصته كاملة مع تميم الداري وبديل بن أبي مريم ، انظر أسد الغابة ٣٩٠/٣ .

(١١) رواه البخاري ١٩٨/٣ ، كتاب الوصايا ، باب « ٣٥ » قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم ... الآية﴾ ، والترمذي ٢٢٤/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٦٢ » ، وأبو داود ٣٠٧/٣ ، كتاب الأقضية حديث رقم « ٣٦٠٦ » .

١٣١١ – قوله « فيه ثلثمائة مثقال » تجريد نحو قولك في البيضة عشرون رطلاً من حديد أي هي نفسها هذا المقدار .

١٣١٢ – قوله « وتُصَبِّرونَهما للحلف » النهاية : في الحديث من حلف على يمين صبراً (١) ، أي ألزم بها وحبس عليها ، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم (٢) .

١٣١٣ – قوله « فقد نُسِخَ تحليف الشاهدين » قيل الناسخ قوله صلّى الله عليه وسلم « البينة على المدعي واليمين على من أنكر » (٣)، والله أعلم ، وقيل أول من قاله (٤) قس بن ساعدة الإيادي.

١٣١٤ – قوله « إن هذه عادتهم في صدقهم » والدلالة على العادة والتوكيد بقوله « أبداً » انضمام ﴿ ولو كان ذا قربى ﴾ (٥) مع قوله ﴿ لا نشتري به ثمناً ﴾ (٥) تتميماً ومبالغة ، يعني : إذا لم يحلف لذي القربى فبالطريق الأولى ألاّ يحلف للغير أبداً ، وهذا إنما يستقيم إذا أريد تحليف الشاهدين دون الوصيين . [وذلك أن الشرطية وهي قوله ﴿ ولو كان ذا قربى ﴾ (٥) جيء بها لتأكيد المقسم به أي لم يكن من عادتنا أن نشتري به ثمناً ولو وجد ذو قربى] (٦).

١٣١٥ – (قوله « فإن اطلع على أنهما استحقا إثماً ») (٧) إعلم أن هذه الآية من أشكل ما في القرآن من الإعراب ، قاله الزجاج (٨) ، وقال الواحدي رحمه الله : روي عن عمر رضي الله عنه : هذه الآية أعضل ما في هذه السورة من الأحكام (٩) ، وقال الإمام : اتفق المفسرون على أن هذه الآية في غاية الصعوبة إعراباً ونظماً وحكماً (١٠) ، وقال القاضي : ومعنى الآيتين أن المحتضر إذا أراد

---

(١) رواه البخاري ٢٢٨/٧ ، كتاب الأيمان والنذور ، باب « ١٧ » قول الله تعالى ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ... الآية ﴾ عن عبدالله بن مسعود ، ومسلم ١٢٢/١ ، كتاب الإيمان ، حديث رقم « ١٣٨ » عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٨/٣ .

(٣) رواه البخاري ١١٦/٣ ، كتاب الرهن ، باب « ٦ » إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ : أن النبي صلّى الله عليه وسلم قضى أن ا ليمين على المدّعى عليه .

(٤) في ص « قال » .

(٥) سورة المائدة الآية « ١٠٦ » .

(٦) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٨) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢١٦/٢ .

(٩) انظر هذا الأثر عن عمر رضي الله عنه في مفاتيح الغيب ١٢١/١٢ .

(١٠) مفاتيح الغيب ١٢١/١٢ .

الوصية ينبغي أن يشهد عدلين من ذوي نسبه أو دينه على وصيته ، فإن لم يجدهما بأن كان في سفر فآخران من غيرهم ثم إن وقع نزاع وارتياب أقسما على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت فإن أُطلع على أنهما كذبا بأمارة أو مظنة حلف آخران من أولياء الميت والحكم منسوخ ، إن كان الاثنان شاهدين فإنه لا يحلف الشاهدان ولا تعارض يمينهما يمين الوارث ، وإن كانا وصيين رد اليمين على الورثة إما لظهور خيانة الوصيين فإن تصديق الوصي باليمين لأمانته أو لتغيير الدعوى [1] ، وقلت : هذا تلخيص المعنى وهو في غاية من الجودة وأما حل مشكل الآية فقد أشار إليه المصنف بحيث لا مزيد عليه .

١٣١٦ – قوله « فإن عثر : فإن اطلع » الأساس : دابة بها عثار : لا تزال تعثر ، وخرج متعثراً في أذياله ، ومن المجاز عثر على كذا : اطلع عليه ، وأعثره على كذا : أطلعه [2] قال أبوالبقاء : قوله على أنهما : قائم مقام الفاعل ، وآخران فاعل فعل محذوف أي فليشهد آخران ، ويقومان صفة آخران ، ومن الذين : صفة أخرى لآخران [3] ، قلت : فعلى هذا الأوليان : خبر مبتدأ محذوف والجملة مستأنفة على تقدير سؤال كأنه لما قيل فإن علم أن الشاهدين قد خانا فليقم شاهدان آخران من الذين جُنِيَ عليهم فقيل من هما ؟ فأجيب الأحقان بالشهادة من أقرباء المجني عليه ، وقال الزجاج: قيل معنى استحق عليهم أي فيهم كما في قوله تعالى ﴿ ولأصلبنكم في جذوع النخل ﴾[4] وقيل استحق منهم كقوله تعالى ﴿ إذا اكتالوا على الناس ﴾ [5] أي منهم ، وقال صاحب الكشف : أما ما يسند إليه استحق فلا يخلو من أن يكون الإيصاء أو الوصية أو الاثم أو الجار والمجرور ، وإنما جاز استحق الاثم لأن أخذه [6] إثم فسمي إثماً كما يسمى ما يؤخذ منك بغير حق مظلمة ، قال سيبوية[7] : المظلمة : اسم ما أخذ منك وكذلك سمي هذا المأخوذ [8] باسم المصدر، وأما معنى عليهم فيحتمل أن يكون بمنزلة على في قولك استحق على زيد مال بالشهادة أي لزمه ووجب عليه الخروج منه ، لأن الشاهدين لما عثر على خيانتهما استحق عليهما ما ولياه من أمر

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٨٧/١ .

(٢) انظر أساس البلاغة ص « ٢٩٣ » .

(٣) إملاء ما من به الرحمن ٢٣٠/١ .

(٤) سورة طه الآية « ٧١ » .

(٥) سورة المطففين الآية « ٢ » .

(٦) في م ، ص ، غ زيادة « بأخذه » وهي زيادة لم أجد لها معنى .

(٧) انظر كتاب سيبويه ٩١/٤ .

(٨) في غ « المأخذ » .

الشهادة والقيام بها ووجب عليهما الخروج منها وترك الولاية لها فصار إخراجهما منها مستحقاً عليهما كما يستحق على المحكوم عليه الخروج مما وجب عليه ، وأن يكون بمنزلة في ، أي استحق فيهم ، وأن يكون بمنزلة من ، أي استحق منهم الإثم [وقلت] (١) الحق (٢) أن يكون استحق مسنداً إلى الاثم ، وأن يكون من باب المشاكلة والتضمين لقوله « ومعناه من الذين جنى عليهم » والذي دعاه إلى هذا التأويل ابتناء قوله ﴿ فإن عثر على أنهما استحقا إثماً ﴾ (٣) على قوله ﴿ إنا إذاً لمن الآثمين ﴾ (٤) لأن المعنى إن كتمنا الحق كنا من الخائنين ثم إن أُطْلِعَ على أنهما قد خانا وجنيا على المشهود عليه واستحقا إثماً بذلك فآخران يقومان مقامهما بالشهادة فكنّى عن قوله قد خانا وجنيا بقوله ﴿ استحقا إثما ﴾ (٣) ليشاكل الكلام السابق وهو ﴿ إنا إذاً لمن الآثمين ﴾ (٤) يدل عليه قوله « واستوجبا أن يقال إنهما لمن الآثمين » ثم عبر عن المشهود عليهم بقوله « استحق عليهم (الإثم » ليشاكل (٥) ما عبر به عن الجاني وهو استحقا إثماً لأن الجاني إذا كُنِّيَ عنه بأنه استحق الإثم فالمناسب أن يُكَنَّى عن المجني عليه بقوله استحق الإثم عليه) (٦) فقول المصنف « من الذين جنى عليهم » تلخيص المعنى وزبدته .

١٣١٧ - قوله « هما بدل من الضمير في يقومان » قال الزجاج : الأوليان : في قول أكثر البصريين مرتفعان على البدل من الضمير في يقومان ، المعنى : فليقم الأوليان بالميت مقام هذين الخائنين فيقسمان بالله (٧) .

١٣١٨ - قوله « ويجوز أن يرتفعا باستحق » أي الأوليان يكون فاعل استحق لا الإثم فعلى هذا استحق بمعنى استوجب ولا بد من تقدير المضاف لأن الواجب على أهل الميت أن يختاروا من بينهم شخصين من أقارب الميت موصوفين بالأولوية من غيرهم لاطلاعهم على حقيقة الحال ، وإليه الإشارة بقوله « ﴿ من الذين استحق عليهم ﴾ (٣) انتداب الأولين » الجوهري : ندبه لأمر فانتدب له أي دعاه له فأجاب (٨) ، الأساس : رجل ندب إذا نُدِبَ لأمر خف له ، وفلان مندوب لأمر عظيم وندب لكذا وإلى كذا فانتدب له (٩) .

---

(١) في م لا يوجد « وقلت » وأثبتها من النسخ الثلاث الأخرى وبها يستقيم المعنى .

(٢) في ص « والحق » .

(٣) سورة المائدة الآية « ١٠٧ » .

(٤) سورة المائدة الآية « ١٠٦ » .

(٥) في غ « يشاكل » .

(٦) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٧) معاني القرآن وإعرابه ٢/٢١٦ .

(٨) الصحاح ١/٢٢٣ .

(٩) أساس البلاغة ص « ٤٥١ » .

١٣١٩ – قوله « وقرىء الأوّلين » أي [١] بالجمع أبوبكر وحمزة والباقون الأوليان [٢] على التثنية [٣] .

١٣٢٠ – قوله « على أنه وصف للذين استحق عليهم » المعنى آخران يقومان من الذين جُنِيَ عليهم المقدمين [٤] على الأجانب ، وقوله « مجرور » صفة « لوصف » .

١٣٢١ – قوله « وقريء الأولين بالتثنية وانتصابه على المدح [٥] » فعلى هذا هو جار على آخران يقومان لا على الذين استحق عليهم لعدم المطابقة وإنما يجعله وصفاً كما في قراءة [٦] الأولين لاختلافهما نكرة ومعرفة .

١٣٢٢ – قوله « فوجهه عندهم » أي أصحاب أبي حنيفة فإنّ رد اليمين على المدعي غير سائغ عندهم لكن قوله « فلما ظهر كذبهما ادعيا الشراء فيما كتما فأنكر الورثة فكانت اليمين على الورثة» ليس في رواية البخاري والترمذي وأبي داوُد [٧] ما ينبيء عنه ، وظاهر [٨] التنزيل يأباه لأن ترتب الجزاء وهو قوله فآخران على فإن عثر ثم ترتبه على قوله ﴿ إنا إذاً لمن الآثمين ﴾ [٩] مانع من تخلل[١٠] هذا الأجنبي في البين [١١] على أنه تعالى صرح بالرد والتعقيب في قوله ﴿ أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم ﴾ [١٢] وجعله قانوناً لمثل هذا الحكم والله أعلم .

١٣٢٣ – قوله « من قرأ استحق عليهم الأوليان على البناء للفاعل » قرأها حفص [١٣] أي حق ووجب عليهم الاثم ، حق واستحق بمعنى في المعالم [١٤] .

---

(١) في ص ، غ لا يوجد « أي » .

(٢) في غ لا يوجد « الأوليان » .

(٣) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٦/٢ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٤) هكذا في كل النسخ .

(٥) النشر في القراءات العشر ٢٥٦/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(٦) في غ « قوله » .

(٧) سبق تخريج هذه الرواية في حاشية فقرة « ١٣١٠ » .

(٨) في غ « فظاهر » .

(٩) سورة المائدة الآية « ١٠٦ » .

(١٠) في ص ، غ « تخليل » .

(١١) في غ « اليمين » .

(١٢) سورة المائدة الآية « ١٠٨ » .

(١٣) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٦/٢ ، والتيسير في القراءات السبع ص « ١٠٠ » .

(١٤) انظر معالم التنزيل ٧٥/٢ .

١٣٢٤ – قوله « أن يجردوهما » قيل هو مفعول استحق ، والفاعل الأوليان ، وقلت : معنى هذا يعود إلى قوله « استحق عليهم انتداب الأوليين » « ومن بينهم» حال من الفاعل « وبالشهادة » متعلق بالأوليان أي الأحقان بالشهادة والواو في « ويظهروا » كالواو في قوله ﴿ ولقد آتينا داوُد وسليمان علماً وقالا الحمد لله ﴾ (١) في إفادة تعويل الترتيب إلى الذهن على مذهب صاحب المفتاح(٢) أي ليشهدوا ويظهروا بهما .

١٣٢٥ – قوله « ذلك الذي تقدم من بيان الحكم » وهو ما ذكر من رد اليمين أو تغيير الحكم على الاختلاف أجدر وأحرى أن (٣) يأتوا بالشهادة على وجه التحقيق ، وعلى وجهها : حال من الشهادة أي محققة ، المعنى أن (٤) من حق الشهادة أن تشهد (٥) على ما هي عليه أو أن تترك إذا لم تكن محققة مخافة أن يفتضح الشاهد إذا ظهر خلافها ، أو إلى مقدرة قبل أن يأتوا ، والتقدير ذلك الحكم الذي ذكرناه أقرب إلى (٦) أن يأتوا بالشهادة علي وجهها مما كنتم تفعلونه ، وأقرب إلى خوف الفضيحة [فتمتنعوا] (٧) من ذلك فعلى هذا أو يخافوا عطف على أن يأتوا (٨) (فيكون من باب قوله : علفتها تبناً وماءاً بارداً (٩) ، والمعنى ما قاله الواحدي : ذلك الذي حكمنا به من رد اليمين أدنى إلى الإتيان بالشهادة على ما كانت عليه ، أو أقرب إلى أن ترد أيمان على أولياء الميت بعد أيمانهم فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا ويغرموا فلا يحلفون كاذبين إذا خافوا هذا الحكم(١٠))(١١).

١٣٢٦ – قوله « أن تكر » ويروى « تكر » بغير أن ، الجوهري : يقال كَرّه وكَرّ بنفسه يتعدى ولا يتعدى (١٢) .

---

(١) سورة النمل الآية « ١٥ » .

(٢) انظر مفتاح العلوم ص « ١٣٤ » .

(٣) في غ « بأن » .

(٤) في غ « أي » .

(٥) في غ « يشهدوا » .

(٦) في غ لا يوجد « إلى » .

(٧) في م « فتمنع » والتصحيح من النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) في م زيادة مكررة .

(٩) سبق تخريج هذا البيت في حاشية فقرة « ٧٠٠ » .

(١٠) انظر الوسيط ١٠١٨/٣ .

(١١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(١٢) الصحاح ٨٠٥/٢ .

١٣٢٧ - قوله « وهو من بدل الاشتمال » الانتصاف : يكون منصوباً مفعولاً به لا ظرفاً [١] الإنصاف : لا يتصور ههنا بدل الاشتمال لأنه لا بد من اشتمال البدل أو المبدل منه على الآخر ، وههنا يستحيل ذلك وإنما يتم ذلك ببيان المضمر فإن تقديره واتقوا عذاب الله يوم وحينئذٍ يصح البدل لاشتمال يوم على العذاب[٢] .

١٣٢٨ - قوله « على معنى أي إجابة أجبتم ؟ ولو أريد الجواب لقيل بماذا أجبتم ؟ » قال صاحب المفتاح : أي سؤال عما يميز أحد المتشاركين عن أمر يعمهما بقول القائل عندي ثياب فيقول أي ثياب هي ؟ : فيطلب منه وصفاً يميزها عندك عما يشاركها في الرتبة [٣] ، فالمعنى أي إجابة أجبتم إجابة تصديق أو تكذيب أو إجابة رد وقبول طاعة أو عصيان ؟ ولو أريد السوال عن مقولهم بمعنى ما قالوا لكم ؟ لقيل بماذا بإدخال الباء ، قال القضي : ماذا في موضع المصدر أو بأي شيء أجبتم فحذف الجار[٤] ، والمصنف لم يلتفت إلى الثاني .

١٣٢٩ - قوله « بما منوا به » الجوهري : منوته ومنيته إذا ابتليته [٥].

١٣٣٠ - قوله « وأفت في أعضادهم » الأساس : فت في عضده إذا كسر قوته وفرّق أعوانه [٦] .

١٣٣١ - قوله « وسقوطهم في أيديهم » الأساس : سُقِط في يده وأُسقِط وسقط على المبني للفاعل ندم وهو مسقوط في يده وساقط في يده : نادم [٧] .

١٣٣٢ - قوله « أن ينكب » الأساس : نكب عنه ينكب ونكبت الريح مالت على مهاب الرياح ، ومن المجاز نكب في عدوه [٨] .

١٣٣٣ - قوله « للشكاية » الجوهري : شكوت فلاناً أشكوه شكاية وشكوى وشكاة بفتح الشين المعجمة إذا أخبرت عنه بسوء فعله بك [٩] .

---

(١) الانتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٨٩ .
(٢) انظر الإنصاف مختصر الإنتصاف ق ٧٩ /أ .
(٣) انظر مفتاح العلوم ص « ١٥٠ » .
(٤) أنوار التنزيل ١/٢٨٧ .
(٥) الصحاح ٦/٢٤٩٨ .
(٦) أساس البلاغة ص « ٣٣٢ » .
(٧) أساس البلاغة ص « ٢١٤ » .
(٨) أساس البلاغة ص « ٤٧١ » بتصرف .
(٩) الصحاح ٦/٢٣٩٤ .

١٣٣٤ - قوله « وقيل من هول ذلك اليوم » (ويروى هو من هـول ذلك اليوم) (١) الضمير(٢) راجع إلى القول وهو لا علم لنا أي وقيل هذا القول صدر منهم من هول ذلك اليوم ثم استأنف بقوله « يفزعون » فكأنه قيل ما بالهم تكلموا به وقد سئلوا عن شيء وأجابوا بما لم يطابق السؤال فأجيب لأنهم « يفزعون ويذهلون عن الجواب » فقوله « وقيل هو من هول ذلك اليوم » معطوف على قوله « يعلمون أن الغرض » أي (٣) يعلمون أن الغرض بالسؤال توبيخ أعدائهم فيكلون الأمر إلى علمه قائلين لا علم لنا ويجوز أنهم يذهلون عن الجواب ويقولون لا علم لنا ثم بعد ما ترجع إليهم عقولهم يجيبون بالشهادة على أممهم .

١٣٣٥ - قوله « معناه علمنا ساقط مع علمك » هذا جواب آخر على طريقة الأسلوب الحكيم لأنه جواب بإثبات العلم لله على طريقة يعلم منه المقصود وذلك قوله « لم تخف عليه الظواهر التي منها إجابة الأمم لرسلهم » .

١٣٣٦ - قوله « وكيف يخفى عليهم حالهم (٤) » رد واعتراض على القول الأخير ، وفيه إضمار وذلك أنه تعالى لما سألهم بقوله أي إجابة أجبتم إجابة قبول أم رد طاعة أو (٥) عصيان ؟ فقالوا لا علم لنا بما كان منهم بعدنا يعني مادمنا فيهم أجاب بعضهم إجابة طاعة وقبول وبعضهم إجابة معصية ورد فلما توفيتنا كنت أنت الرقيب عليهم ، نحن لا نعلم ما كان منهم بعدنا هل بدلوا وغيروا أم ثبتوا وداموا ؟ لأن الحكم للخاتمة ، وهذا لا يصح لأن أمارات سوء الخاتمة لائحة من وجوههم وعيونهم فكيف يقولون نحن لا نعلم الخاتمة .

١٣٣٧ - قوله « أي إنك الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره » فالتركيب (٦)حينئذٍ من باب قوله(٧) : أنا أبوالنجم وشِعْري شِعْري (٨) .

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٢) في ص ، غ « والضمير » .

(٣) في ص لا يوجد « أي » .

(٤) في نسخة الكشاف التي معي « أمرهم » .

(٥) في غ « أم » .

(٦) في ص « والتركيب » .

(٧) في ص لا يوجد « قوله » .

(٨) البيت هكذا :

أنا أبوالنجم وشِعْري شِعْري ... لله دَرّي مما يُجِنُّ صدري

وهو لأبي النجم العجلي كما في ديوانه ص « ٩٩ » .

١٣٣٨ - قوله « أو (هو صفة لاسم أن » قيل فيه نظر لأن اسم إن ضمير والضمير لا يوصف وأجيب أن النظر) [١] مدفوع لأنه [٢] يذكر الأقوال المذكورة ، وبعضهم جوّز وصف الضمير وهذا بناءاً على ذلك المذهب ، الإنتصاف : هو كقوله : أنا أبو النجم وشعري شعري [٣] ، الإنصاف : وقع في كلام الزمخشري أنه منصوب على النداء أو الاختصاص أو نعت لاسم إن وهو بعيد لأن المضمرات لا توصف واسم إن ضمير واحد وفرّ صاحب الإنتصاف من ذلك ولم ينبه عليه [٤] وهو من المشكلات ، وقلت : ولا [٥] ارتياب أن الكلام إذا أقتطع عند قوله أنت كما صرح به وعقبه بقوله « ثم نصب » لم يكن لقوله علام الغيوب تعلق إعرابي به فلا وجه لجعله صفة نحوية فيكون التقدير : يا علاّم الغيوب على النداء أو اذكر علام الغيوب على [٦] الوصف والتفسير فإذاً [٧] الجملة [الثانية] [٨] بيان للجملة الأولى من حيث الصفة التي [٩] يستدعيها المقام على طريقة : أنا أبوالنجم ، وأنت تعلم أن نحو هذا التركيب لا يفيد معنى بنفسه ما لم يستند إلى ما ينبيء عن وصف خاص وههنا لما قيل : إنك أنت يعني أنك أنت الموصوف بأوصافك لم يعلم أن الصفة التي يقتضيها المقام ما هي ؟ فقيل : علاّم الغيوب للكشف والبيان ، والبيان [١٠] يدل عليه إيقاع قوله « من العلم وغيره » بياناً لقوله « بأوصافك المعروفة » ليكون شاملاً لجميع الأوصاف فيحتاج حينئذٍ إلى تعيين ما يقتضيه المقام وكذلك [١١] دل قوله : وشعري شعري على الوصف الذي يستدعيه أنا أي أنا ذلك المشهور بالبلاغة والفصاحة وشعري هو البالغ في الكمال .

١٣٣٩ - قوله « إذ قال الله : بدل من يوم يجمع » وقلت : ولما كان البدل كالتفسير للمبدل ولم يعلم (من قوله)[١٢] ماذا أجبتم هل السؤال عن تمييز أحد المتشاركين عن أمر يعمهما أو عن

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) في غ زيادة « لم » .

(٣) انظر الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ١/٦٩٠ .

(٤) انظر الإنصاف مختصر الإنتصاف ق ٧٩/ب .

(٥) في ص ، غ « لا » بدون الواو .

(٦) في ص زيادة « المدح أو أعني علام الغيوب على » .

(٧) في ص « فإن » .

(٨) في م ، غ لا يوجد « الثانية » وأثبتها من ص والسياق يدل عليها .

(٩) في غ « أو » .

(١٠) في ص ، غ لا يوجد « والبيان » .

(١١) في ص « وكذا » .

(١٢) في غ « بقوله » .

مقول الكافرين على تقدير الباء كما قال القاضي [1] : والذي عليه ظاهر كلام المصنف أن قوله ماذا أجبتم مبهم في إجابة قبول أو رد أُتِيَ بقوله ﴿ إذ قال الله يا عيسى بن مريم ... إلى آخر السورة ﴾[2] بياناً وتفصيلاً لذلك المجمل وأوضح أن السؤال على طريق التمييز وبيان أن الجواب [3] جواب رد لا قبول ولهذا قال « والمعنى أنه توبيخ للكافرين يومئذٍ » وختم الآية بقوله تعالى ﴿ فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين ﴾ [2] وهو الوجه الأول من الوجوه المذكورة في جواب سؤاله : كيف يقولون لا علم لنا وقد علموا ؟ ألا ترى كيف بين معنى التمييز بقوله « فكذبوهم وسموهم سحرة أو جاوزوا حد التصديق » حيث ميز احتمال السؤال من التصديق والتكذيب بأحدهما وهو التكذيب .

١٣٤٠ – قوله « أو جاوزوا حد التصديق » عطف على « فكذبوهم » وقوله « كما قال بعض بني إسرائيل ... إلى آخره » نشر لهذين المعنيين .

١٣٤١ – قوله « والدليل عليه » أي على أن المراد بروح القدس الكلام إيقاع [4] تكلم الناس في المهد وكهلاً إما بياناً للجملة الأولى أو استئنافاً .

١٣٤٢ – قوله « إلا أن في المهد » يعني كان المراد من قوله في المهد حال الطفولية لكن في تخصيص ذكر [5] المهد تتميم ومبالغة ولهذا نكّر قوله « على حد من الطفولية » ولو قيل طفلاً لم تكن تلك المبالغة لأن الطفولية تنتهي وقت البلوغ لقوله تعالى ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾ [6].

١٣٤٣ – قوله « معناه تكلمهم في هاتين الحالتين » يعني فائدة انضمام كهلاً مع في [7] المهد هنا فعلى هذا يكون الثاني تابعاً للأول ، والأحسن ما في كلام الإمام [8] أن الثاني أيضاً معجزة مستقلة لأن المراد يكلم الناس في الطفولة[9] وفي [10] الكهولة [11] حين ينزل من السماء في آخر الزمان لأنه حين رفع لم يكن كهلاً .

---

(١) انظر أنوار التنزيل ٢٨٧/١ .

(٢) سورة المائدة الآية « ١١٠ » .

(٣) في ص زيادة « كان » .

(٤) في ص زيادة « قوله » .

(٥) في ص زيادة « في » .

(٦) سورة النور الآية « ٥٩ » .

(٧) في غ لا يوجد « في » .

(٨) مفاتيح الغيب ١٢٥/١٢ بمعناه .

(٩) في غ « الطفولية » .

(١٠) في ص لا يوجد « وفي » .

(١١) في غ « الكهولية » .

١٣٤٤ – قوله « لأن المراد بهما جنس الكتاب » تعليل للتخصيص يعني هو من باب عطف الخاص (على العام) (١) لمزيد الفضل والشرف .

١٣٤٥ – قوله « ولا يرجع إلى الهيئة المضاف إليها » يعني في قوله « هيئة مثل هيئة الطير » لأن الثانية مشبه بها وهي (٢) من خلق الله بل إلى الأولى(٣) المشبه لأنها من تقديره ومن نفخه .

١٣٤٦ – قوله « وقيل لما قال الله (لعيسى اذكر نعمتي » عطف على قوله « إذ قال الله)(٤) بدل من يوم يجمع » فيكون(٥) هذا (٦) الخطاب في الدنيا ، وفي كلام المصنف لطيفة وهي أنه تعالى منّ عليه بقوله ﴿ اذكر نعمتي عليك ﴾ (٧) وما كانت تلك النعمة نعمة دنيوية لأنه كان يلبس حينئذٍ الشعر ويأكل الشجر [وفيه أن هذه النعمة أيضاً من التأييدات القدسية والمنح الإلهية ، روي أن فتحاً(٨) الموصلي(٩) رحمه الله رجع ليلة (١٠) إلى بيته فلم يجد عشاءاً ولا سراجاً ولا حطباً فأخذ يحمد الله تعالى ويتضرع إليه ويقول : إلهي لأي سبب ووسيلة واستحقاق عاملتني بما تعامل به أنبياءك وأولياءك] (١١) وقضية النظم على هذا الوجه هو أنه تعالى لما خوّف الشاهدين خصوصاً والناس عموماً بقوله تعالى ﴿ واتقوا الله واسمعوا ﴾(١٢) بمعنى واتقوه يوم جمعه الرسل وسؤاله إياهم بماذا أجبتم في الدنيا حين أرسلتم إلى القوم ، وقول الرسل من الهيبة والذهول : لا علم لنا ، اتجه لسائل : ماذاك السؤال والجواب في الدنيا لا علم لي بذلك ؟ فقيل له : اذكر وقت (١٣) بعثة عيسى عليه الصلاة والسلام إلى القوم وتأييده بالمعجزات الباهرة ، وجواب بعض القوم له : هذا سحر مبين،

---

(١) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٢) في ص « وهو » .

(٣) في غ « الأول » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٥) في ص « ويكون » .

(٦) في ص لا يوجد « هذا » .

(٧) سورة المائدة الآية « ١١٠ » .

(٨) في ص لا يوجد « فتحاً » .

(٩) هو فتح بن سعيد الموصلي ، أبو نصر ، من أقران بشر الحافي ، وسري السقطي ، مات سنة ٢٢٠ هـ ، انظر ترجمته مع قصته المذكورة أعلاه في طبقات الأولياء لابن الملقن ص « ٢٧٦ ، ٢٧٧ » ، صفة الصفوة لابن الجوزي ١٥٤/٤.

(١٠) في ص لا يوجد « ليلة » .

(١١) ما بين المعقوفين لا يوجد في م وأثبته من النسخ الثلاث الأخرى .

(١٢) سورة المائدة الآية « ١٠٨ » .

(١٣) في غ لا يوجد « وقت » .

وبعضهم ثالث ثلاثة ، ليعلم ذلك السؤال والجواب يدل على الأول قوله تعالى ﴿ الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين ﴾ [1] ومن في منهم تبعيضية ، وعلى الثاني قوله ﴿ آأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين ﴾ [2] ويدل على أن الوجه هو الأول قول [3] عيسى [4] عليه الصلاة والسلام ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ [5] وقول الله عز وجل ﴿ هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات ... الآية ﴾ [6] وتقرير الكلام على هذا الوجه : اذكر أيها السائل ذلك الوقت الذي أراد الله سبحانه وتعالى أن يرسل عيسى عليه الصلاة والسلام وحين أيده بالكتاب والحكمة وضم [معه] [7] المعجزات وأمره بدعوة [8] القوم إلى الحكمة والعمل بما في الكتاب فامتثل الأمر وادعى الرسالة وأظهر المعجزات القاهرة وأفحمهم فأظهروا العجز ، وقال بعضهم إن هذا إلا سحر مبين وقال بعضهم : ثالث ثلاثة على منوال هذا فأفسح[9] في الوجه الأول وراعى فيه ما يستدعيه المقام من الكلام .

١٣٤٧ – قوله « لم يكن له بيت فيخرب ولا ولد فيموت » عقده المعري [10] :-

سعد المسيح يسبح في الغبرا ... لا ولد يموت ولا فناء فيخرب

١٣٤٨ – قوله « أوحيت إلى الحواريين : أمرتهم » قال الزجاج : وأنشدوا

الحمد لله الذي استقلت ... بإذنه السماء واطمأنت

وحى لها القرار فاستقرت [11] ، أي أمرها (أن تقر) [12] فامتثلت [13] .

---

(١) سورة المائدة الآية « ١١٠ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ١١٦ » .

(٣) في غ « قوله » .

(٤) في غ لا يوجد « عيسى » .

(٥) سورة المائدة الآية « ١١٧ » .

(٦) سورة المائدة الآية « ١١٩ » .

(٧) في م لا يوجد « معه » وبها يستقيم المعنى وهي موجودة في النسخ الثلاث الأخرى .

(٨) في غ « بدعة » .

(٩) في غ « مانتج » .

(١٠) هو أحمد بن عبدالله بن سليمان التنوخي المعري ، شاعر فيلسوف ، ولد سنة ٣٦٣ هـ في معرة النعمان ومات بها سنة ٤٤٩ هـ ، له اللزوميات ، سقط الزند ، وغيرها كثير ، انظر : إنباه الرواة ٨١/١ ، وفيات الأعيان ١١٣/١ .

(١١) للعجاج كما في ديوانه ص « ٢٦٦ » .

(١٢) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(١٣) معاني القرآن وإعرابه ٢١٩/٢ .

١٣٤٩ – قوله (١) « في محل النصب » أي الفتح لأن حركته حركة بناء .

١٣٥٠ – قوله « أن يكون مضموماً كقولك يا زيد بن عمرو » قيل هذه لغة قليلة .

١٣٥١ – قوله « أحَارِ بْنَ عَمْرٍ وكأني خَمِرْ ويعدو على المرء ما يَأْتَمِرْ »(٢)

الخَمِرْ (٣) : الذي ضربه الخمار ، وقيل الخمر نبت طيب ترعى فيه الأنعام ويلجأ إليه الناس إذا لم يجدوا طعاماً ، ما يأتمر : من الائتمار أي مادام يمتثل الأمر ، القائل يعاتب الحارث ويقول كأني ذلك النبت يأكلني كل أحد لأني أوافقهم فيما يأمرونني .

١٣٥٢ – قوله « لأن الترخيم لا يكون إلا في المضموم » وذلك أن المفتوح مع ما بعده بمنزلة الاسم الواحد كالمركب فلا يرخم منه ، لأنه لو رخم آخر لأول لكان الحذف من الوسط وهو غير سائغ .

١٣٥٣ – قوله « إن [دعواهم] (٤) كانت باطلة وإنهم كانوا شاكين » قال الزجاج : يحتمل أنهم أرادوا أن يزدادوا تثبيتاً كقوله (٥) صلّى اللّه عليه وسلم ﴿ أرني كيف تحي الموتى ﴾ (٦) وأن استنزال المائدة كان قبل علمهم أنه أبرأ الأكمه والأبرص ، وأما قول عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿اتقوا اللّه إن كنتم مؤمنين ﴾(٧) فالمراد لا تقترحوا الآيات ولا تقدموا بين يدي اللّه ورسوله (٨) ، وقال الواحدي : لا يدل قولهم على الشك هذا كما تقول لصاحبك هل تستطيع أن تقوم ؟ أي هل يسهل عليه إنزال هذه المائدة (٩) ، وقال محي السنة : لم يكونوا شاكين في قدرة اللّه ولكن معناه : هل ينزِّل أم لا ، وقيل : يستطيع بمعنى يطيع ، يقال : أطاع واستطاع بمعنى كقولهم أجاب واستجاب معناه : هل يطيعك ربك بإجابة سؤالك ، وفي الآثار : من أطاع اللّه أطاعه اللّه وأجرى بعضهم على ظاهره (١٠) ، الإنتصاف : هل تستطيع ؟ هل تفعل ؟ تقول للقادر : هل تستطيع كذا ؟

---

(١) في غ لا يوجد « قوله » .

(٢) هذا البيت لامرىء القيس كما في ديوانه ص « ٣٠٠ » . وكذلك انظرمشاهد الإنصاف المطبوع مع الكشاف ٦٩٢/١ حيث قال : لامرىء القيس وقيل لربيعة بن جشم اليمني .

(٣) في غ « أي » .

(٤) في م ، ص ، غ « دعوتهم » والتصحيح من الكشاف ولعل المصنف نقلها من نسخة أخرى للكشاف .

(٥) أي كقول إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

(٦) سورة البقرة الآية « ٢٦٠ » .

(٧) سورة المائدة الآية « ١١٢ » .

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٢٢١/٢ .

(٩) انظر الوسيط ١٠٢٢/٣ باختصار .

(١٠) انظر معالم التنزيل ٧٧/٢ حيث ذكر فيه الأثر .

مبالغة في التقاضي ، عبر [1] عن المسبب بالسبب لأن الاستطاعة من أسباب الإيجاد ، ومنه تأويل أبي حنيفة ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح ﴾ [2] أي ومن لم يملك وحمل النكاح على الوطء ، وجعل الاستطاعة نفس الملك حتى أن القادر غير المالك عادم للطول ، وكنت أستبعد احتمال اللفظ حتى وقفت على هذا القول عن الحواريين ، وهو قول الحسن رحمه الله [3] و [4] يقوي قول الزجاج والواحدي قوله ﴿ وتطمئن قلوبنا ﴾ [5] ﴿ فمن يكفر بعد منكم ﴾ [6] ولأن وصفهم بالحواريين ينافي أن يكونوا على الباطل ، وأن الله تعالى أمر المؤمنين بالتشبه بهم والاقتداء بسنتهم في قوله ﴿ كونوا أنصار الله كما قال عيسى بن مريم للحواريين من أنصاري إلى الله ، قال الحواريون نحن أنصار الله ﴾ [7] ورسول الله صلّى الله عليه وسلم مدح الزبير بقوله : « إن لكل نبي حوارياً وإن حواريَّ الزبير بن العوام » أخرجه الترمذي عن جابر [8] ، وقال في الصف : والحواريون أصفياؤه وهم أول من آمن به ، وكانوا اثني عشر رجلاً ، وحواري الرجل صفيه وخلصاؤه [9] وقراءة الكسائي فإنه قرأ بالتاء وإدغام اللام فيها ونصب الباء والباقون بالياء ورفع الباء [10] أي هل تستطيع سؤال ربك كما قال فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . (وقلت : ويمكن أن تدل[11] تلك القراءة على هذه ، وهل مثلها في قوله تعالى ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾ [12] تقديره : هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة فاسأله حتى ينزل فإن قلت كيف [13] يطابقه قوله تعالى ﴿ اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾[14] قلت : لها أسوة بقراءة الكسائي ، وبالرد على إبراهيم عليه

---

(١) في غ لا يوجد « عبر » .

(٢) سورة النساء الآية « ٢٥ » .

(٣) انظر الانتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٩٢/١ ، ٦٩٣ بتصرف .

(٤) في ص زيادة « قلت » .

(٥) سورة المائدة الآية « ١١٣ » .

(٦) سورة المائدة الآية « ١١٥ » .

(٧) سورة الصف الآية « ١٤ » .

(٨) قلت بل رواه البخاري ٢١٥/٣ ، كتاب الجهاد والسير ، باب « ٤١ » هل يبعث الطليعة وحده ، ومسلم ١٨٧٩/٤ ، كتاب فضائل الصحابة حديث رقم « ٢٤١٥ » ، والترمذي ٣١٧/٩ ، أبواب المناقب حديث رقم « ٣٧٤٦ » .

(٩) انظر الزمخشري للآية « ١٤ » من سورة الصف في الكشاف ٥٢٨/٤ .

(١٠) انظر النشر في القراءات العشر ٢٥٦/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ١٠١ » .

(١١) في ص « تنزل » .

(١٢) سورة الإنسان الآية « ١ » .

(١٣) في ص « فكيف » .

(١٤) سورة المائدة الآية « ١١٢ » .

الصلاة والسلام منكراً عليه بقوله ﴿ أو لم تؤمن ﴾ (١) في سؤاله ﴿ كيف تحي الموتى ﴾ (١) فحينئذٍ يكون قولهم ﴿نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ﴾ (٢) مطابقاً لقوله ﴿ بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴾(١) .

١٣٥٤ – قوله « إن كانت دعواكم للإيمان صحيحة » وقلت : على التأويل الصحيح واتقوا الله لأنكم مؤمنون ، وسيجيء بيان أمثال هذا الشرط في قوله تعالى ﴿ لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ... إلى قوله تعالى إن كنتم خرجتم جهاداً ﴾ (٣) .

١٣٥٥ – قوله « وهي من مادة إذا أعطاه » روى الزجاج عن أبي عبيدة : أنها مفعوله ولفظها فاعلة نحو : ﴿ عيشة راضية ﴾ (٤) ، وقال الزجاج : إنها فاعلة من ماد يميد إذا تحرك فكأنها تميد بما عليها (٥) .

١٣٥٦ – قوله « على أن عليها في موضع الحال » لا يخلو إما أن يكون حالاً من اسم كان على رأي من يُجَوِّز إعمال كان في الحال كما مر في قوله تعالى ﴿ إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس ﴾ (٦) ، أو أن يكون حالاً من الضمير في الظرف الذي هو خبر كان ، ولا يجوز الثاني لما يلزم من تقدم (٧) الحال على العامل المعنوي فتعين الأول ، قال ابن الحاجب (٨) : وقد اختُلِف في مثل زيد في الدار قائماً فجوَّز بعضهم تقديمه لأن التقدير : استقر أو مستقر ، وبعضهم يجعلون المقدر نسياً منسياً والظرف هو العامل في المعنى وهو (٩) أرجح لأنه لم يثبت مثل زيد قائماً في الدار في فصيح الكلام ، ولأنه إذا صار من قبيل المنسي صار في حكم العدم وصارت المعاملة مع النائب عنه كذلك مذهب المحققين في قولك : سقيا زيداً إن زيداً معمول سقيا لا الفعل المحذوف لأنه في حكم المنسي بخلاف قولك : ضرباً زيداً لأن حكم الفعل باق ، فإن قلت لم لا يجوز أن يكون

---

(١) سورة البقرة الآية « ٢٦٠ » .

(٢) سورة المائدة الآية « ١١٣ » .

(٣) سورة الممتحنة الآية « ١ » .

(٤) سورة الحاقة الآية « ٢١ » وانظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٢٠ .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٢٠ .

(٦) سورة البقرة الآية « ٩٤ » .

(٧) في غ « تقدير » .

(٨) انظر الإيضاح في شرح المفصل ١/١٨٨ وما بعدها .

(٩) في ص « وهذا » .

حالاً من الضمير في الشاهدين [١] ؟ قلت : لا يجوز [لأن] [٢] مافي حيز الصلة ومعمولها لا يتقدم على [٣] الموصول .

١٣٥٧ - قوله « كدعواهم الإيمان » (قيل كما أن دعواهم) [٤] للإيمان والإخلاص كانت باطلة كذلك دعواهم ما ذكروا من قوله ﴿ نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا﴾[٥] باطلة ثم أجاب عن سؤال مقدر [٦] وهو أنه إذا كانت دعواهم باطلة كدعوتهم فلم سأل عيسى عليه الصلاة والسلام المائدة ؟ ولِمَ أجابه اللّٰه تعالى ؟ فأجاب بأن ذلك لإلزام الحجة .

١٣٥٨ - قوله « وربنا نداء ثان » قال الزجاج : زعم سيبويه أن اللّٰهم كالصوت وأنه لا يوصف وأن ربنا منصوب على نداء آخر [٧] وقد سبق في سورة آل عمران في قوله ﴿ قل اللّٰهم مالك الملك﴾[٨] الكلام فيه [٩] .

١٣٥٩ - قوله [١٠] « وقيل العيد : السرور » فعلى (هذا الضمير) [١١] يعود إلى المائدة ولم يحتج إلى تقدير المضاف ، قال أبوالبقاء : يجوز أن يكون لنا خبر كان ، ويكون عيداً حالاً من الضمير في الظرف ، أو حالاً من الضمير في كان على قول من يقول إنها عامل في الحال [١٢] .

١٣٦٠ - قوله « وقيل يأكل منها آخر الناس » يريد أن التكرير [١٣] في أولنا وآخرنا لرفع التفاوت بين قوم وقوم يعني لا تفاوت بين من يأكل أولاً ومن يأكل آخراً لإنزال اللّٰه البركة فيها ، ولذا قدَّم المصنف آخر الناس على أولهم ، ومثله في التكرير المعنوي قوله تعالى ﴿ ولهم رزقهم فيها

---

(١) في غ « الشاهد » .

(٢) في م ، غ « لما أن » والتصحيح من ص وبه تستقيم الجملة .

(٣) في غ لا يوجد « على » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في ص .

(٥) سورة المائدة الآية « ١١٣ » .

(٦) في غ زيادة « قال » .

(٧) انظر معاني القرآن وإعرابه ٢٢١/٢ .

(٨) سورة آل عمران الآية « ٢٦ » .

(٩) انظر معاني القرآن وإعرابه ٣٩٤/١ .

(١٠) في ص بياض .

(١١) ما بين القوسين مكرر في ص .

(١٢) انظر إملاء ما من به الرحمن ٢٣٢/١ .

(١٣) في غ « التكرار » .

بكرة وعشياً ﴾ (١) قال « يريد الديمومة ولا يقصد الوقتين المعلومين » (٢) .

١٣٦١ - قوله « عذاباً بمعنى تعذيباً » قال أبوالبقاء : عذاباً اسم المصدر الذي هو التعذيب كالسلام بمعنى التسليم فيقع موقعه ، ويجوز أن يكون مفعولاً به على السعة (٣) .

١٣٦٢ - قوله « والضمير في لا أعذبه للمصدر » قال صاحب الكواشي المعنى : لا أعذب مثل تعذيب الكافر بالله وبعيسى - بعد نزول المائدة - أحداً من العالمين (٤) ، وقال أبوالبقاء : يجوز أن تكون الهاء للعذاب ، وفيه وجهان : أن يكون على حذف حرف الجر أي لا أعذب به أحداً ، وأن يكون مفعولاً به على السعة ، ويجوز أن يكون ضمير المصدر المؤكد نحو ظننته زيداً منطلقاً ، ولا تعود الهاء على العذاب الأول ، فإن قلت : لا أعذبه صفة لعذاب وحينئذ لا راجع من الصفة إلى الموصوف ، قلت : لما وقع الضمير موقع المصدر والمصدر جنس عام وعذاباً نكرة كان الأول داخلاً في الثاني نحو : زيد نعم الرجل (٥) .

١٣٦٣ - قوله « وعن الحسن : والله ما نزلت » نقل القاضي عن مجاهد : أن هذا مثل ضربه الله تعالى لمقترحي المعجزات (٦) .

١٣٦٤ - قوله « ولا تجعلها مثلة وعقوبة » أراد بالمثلة : العقوبة الغريبة مثل المسخ ، قال في قوله ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ﴾ (٧) لما في المثل من الغرابة قالوا : فلان مثلة في الخير والشر ، فاشتقوا منه صفة للعجيب الشأن (٨) ، ومنه أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة (٩) ، النهاية : يقال : مثّلت بالحيوان أمثل به مثلا إذا قطعتَ أطرافه وشوهت به ، ومثلت بالقتيل : إذا جدعت أنفه

---

(١) سورة مريم الآية « ٦٢ » .

(٢) انظر تفسير الزمخشري للآية « ٦٢ » من سورة مريم في الكشاف ٢٨/٣ .

(٣) إملاء ما من به الرحمن ٢٣٢/١ بتصرف يسير .

(٤) انظر تلخيص تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر للكواشي ٦٥٦/٢ ، ٦٥٧ .

(٥) إملاء ما من به الرحمن ٢٣٣/٢ .

(٦) أنوار التنزيل ٢٩٠/١ ، وأما أثر مجاهد فأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٢٣١/١١ قال ابن جرير : حدثنا ابن وكيع قال حدثنا يحيى بن آدم ، عن شريك ، عن ليث ، عن مجاهد في قوله ﴿ أنزل علينا مائدة من السماء ﴾ قال : مثل ضُربَ لم ينزل عليهم شيء . ورجّح ابن جرير رحمه الله تعالى نزول المائدة وقال : لأن الله تعالى لا يخلف وعده ، وللخبر بذلك عن النبي صلّى الله عليه وسلم وأصحابه ، انظر تفصيل ذلك في تفسيره ٢٣١/١١ وما بعدها ، حديث رقم « ١٣٠١٩ » .

(٧) سورة البقرة الآية « ١٧ » .

(٨) انظر تفسير الزمخشري لهذه الآية « ١٧ » من سورة البقرة في الكشاف ٧٢/١ .

(٩) رواه البخاري ١٠٧/٣ ، كتاب المظالم ، باب « ٣٠ » النهبى بغير إذن صاحبه عن عبدالله بن يزيد الأنصاري بلفظ نهى النبي صلّى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة .

وأذنه أو شيئاً من أطرافه والاسم المثلة [1] .

١٣٦٥ – قوله « والصحيح أنها نزلت » أي المائدة لقوله تعالى ﴿ إني منزلها عليكم ﴾[2] ولما روينا عن الترمذي عن عمار بن ياسر قال ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « أنزلت المائدة من السماء خبزاً ولحماً وأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغدٍ فخانوا وادخروا ورفعوا لغد فمسخوا قردة وخنازير [3] .

١٣٦٦ – قوله [4] « سبحانك من أن يكون لك شريك » فإن قلت قوله ﴿ اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ [5] لا يقتضي الشركة بل يقتضي أنهم اتخذوهما إلهين من دون الله على أنه يوهم إنكار الإفراد ، و [6] لأنهم لو اتخذوهما إلهين معه لكان جائزاً لأنك إذا قلت اتخذت فلاناً دوني حبيباً جاز إنكار إفراده بالاتخاذ ، وأجاب الراغب : أن قوله من دوني يحتمل وجهين أحدهما إنكار اتخاذهما معبودين وعدم اتخاذه معبوداً وذلك أنهم لما عبدوهما معه كان عبادتهم له غير معتد به لأن الله تعالى لا يرضى أن يعبد معه غيره ، والثاني أن دون ههنا للقاصر [7] عن الشيء وهم عبدوا المسيح وأمه فهما توصلا إلى عبادة الله كما عبد الكفار الأصنام حيث قالوا ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ [8] فكأنه قيل ﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين ﴾ [5] متوصلين بنا [9] إلى الله ﴿ قالوا سبحانك ﴾[5] متنزهين [10] عن ذلك .

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٩٤/٤ بتصرف .

(٢) سورة المائدة الآية « ١١٥ » .

(٣) الترمذي ٢٢٥/٨ ، أبواب تفسير القرآن ، حديث رقم « ٣٠٦٣ » وقال الترمذي هذا حديث غريب وضعفه الألباني كما في ضعيف الترمذي ص « ٣٧٣ » حديث رقم « ٥٨٧ » وقال ضعيف الإسناد .

(٤) في ص بياض .

(٥) سورة المائدة الآية « ١١٦ » .

(٦) في ص « لا » بدلاً من الواو .

(٧) في غ « للتقاصر » .

(٨) سورة الزمر الآية « ٣ » .

(٩) في غ لا يوجد « بنا » .

(١٠) في غ « متبرين » .

١٣٦٧ – قوله [١] « سلك بالكلام طريق المشاكلة » يعني لو لم تقل ما في نفسي لم يجز أن يقال ولا أعلم ما في نفسك لأنه لا يجوز أن يطلق على الله ابتداءً [٢] اسم النفس [٣] ، قال الزجاج: النفس في كلامهم لمعنيين : أحدهما : قولهم خرجت نفس فلان ، وفي نفس فلان أن يفعل كذا ، وثانيهما : جملة الشيء وحقيقته تقول فلان قتل نفسه أي ذاته ، وليس معناه أن القتل وقع ببعضه ، فمعنى تعلم ما في نفسي أي ما أضمره ولا أعلم ما في حقيقتك وما عندك علمه أي تعلم ما أعلم ولا أعلم ما تعلم [٤] ، وقلت : ولا بد من الإقرار بالمشاكلة (لأن ما في النفس إن أريد المضمرات فلا مطابقة من جانب الله فيجب القول بالمشاكلة) [٥] وإن أريد ما في الحقيقة والذات فالمشاكلة من حيث إدخال في الظرفية على أن لا بد من القول به من جانب العبد [٦] لأن المراد ما في الضمير لقوله في نفسي في قلبي ، الراغب : ويجوز أيضاً (أن يكون) [٥] القصد إلى نفي النفس عنه فكأنه قال تعلم ما في نفسي ولا نفس لك فأعلم ما فيها كقول الشاعر : لا ترى الضب بها ينجحر [٧] أي : لا ضب ولا جحربها فيكون من الضب الانجحار .

١٣٦٨ – قوله « إنك أنت علام الغيوب ، تقرير للجملتين معاً » قال القاضي : تقرير للجملتين باعتبار مفهومه ومنطوقة [٨] ، وقلت : دل تصدر الجملة بإن ، وتوسيط الفصل ، وبناء المبالغة ، والجمع المحلى باللام ، أن شيئاً من الغيب لا يعزب عن علمه البتة .

---

(١) في غ لا يوجد « قوله » .

(٢) في ص ، غ لا يوجد « ابتداءً » .

(٣) هذا غير صحيح فالنفس صفة ثابتة لله تعالى في الكتاب والسنة ، قال الإمام ابن خزيمة في أول كتاب التوحيد له : فأول ما نبدأ به من ذكر صفات خالقنا جل وعلا في كتابنا هذا : ذكر نفسه جل ربنا عن أن تكون نفسه كنفس خلقه وعز أن يكون عدَماً لا نفس له ، ثم ذكر الآيات والأحاديث الواردة في إثبات صفة النفس لله جل وعلا .
انظر كتاب التوحيد وإثبات صفة الرب عز وجل ١١/١ وما بعدها .

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٢٢٢/٢ ، ٢٢٣ .

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٦) في غ « القيد » .

(٧) والبيت هكذا :

لا تفزع الأرنب أهوالها ولاترى الضب بها ينجحر

وهو لعمرو بن أحمر الباهلي كما في كتاب شعر عمرو بن أحمر الباهلي ص « ٦٧ » .

(٨) أنوار التنزيل ٢٩٠/١ .

١٣٦٩ – قوله « أن في قوله أن اعبدوا اللّه إن جعلتها مفسرة ... إلى آخره » قال صاحب الفرائد : قوله « لم تخل من أن تكون بدلاً مما أمرتني أو من الهاء » مختل لأن الوجه أن يقال إن جعلتها موصولة بالفعل لم يخل من أيكون بدلاً أو عطف بيان فإن كان بدلاً لم يخل من أن يكون بدلاً مما أمرتني أو من الهاء في ما أمرتني به ، وكذا إن كان عطف بيان للهاء ، ثم أقول تأويل القول لا يصح منه إذا كان في التقسيم قسم يصح وهو أن يكون عطف بيان لأن التأويل عند الضرورة ، وفائدة التقسيم ثبوت الضرورة ليثبت جواز التأويل .

١٣٧٠ – قوله « هو الذي يقوم مقام المبدل منه » غير سديد لأنه قال في المفصل : لا يجب ذلك لأنك تقول في زيد رأيت غلامَه رجلاً صالحاً : إن رجلاً صالحاً بدل من غلامه مع أنه لا يقوم مقامه لأنك لو قلت:زيد رأيت رجلاً صالحاً كان فاسداً سلمنا [١] ولكن لم [٢] لا يجوز أن يكون [٣] بدلاً مما أمرتني به ويصح أن يقوم مقامه .

١٣٧١ – قوله « ولا يقال : ما قلت لهم إلا أن اعبدوا اللّه بمعنى ما قلت لهم إلا عبادته لأن العبادة لا تقال » قلت : لا نسلم (ذلك ويمكن أن يقال معناه : ما قلت لهم إلا عبادته) [٤] بالنصب أي الزموا عبادته،ويكون هو المراد مما أمرتني به،وتكون الجملة وهي الزموا عبادته بدلاً مما أمرتني من حيث أنها في حكم المفرد لأنها مقولة ، وما أمرتني به مفرد لفظاً ، وجملة يعني سلمنا ولكن لم لا يجوز أن يكون بدلاً من الهاء مع أنه لم يصح أن يقال إلا ما أمرتني بأن اعبدوا اللّه لما (مر أنه) [٤] يصح أن يقال زيد رأيت رجلاً صالحاً بدل من غلامه مع أنه لم يصح أن يقال زيد رأيت رجلاً صالحاً لعدم الراجع إلى المبتدأ وقد ذكر مختصراً منه صاحب التقريب [٥] وقال القاضي : يجوز أن يكون أن اعبدوا اللّه خبر مبتدأ محذوف ، أو مفعول مضمر أي هو أو أعني [٦] ، وقلت في قوله « لم يستقيم لأن اللّه تعالى لا يقول اعبدوا اللّه ربي وربكم » نظر لما لا يجوز أنه عليه الصلاة والسلام نقل معنى كلام اللّه بهذه العبارة كأنه قيل ما قلت لهم شيئاً سوى قولك لي (قل لهم) [٧] : اعبدوا اللّه

---

(١) في ص ، غ لا يوجد « سلمنا » .

(٢) في ص ، غ لا يوجد « لم » .

(٣) في ص ، غ لا يوجد « يكون » .

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في غ .

(٥) انظر تقريب التفسير ق ٨٩ / أ بمعناه .

(٦) أنوار التنزيل ٢٩٠/١ بتصرف .

(٧) ما بين القوسين لا يوجد في ص ، غ .

كما سبق في قوله تعالى ﴿ قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون ﴾ [1] على قراءة الياء التحتانية [2] وقد نص الزجاج أن ﴿ أن اعبدوا الله ﴾[3] يجوز أن يكون في موضع خفض على البدل من الهاء ، وأن موصولة باعبدوا الله ومعناه : إلا ما أمرتني به بأن يعبدوا الله ، ويجوز أن يكون موضعها نصباً على البدل من ما المعنى : ما قلت لهم شيئاً إلا أن اعبدوا الله أي ما ذكرت لهم إلا عبادة الله [4] ، وهذا قريب من قول المصنف « ما أمرتهم إلا بما أمرتني به » لأنه أيضاً وضع ذكرت موضع القول ، قال المصنف : كان الأصل ما أمرتهم إلا بما أمرتني به فوضع القول موضع الأمر نزولاً على قضية الأدب الحسن لئلا يجعل نفسه وربه آمرين معاً ، ودل على الأصل بإقحام أن المفسرة .

١٣٧٢ - قوله « ويجوز أن تكون أن موصولة عطف بيان للهاء » قال في الانتصاف : أراد بعطف البيان السلامة من طرح الأول وخلو الصلة من عائد ولم يفصل في المفصل بين عطف البيان والبدل إلا في مثل قوله :أنا ابن التارك البكري بشرٍ [5] ، وأن المعتمد في عطف البيان الأول والثاني موضح ، وفي البدل المعتمد الثاني ، والأول بساط له [6] .

١٣٧٣ - قوله « وكنت عليهم شهيداً رقيباً » فإن قلت إذا كان الشهيد بمعنى الرقيب لم عدل منه إلى الرقيب في قوله ﴿ كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ [3] مع أنه ذيل الكلام بقوله ﴿ وأنت على كل شيء شهيد ﴾ [3] ؟ قلت : خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكونه عليه الصلاة والسلام رقيباً ليس كالرقيب الذي يمنع ويلزم [7] بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وأنه تعالى هو الذي يمنع منع الإلزام بنصب الأدلة وإنزال البينات وإرسال الرسل ، فإن قلت : قوله ﴿ فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ [3] بعد قوله ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾[3] أليس من قبيل قول المصنف قيل هذا في تفسير قوله تعالى ﴿ قالوا لا علم لنا إنك

---

(١) سورة آل عمران الآية « ١٢ » .

(٢) انظر النشر في القراءات العشر ٢٣٨/٢ ، التيسير في القراءات السبع ص « ٨٦ » .

(٣) سورة المائدة الآية « ١١٧ » .

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٢٢٣/٢ .

(٥) البيت هكذا :-

أنا ابن التارك البكري بشرٍ عليه الطير ترقبه وقوعاً

وهذا البيت للمرار الأسدي كما في كتاب سيبويه ١٨٢/١ ، والمفصل في علم العربية ص « ١٢٣ » وكذلك عزاه الأزهري في شرح التصريح على التوضيح ١٣٣/٢ للمرار الأسدي .

(٦) الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٩٦/١ بتصرف .

(٧) في غ لا يوجد « ويلزم » .

أنت علام الغيــوب ﴾ (١) « لا علم لنا بما كـان منهم بـعدنا وأن الحكـم للخـاتمة » فكيف رده هناك بقوله « وكيف يخفى عليهم أمرهم وقد رأوهم (٢) سود الوجوه » كمـا سبق بيانه ، قلت : ليس منه لأن عيسى عليـه الصـلاة والسلام في صـدد التنصل والتبريء عـمـا نسب إليه من الـكلمة الشنعـاء وإثباتها فيهم يدل عليه .

١٣٧٤ – قوله « ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ﴾ (٣) أي الذين عرفتهم عاصين وجاحدين لآياتك ومكذبين لأنبيائك » كما قال فأين هذا من ذلك .

١٣٧٥ – قوله « عبادك الذين عـرفتهم » جعل الإضافة في عبادك بمنزلة التعريف باللام للعهد ، الرغب : إن قيل : كيف قال عبـادك والعبد أكثر ما يقال فيمن عبـد لا فيمن ملك وهم لم يعبدوا اللّه في الحقيـقة إذ قد عبـدوا عيسى وأمه ؟ قيل : بل العباد مستـعمل مع اللّه فيقـال : الناس عباد اللّه ولا يقال عباد الأمير إلا على التشبيه والعبيد يقال في اللّه وفي غيره ، ثم الناس كلهم يعبدون اللّه تسخيراً وقهراً وإن لم يعبدوه طوعاً فإنهم إذا عبـدوا غيره على أنه المنعم عليهم فهم يعبدون اللّه لأنه هو المنعم وعلى هذا ﴿ إن كل من في السمـاوات والأرض إلا أتي الرحـمن عبـداً ﴾ (٤) فإن قـيل لو كانوا (٥) يعبـدون اللّه بفعلهم لما ذمـوا قيل إنما يذمون بقـصدهم فـيما يفـعلون لأنهم يقصـدون عبادة غـير اللّه والإنسان مثاب ومعاقب بنيته ، ولهذا قال : الأعمال بالنيات (٦) ، وإن قيل : كيف قال ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ﴾(٣) جـواب الشـرط إنما يصح فيـمـا يقع في وقـوع الشـرط وقد علم أن هـؤلاء عبـاده عـذبهم أو لم يعذبهم قـيل هذا الكلام فـيه إيـجاز وتقـديره : إن تعذبهـم فإنه تعـذب عبـادك أي من أمرتهم بعبـادتك تنبيهاً أنهم لم يعـبدوك فاستحـقوا عقابك ، إن قـيل : وكيف جاز (٧) أن يقول وإن تغفر لـهم فتعرض بسؤاله الـعفو عنهم مع علمه أنه تعـالى قد حكم بأنه من يشرك باللّه فـقد حرم اللّه عليـه الجنة ، قـيل : إن هذا ليس بسـؤال وإنما هو كلام عـلى طريق إظهار قـدرته تعـالى على مـا يريد

---

(١) سورة المائدة الآية « ١٠٩ » .

(٢) في ص ، غ « رآهم » .

(٣) سورة المائدة الآية « ١١٨ » .

(٤) سورة مريم الآية « ٩٣ » .

(٥) في ص ، غ « كان » .

(٦) رواه البخاري ١/٢ ، كتاب بدء الوحي ، باب « ١ » كيف كان بدء الوحي إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه ، ومسلم ١٥١٥/٣ ، كتـاب الإمارة ، حديث رقم « ١٩٠٧ » عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أيضاً .

(٧) في ص ، غ « يجوز » .

وعلى مقتضى حكمه وحكمته ولهذا قال : ﴿ إنك أنت العزيز الحكيم ﴾ (١) تنبيهاً (٢) أنه لا امتناع لأحد من عزته فلا اعتراض في حكمه وحكمته ولم يقل الغفور الرحيم وإن اقتضاهما الظاهر ، قال : -

أذنبت ذنباً عظيماً ، وأنت للعفو أهل فإن غفرت ففضل ، وإن جزيت فعدل

١٣٧٦ - قوله « لأن المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول » قال الإمام : غفران الشرك جائز عندنا وعند جمهور البصريين من المعتزلة قالوا لأن العقاب حق الله تعالى على المذنب وليس في اسقاطه على الله تعالى مضرة فوجب أن يكون حسناً بل دل الدليل السمعي في شرعنا على أنه لا يقع فلعل هذا الدليل ما كان موجوداً في شرع عيسى عليه الصلاة والسلام (٣) ، وقال القاضي : إن تعذبهم فإنك تعذب عبادك ولا اعتراض على المالك المطلق فيما يفعل بملكه ، وإن تغفر لهم فلا عجز ولا استقباح فإنك القادر القوي على الثواب والعقاب ، وأن المغفرة مستحسنة لكل مجرم ، فإن عذبت فعدل وإن غفرت ففضل ، وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته ليمنع الترديد والتعليق (٤) ، الراغب : قيل (٥) هذا ليس بسؤال وإنما هو كلام الله تعالى على طريق إظهار قدرته على كل ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته وتنبيه أنه تعالى جمع القدرة والحكمة فهو قادر على أن يفعل أي المقتضيين أراد أي(٦) ولهذا قال : أنت العزيز الحكيم ولم يقصد سؤال الغفران للكفرة منهم ، وإلى نحو هذا قصد الشاعر بقوله :

أذنبت ذنباً عظيماً وأنت للعفو أهل
فإن غفرت ففضل وإن جزيت فعدل

الإنتصاف : لم لم يوافق السنة فإنهم يجوزون العفو عن الكافر عقلاً لكن السمع يمنع منه ولا المعتزلة إذ معتقدهم امتناعها على الله عقلاً لمناقضتها الحكمة (٧) .

١٣٧٧ - قوله « وبالنصب إما على أنه ظرف لقال » أبوالبقاء : أي قال الله تعالى هذا القول في يوم ينفع الصادقين صدقهم (٨) والقول هو يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس وجاء على لفظ الماضي

---

(١) سورة المائدة الآية « ١١٨ » .
(٢) في ص ، غ زيادة «على» .
(٣) انظر مفاتيح الغيب ١٣٦/١٢ بتصرف يسير .
(٤) أنوار التنزيل ٢٩٠/١ ، ٢٩١ .
(٥) في ص لا يوجد « قيل » .
(٦) في ص لا يوجد « أي » .
(٧) الإنتصاف المطبوع مع الكشاف ٦٩٦/١ بتصرف وقد سبق التعليق على هذا في حاشية فقرة ... ١٧٧
(٨) إملاء ما من به الرحمن ٢٣٤/١ .

على نحو ﴿ ونادى أصحاب الجنة ﴾ (١) وليس ما بعد قال على الحكاية في هذا الوجه كما في الوجه الآخر .

١٣٧٨ – قوله(٢) « ولا يجوز أن يكون فتحاً كقوله تعالى ﴿ يوم لا تملك ﴾ (٣) » روى أبوالبقاء عن الكوفيين : يوم في موضع رفع خبر هذا ولكنه بني على الفتح لإضافته إلى الفعل ، قال : وعندهم يجوز بناؤه وإن أضيف إلى معرف وعندنا لا يجوز إلا إذا أضيف إلى مبني (٤) ، وأنشد الإمام للنابغة(٥) : على حين عاتبت المشيب على الصبا (٦) ، وقال : بني لإضافته إلى الماضي وكذلك قوله ﴿ يوم لا تملك ﴾ (٣) لإضافته إلى لا (٧) وقياس الأسماء (٨) أن لا تُضاف إلا إلى المفردات فلما خولف في هذه الأسماء القياس المذكور، وأضيف إلى الجمل كانت مؤولة بمصدرها فهو مفرد في المعنى ، والمخالفة في الثاني أكثر فلا يرتكب إلا عند الضرورة .

١٣٧٩ – قوله « فليس بمطابق لما ورد فيه » يعني (٩) ورود الآية لا يطابق إرادة صدق المكلفين الحاصل في الدنيا لأن قوله ﴿ ينفع الصادقين صدقهم ﴾ (١٠) في بيان شأن (١١) شهادة الله تعالى بصدق عيسى عليه الصلاة والسلام فيما يجيب به الله تعالى يوم القيامة وهو قوله ﴿ سبحانك ما يكون لي أن أقول ﴾ (١٢) إلى قوله ﴿ إنك أنت العزيز الحكيم ﴾ (١٣) كأنه تعالى يقول صدقت فيما أجبت به وهذا لا يكون في الدنيا فكيف قال ينفع الصادقين صدقهم ولم يقل صدقت ليطابق

---

(١) سورة الأعراف الآية « ٤٤ » .

(٢) في ص بياض .

(٣) سورة الإنفطار الآية « ١٩ » .

(٤) إملاء ما من به الرحمن ٢٣٤/١ .

(٥) هو زياد بن معاوية بن خباب الذبياني الغطفاني المضري ، شاعر جاهلي من أهل الحجاز ، توفي نحو ١٨ قبل الهجرة، انظر الشعر والشعراء ١٥٧/١ ، الأغاني ٣/١١ .

(٦) والبيت هكذا : على حين عاتبت المشيب على الصبا فقلت ألما أصح والشيب وازع

وهو للنابغة الذبياني كما في ديوانه ص « ٧٩ » وانظر المفضل شرح أبيات المفصل ص « ١٢٦ » .

(٧) انظر مفاتيح الغيب ١٣٨/١٢ .

(٨) في غ زيادة « به » .

(٩) في ص « بمعنى » .

(١٠) سورة المائدة الآية « ١١٩ » .

(١١) في ص ، غ لا يوجد « شأن » .

(١٢) سورة المائدة الآية « ١١٦ » .

(١٣) سورة المائدة الآية « ١١٨ » .

مقتضى الظاهر وأجاب أن عيسى عليه الصلاة والسلام لما مهد عذره بتلك العبارات الفائقة البالغة في التبريء عما ينسب (١) إليه (٢) ونزه الله التنزيه قابله الله تعالى بالشهادة له بالصدق بما هو أبلغ مما أتى به في التنصل حيث عم المكلفين كلهم وعم أوقاتهم المختصة بالصدق كلها ليدخل عليه الصلاة والسلام في ذلك العام دخولاً أولياً .

١٣٨٠ – قوله « فكان أولى بإرادة العموم » يعني المقام يقتضي العموم وما أعم من غيرها فكان(٣) أولى في (٤) الإيراد وبيان المقام ما ذكره القاضي ، قال : في الآية تنبيه على كذب النصارى وفساد دعواهم في المسيح وأمه وإنما لم يقل ومن فيهن تغليباً للعقلاء وقال وما فيهن اتباعاً لهم غير أولي العلم (٥) إعلاماً بأنهم في غاية القصور عن معنى الربوبية والنزول عن رتبة العبودية وإهانة لهم وتنبيهاً على المجانسة المنافية للألوهية ولأن ما يطلق متناولاً للأجناس كلها فهو أولى بإرادة العموم (٦) والله تعالى أعلم .

---

(١) في ص « نسب » .

(٢) في ص « به » .

(٣) في ص « وكان » .

(٤) في ص « من » .

(٥) في أنوار التنزيل ٢٩١/١ « العقل » .

(٦) أنوار التنزيل ٢٩١/١ .